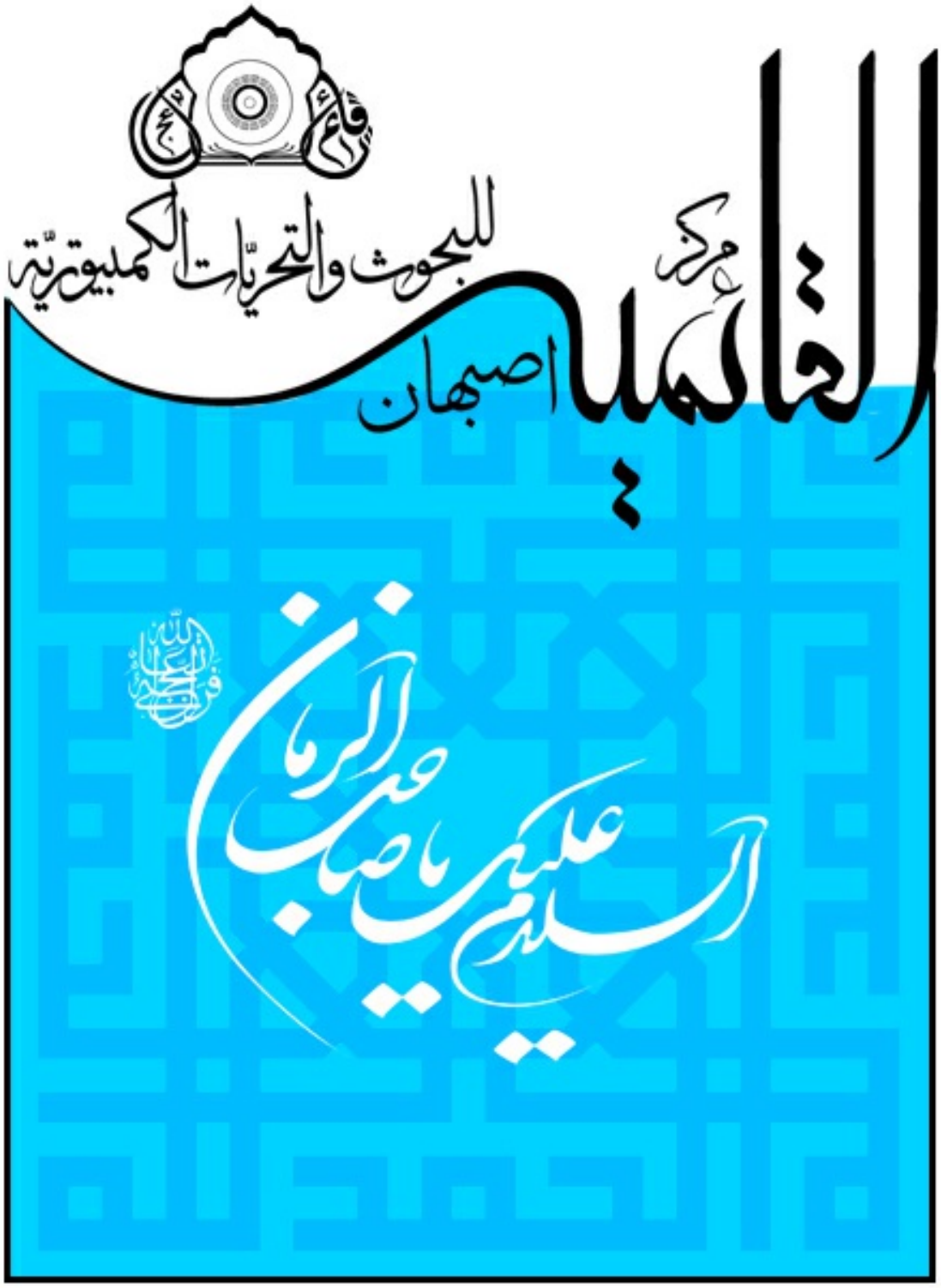

www. Ghaemiyeh .com
www. Ghaemiyeh .org
www. Ghaemiyeh .net
www. Ghaemiyeh .ir

مرآة العقول

في شرح أخبار آل الرسول

تأليف

العلامة الأنصاري والعلامة المجلسي

المجلد ١٠

دار الكتب الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحیم

مرآه العقول فی شرح اخبار آل الرسول (علیهم الصلاه و السلام)

کاتب:

محمدباقر بن محمدتقی علامه مجلسی

نشرت فی الطباعهٔ:

دار الکتب الاسلامیه

رقمی الناشر:

مرکز القائمیهٔ باصفهان للتحریات الکمبیوتریهٔ

الفهرس

الفهرس ----- ۵

مرآه العقول المجلد ۱۰ ----- ۲۰

اشاره ----- ۲۰

اشاره ----- ۲۱

[تتمه كتاب الإيمان و الكفر] ----- ۲۱

باب الكبائر ----- ۲۱

الحديث الأول ----- ۲۱

الحديث الثانى ----- ۲۶

الحديث الثالث ----- ۳۲

الحديث الرابع ----- ۳۴

الحديث الخامس ----- ۳۵

الحديث السادس ----- ۳۶

الحديث السابع ----- ۳۶

الحديث الثامن ----- ۳۹

الحديث التاسع ----- ۴۱

الحديث العاشر ----- ۴۴

الحديث الحادى عشر ----- ۴۶

الحديث الثانى عشر ----- ۴۷

الحديث الثالث عشر ----- ۴۸

الحديث الرابع عشر ----- ۴۸

الحديث الخامس عشر ----- ۴۹

الحديث السادس عشر ----- ۴۹

الحديث السابع عشر ----- ۶۰

الحديث الثامن عشر ----- ۶۱

الحدیث التاسع عشر ---- ۶۳
الحدیث العشرون ---- ۶۳
الحدیث الحادی و العشرون ---- ۶۴
الحدیث الثانی و العشرون ---- ۶۵
الحدیث الثالث و العشرون ---- ۶۵
الحدیث الرابع و العشرون ---- ۶۵
اشاره ---- ۶۵
فائده ---- ۸۵
باب استصغار الذنب ---- ۸۸
الحدیث الأول ---- ۸۸
الحدیث الثانی ---- ۸۹
الحدیث الثالث ---- ۸۹
باب الإصرار علی الذنب ---- ۹۰
الحدیث الأول ---- ۹۰
الحدیث الثانی ---- ۹۲
الحدیث الثالث ---- ۹۳
باب فی أصول الکفر و أرکانه ---- ۹۳
الحدیث الأول ---- ۹۳
الحدیث الثانی ---- ۹۴
الحدیث الثالث ---- ۹۵
الحدیث الرابع ---- ۹۶
الحدیث الخامس ---- ۹۶
الحدیث السادس ---- ۹۷
الحدیث السابع ---- ۹۷
الحدیث الثامن ---- ۹۸
الحدیث التاسع ---- ۹۹

الحديث العاشر ---------- ١٠٠
الحديث الحادى عشر ---------- ١٠٢
الحديث الثانى عشر ---------- ١٠٥
الحديث الثالث عشر ---------- ١٠٥
الحديث الرابع عشر ---------- ١٠٦
باب الرياء ---------- ١٠٧
الحديث الأول ---------- ١٠٧
الحديث الثانى ---------- ١٢٣
الحديث الثالث ---------- ١٢٤
الحديث الرابع ---------- ١٢٤
الحديث الخامس ---------- ١٢٧
الحديث السادس ---------- ١٢٨
الحديث السابع ---------- ١٢٩
الحديث الثامن ---------- ١٣٠
الحديث التاسع ---------- ١٣٠
الحديث العاشر ---------- ١٣١
الحديث الحادى عشر ---------- ١٣١
الحديث الثانى عشر ---------- ١٣٢
الحديث الثالث عشر ---------- ١٣٢
الحديث الرابع عشر ---------- ١٣٣
الحديث الخامس عشر ---------- ١٣٣
الحديث السادس عشر ---------- ١٣٤
الحديث السابع عشر ---------- ١٣٥
الحديث الثامن عشر ---------- ١٣٦
باب طلب الرئاسه ---------- ١٣٨
الحديث الأول ---------- ١٣٨

الحديث الثانی ---------- ۱۴۳
الحديث الثالث ---------- ۱۴۳
الحديث الرابع ---------- ۱۴۳
الحديث الخامس ---------- ۱۴۳
الحديث السادس ---------- ۱۴۵
الحديث السابع ---------- ۱۴۶
الحديث الثامن ---------- ۱۴۶
باب اختتال الدنيا بالدين ---------- ۱۴۷
الحديث الأول ---------- ۱۴۷
باب من وصف عدلا و عمل بغيره ---------- ۱۴۸
الحديث الأول ---------- ۱۴۸
الحديث الثانی ---------- ۱۴۹
الحديث الثالث ---------- ۱۴۹
الحديث الرابع ---------- ۱۵۰
الحديث الخامس ---------- ۱۵۱
باب المراء و الخصومه و معاداه الرجال ---------- ۱۵۱
الحديث الأول ---------- ۱۵۱
الحديث الثانی ---------- ۱۵۷
الحديث الثالث ---------- ۱۵۸
الحديث الرابع ---------- ۱۵۹
الحديث الخامس ---------- ۱۵۹
الحديث السادس ---------- ۱۶۰
الحديث السابع ---------- ۱۶۰
الحديث الثامن ---------- ۱۶۰
الحديث التاسع ---------- ۱۶۱
الحديث العاشر ---------- ۱۶۱

الحديث الحادی عشر ---------- ۱۶۲
الحديث الثانی عشر ---------- ۱۶۲
باب الغضب ---------- ۱۶۲
الحديث الأول ---------- ۱۶۲
الحديث الثانی ---------- ۱۶۵
الحديث الثالث ---------- ۱۶۹
الحديث الرابع ---------- ۱۶۹
الحديث الخامس ---------- ۱۷۰
الحديث السادس ---------- ۱۷۱
الحديث السابع ---------- ۱۷۱
الحديث الثامن ---------- ۱۷۲
الحديث التاسع ---------- ۱۷۲
الحديث العاشر ---------- ۱۷۳
الحديث الحادی عشر ---------- ۱۷۳
الحديث الثانی عشر ---------- ۱۷۴
الحديث الثالث عشر ---------- ۱۷۴
الحديث الرابع عشر ---------- ۱۷۶
الحديث الخامس عشر ---------- ۱۷۷
باب الحسد ---------- ۱۷۸
الحديث الأول ---------- ۱۷۸
الحديث الثانی ---------- ۱۸۴
الحديث الثالث ---------- ۱۸۴
الحديث الرابع ---------- ۱۸۶
الحديث الخامس ---------- ۱۹۲
الحديث السادس ---------- ۱۹۳
الحديث السابع ---------- ۱۹۳

باب العصبیه ---------- ۱۹۴
الحدیث الأول ---------- ۱۹۴
الحدیث الثانی ---------- ۱۹۶
الحدیث الثالث ---------- ۱۹۶
الحدیث الرابع ---------- ۱۹۶
الحدیث الخامس ---------- ۱۹۷
الحدیث السادس ---------- ۱۹۹
الحدیث السابع ---------- ۲۰۲
باب الکبر ---------- ۲۰۳
الحدیث الأول ---------- ۲۰۳
الحدیث الثانی ---------- ۲۲۳
الحدیث الثالث ---------- ۲۲۶
الحدیث الرابع ---------- ۲۲۷
الحدیث الخامس ---------- ۲۲۸
الحدیث السادس ---------- ۲۲۸
الحدیث السابع ---------- ۲۲۹
الحدیث الثامن ---------- ۲۳۰
الحدیث التاسع ---------- ۲۳۰
الحدیث العاشر ---------- ۲۳۱
الحدیث الحادی عشر ---------- ۲۳۲
الحدیث الثانی عشر ---------- ۲۳۳
الحدیث الثالث عشر ---------- ۲۳۳
الحدیث الرابع عشر ---------- ۲۳۴
الحدیث الخامس عشر ---------- ۲۳۶
الحدیث السادس عشر ---------- ۲۳۶
الحدیث السابع عشر و الثامن عشر ---------- ۲۳۸

باب العجب ---------- ۲۳۹
الحديث الأول ---------- ۲۳۹
الحديث الثانی ---------- ۲۴۱
الحديث الثالث ---------- ۲۴۱
الحديث الرابع ---------- ۲۴۲
الحديث الخامس ---------- ۲۴۳
الحديث السادس ---------- ۲۴۵
الحديث السابع ---------- ۲۴۵
الحديث الثامن ---------- ۲۴۶
باب حب الدنيا و الحرص عليها ---------- ۲۴۹
الحديث الأول ---------- ۲۴۹
الحديث الثانی ---------- ۲۴۹
الحديث الثالث ---------- ۲۴۹
الحديث الرابع ---------- ۲۵۰
الحديث الخامس ---------- ۲۵۰
الحديث السادس ---------- ۲۵۳
الحديث السابع ---------- ۲۵۳
الحديث الثامن ---------- ۲۵۴
الحديث التاسع ---------- ۲۵۶
الحديث العاشر ---------- ۲۵۷
الحديث الحادی عشر ---------- ۲۵۷
الحديث الثانی عشر ---------- ۲۶۲
الحديث الثالث عشر ---------- ۲۶۳
الحديث الرابع عشر ---------- ۲۶۴
الحديث الخامس عشر ---------- ۲۶۴
الحديث السادس عشر ---------- ۲۶۶

الحديث السابع عشر ---------- ۲۶۶
اشاره ---------- ۲۶۶
تتمه مهمه ---------- ۲۶۷
باب الطمع ---------- ۲۷۹
الحديث الأول ---------- ۲۷۹
الحديث الثانی ---------- ۲۷۹
الحديث الثالث ---------- ۲۷۹
الحديث الرابع ---------- ۲۸۰
باب الخرق ---------- ۲۸۰
الحديث الأول ---------- ۲۸۰
الحديث الثانی ---------- ۲۸۱
باب سوء الخلق ---------- ۲۸۱
الحديث الأول ---------- ۲۸۱
الحديث الثانی ---------- ۲۸۱
الحديث الثالث ---------- ۲۸۲
الحديث الرابع ---------- ۲۸۲
الحديث الخامس ---------- ۲۸۳
باب السفه ---------- ۲۸۳
الحديث الأول ---------- ۲۸۳
الحديث الثانی ---------- ۲۸۴
الحديث الثالث ---------- ۲۸۵
الحديث الرابع ---------- ۲۹۰
باب البذاء ---------- ۲۹۰
الحديث الأول ---------- ۲۹۰
الحديث الثانی ---------- ۲۹۱
الحديث الثالث ---------- ۲۹۱

الحديث الرابع ---------- ۲۹۳
الحديث الخامس ---------- ۲۹۴
الحديث السادس ---------- ۲۹۵
الحديث السابع ---------- ۲۹۵
الحديث الثامن ---------- ۲۹۷
الحديث التاسع ---------- ۲۹۷
الحديث العاشر ---------- ۲۹۸
الحديث الحادی عشر ---------- ۲۹۸
الحديث الثانی عشر ---------- ۲۹۹
الحديث الثالث عشر ---------- ۲۹۹
الحديث الرابع عشر ---------- ۳۰۰
باب من يتقی شره ---------- ۳۰۱
الحديث الأول ---------- ۳۰۱
الحديث الثانی ---------- ۳۰۲
الحديث الثالث ---------- ۳۰۳
الحديث الرابع ---------- ۳۰۳
باب البغی ---------- ۳۰۳
الحديث الأول ---------- ۳۰۳
الحديث الثانی ---------- ۳۰۴
الحديث الثالث ---------- ۳۰۵
الحديث الرابع ---------- ۳۰۵
باب الفخر و الكبر ---------- ۳۰۷
الحديث الأول ---------- ۳۰۷
الحديث الثانی ---------- ۳۰۷
الحديث الثالث ---------- ۳۰۸
الحديث الرابع ---------- ۳۰۹

الحديث الخامس ---------- ٣١١
الحديث السادس ---------- ٣١٣
باب القسوه ---------- ٣١٤
الحديث الأول ---------- ٣١٤
الحديث الثانی ---------- ٣١٤
الحديث الثالث ---------- ٣١٥
باب الظلم ---------- ٣١٦
الحديث الأول ---------- ٣١٦
الحديث الثانی ---------- ٣١٧
الحديث الثالث ---------- ٣١٨
الحديث الرابع ---------- ٣١٨
الحديث الخامس ---------- ٣١٩
الحديث السادس ---------- ٣١٩
الحديث السابع ---------- ٣٢٠
الحديث الثامن ---------- ٣٢١
الحديث التاسع ---------- ٣٢١
الحديث العاشر ---------- ٣٢١
الحديث الحادی عشر ---------- ٣٢٢
الحديث الثانی عشر ---------- ٣٢٢
الحديث الثالث عشر ---------- ٣٢٢
الحديث الرابع عشر ---------- ٣٢٤
الحديث الخامس عشر ---------- ٣٢٥
الحديث السادس عشر ---------- ٣٢٦
الحديث السابع عشر ---------- ٣٢٦
الحديث الثامن عشر ---------- ٣٢٧
الحديث التاسع عشر ---------- ٣٢٨

الحديث العشرون ---------- ۳۲۹
الحديث الحادی و العشرون ---------- ۳۲۹
الحديث الثانی و العشرون ---------- ۳۳۰
الحديث الثالث و العشرون ---------- ۳۳۱
باب اتباع الهوی ---------- ۳۳۱
الحديث الأول ---------- ۳۳۱
الحديث الثانی ---------- ۳۳۴
الحديث الثالث ---------- ۳۳۷
الحديث الرابع ---------- ۳۳۷
باب المكر و الغدر و الخديعه ---------- ۳۳۹
الحديث الأول ---------- ۳۳۹
الحديث الثانی ---------- ۳۴۱
الحديث الثالث ---------- ۳۴۳
الحديث الرابع ---------- ۳۴۳
الحديث الخامس ---------- ۳۴۴
الحديث السادس ---------- ۳۴۴
باب الكذب ---------- ۳۴۶
الحديث الأول ---------- ۳۴۶
الحديث الثانی ---------- ۳۴۸
الحديث الثالث ---------- ۳۵۰
الحديث الرابع ---------- ۳۵۰
الحديث الخامس ---------- ۳۵۱
الحديث السادس ---------- ۳۵۱
الحديث السابع ---------- ۳۵۱
الحديث الثامن ---------- ۳۵۲
الحديث التاسع ---------- ۳۵۲

الحديث العاشر ---------- ۳۵۳
الحديث الحادی عشر ---------- ۳۵۳
الحديث الثانی عشر ---------- ۳۵۳
الحديث الثالث عشر ---------- ۳۵۴
الحديث الرابع عشر ---------- ۳۵۴
الحديث الخامس عشر ---------- ۳۵۵
الحديث السادس عشر ---------- ۳۵۵
الحديث السابع عشر ---------- ۳۵۶
الحديث الثامن عشر ---------- ۳۶۱
الحديث التاسع عشر ---------- ۳۶۳
الحديث العشرون ---------- ۳۶۳
الحديث الحادی و العشرون ---------- ۳۶۵
الحديث الثانی و العشرون ---------- ۳۶۶
اشاره ---------- ۳۶۶
تكمله ---------- ۳۶۷
باب ذی اللسانين ---------- ۳۷۴
الحديث الأول ---------- ۳۷۴
الحديث الثانی ---------- ۳۷۶
الحديث الثالث ---------- ۳۷۷
باب الهجره ---------- ۳۸۰
الحديث الأول ---------- ۳۸۰
الحديث الثانی ---------- ۳۸۱
الحديث الثالث ---------- ۳۸۱
الحديث الرابع ---------- ۳۸۲
الحديث الخامس ---------- ۳۸۳
الحديث السادس ---------- ۳۸۳

الحديث السابع ---------- ۳۸۴
باب قطيعه الرحم ---------- ۳۸۵
الحديث الأول ---------- ۳۸۵
الحديث الثانی ---------- ۳۸۵
الحديث الثالث ---------- ۳۸۶
الحديث الرابع ---------- ۳۸۷
الحديث الخامس ---------- ۳۸۹
الحديث السادس ---------- ۳۹۰
الحديث السابع ---------- ۳۹۰
الحديث الثامن ---------- ۳۹۱
باب العقوق ---------- ۳۹۱
الحديث الأول ---------- ۳۹۱
الحديث الثانی ---------- ۳۹۲
الحديث الثالث ---------- ۳۹۲
الحديث الرابع ---------- ۳۹۲
الحديث الخامس ---------- ۳۹۳
الحديث السادس ---------- ۳۹۴
الحديث السابع ---------- ۳۹۵
الحديث الثامن ---------- ۳۹۶
الحديث التاسع ---------- ۳۹۶
باب الانتفاء ---------- ۳۹۷
اشاره ---------- ۳۹۷
الحديث الأول ---------- ۳۹۷
الحديث الثانی ---------- ۳۹۷
الحديث الثالث ---------- ۳۹۷
باب من أذى المسلمين و احتقرهم ---------- ۳۹۸

الحديث الأول ---------- ۳۹۸
الحديث الثانی ---------- ۳۹۹
الحديث الثالث ---------- ۴۰۰
الحديث الرابع ---------- ۴۰۱
الحديث الخامس ---------- ۴۰۱
الحديث السادس ---------- ۴۰۲
الحديث السابع ---------- ۴۰۲
الحديث الثامن ---------- ۴۰۴
اشاره ---------- ۴۰۴
فائده ---------- ۴۱۷
الحديث التاسع ---------- ۴۱۸
الحديث العاشر ---------- ۴۱۸
الحديث الحادی عشر ---------- ۴۱۹
باب من طلب عثرات المؤمنين و عوراتهم ---------- ۴۲۰
الحديث الأول ---------- ۴۲۰
الحديث الثانی ---------- ۴۲۱
الحديث الثالث ---------- ۴۲۲
الحديث الرابع ---------- ۴۲۲
الحديث الخامس ---------- ۴۲۳
الحديث السادس ---------- ۴۲۳
الحديث السابع ---------- ۴۲۴
باب التعيير ---------- ۴۲۴
الحديث الأول ---------- ۴۲۴
الحديث الثانی ---------- ۴۲۵
الحديث الثالث ---------- ۴۲۶
الحديث الرابع ---------- ۴۲۶

باب الغیبه و البهت ---------- ۴۲۷
الحدیث الأول ---------- ۴۲۷
الحدیث الثانی ---------- ۴۵۰
الحدیث الثالث ---------- ۴۵۱
الحدیث الرابع ---------- ۴۵۲
الحدیث الخامس ---------- ۴۵۵
الحدیث السادس ---------- ۴۵۶
الحدیث السابع ---------- ۴۵۷
تعریف مرکز ---------- ۴۵۸

مرآه العقول المجلد ۱۰

اشاره

سرشناسه : مجلسی، محمد باقربن محمدتقی، ۱۰۳۷ - ۱۱۱۱ق.

عنوان قراردادی : الکافی .شرح

عنوان و نام پدیدآور : مرآه العقول فی شرح اخبار آل الرسول علیهم السلام/ محمدباقر المجلسی. مع بیانات نافعه لاحادیث الکافی من الوافی/ محسن الفیض الکاشانی؛ التحقیق بهراد الجعفری.

مشخصات نشر : تهران: دارالکتب الاسلامیه، ۱۳۸۹-

مشخصات ظاهری : ج.

شابک : ۱۰۰۰۰۰ ریال: دوره ۹۷۸-۹۶۴-۴۴۰-۴۷۶-۴ :

وضعیت فهرست نویسی : فیپا

یادداشت : عربی.

یادداشت : کتابنامه.

موضوع : کلینی، محمد بن یعقوب - ۳۲۹ق. . الکافی -- نقد و تفسیر

موضوع : احادیث شیعه -- قرن ۴ق.

موضوع : احادیث شیعه -- قرن ۱۱ق.

شناسه افزوده : فیض کاشانی، محمد بن شاه مرتضی، ۱۰۰۶-۱۰۹۱ق.

شناسه افزوده : جعفری، بهراد، ۱۳۴۵ -

شناسه افزوده : کلینی، محمد بن یعقوب - ۳۲۹ق. . الکافی. شرح

رده بندی کنگره : BP۱۲۹/ک۸ک۲۰۲۱۷ ۱۳۸۹

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی : ۲۰۸۳۷۳۹

اشاره

بَابُ الْكَبَائِرِ

١ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَهَ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيماً قَالَ الْكَبَائِرُ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهَا النَّار

[تتمه كتاب الإيمان و الكفر]

باب الكبائر

الحديث الأول

: ضعيف.

" إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ" قال البيضاوى: كبائر الذنوب التى نهاكم الله و رسوله عنها" نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ" نغفر لكم صغائركم و نمحها عنكم" وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيماً" الجنه و ما وعد من الثواب أو إدخالا مع كرامه، انتهى.

و لنحقق هنا معنى الكبائر و عددها قال الشيخ البهائى قدس سره: اختلف آراء الأكابر فى تحقيق الكبائر فقال قوم: هى كل ذنب توعد الله عليه بالعقاب فى الكتاب العزيز، و قال بعضهم: هى كل ذنب رتب عليه الشارع حدا أو صرح فيه بالوعيد، و قال طائفه: هى كل معصيه تؤذن بقله اكتراث فاعلها بالدين، و قال آخرون: كل ذنب علم حرمته بدليل قاطع، و قيل: كل ما توعد عليه تواعدا شديدا فى الكتاب أو السنه، و عن ابن مسعود أنه قال: اقرؤوا من أول سوره النساء إلى قوله:" إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ" فكل ما نهى

عنه فی هذه السوره إلی هذه الآیه فهو کبیره، و قال جماعه: الذنوب کلها کبائر لاشتراکها فی مخالفه الأمر و النهی لکن قد تطلق الصغیره و الکبیره علی الذنب بالإضافه إلی ما فوقه و ما تحته، فالقبله صغیره بالنسبه إلی الزنا، و کبیره بالنسبه إلی النظر بشهوه.

قال الشیخ الجلیل أمین الإسلام أبو علی الطبرسی طاب ثراه فی کتاب مجمع البیان بعد نقل هذا القول: و إلی هذا ذهب أصحابنا رضی الله عنهم فإنهم قالوا المعاصی کلها کبیره لکن بعضها أکبر من بعض، و لیس فی الذنوب صغیره و إنما یکون صغیرا بالإضافه إلی ما هو أکبر، و یستحق العقاب علیه أکثر، انتهی کلامه.

و قال قوم: إنها سبع: الشرک بالله، و قتل النفس التی حرم الله، و قذف المحصنه، و أکل مال الیتیم، و الزنا، و الفرار من الزحف، و عقوق الوالدین، و رووا فی ذلک حدیثا عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم و زاد بعضهم علی ذلک ثلاثه عشر أخری: اللواط، و السحر، و الربا، و الغیبه، و الیمین الغموس، و شهاده الزور، و شرب الخمر، و استحلال الکعبه، و السرقه، و نکث الصفقه، و التعرب بعد الهجره، و الیأس من روح الله، و الأمن من مکر الله.

و قد یزاد أربعه عشر أخری: أکل المیته و الدم و لحم الخنزیر، و ما أهل لغیر الله من غیر ضروره، و السحت، و القمار، و البخس فی الکیل و الوزن، و معونه الظالمین، و حبس الحقوق من غیر عسر، و الإسراف و التبذیر و الخیانه و الاشتغال بالملاهی، و الإصرار علی الذنوب، و هذه الأربعه عشر منقوله فی عیون أخبار الرضا علیه السلام.

فهذه عشره أقوال فی ماهیه الکبیره، و لیس علی شی ء منها دلیل تطمئن به النفس، و لعل فی إخفائها مصلحه لا تهتدی إلیه عقولنا کما فی إخفاء لیله القدر و

الصلاه الوسطى و غير ذلك.

و قد نقل أصحاب الحديث عن ابن عباس أنه سئل عن الكبائر أ سبع هى؟

فقال: هى إلى السبعمائه أقرب منها إلى السبعه، و ربما يقال: ما ذهب إليه الإماميه من أن الذنوب كلها كبائر كما نقله الشيخ الطبرسى عنهم كيف يستقيم مع ما تقرر من أن الصغائر مغفوره لمن اجتنب الكبائر كقوله تعالى:" إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيماً" فإنه يقتضى أن يكون الكبائر ذنوبا مخصوصه لتجتنب فيحصل باجتنابها تكفير الصغائر، و الحاصل أن تكفير الصغائر باجتناب الكبائر على القول بأن كلا منها أمور مخصوصه معقول فما معناه على القول بأن الوصف بالكبر و الصغر إضافى؟ و جوابه أن معناه أن من عن له أمران منهما، و دعت نفسه إليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن أكبرهما مرتكبا أصغرهما فإنه يكفر عنه ما ارتكبه لما استحقه من الثواب باجتناب الأكبر، كمن عن له التقبيل و النظر بشهوه فكف عن التقبيل، و ارتكب النظر. كذا ذكره البيضاوى و صاحب كنز العرفان، و فيه تأمل فإنه يلزم منه أن من كف نفسه عن قتل شخص، و قطع يده مثلا يكون مرتكبا للصغيره و تكون مكفره عنه، اللهم إلا أن يراد بقوله مرتكبا أصغرهما ما لا أصغر منه من نوعه، و هو فى المثال أقل ما يصدق عليه الضرر لا قطع اليد و فيه ما فيه.

ثم قال (ره): و مما ذكرنا يظهر أن قولهم العدل من يجتنب الكبائر و لا يصر على الصغائر ينبغى أن يراد به إذا عن له أمران و كف عن الأكبر و لم يصر على الأصغر، و هذا المعنى و إن كان غير مشهور فيما بينهم لكنه هو الذى يقتضيه النظر، بناء على ذلك المذهب، فما فى كلام بعض الأعلام من أنه يلزمهم أن تكون كل معصيه مخرجه عن العداله محل نظر، إذ العداله على ما يظهر من كلامهم

ملكه تبعث على كف النفس عن الأكبر، مع عدم الإصرار على الأصغر، و الذنوب و إن كانت كلها كبائر عندهم لكن ليس كل كبيره عندهم مخرجه عن العداله، بل الكبيره التى لم يكف عنها إلى الأصغر منها، و التى يصر عليها.

نعم يلزم من ظاهر كلامه أن العداله لا تجامع من الذنوب إلا واحدا هو أصغر من الجميع، و لعلهم يريدون من الأصغر من كل نوع من أنواع الذنوب و إن كان بعد لا يخلو من إشكال.

ثم لا يخفى أن كلام الشيخ الطبرسى مشعر بأن الذنوب كلها كبائر متفق عليه بين علماء الإماميه، و كفى بالشيخ ناقلا.

إذا قالت حذام فصدقوها فإن القول ما قالت حذام

و لكن صرح بعض أفاضل المتأخرين منهم بأنهم مختلفون و أن بعضهم قائل ببعض الأقوال السالفه، و نسب هذا القول إلى رئيس الطائفه و الشيخ المفيد و ابن البراج و أبى الصلاح و المحقق محمد بن إدريس و الشيخ أبى على الطبرسى رضوان الله عليهم، انتهى كلامه رفع الله مقامه.

و أقول: القول بأن الذنوب كلها كبيره مخالف لكثير من الآيات و الأخبار، و لعل من قال بهذا القول غرضه المنع عن تحقير الذنب و الاستهانه بها كما مر فى الأخبار، فإن معصيه الكبير كبيره، و مخالفه الرب الجليل جليله، و لا ينافى ذلك كون بعضها قادحه فى العداله بنفسها، و بعضها لا تكون قادحه إلا مع الإصرار عليها، و اجتناب بعضها موجبا للعفو عن بعضها، كما هو صريح هذه الآيه الكريمه، و أما نسبه هذا القول إلى جميع الأصحاب ففى غايه الوهن، فإن الشيخ و إن كان ظاهر

كلامه فی العده ذلک لکن فی المبسوط صرح بخلافه، و قسم الذنوب إلی الصغیره و الکبیره و تبعه علی ذلک ابن حمزه و الفاضلان، و جمهور المتأخرین، و القول الأول من الأقوال التی نقلها الشیخ هو المشهور بین أصحابنا، و لم أجد فی کلامهم اختیار قول آخر و عرف العلامه (ره) الکبیره فی کتبه کالقواعد و التحریر بأنها ما توعد الله علیه النار، و هو الظاهر من أکثر الأخبار کهذا الخبر، لکن یظهر من بعضها أن الکبائر هی الذنوب التی أوعد الله علیها النار فی القرآن، و من بعضها أنها التی أوعد علیها النار أو وقع فیها تهدید و تأکید أو لعن و تخویف، و من بعضها أنها التی ورد فیها وعید بالنار أو عقاب شدید فی القرآن أو فی السنه المتواتره أو الأعم، و سنبین ذلک فی شرح الأخبار الآتیه إنشاء الله تعالی.

و قال بعض العامه: هی ما توعد الله علیه بعذاب أو قرن بلعنه أو غضب، و رووا ذلک عن ابن عباس، و عنه أیضا أن الکبیره ما نهی الله سبحانه عنه، و قال الغزالی: هی ما فعل من دون استشعار خوف و لا اعتقاب ندم، لأن الذی یفعل الذنب بدون أحدهما مجترئ متهاون، و ما وقع منهم مع أحدهما صغیره، و قیل: یعرف الفرق بأن تعرف مفسده الذنب، فإن نقصت عن مفسده أقل الکبائر المنصوص علیها فهی صغیره، و إن ساوتها أو کانت أعظم فهی کبیره، فالشرک کبیره بالنص، و تلطخ الکعبه بالقذر و إلقاء المصحف فیه مساو له، و الزنا و القتل کبیرتان بالنص، و حبس امرأه لیزنی بها أو لیقبلها لم ینص علیه لکنه أعظم مفسده من أکل مال الیتیم المنصوص علیه، و الفرار من الزحف کبیره، و الدلاله علی عوره المسلمین مع العلم بأنهم یسبون أموالهم و ذراریهم لم ینص علیه و لکنه أعظم من الفرار من الزحف، و کذلک لو کذب علی مسلم کذبه یعلم أنه یقتل بها، و لا یخفی ما فی تلک الوجوه من الوهن و الضعف، و ما فی هذا الخبر الظاهر أن الکبائر مبتدأ و التی خبر، و

۲ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ قَالَ كَتَبَ مَعِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع يَسْأَلُهُ عَنِ الْكَبَائِرِ كَمْ هِيَ وَ مَا هِيَ فَكَتَبَ الْكَبَائِرُ مَنِ اجْتَنَبَ مَا وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ

يحتمل أن يكون الكبائر خبر مبتدإ محذوف و التى صفته، أى الكبائر المذكوره فى الآيه هى هذه فالصفه إما موضحه أو احترازيه، و على الأخير لا ينافى كون جميع الذنوب كبائر لكنه بعيد.

الحديث الثانى

: صحيح.

" كتب معى" أى كنت حامل الكتاب" كم هى؟" سؤال عن عددها" و ما هى؟" سؤال عن حقيقتها، و كان الأنسب تقديم الثانى على الأول و لذا عكس عليه السلام الترتيب فى الجواب" فكتب: الكبائر" أى سألت عن الكبائر أو هو خبر مبتدإ محذوف، بتقدير مضافين، أى هذا بيان حقيقه الكبائر، و الحاصل أنه كتب لفظ الكبائر فى صدر الكتاب ليعلم أن ما بعدها متعلق ببيانها كما هو المتعارف فى ذكر العنوانات، ثم بين عليه السلام حقيقه الكبائر فقال" من اجتنب" فهو مبتدأ و كفر على بناء المعلوم أو المجهول خبره، و يظهر منه بتوسط الآيه المتقدمه حقيقه الكبائر فإنه عليه السلام ذكر مضمون الآيه، و ذكر مكان الكبائر المذكوره فى الآيه ما وعد الله عليه النار، و الوعد هنا بمعنى الوعيد، ثم بين عليه السلام عدد الكبائر بقوله: و السبع الموجبات، بالكسر، و يحتمل الفتح أى السبع الغير المكفره الموجبات للنار بمقتضى وعيده، فهو مبتدأ و قتل النفس خبره، و هذا أظهر الوجوه فى تأويل الخبر و أولها.

و ثانيها: أن يكون الكبائر مبتدأ و جمله من اجتنب خبرا، فيكون من باب إقامه المظهر موضع المضمر، لأن حاصله: الكبائر من اجتنبها كفر عنه سائر سيئاته، و إنما عبر كذلك لبيان معنى الكبيره كما مر.

و ثانيها: أن يكون الكبائر مبتدأ و جمله من اجتنب خبرا، فيكون من باب إقامه المظهر موضع المضمر، لأن حاصله: الكبائر من اجتنبها كفر عنه سائر سيئاته، و إنما عبر كذلك لبيان معنى الكبيره كما مر.

و ثالثها: أن يكون الكبائر مبتدأ و من اجتنب خبره بتقدير مضاف، أى ذنوب من اجتنب، فقوله: كفر عنه سيئاته جمله معترضه و السبع الموجبات معطوف على

النَّارَ كَفَّرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ إِذَا كَانَ مُؤْمِناً وَ السَّبْعُ الْمُوجِبَاتُ قَتْلُ النَّفْسِ الْحَرَامِ وَ عُقُوقُ

الخبر عطفا تفسيريا و لا يخفى بعده.

و أقول: على هذا الوجه يمكن التقدير فى المبتدأ أى مجتنب الكبائر، و على الوجهين تكون من موصوله لا شرطيه.

و رابعها: ما أفاده الوالد قدس الله روحه و هو أنه عليه السلام أراد بيان معنيين للكبائر جمعا بين الأخبار النبويه المختلفه الوارده فى ذلك، و حاصله أنه قد تطلق الكبيره على ما يصير اجتنابها سببا لتكفير غيرها و قد تطلق على الذنوب المغلظه التى تخرج فاعلها من الإيمان و يستوجب بها دخول النار، فالحاصل أنه قال عليه السلام سألت عن الكبائر فأما فى هذه الآيه فالمراد بها ما أوعد الله عليه النار، و هى أكثر من السبع كما يظهر من خبر عمرو بن عبيد، و أما الكبائر الموجبه للنار فسبع، و هذا وجه وجيه.

و خامسها: ما قيل أن السبع الموجبات عطف على ما وعد الله، أى من اجتنب السبع الموجبات كفر عنه سيئاته، من باب عطف الخاص على العام، لأن الكبائر أكثر منها أو من عطف المفصل على المجمل.

" قتل النفس الحرام" يمكن شموله لقتل النفس أيضا، و قتل المعاهد" و عقوق الوالدين" أصل العق الشق، يقال: عق الولد أباه إذا قطع عنه و عصاه و آذاه، و ترك الإحسان إليه، و أما الإيذاء القليل و ترك بعض الحقوق فلا يسمى عقوقا، و إن كان حراما، كما روى الشيخ فى الصحيح عن عمر بن يزيد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن إمام لا بأس به فى جميع أمره عارف، غير أنه يسمع أبويه الكلام الغليظ الذى يغيظهما، أقرأ خلفه؟ قال: لا تقرأ خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا، و قد مر بعض الكلام فيه و سيأتى إنشاء الله.

الْوَالِدَيْنِ- وَ أَكْلُ الرِّبَا- وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَهِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ وَ أَكْلُ مَالِ

" و أكل الربا" الربا لغه الزياده، و شرعا بيع أحد المتماثلين المقدرين بالكيل أو الوزن فى عهد صاحب الشرع عليه السلام أو فى العاده، بالآخر مع زياده فى أحدهما حقيقه أو حكما، أو اقتراض أحدهما مع الزياده و إن لم يكونا مقدرين بهما إذا لم يكن باذل الزياده حربيا، و لم يكن المتعاقدان والدا مع ولده و لا زوجا مع زوجته، و تحريمه ثابت بالنص و الإجماع، و هو من أعظم الكبائر الموبقات، حتى أن الدرهم منه أعظم من سبعين زنيه كلها بذات محرم، رواه هشام بن سالم عن الصادق عليه السلام و التخصيص بالأكل لأنه أعظم ما يكتسب له حقيقه أو عاده، على أنه شاع فى عرف العرب و العجم إطلاق الأكل على جميع وجوه التصرفات.

" و التعرب بعد الهجره" قال فى النهايه فيه: ثلاث من الكبائر منها التعرب بعد الهجره، هو أن يعود إلى الباديه و يقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجرا، و كان من رجع بعد الهجره إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد، انتهى.

و اعلم أنه اختلف العلماء فى أن الهجره هل تكون بعد فتح مكه أو نسخ وجوبه بعد ذلك كما روى أنه لا هجره بعد الفتح، و على القول بكونها بعد الفتح ففى أعصار الأئمه الذين جاهدوا كان يجب الهجره إليهم لنصرتهم، و فى أعصار سائر الأئمه عليهم السلام كان يجب الهجره إليهم لعرض الولايه و النصره عليهم، و تعلم الأحكام منهم، و أما فى أعصار الغيبه فالهجره من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، و من بلاد لا يمكن فيها تعلم الأحكام إلى بلاد يتيسر فيها ذلك، فالتعرب ترك الهجره بعد الإتيان بها، و لا ينافى ذلك قوله تعالى:" فَلَوْ لا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَهٍ مِنْهُمْ طائِفَهٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ" لأنه ذكر فى الآيه

وجهان: أحدهما: أن يكون المراد عدم اتفاقهم على النفور إلى الجهاد، بل يجب أن يبقى جماعه عند النبى صلى الله عليه و آله و سلم للتفقه و هو الجهاد الأكبر، فإذا رجع النافرون من الجهاد أنذرهم المتخلفون، و ثانيهما: هو المعنى الظاهر و هو أن ينفر من كل فرقه طائفه فيأتوا النبى أو الإمام عليهما السلام للتفقه ثم يرجعوا بعد التفقه إلى قومهم لإنذارهم و تعليمهم، فعلى أول الوجهين عدم التنافى ظاهر، و على الثانى فيمكن أن يقال: التعرب إنما يكون مذموما إذا كان بغير إذن النبى أو الإمام، فإذا كان بإذن يقال: التعرب إنما يكون مذموما إذا كان بغير إذن النبى أو الإمام، فإذا كان بإذن أحدهما للإنذار فلا تعرب، أو يقال التعرب إنما نهى عنه لاستلزامه ترك الدين و البعد عن العلم و الآداب، كما قال تعالى:" الْأَعْرابُ أَشَدُّ كُفْراً وَ نِفاقاً وَ أَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ ما أَنْزَلَ اللَّهُ" فإذا كان بعد الكمال فى الفقه و العلم لا يكون تعربا، و لذا ورد أن التعرب هو ترك التعلم أو ترك الدين فإن النهى عن التعرب إنما هو لأحدهما و قد مر فى كتاب العقل عن أبى عبد الله عليه السلام: تفقهوا فى الدين فإنه من لم يتفقه منكم فى الدين فهو أعرابى، إن الله تعالى يقول فى كتابه" لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ".

و قد روى فى معانى الأخبار عن حذيفه بن منصور قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: المتعرب بعد الهجره التارك لهذا الأمر بعد معرفته.

و قال بعض أصحابنا: التعرب بعد الهجره فى زماننا هذا أن يشتغل الإنسان بتحصيل العلم ثم يتركه و يصير منه غريبا. و قال العلامه قدس سره فى المنتهى: لما نزل قوله تعالى:" أَ لَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها" أوجب النبى صلى الله عليه و آله و سلم المهاجره على من يضعف عن إظهار شعائر الإسلام، و اعلم أن الناس فى الهجره على أقسام ثلاثه: أحدها: من يجب عليه

و هو من أسلم فى بلاد الشرك، و كان مستضعفا فيهم لا يمكنه إظهار دينه و لا عذر له من مرض و غيره، لقوله تعالى:" إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قالُوا أَ لَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها فَأُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَ ساءَتْ مَصِيراً".

الثانى: من لا يجب عليه لكن يستحب له المهاجره و هو من أسلم من المشركين و له عشيره تحميه عن المشركين، يمكنه إظهار دينه و يكون آمنا على نفسه مع مقامه بين أظهرهم كالعباس، و لهذا بعث النبى صلى الله عليه و آله و سلم يوم الحديبيه إلى أهل مكه عثمان لأن عشيرته كانت أقوى بمكه، و إنما لم يجب عليه المهاجره لتمكنه من إظهار دينه و عدم مبالاته بهم، و إنما استحبت له لأن فيه تكثيرا لعددهم، و اختلاطا بهم.

الثالث: من لا تجب عليه و لا تستحب له، و هو من كان له عذر يمنعه من المهاجره من مرض أو ضعف أو عدم نفقه أو غير ذلك، فلا جناح عليه لقوله تعالى:" إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ" و لأنهم غير متمكنين و كانوا بمنزله المكرهين، فلا إثم عليهم، و لو تجددت له القدره وجبت عليه المهاجره.

إذا ثبت هذا فإن الهجره باقيه ما دام الشرك باقيا لوجود المقتضى و هو الكفر الذى يعجز معه من إظهار شعائر الإسلام، و لما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: لا تنقطع الهجره حتى تنقطع التوبه، و لا تنقطع التوبه حتى تطلع الشمس من مشرقها، و أما ما روى عنه صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: لا هجره بعد الفتح، فله تأويلان: أحدهما: أنه أراد لا هجره بعد الفتح فضلها كفضل الهجره قبل الفتح، لأن الهجره قبل الفتح

كانت أفضل منها بعد الفتح، و كذا الإنفاق لقوله تعالى:" لا يَسْتَوِى مِنْكَمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَ قاتَلَ أُولئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَ قاتَلُوا" الثانى: أنه أراد لا هجره من مكه لأنها صارت دار الإسلام أبدا، انتهى.

و أقول: يخطر بالبال أنه يحتمل أن يكون المراد بالتعرب بعد الهجره اختيار الأعرابيه و ترك الهجره بعد وجوب الهجره و نزول حكمها كالربا بعد البينه، و على التقادير ترك الهجره ابتداء أو بعد ارتكابها مما أوعد الله عليه النار، حيث قال:" فَأُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ" الآيه.

" و قذف المحصنه" أى رميها بالزنا، و كان رمى المحصن به أو باللواط مثله، و التخصيص لكونه أشنع، و يحتمل الاختصاص لورود اللعن و وعيد العذاب، و الحكم بالفسق فيه، و المحصنه العفيفه غير المشهوره بالزنا و ظاهر الخبر شموله لما إذا كان القاذف رجلا أو امرأه، و إن كان ظاهر الآيات التخصيص بالرجال، لكن أجمعوا على أن حكم النساء أيضا فى الحد كذلك.

قال الطبرسى (ره) فى قوله تعالى:" وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ" أى يقذفون العفائف من النساء بالفجور و الزنا" ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَهِ شُهَداءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً وَ لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً وَ أُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ" ثم قال: و الآيه وردت فى النساء و حكم الرجال حكمهن فى ذلك بالإجماع. و قال المحقق الأردبيلى قدس الله روحه: و الظاهر أن المذكر فى الذين غلب كالتأنيث فى المحصنات، فلو قذفت امرأه و قذف رجل محصن به يكون الحكم كذلك بالإجماع المنقول فى" ن" و غيره.

و أقول: كذا الكلام فى قوله سبحانه:" الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ الْغافِلاتِ

الْيَتِيمِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ

۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ

الْمُؤْمِناتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ".

" و أكل مال اليتيم" الأكل يعم وجوه التصرفات كما مر، و اليتيم فى الناس من فقد أباه، و فى البهائم من فقد أمه بشرط الصغر فيهما، و قال الزمخشرى: لا يشترط لوجود الانفراد فى الكبير أيضا إلا أنه غلب استعماله فى الصغير، و قال: حديث لا يتم بعد البلوغ، تعليم شريعه لا تعليم لغه، و المراد هنا الصغير و هو مقيد بأكله ظلما كما قيد به فى الآيه فلا ينافى ما جوزه أكثر الأصحاب للولى الأكل بالمعروف لقوله تعالى:" فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ" و كذا إذا خلط ماله بمال نفسه مع رعايه الغبطه كما هو ظاهر الآيه و الأخبار، و سيأتى تفاصيل تلك الأمور فى محالها إنشاء الله.

" و الفرار من الزحف" الزحف المشى يقال: زحف إليه زحفا و زحوفا من باب منع أى مشى، و يطلق على الجيش الكبير تسميه بالمصدر، و الفرار من العدو بعد الالتقاء بشرط أن لا يزيدوا على الضعف كبيره، إلا فى التحرف لقتال أو التحيز إلى فئه، و المراد بالتحرف لقتال الاستعداد له بأن يصلح آلات الحرب أو يطلب الطعام و الماء لجوعه أو عطشه، أو يجتنب عن مواجهه الشمس و الريح، أو يطلب مكانا أحسن أو نحو ذلك، و قيل: هو الكر بعد الفر يخيل عدوه أنه ينهزم، ثم ينعطف عليه و هو نوع من مكائد الحرب، و المراد بالتحيز إلى فئه الرجوع إليهم للاستعانه بهم مع صلاحيتهم لها، و عدم البعد المفرط بحيث يعد الرجوع إليهم فرارا، و هذه السبعه كلها مما أوعد الله عليه النار صريحا أو ورد فيه ذم بليغ يستلزم العقاب كما سيأتى بيانها إنشاء الله تعالى.

الحديث الثالث

: صحيح.

ص: ۱۲

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ الْکَبَائِرُ سَبْعٌ قَتْلُ الْمُؤْمِنِ مُتَعَمِّداً وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَهِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَهِ وَ أَکْلُ

" قتل المؤمن متعمدا" الظاهر أن التعمد فی مقابله الخطإ، و قد وقع فی بعض الروایات أن المتعمد هو أن یقتله لإیمانه لیکون الخلود بمعناه." و أکل الربا بعد البینه" أی بعد الموعظه البینه أو الآیه البینه. و المراد بعد العلم فیکون قبله من الصغائر، و المعنی أن الربا الذی یأکلها و یتصرف فیها بعد العلم، فهو من الکبائر و أما ما أخذه قبل العلم فهو له، و لا یجب علیه رده و لا یحرم علیه لقوله تعالی:

" فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَهٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهی فَلَهُ ما سَلَفَ" لکن اختلف الأصحاب فی أن هذا الحکم هل کان مختصا بصدر الإسلام قبل نزول آیه تحریم الربا أو جار بعده فی کل من لم یعلم حرمه الربا مطلقا أو حرمه بعض شقوقه.

قال الطبرسی (ره):" فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَهٌ مِنْ رَبِّهِ" معناه فمن جاءه زجر أو نهی و تذکیر من ربه فانزجر و تذکر و اعتبر" فَلَهُ ما سَلَفَ" معناه: فله ما أخذ و أکل من الربا قبل النهی لا یلزمه رده، قال الباقر علیه السلام: من أدرک الإسلام و تاب مما کان علیه فی الجاهلیه وضع الله عنه ما سلف، و قال السدی: معناه له ما أکل و لیس علیه رد ما سلف، فأما ما لم یقبض بعد فلا یجوز له أخذه و له رأس المال.

" وَ أَمْرُهُ إِلَی اللَّهِ" معناه: و أمره بعد مجی ء الموعظه و التحریم و الانتهاء إلی الله إن شاء عصمه عن أکله و ثبته فی انتهائه، و إن شاء خذله، و قیل: معناه: و أمره إلی الله فی حکم الآخره إن لم یتب و هو غیر مستحل له إن شاء عذبه بعدله و إن شاء عفا عنه بفضله و قیل: معناه و أمره إلی الله فلا یؤاخذه بما سلف من الربا" وَ مَنْ عادَ" إلی أکل الربا بعد التحریم و قال ما کان یقوله قبل مجی ء الموعظه من أن البیع مثل الربا" فَأُولئِکَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِیها خالِدُونَ" لأن ذلک القول لا یصدر إلا من کافر مستحل للرباء، انتهی.

مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَهِ وَ كُلَّ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ

۴ يُونُسُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ مِنَ الْكَبَائِرِ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ وَ الْيَأْسَ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ وَ الْأَمْنَ لِمَكْرِ اللَّهِ وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ الشِّرْكُ بِاللَّهِ

۵ يُونُسُ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ نُعْمَانَ الرَّازِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ

و قال العلامه روح الله روحه فی التذکره: یجب علی آخذ الربا المحرم رده علی مالکه إن عرفه و إن لم یعرفه تصدق به عنه، ثم قال: هذا إذا فعل الربا متعمدا و أما إذا فعله جاهلا بتحریمه فالأقوی أنه کذلک، و قیل: لا یجب علیه رده لقوله تعالی:" فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ" الآیه، و هو یتناول المال الذی أخذه علی وجه الربا، و سئل الصادق علیه السلام عن الرجل یأکل الربا و هو یری أنه له خلال قال:

لا یضره حتی یصیبه متعمدا فهی بمنزله الربا التی قال الله تعالی.

" و کل ما أوجب الله علیه النار" أی بسببه أو علی فاعله، و لما کان ما سوی هذه الست من الکبائر لیست فی مرتبتها لم یعد معها مفصلا کأنها بمجموعها کواحد منها.

الحدیث الرابع

: صحیح.

" من روح الله" أی من رحمته الواسعه المریحه من الشدائد" و الأمن لمکر الله" أی عذابه أو استدراجه و إمهاله عند المعاصی، قال الراغب: المکر صرف الغیر عما یقصده بحیله، و ذلک ضربان مکر محمود و هو أن یتحری بذلک فعل جمیل، و علی ذلک قال الله عز و جل:" وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ*" و مذموم و هو أن یتحری به فعل قبیح قال تعالی:" وَ لا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ". و کان المراد بالشرک جمیع أنواع الکفر کما قال تعالی:" إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ*".

ص: ۱۴

مَنْ زَنَى خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ مَنْ أَفْطَرَ يَوْماً مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ مُتَعَمِّداً خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ

۶ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَهَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يَزْنِي الزَّانِي

الحديث الخامس

: مجهول.

و الروايات الداله على أن الكبائر مخرجه من الإيمان لا سيما حين ارتكابها كثيره، و القول فيها متفرع على الاختلاف فى حقيقه الإيمان و أن الأعمال داخله فى الإيمان أم لا، و قد تكلمنا فيه فى شرح أبواب الإيمان، و للقوم فى تأويلها مسالك شتى فمنهم من حملها على ظاهرها، و منهم من حملها على نفى الكمال و زواله من باب نفى الشى ء بنفى صفته و غايته، نحو لا علم إلا ما نفع، و منهم من حملها على أنه ليس آمنا من عقوبه الله، و أورد عليهما بأنه لا وجه لتخصيص هذه المعاصى بل الجميع كذلك، و لا للتخصيص بوقت الفعل كما فى بعض الروايات.

و قد يجاب عن الأول بأن الحكم غير مختص بهذه المعاصى، بل نبه بالزنا على جميع ما حرمه الله من الشهوات، و بالخمر على جميع ما يشغل عن الله، و بالسرقه على الرغبه فى الدنيا و أخذ الشى ء من غير وجهه، و يؤيده ما سيأتى من روايه محمد بن حكيم، و منهم من حملها على نفى اسم المدح أى لا يقال له مؤمن، بل يقال له زان أو شارب أو سارق، و قالت المعتزله: الفاسق لا يسمى مؤمنا.

و منهم من حملها على زوال النور الناشئ من الإيمان، و هو منقول عن ابن عباس و أيده بقول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: من زنى نزع الله. نور الإيمان من قلبه فإن شاء رده إليه.

و منهم من حملها على زوال استحضار الإيمان أى لا يزنى الزانى و هو مستحضر للإيمان، و يقرب منه قول الفخر الرازى: لا يزنى الزانى و هو عاقل، لأن المعصيه مع استحضار العقوبه مرجوحه و الحكم بالمرجوح خلاف المعقول، و منهم من حملها على نفى الحياء أى لا يزنى الزانى و هو مستحيى من الله، و الحياء خصله من الإيمان.

وَ هُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ لَا إِذَا كَانَ عَلَى بَطْنِهَا سُلِبَ الْإِيمَانُ مِنْهُ فَإِذَا قَامَ رُدَّ إِلَيْهِ فَإِذَا عَادَ سُلِبَ قُلْتُ فَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ فَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ فَلَا يَعُودُ إِلَيْهِ أَبَداً

۷ يُونُسُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ وَ الْفَواحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ قَالَ الْفَوَاحِشُ الزِّنَى وَ السَّرِقَةُ

الحديث السادس

: مجهول.

"لا يزنى الزانى" سيأتى فى الثالث عشر" يزنى" و السائل واحد، و هو أظهر، و إن كان مفادهما واحدا إذ كلمه" لا" هنا فى كلامه ليس لنفى، بل لتصديق النفى" سلب الإيمان" الإيمان إما مرفوع بنيابه الفاعل أو منصوب بكونه ثانى مفعولى سلب، و المفعول الأول النائب للفاعل الضمير الراجع إلى الزانى" فقال ما أكثر من يريد" الحاصل أنه ليس لإراده العود حكم العود كما أن إراده أصل المعصيه ليست كنفس المعصيه فإنها صغيره مكفره كما سيأتى، و لو لم تكن مكفره بعد الفعل باعتبار ترك التوبه و الإصرار على الذنب فلا ريب أن أصل الفعل أشد.

الحديث السابع

: موثق.

قال الله تعالى فى سوره النجم:" لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَساؤُا بِما عَمِلُوا وَ يَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى" قال الطبرسى (ره): ثم وصف الذين أحسنوا فقال:" الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ" أى عظائم الذنوب" وَ الْفَواحِشَ" جمع فاحشه و هى أقبح الذنوب و أفحشها، و قد قيل: إن الكبيره كل ذنب ختم بالنار، و الفاحشه كل ذنب فيه الحد" إِلَّا اللَّمَمَ" اختلف فى معناه فقيل: هو صغار الذنوب كالنظر و القبله و ما كان دون الزنا عن ابن عباس، و قيل: هى ما ألموا به فى الجاهليه من الإثم فإنه معفو عنه فى الإسلام، فعلى هذا يكون الاستثناء منقطعا، و قيل: هو أن يلم بالذنب

مره ثم يتوب منه و لا يعود عن الحسن و السدى و هو اختيار الزجاج لأنه قال:

اللمم هو أن يكون الإنسان قد ألم بالمعصيه، و لم يقم على ذلك، و يدل على ذلك قوله:" إِنَّ رَبَّكَ واسِعُ الْمَغْفِرَهِ" قال ابن عباس: لمن فعل ذلك و تاب، و معناه أن رحمته واسعه تسع جميع الذنوب و لا تضيق عنها.

و قال البيضاوى:" الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ" ما يكبر عقابه من الذنوب، و هو ما رتب الوعيد عليه بخصوصه، و قيل: ما أوجب الحد" وَ الْفَواحِشَ" و ما فحش من الكبائر خصوصا" إِلَّا اللَّمَمَ" أى ما قل و صغر فإنه مغفور من مجتنبى الكبائر و الاستثناء منقطع، و محل الذين النصب على الصفه أو المدح، أو الرفع على أنه خبر محذوف" إِنَّ رَبَّكَ واسِعُ الْمَغْفِرَهِ" حيث يغفر الصغائر باجتناب الكبائر، أوله أن يغفر ما شاء من الذنوب صغيرها و كبيرها، و لعله عقب به وعيد المسيئين، و وعد المحسنين، لئلا ييأس صاحب الكبيره من رحمته و لا يتوهم وجوب العقاب على الله تعالى.

و قال الراغب: اللمم مقاربه المعصيه و عبر به عن الصغيره و يقال: فلان يفعل كذا لمما أى حينا بعد حين، و ذلك قوله:" الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ وَ الْفَواحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ" و هو من قولك ألممت بكذا إذا نزلت به و قاربته من غير مواقعه، و فى القاموس: ألم باشر اللمم، و هو محركه صغار الذنوب.

قوله عليه السلام: الفواحش الزنا و السرقه، الزنا بالكسر و القصر، و السرقه مثل كلمه و الفعل من باب ضرب، و كان ذكرهما على المثال، و المراد كل ما رتب الله عليه حدا و ذكرها بعد الكبائر تخصيص بعد التعميم.

" و اللمم الرجل" أى فعل الرجل أو حاله كقوله تعالى:" وَ لكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقى"

ص: ١٧

وَ اللَّمَمُ الرَّجُلُ يُلِمُّ بِالذَّنْبِ فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْهُ قُلْتُ بَيْنَ الضَّلَالِ وَ الْكَفْرِ مَنْزِلَةٌ فَقَالَ مَا أَكْثَرَ عُرَى الْإِيمَانِ

" يلم" على بناء الأفعال، و المراد بالذنب الصغائر و ذكر الاستغفار لعدم تحقق الإصرار فتلحق بالكبائر لأنه لا صغيره مع الإصرار فالاستثناء منقطع، و ربما يحمل الاستغفار على التلفظ به من غير تحقق شرائط التوبه، ليتحقق الفرق بينها و بين الكبائر، أو الكبائر فإنها مع الاستغفار مغفوره كما ورد: و لا كبيره مع الاستغفار، و حينئذ لا ينافى القول بأن الذنوب كلها كبيره، و قيل: اللمم بالتحريك مقاربه الذنب، و قيل: هو الصغائر، و قيل: هو أن يفعل الصغيره ثم لا يعاوده كالقبله و التفخيذ و غيرهما مما تكفره الصلاه و قيل: هو أن يلم بالشى ء و لا يفعله.

قوله: بين الضلال و الكفر منزله، هذا السؤال و جوابه يحتملان وجوها:

" الأول" أن يكون المعنى هل بين حصول أول مراتب الضلال و حصول الكفر منزله و واسطه؟ فأجاب عليه السلام بأن المنازل كثيره فإن فعل الفرائض بل مطلق العبادات و ترك المعاصى من عرى الإيمان، فإذا انتفى واحد منها دخل فى الضلال، فالمراد بالضلال الخروج عن الكفر و عدم الدخول فى الإيمان الكامل.

الثانى: أن يكون المراد بالضلال التكلم بالكلمتين و ترك الولايه و القول بالإمامه إما مطلقا أو مع عدم التعصب فى الباطل، و عدم التمكن من الحجه و البرهان كما هو مصطلح الأخبار، و سيأتى بعضها، فحاصل السؤال أنه هل يكون بعد الإيمان منزله سوى الكفر و الضلال؟ فأجاب عليه السلام بأن عرى الإيمان و شرائطه التى يجب التمسك بها كثيره فمن تمسك بجميعها فهو مؤمن، و من لم يتمسك بجميعها فإما أن يكون ترك جميعها بأن لم يقر بالشهادتين أيضا فهو كافر، و إما أن يكون أقر

٨ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْكَبَائِرِ فَقَالَ هُنَّ فِي كِتَابِ

بالشهادتين و ترک عمده ما بقی و هی الولایه فهو ضال، و إن تمسک بالولایه أیضا و ترک بعض الفرائض أو أتی ببعض الکبائر فهو فاسق، فهذه منزله بین الکفر و الضلال، أی لیس بکفر و لا ضلال.

الثالث: ما ذکره بعض المحققین و هو أنه أراد السائل هل یوجد ضال لیس بکافر أو کل من کان ضالا فهو کافر؟ فأشار علیه السلام فی جوابه باختیار الشق الأول، و بین ذلک بأن عری الإیمان کثیره، منها ما هو بحیث من یترکها یصیر کافرا، و منها ما هو بحیث من یترکها لا یصیر کافرا بل یصیر ضالا فقد تحقق المنزله بینهما بتحقق بعض عری الإیمان دون بعض.

الرابع: ما قیل أن المراد إثبات المنزله بینهما بأن الضال من دخل فی الإسلام و لم یدخل فی الإیمان، و الکافر من لم یدخل فی الإسلام، فبینهما منزله عریضه هی من الإیمان، و له مراتب کما أشار إلیه بقوله: ما أکثر عری الإیمان، و هی أرکان الإیمان و آثاره التی بها یکمل الإیمان و یستقر علی سبیل تشبیهها بعروه الکوز فی احتیاج حملها إلی التمسک بها، فالإیمان بجمیع مراتبه منزله بینهما.

الخامس: ما قیل أیضا أن المراد بالکفر أعم من الخروج من الإیمان و ترک رعایه شی ء من آثاره، و إطلاقه علی هذا المعنی الأعم شائع، و حینئذ الإیمان الحقیقی و هو المقرون بجمیع آثاره منزله بینهما.

و أقول: کان الوجهین اللذین خطرا بالبال ذکرناهما أولا أظهر الوجوه، و إن کان أکثرها متقاربه.

الحدیث الثامن

: حسن کالصحیح.

الکفر بالله شامل لإنکار جمیع العقائد الإیمانیه و المخالفون أیضا داخلون

ص: ١٩

عَلِيٍّ ع سَبْعٌ الْكَفْرُ بِاللَّهِ وَ قَتْلُ النَّفْسِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَهِ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَهِ قَالَ فَقُلْتُ فَهَذَا أَكْبَرُ الْمَعَاصِي قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَأَكْلُ دِرْهَمٍ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً أَكْبَرُ أَمْ تَرْكُ الصَّلَاهِ قَالَ تَرْكُ الصَّلَاهِ قُلْتُ فَمَا عَدَدْتَ تَرْكَ الصَّلَاهِ فِي الْكَبَائِرِ فَقَالَ أَيُّ شَيْ ءٍ أَوَّلُ مَا قُلْتُ لَكَ قَالَ قُلْتُ الْكُفْرُ قَالَ فَإِنَّ تَارِكَ الصَّلَاهِ كَافِرٌ

فيه، و آخر الخبر يدل على أن ترك الفرائض كلها أو بعضها متعمدا كفر، و هذا أحد معانى الكفر الذى ورد فى الآيات و الأخبار، كما ورد من ترك الصلاه متعمدا فقد كفر، و كذا ورد فى تارك الزكاه أنه كافر، و كذا ترك الحج كما قال تعالى:

" وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ " فهذا هو السر فى عدم عد ترك الفرائض بخصوصها فى الكبائر، و لعل النكته فيه أن فى ارتكاب المحرمات غالبا شهوه غالبه تغلب على الإنسان حتى يرتكب المعصيه كالزنا و اللواط و أمثالهما، أو غضب يغلب عليه يدعوه إلى ارتكاب بعض المحرمات كالقتل و القذف و الشتم و الضرب و الظلم و أمثالها، بخلاف ترك الفرائض فإنه ليس فيه إلا الاستخفاف و التهاون فى الدين، و لما كان هذا فى الصلاه أظهر و أبين فلذا خص من بينها، إذ فى ترك الزكاه و الحج قد يدعو الحرص على المال إلى ذلك، و ترك الصوم قد يدعو الشره و الحرص على الأكل و الشرب إلى ذلك، بخلاف ترك الصلاه فإنه ليس فيه شى ء من ذلك، فالتهاون فيه أشد و أظهر.

و يدل على ذلك ما رواه الصدوق رضى الله عنه فى كتاب علل الشرائع عن أبيه عن الحميرى عن هارون بن مسلم عن مسعده بن صدقه قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام و سئل ما بال الزانى لا تسميه كافرا و تارك الصلاه قد تسميه كافرا؟ و ما الحجه فى ذلك؟ قال: لأن الزانى و ما أشبهه إنما يعمل ذلك لمكان الشهوه لأنها

يَعْنِی مِنْ غَيْرِ عِلَّهٍ

۹ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَ عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ جُنَّهً حَتَّی يَعْمَلَ أَرْبَعِينَ كَبِيرَهً فَإِذَا عَمِلَ

تغلبه، و تارک الصلاه لا يتركها إلا استخفافا بها، و ذلک لأنک لا تجد الزانی يأتی المرأه إلا و هو مستلذ لإتيانه إياها، قاصدا إليها، و كل من ترک الصلاه قاصدا إليها فليس يكون قصده لتركها إلی اللذه فإذا امتنعت اللذه وقع الاستخفاف، و إذا وقع الاستخفاف وقع الكفر.

قيل: ما الفرق بين من أتی امرأه فزنا بها أو خمرا فشربها، و بين من ترک الصلاه حتی لا يكون الزانی و شارب الخمر مستخفا كما استخف تارک الصلاه و ما الحجه فی ذلک؟ و ما العله التی تفرق بينهما؟ قال: الحجه أن كلما أدخلت أنت نفسک فيه و لم يدعک إليه داع و لم يغلبک عليه غالب شهوه مثل الزنا و شرب الخمر، و أنت دعوت نفسک إلی ترک الصلاه و ليس ثم شهوه فهو الاستخفاف بعينه، فهذا فرق بينهما، فالمراد بالكفر هنا ما يشمل إنكار أصول الدين و ترک الفرائض التی يؤذن تركها بالاستخفاف بالدين، و فيه إيماء إلی أن ما أطلق عليه لفظ الكفر فی الأخبار داخل فی الكبائر، و قوله: يعنی، كلام المصنف أو بعض الرواه، و كونه من كلامه عليه السلام علی سبيل الالتفات كما زعم بعيد جدا.

الحديث التاسع

: ضعيف و سنده الثانی موثق كالصحيح إذ الظاهر أنه معلق علی السند السابق، فالراوی عنه محمد بن خالد، و يحتمل علی بعد أن يكون الراوی عنه ابن حبيب، فيكون مجهولا، و إن لم يكن معلقا علی السابق فهو مرسل، و هو أيضا بعيد.

" أربعون جنه" الجنه بالضم الستره، و الجمع جنن بضم الجيم و فتح النون،

ص: ۲۱

أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً انْكَشَفَتْ عَنْهُ الْجُنَنُ فَيُوحِي اللَّهُ إِلَيْهِمْ أَنِ اسْتُرُوا عَبْدِي بِأَجْنِحَتِكُمْ فَتَسْتُرُهُ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا قَالَ فَمَا يَدَعُ شَيْئاً مِنَ الْقَبِيحِ إِلَّا

يقال استجن بجنه أى استتر بستره، ذكره الجوهرى و غيره، و كان المراد بالجنن ألطافه سبحانه التى تصير سببا لترك المعاصى و امتناعه فبكل كبيره سواء كانت من نوع واحد أو أنواع مختلفه يستحق منع لطف من ألطافه، أو رحماته تعالى و عفوه و غفرانه، فلا يفضحه الله بها، فإذا استحق غضب الله سلبت عنه لكن يرحمه سبحانه و يأمر الملائكه بستره، و لكن ليس سترهم كستر الله تعالى.

أو المراد بالجنن ترك الكبائر فإن تركها موجب لغفران الصغائر عند الله، و سترها عن الناس، فإذا عمل بكبيره لم يتحتم على الله مغفره صغائره و شرع الناس فى تجسس عيوبه، و هكذا إلى أن يعمل جميع الكبائر و هى أربعون تقريبا، فيفتضح عند الله و عند الناس بكبائره و صغائره.

أو أراد بالجنن الطاعات التى يوفقه الله تعالى لفعلها بسبب ترك الكبائر، فكلما أتى بكبيره سلب التوفيق لبعض الطاعات التى هى مكفره لذنوبه عند الله، و ساتره لعيوبه عند الناس، و يؤيده ما ورد عن الصادق عليه السلام و ذلك أن الصلاه ستر و كفاره لما بينها من الذنوب، فهذه ثلاثه وجوه خطر بالبال على سبيل الإمكان و الاحتمال.

و الرابع: ما قيل كان الجنن كنايه عن نتائج أخلاقه الحسنه، و ثمرات أعماله الصالحه التى تخلق منها الملائكه و أجنحه الملائكه كنايه عن معارفه الحقه التى بها يرتقى فى الدرجات، و ذلك لأن العمل أسرع زوالا من المعرفه، و إنما يأخذ فى بغض أهل البيت لأنهم الحائلون بينه و بين الذنوب التى صارت محبوبه له، و معشوقه لنفسه الخبيثه بمواعظهم و وصاياهم عليهم السلام.

الخامس: ما قيل أن تلك الجنن أجنحه الملائكه و لا يخفى إباء ما بعده عنه إلا بتكلف تام.

ص: ٢٢

قَارَفَهُ حَتَّى يَمْتَدِحَ إِلَى النَّاسِ بِفِعْلِهِ الْقَبِيحِ فَيَقُولُ الْمَلَائِكَهُ يَا رَبِّ هَذَا عَبْدُكَ مَا يَدَعُ شَيْئاً إِلَّا رَكِبَهُ وَ إِنَّا لَنَسْتَحْيِي مِمَّا يَصْنَعُ فَيُوحِي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِمْ أَنِ ارْفَعُوا أَجْنِحَتَكُمْ عَنْهُ فَإِذَا فُعِلَ ذَلِكَ أَخَذَ فِي بُغْضِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَنْهَتِكُ سِتْرُهُ فِي السَّمَاءِ وَ سِتْرُهُ فِي الْأَرْضِ فَيَقُولُ الْمَلَائِكَهُ يَا رَبِّ هَذَا عَبْدُكَ قَدْ بَقِيَ مَهْتُوكَ السِّتْرِ فَيُوحِي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِمْ لَوْ كَانَتْ لِلَّهِ فِيهِ حَاجَهٌ مَا أَمَرَكُمْ أَنْ تَرْفَعُوا

السادس: أن المراد بالجنن الملائكه أنفسهم لأنهم جنن له من دفع شر الشيطان و وساوسه، فإذا عمل كبيره فارق عنه ملك إلى أن يفارق الجميع، فإذا فارقوه جميعا أوحى الله إليهم أن استروه بأجنحتكم من بعيد ليكون محفوظا فى الجمله من شر الشياطين، فضمير إليهم فى قوله: فيوحى الله إليهم، راجع إلى الجنن.

و أقول: على الوجوه الأخر ضمير إليهم راجع إلى الملائكه بقرينه ما بعده، و فى القاموس اقترف الذنب أتاه و فعله، و قارفه قاربه و المرأه جامعها، و قال: تمدح تكلف أن يمدح و افتخر و تشيع بما ليس عنده، و قال: مدحه كمنعه أحسن الثناء عليه كمدحه و امتدحه و تمدحه فالامتداح استعمل هنا بمعنى التمدح، و فى بعض النسخ يتمدح و هو أظهر.

" هذا عبدك" قيل: عبدك عطف بيان لهذا" فإذا فعل" على بناء المجهول" ذلك" أى رفع الأجنحه أو على بناء المعلوم فذلك إشاره إلى ما هو سبب رفع الأجنحه.

" قد بقى مهتوك الستر" لا يقال: قول الملائكه هذا بناء على أنهم يريدون ستره و هذا ينافى قولهم المذكور قبله لإشعاره بأنهم يريدون هتك ستره؟ لأنا نقول:

دلاله قولهم الأول على ذلك ممنوع، لاحتمال أن يكون طلبا لإصلاحه و توفيقه كما يومئ إليه قوله تعالى:" لو كان لله فيه حاجه" أى كان مستحقا للطف و التوفيق كما مر تحقيقه فى الأبواب السابقه، و لو سلم فيحتمل أن يكون طلبهم هتك الستر أولا

أَجْنِحَتَكَمْ عَنْهُ

وَ رَوَاهُ ابْنُ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ

١٠ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْكَبَائِرُ الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَهِ اللَّهِ وَ الْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ وَ الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ وَ قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِی حَرَّمَ اللَّهُ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ

نظرا إلى عظمه معصيه الرب عندهم، و ثقل ذلک عليهم، ثم بدا لهم طلب الستر له نظرا إلى رأفتهم و شفقتهم ببنى آدم، و يمكن أن يراد بالملائكه ثانيا غير من رفعوا أجنحتهم كما يومئ إليه قوله: فينهتک ستره فى السماء، فلا منافاه لاختلاف القائلين، و لا ينافيه قوله: ما آمركم، إذ يمكن أن يكون المراد بالخطاب جنس الملائكه.

الحديث العاشر

: ضعيف على المشهور.

و قد مر شرح أجزاء الخبر إلا ذكر اليأس من روح الله بعد القنوط من رحمه الله، فإنه مما يوهم التكرار لعدم التغاير بينهما، إذ لا فرق بين اليأس و القنوط، و لا بين الروح و الرحمه.

و يحتمل وجوها من التأويل: الأول: أن يكون الثانيه مؤكده للأولى بقرينه وحده الفقره المقابله لهما.

الثانى: أن يكون القنوط من الرحمات الدنيويه كقوله تعالى:" هُوَ الَّذِی يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ ما قَنَطُوا" و الإياس من الرحمات الأخرويه كقوله تعالى:

" يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَهِ كَما يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحابِ الْقُبُورِ" و من تتبع موارد استعمالاتهما يظهر له ما ذكرنا.

الثالث: ما قيل أن الرجاء ما يكون فى القلب سواء ظهر منه أثر أم لا، و الطمع إظهار الرجاء فهو مستلزم لشده الرجاء و القنوط إظهار اليأس و هو مستلزم

مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَهِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَهِ وَ قَذْفُ الْمُحْصِنَهِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ فَقِيلَ لَهُ أَ رَأَيْتَ الْمُرْتَكِبُ لِلْكَبِيرَهِ يَمُوتُ عَلَيْهَا أَ تُخْرِجُهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَ إِنْ عُذِّبَ بِهَا فَيَكُونُ عَذَابُهُ كَعَذَابِ الْمُشْرِكِينَ أَوْ لَهُ انْقِطَاعٌ قَالَ يَخْرُجُ مِنَ الْإِسْلَامِ إِذَا زَعَمَ أَنَّهَا حَلَالٌ وَ لِذَلِكَ يُعَذَّبُ أَشَدَّ الْعَذَابِ وَ إِنْ كَانَ

لشده اليأس كما يظهر من الترقى فى قوله تعالى:" وَ إِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَؤُسٌ قَنُوطٌ" بناء على كون المراد يؤس من روح الله قنوط من رحمه الله، قال فى الكشاف: القنوط أن يظهر عليه أثر اليأس فيتضاءل و ينكسر، و فى النهايه قد تكرر ذكر القنوط فى الحديث و هو أشد اليأس من الشى ء، انتهى.

و قال: الرحمه إعطاء المحبوب و الروح دفع الشر و المكروه.

" أ تخرجه" أى الكبيره كعذاب المشركين أى فى الخلود و عدم الانقطاع" إذا زعم أنها حلال" فيه إيماء إلى أن الكبيره ما علم تحريمه من الدين ضروره كالزنا و شرب الخمر و ترك الصلاه، فإن إنكار غير الضرورى لا يصير سببا للكفر على المشهور، فهو مؤيد لقول من قال: أن الكبيره ما علم تحريمه بدليل قطعى و لا يبعد عن قول من قال بأنه ما أوعد الله عليه النار إن فسر بالوعيد فى القرآن فإن الظاهر أن جميع ذلك قد صار تحريمها ضروريا" بأنها كبيره" أى خطيئه عظيمه لا أنها كبيره بالمعنى المصطلح، فإن ذلك مما تحير فيه العلماء كما فسره بقوله و هى عليه حرام، و فسر الحرام بأنه يعذب عليها أى يمكن أن يعذب عليها إن لم يدركه العفو و الرحمه" و أنها غير حلال" تأكيد و توضيح، و يمكن أن يكون الواو بمعنى أو فى الجميع باعتبار اختلاف الناس فى المعرفه فإن العلماء يعلمون أنها كبيره، و بعض الناس يعلمون أنه حرام نهى الله عنه، و بعضهم يذعنون بأنه يعذب عليه قطعا كالوعيديه، و احتمالا كغيرهم، لكن الفرق بين قوله و أنها غير حلال

مُعْتَرِفاً بِأَنَّهَا كَبِيرَةٌ وَ هِيَ عَلَيْهِ حَرَامٌ وَ أَنَّهُ يُعَذَّبُ عَلَيْهَا وَ أَنَّهَا غَيْرُ حَلَالٍ فَإِنَّهُ مُعَذَّبٌ عَلَيْهَا وَ هُوَ أَهْوَنُ عَذَاباً مِنَ الْأَوَّلِ وَ يُخْرِجُهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَ لَا يُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ

١١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِذَا زَنَى الرَّجُلُ فَارَقَهُ رُوحُ الْإِيمَانِ قَالَ هُوَ قَوْلُهُ وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ ذَاكَ الَّذِي يُفَارِقُهُ

و بين قوله و هى عليه حرام مشكل، إذ حمله على ما يشمل المكروه مخالف للمشهور، إلا أن يقال المراد أنه لا يعرف معنى الحرام لكن يذعن بهذا الوجه و إن آل إليه، أو المعنى أنه لا يحل بوجه من الوجوه فى غير حال الضروره أو مطلقا، فإن الحل فى حال الضروره كأنه ليس من ضروريات الدين" فإنه معذب عليها" أى مع عدم العفو أو على الإمكان" و هو أهون عذابا" أى من جهه الانقطاع أو فى نفسه مع قطع النظر عنه، و قد مر الكلام فى معانى الإسلام و الإيمان فى الأبواب الأوله.

الحديث الحادى عشر

: موثق كالصحيح.

و قد مر معنى روح الإيمان، و حاصله أنه يفارقه كمال الإيمان و نوره و ما يترتب به عليه آثاره إذ الإيمان التصديق بدون تأثيره فى فعل الطاعات و ترك المناهى كبدن بلا روح، و قد عرفت أنه قد يطلق على ملك موكل بقلب المؤمن يهديه فى مقابله شيطان يغويه، و على نصره ذلك الملك، و لا ريب فى أن المؤمن إذا زنى فارقه روح الإيمان بتلك المعانى، فإذا فرغ من العمل فإن تاب يعود إليه الروح كاملا و إلا يعود إليه فى الجمله، و الضمير المجرور فى قوله بروح منه راجع إلى الله، أو إلى الإيمان و الأول أظهر.

ص: ٢۶

١٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يُسْلَبُ مِنْهُ رُوحُ الْإِيمَانِ مَا دَامَ عَلَى بَطْنِهَا فَإِذَا نَزَلَ عَادَ الْإِيمَانُ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَ رَأَيْتَ إِنْ هَمَّ قَالَ لَا أَ رَأَيْتَ إِنْ هَمَّ أَنْ يَسْرِقَ أَ تُقْطَعُ يَدُهُ

الحديث الثانى عشر

: حسن كالصحيح.

" عاد الإيمان" أى إليه فالمراد به الإيمان الكامل، أو الإيمان الذى معه الروح فاللام للعهد، و فيه إشاره إلى أن الإيمان الذى فارقه الروح ليس بإيمان كما أن الجسد الذى فارقه الروح ليس بإنسان، مع أنه يحتمل أن تكون إضافه الروح إلى الإيمان بيانيه، و يحتمل أن يكون المراد عاد الإيمان إلى كماله أو إلى حاله التى كان عليها قبل الزنا، أى كما أنه قبل الزنا كان إيمانه قابلا للشده و الضعف، فكذا بعد الزنا قابل لهما بالتوبه و عدمها، فلا ينافى ما سيأتى من عدم العود إليه إلا بعد التوبه.

و قيل: لعل المراد أنه يسلب منه شعبه من شعب الإيمان و هى إيمان أيضا فإن المؤمن يعلم أن الزنا مهلك و يزهر نور هذا العلم فى قلبه، و يبعثه على كف الآله عن الفعل المخصوص، و كل واحد منهما أعنى العلم و الكف إيمان و شعبه من الإيمان أيضا فإذا غلبت الشهوه على العقل و أحاطت ظلمتها بالقلب زال عنه نور ذلك العلم، و اشتغلت الآله بذلك فانتقضت عن الإيمان شعبتان، فإذا انقضت الشهوه و عاد العقل إلى مالكه و علم وقوع الفساد فيها، و شرع فى إصلاحها بالندامه عن الغفله صار ذلك الفعل كالعدم، و زالت تلك الظلمه عن القلب، و يعود نور ذلك العلم فيعود إيمانه و يصير كاملا بعد ما صار ناقصا، انتهى.

قوله: أ رأيت إن هم، أى قصد الزنا هل يفارقه روح الإيمان أو إن كان بعد الزنا قاصدا للعود هل يمنع ذلك عود الإيمان؟ قال: لا، و الأول أظهر، و فيما مر فى الحديث السابق و يأتى فى الثالث عشر الثانى متعين" أ رأيت إن هم" أقول

۱۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ صَبَّاحِ بْنِ سَيَابَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدَةَ يَزْنِي الزَّانِي وَ هُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ لَا إِذَا كَانَ عَلَى بَطْنِهَا سُلِبَ الْإِيمَانُ مِنْهُ فَإِذَا قَامَ رُدَّ عَلَيْهِ قُلْتُ فَإِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ قَالَ مَا أَكْثَرَ مَا يَهُمُّ أَنْ يَعُودَ ثُمَّ لَا يَعُودُ

۱۴ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبَانٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْكَبَائِرُ سَبْعَةٌ مِنْهَا قَتْلُ النَّفْسِ مُتَعَمِّداً وَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَةِ وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً قَالَ

المعنى أنه كما أن قصد السرقه ليس كنفسها فى المفاسد و العقوبات فكذا قصد الزنا ليس كنفسها فى المفاسد، أو يقال: لما كان ذكر الزنا على سبيل المثال و الحكم شامل للسرقه و غيرها، فالغرض التنبيه بالأحكام الظاهره على الأحكام الباطنه، فإن قيل: على الوجهين هذا قياس فقهى و هو ليس بحجه عند الإماميه؟ قلت: ليس الغرض الاستدلال بالقياس، فإنه عليه السلام لا يحتاج إلى ذلك، و قوله: فى نفسه حجه لاستنباط العله و عدم العلم بها، أما مع العلم بها فيرجع إلى القياس المنطقى، لكن يرد عليه أنه لما كان العلم بالعله من جهه قوله عليه السلام فقوله يكفى لثبوت أصل الحكم فيرجع إلى الوجه الأول.

الحديث الثالث عشر

: مجهول و قد مر مضمونه.

الحديث الرابع عشر

: ضعيف على المشهور، و لا يضر عندى ضعف المعلى لأنه من مشايخ إجازه كتاب الوشاء أو أبان، و هما كانا مشهورين.

" سبعه" كان التاء بتأويل الكبيره بالذنب إن لم يكن من تصحيف النساخ و قيل: الكبائر مبتدأ و سبعه مبتدأ ثان، و منها" صفه للسبعه، و" قتل" خبر المبتدأ الثانى، و الجمله خبر المبتدأ الأول و لا يخلو من وجه، و قوله عليه السلام: التعرب و الشرك واحد، اعتذار عما يتراءى من المخالفه بين الإجمال و التفصيل فى العدد، فالمعنى

وَ التَّعَرُّبُ وَ الشِّرْكُ وَاحِدٌ

۱۵ أَبَانٌ عَنْ زِيَادٍ الْكُنَاسِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ الَّذِی إِذَا دَعَاهُ أَبُوهُ لَعَنَ أَبَاهُ وَ الَّذِی إِذَا أَجَابَهُ ابْنُهُ يَضْرِبُهُ

۱۶ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الْغَنَوِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ص

أن المراد بالشرك ما يشمل التعرب أيضا، فإنه بمنزله الشرك لا سيما على بعض التأويلات المتقدمه، فذكره بعده من قبيل ذكر الخاص بعد العام لبيان الفرد الخفی.

الحديث الخامس عشر

: كالسابق و هو معلق عليه و الاختلاف فی آخر السند لكن زياد مجهول، و الظاهر أن الكناسی روی الخبر السابق مع هذه الزياده فقوله: و الذی، عطف علی أكل مال اليتيم بتقدير مضاف، أی عمل الذی إذا دعاه أبوه لحاجه لعن أباه أی شتمه و لم يجبه إلی ما دعاه إليه، و قيل: إذا دعاه لحاجه، كنفقه و غيرها أبعده و لم يقض حاجته، و قوله: يضربه من الضرب أو الإضرار، ثم أنه يحتمل أن لا تكون فی هذه الروايه ذكر العدد، و علی تقديره يمكن إدخالهما فی العقوق، أما الأول فظاهر و ذكره لكونه أشد العقوق أو أخفه علی الاحتمالين، و أما الثانی فلأنه يصير سببا للعقوق، و قيل: فيه تنبيه علی أن العقوق يكون من جانب الوالد أيضا و من جعل سبعه فی الخبر السابق مبتدأ قدر هنا خبرا و قال:

تقديره و منها الذی، لئلا يكون من عطف المفرد علی الجمله.

الحديث السادس عشر

: مرفوع.

و رواه الصفار فی البصائر عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن داود عن ابن هارون العبدی عن محمد عن ابن نباته مثله، و روی أيضا بإسناده عن جابر قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن الروح قال: يا جابر إن الله خلق الخلق علی ثلاث طبقات

فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ نَاساً زَعَمُوا أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَزْنِي وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَسْرِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَأْكُلُ الرِّبَا وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَسْفِكُ الدَّمَ الْحَرَامَ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَقَدْ ثَقُلَ عَلَيَّ هَذَا وَ حَرِجَ مِنْهُ صَدْرِي حِينَ أَزْعُمُ أَنَّ هَذَا الْعَبْدَ يُصَلِّي صَلَاتِي وَ يَدْعُو دُعَائِي وَ يُنَاكِحُنِي وَ أُنَاكِحُهُ وَ يُوَارِثُنِي وَ أُوَارِثُهُ وَ قَدْ

و أنزلهم ثلاث منازل، و بين ذلك فى كتابه حيث قال:" فَأَصْحابُ الْمَيْمَنَهِ ما أَصْحابُ الْمَيْمَنَهِ، وَ أَصْحابُ الْمَشْئَمَهِ ما أَصْحابُ الْمَشْئَمَهِ، وَ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ" فأما ما ذكر من السابقين و ساق نحو هذا الخبر إلى آخره و قد مر مجمل من هذا الخبر فى كتاب الحجه فى باب فيه ذكر الأرواح التى فى الأئمه عليهم السلام، و قد تكلمنا هناك فى تحقيق معنى الروح.

قوله: و حرج منه، أى ضاق" حين أزعم" أى اعتقد و ادعى موافقا لدعواهم" أن هذا العبد يصلى صلاتى" كان قوله صلاتى مفعول مطلق للنوع، و كذا دعائى و المراد الدعوه إلى دين الحق أو الدعاء إلى الرب و طلب الحاجه منه من الصلاه و غيرها و الأول أنسب" و يناكحنى" أى يعطينى زوجه كبنته و أخته" و أناكحه" أى أعطيه زوجه كالبنت و الأخت، و قيل: المفاعله فى تلك الأفعال بمعنى الأفعال، فى القاموس:

النكاح الوطء و العقد له نكح كمنع و ضرب، و أنكحها زوجها، و قال: ورث أباه و منه بكسر الراء يرثه كيعده ورثا و وراثه و إرثا ورثه بكسر الكل، و أورثه أبوه و ورثه جعله من ورثته، و فى المصباح: ورث مال أبيه، ثم قيل: ورث أباه مالا و المال موروث و الأب موروث أيضا و أورثه أبوه مالا جعله له ميراثا، و ورثته توريثا أشركته فى الميراث، انتهى.

و أقول: كان الإسناد هنا مجازى، أى جعل الله له فى ميراثى و لى فى ميراثه نصيبا، و قيل: الإيراث جعل غيره وارثا بإبقاء المال و عدم إتلافه، و لا يخفى ما فيه.

خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ مِنْ أَجْلِ ذَنْبٍ يَسِيرٍ أَصَابَهُ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص صَدَقْتَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ وَ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ النَّاسَ عَلَى ثَلَاثِ طَبَقَاتٍ وَ أَنْزَلَهُمْ ثَلَاثَ مَنَازِلَ وَ ذَلِكَ قَوْلُ

" من أجل ذنب يسير" كأنه عده يسيرا لأن الخلل فى العقائد الإيمانيه أعظم منه، و قيل: اليسير فى مقابل الكثير فلا ينافى عظمه الذنوب المذكوره و قيل:

اليسير هنا ما قل زمانه و انقضت لذته سريعا" صدقت" على بناء المعلوم المخاطب أى صدقت فيما أخبرت عنهم، و إن لم يقبله عقلك، أو صدقت فى أنهم لا يخرجون عن الإيمان رأسا بحيث تنتفى المناكحه و الموارثه و أمثالهما، أو فى أنهم لا يخرجون بمحض ارتكاب الذنب بل بالإصرار عليه أو المعلوم الغائب، و الضمير راجع إلى الناس أو بناء المجهول المخاطب أى صدقوك فيما أخبروك به.

" يقول" المفعول محذوف أى يقول ذلك، و الاستدلال بالكتاب إما بالآيات الداله على حصر المؤمن فى جماعه موصوفين بصفات معلومه، و على الأول كما هو الظاهر الاستدلال بأن الظاهر من التقسيم و ما يأتى بعده أن يكون التقسيم إلى الأنبياء و الأوصياء و إلى المؤمنين و إلى الكافرين، و وصف أصحاب اليمين و جزاءهم بأوصاف لا تليق إلا بمن يستحق عقوبه و لم يرتكب كبيره موجبه للنار، فلا بد من دخول المصرين على الكبائر فى أصحاب الشمال، أو بأنه تعالى ذكر فى وصف أصحاب الشمال الذين يصرون على الحنث العظيم، فالإصرار على الذنب العظيم يخرج من الإيمان.

قوله عليه السلام: خلق الله الناس على ثلاث طبقات، قيل: الخلق بمعنى الإيجاد أو التقدير، و وجه الحصر أن الناس على ثلاث طبقات، قيل: الخلق بمعنى الإيجاد أو التقدير، و وجه الحصر أن الناس إما كافر أو مؤمن، و المؤمن إما أن تكون له قوه قدسيه مقتضيه للعصمه أو لم تكن، و الأول أصحاب المشيمه، و الأخير أصحاب الميمنه، و الثانى السابقون" و ذلك قول الله" إشاره إلى قوله سبحانه فى سوره الواقعه

اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِی الْکِتَابِ فَأَصْحابُ الْمَیْمَنَهِ وَ أَصْحابُ الْمَشْئَمَهِ وَ السَّابِقُونَ فَأَمَّا مَا ذَکَرَ مِنْ أَمْرِ السَّابِقِینَ فَإِنَّهُمْ أَنْبِیَاءُ مُرْسَلُونَ وَ غَیْرُ مُرْسَلِینَ جَعَلَ اللَّهُ فِیهِمْ خَمْسَهَ أَرْوَاحٍ رُوحَ الْقُدُسِ وَ رُوحَ الْإِیمَانِ وَ رُوحَ الْقُوَّهِ وَ رُوحَ الشَّهْوَهِ وَ رُوحَ الْبَدَنِ فَبِرُوحِ الْقُدُسِ بُعِثُوا أَنْبِیَاءَ مُرْسَلِینَ وَ غَیْرَ مُرْسَلِینَ وَ بِهَا عَلِمُوا الْأَشْیَاءَ وَ بِرُوحِ الْإِیمَانِ عَبَدُوا اللَّهَ وَ لَمْ یُشْرِکُوا بِهِ شَیْئاً وَ بِرُوحِ الْقُوَّهِ جَاهَدُوا عَدُوَّهُمْ وَ عَالَجُوا مَعَاشَهُمْ وَ بِرُوحِ الشَّهْوَهِ أَصَابُوا لَذِیذَ الطَّعَامِ وَ نَکَحُوا الْحَلَالَ مِنْ شَبَابِ النِّسَاءِ وَ بِرُوحِ الْبَدَنِ دَبُّوا وَ دَرَجُوا

" وَ کُنْتُمْ أَزْواجاً ثَلاثَهً، فَأَصْحابُ الْمَیْمَنَهِ

ما أَصْحابُ الْمَیْمَنَهِ، وَ أَصْحابُ الْمَشْئَمَهِ

ما أَصْحابُ الْمَشْئَمَهِ، وَ السَّابِقُونَ

السَّابِقُونَ أُولئِکَ الْمُقَرَّبُونَ فِی جَنَّاتِ النَّعِیمِ، ثُلَّهٌ مِنَ الْأَوَّلِینَ وَ قَلِیلٌ مِنَ الْآخِرِینَ" إلی آخر الآیات و قد مر تفسیر الآیات فی کتاب الحجه.

و الثله الجماعه الکثیره أی هم جماعه کثیره العدد من الأمم الماضیه" وَ قَلِیلٌ مِنَ الْآخِرِینَ" أی أمه محمد صلی الله علیه و آله و سلم و ذلک لأن السابقین من الأمم الماضیه أعنی الأنبیاء و الأوصیاء مائه ألف و أربعه و عشرون ألفا من الأنبیاء و مثلهم من الأوصیاء، و فی هذه الأمه أربعه عشر، فالسابقون من هذه الأمه قلیلون بالنسبه إلی الأولین" فإنهم" بکسر الهمزه و قد یقرأ بفتحها أی فلأنهم أنبیاء کأنه علیه السلام غلب الأنبیاء علی الأوصیاء، لأن الأوصیاء فی الأمم السابقه کان أکثرهم أو کلهم أنبیاء فهذا یشمل الأئمه علیهم السلام، و قد مر فی حدیث جابر عن الصادق علیه السلام فالسابقون هم رسل الله و خاصه الله من خلقه، و فی روایه أخری: الأنبیاء و الأوصیاء، و یمکن عطف غیر مرسلین علی أنبیاء لکنه أبعد، و کان فیه نوع تقیه، و فی البصائر مرسلین و غیر مرسلین، و فی القاموس: عالجه علاجا و معالجه زواله و داواه، و قال: الشباب الفتاء کالشبیبه و جمع الشاب کالشبان، و قال: دب یدب دبا و دبیبا مشی علی هنیئه، و قال: درج دروجا مشی، و فی الصحاح دب الشیخ مشی مشیا رویدا.

فَهَؤُلَاءِ مَغْفُورٌ لَهُمْ مَصْفُوحٌ عَنْ ذُنُوبِهِمْ ثُمَّ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَ رَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجاتٍ وَ آتَيْنا عِيسَى

" فهؤلاء مغفور لهم و مصفوح عن ذنوبهم" و هاتان الفقرتان ليستا فى البصائر فى شى ء من الروايتين فى الموضعين، و على ما فى الكتاب كان الذنب هنا مأول بترك الأولى كما مر مرارا، أو كنايتان عن عدم صدورها عنهم.

" تِلْكَ الرُّسُلُ" قال البيضاوى: إشاره إلى الجماعه المذكوره قصصها فى السوره أو المعلومه للرسول أو جماعه الرسل، و اللام للاستغراق" فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ" بأن خصصناه بمنقبه ليست لغيره" مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ" و هو موسى و قيل: موسى و محمد عليهما السلام، كلم موسى ليله الحيره و فى الطور، و محمدا ليله المعراج حين كان قاب قوسين أو أدنى، و بينهما بون بعيد" وَ رَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجاتٍ" بأن فضله على غيره من وجوه متعدده و بمراتب متباعده، و هو محمد صلى الله عليه و آله و سلم فإنه خص بالدعوه العامه و الحجج المتكاثره و المعجزات المستمره و الآيات المتراقيه المتعاقبه بتعاقب الدهر، و الفضائل العلميه و العمليه الفائته للحصر و الإبهام، لتفخيم شأنه كأنه العلم المتعين لهذا الوصف المستغنى عن التعيين، و قيل: إبراهيم خصصه بالخله التى هى أعلى المراتب، و قيل: إدريس لقوله تعالى:" وَ رَفَعْناهُ مَكاناً عَلِيًّا" و قيل: أولو العزم من الرسل.

" وَ آتَيْنا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّناتِ*" المعجزات الواضحات كإحياء الموتى و إبراء الأكمه و الأبرص، و الإخبار بالمغيبات أو الإنجيل" وَ أَيَّدْناهُ*" و قويناه" بِرُوحِ الْقُدُسِ*" بالروح المقدسه كقولك حاتم الجود و رجل صدق، أراد به جبرئيل أو روح عيسى و وصفها به لطهارته عن مس الشيطان أو لكرامته على الله، و لذلك أضافها إلى نفسه، أو لأنه لم تضمها الأصلاب و الأرحام الطوامث أو الإنجيل أو اسم الله الأعظم الذى كان يحيى به الموتى، و خص عيسى عليه السلام بالتعيين لإفراط اليهود و النصارى فى

ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّناتِ وَ أَيَّدْناهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ثُمَّ قالَ فِی جَماعَتِهِمْ- وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ يَقُولُ أَكْرَمَهُمْ بِهَا فَفَضَّلَهُمْ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ فَهَؤُلَاءِ مَغْفُورٌ لَهُمْ مَصْفُوحٌ عَنْ ذُنُوبِهِمْ

تحقيره و تعظيمه، و جعل معجزاته سبب تفضيله لأنها آيات واضحه و معجزات عظيمه لم يستجمعها غيره.

" ثم قال فی جماعتهم" ظاهره أن المراد أنه قال ذلک فی عموم الأنبياء و الرسل، و هو مخالف لظاهر سياق الآيات، و المشهور بين المفسرين.

و الآيات هكذا:" كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَ رُسُلِی إِنَّ اللَّهَ قَوِیٌّ عَزِيزٌ، لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَوْ كانُوا آباءَهُمْ أَوْ أَبْناءَهُمْ أَوْ إِخْوانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولئِكَ كَتَبَ فِی قُلُوبِهِمُ الْإِيمانَ وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ" و قال البيضاوی: أولئک، أی الذين لم يوادوهم.

و أقول: يمكن توجيهه بوجوه: الأول: أن يكون أولئک إشاره إلى الرسل فی قوله: و رسلی، و هو و إن كان بعيدا لفظا فليس ببعيد معنى، و لا ينافی ما مر فی بعض الأخبار أنه الروح الذی فی المؤمنين جميعا و يفارقهم فی وقت المعصيه، لأنهم أكمل المؤمنين، و فيهم هذا الروح أيضا على وجه الكمال و إن كان فی سائر المؤمنين صنف منه، و هذا غير روح القدس كما مر فی الخمسه.

الثانی: أن يكون إشاره إلى المؤمنين و ذكره عليه السلام هذه الآيه لبيان أنهم أيضا مؤيدون بهذا الروح لأنهم أكمل المؤمنين كما عرفت.

الثالث: أن يكون المراد بجماعتهم الجماعه المخصوصين بالرسل من خواص أممهم و أتباعهم، و كونه فی خواص أتباعهم يستلزم كونه فيهم أيضا، و فی البصائر فی حديث جابر بعد قوله و روح البدن: و بين ذلک فی كتابه حيث قال:" تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنا" الآيه، و بعدها ثم قال: فی جميعهم:" وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ" و هذا

ثُمَّ ذَكَرَ أَصْحَابَ الْمَيْمَنَهِ وَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا* بِأَعْيَانِهِمْ جَعَلَ اللَّهُ فِيهِمْ أَرْبَعَهَ أَرْوَاحٍ رُوحَ الْإِيمَانِ وَ رُوحَ الْقُوَّهِ وَ رُوحَ الشَّهْوَهِ وَ رُوحَ الْبَدَنِ فَلَا يَزَالُ الْعَبْدُ- يَسْتَكْمِلُ هَذِهِ الْأَرْوَاحَ الْأَرْبَعَهَ حَتَّى تَأْتِيَ عَلَيْهِ حَالاتٌ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا هَذِهِ الْحَالاتُ فَقَالَ أَمَّا أُولَاهُنَّ فَهُوَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ مِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئاً فَهَذَا يَنْتَقِصُ مِنْهُ جَمِيعُ الْأَرْوَاحِ وَ

يأبى عن هذا الحمل، بل عن الثانى أيضا إلا بتكلف.

" و هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا*" أى يكون إيمانهم واقعيا و لا يكون باطنهم مخالفا لظاهرهم فيكونون منافقين على بعض الاحتمالات السابقه أو المراد بهم المؤمنون الذين لا يتركون الفرائض و لا يرتكبون الكبائر إلا اللمم، فالذين يفعلون ذلك و لا يتوبون داخلون فى أصحاب الشمال، لكنه يأبى عنه ما سيأتى من التخصيص بأهل الكتاب، و سيأتى القول فيه.

و قوله: بأعيانهم، ليس فى روايه جابر، و كان المعنى بخصوصهم أو بأنفسهم من غير أن يلحق بهم أتباعهم يستكمل هذه الأرواح، أى يطلب كمالها و تمامها، أو يتصف بها كامله، و فى البصائر بهذه الأرواح، و أى يطلب كمالها و تمامها، أو يتصف بها كامله، و فى البصائر بهذه الأرواح، و فى روايه جابر مستكملا بهذه الأرواح، و هما أظهر، و هما على بناء المفعول، فى القاموس استكمله و كمله أتمه و جمله" إِلى أَرْذَلِ الْعُمُرِ" فى مجمع البيان: أى أدون العمر و أوضعه، أى يبقيه حتى يصير إلى حال الهرم و الخرف، فيظهر النقصان فى جوارحه و حواسه و عقله، و روى عن على عليه السلام أن أرذل العمر خمس و سبعون سنه، و روى مثل ذلك عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم و عن قتاده تسعون سنه" لِكَيْ لا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئاً" أى ليرجع إلى حال الطفوليه لنسيان ما كان علمه لأجل الكبر، فكأنه لا يعلم شيئا مما كان عليه، و قيل: ليقل علمه بخلاف ما كان عليه فى حال شبابه، انتهى.

ص: ۳۵

لَيْسَ بِالَّذِى يَخْرُجُ مِنْ دِينِ اللَّهِ لِأَنَّ الْفَاعِلَ بِهِ رَدَّهُ إِلَى أَرْذَلِ عُمُرِهِ فَهُوَ لَا يَعْرِفُ لِلصَّلَاهِ وَقْتاً وَ لَا يَسْتَطِيعُ التَّهَجُّدَ بِاللَّيْلِ وَ لَا بِالنَّهَارِ وَ لَا الْقِيَامَ فِى الصَّفِّ مَعَ النَّاسِ فَهَذَا نُقْصَانٌ مِنْ رُوحِ الْإِيمَانِ وَ لَيْسَ يَضُرُّهُ شَيْئاً وَ مِنْهُمْ مَنْ يَنْتَقِصُ مِنْهُ رُوحُ الْقُوَّهِ

و قال البيضاوى: و قيل هو خمس و تسعون سنه، و أقول: سيأتى فى الروضه إنه مائه سنه، و قيل: الكاف فى قوله كما قال الله، لبيان أن القريب من أرذل العمر أيضا داخل فى المراد و ليس بالذى يخرج من دين الله، قال بعض المحققين: إن قيل: قد ثبت أن الإنسان إنما يبعث على ما مات عليه فإذا مات الكبير على غير معرفه فكيف يبعث عارفا؟ قلنا: لما كان مانعه عن الالتفات إلى معارفه أمرا عارضا و هو اشتغاله بتدبير البدن فلما زال ذلك بالموت برزت له معارفه التى كانت كامنه فى ذاته، بخلاف من لم يحصل المعرفه أصلا فإنه ليس فى ذاته شى ء ليبرز له.

" لأن الفاعل به رده" أى أن الله الفاعل به المدبر لأمره رده، أو الرب الفاعل به القوى الأربع و خالقها فيه رده، أو فاعل آخر غير نفسه رده، و لا تقصير له فيه، و الأول أظهر و فى البصائر: لأن الله الفاعل ذلك به، و هو أصوب" و لا يستطيع التهجد بالليل و لا بالنهار" كأنه استعمل التهجد هنا فى مطلق العباده أو يقدر فعل آخر كقولهم:" علفته تبنا و ماءا باردا" و قيل: المراد بالتهجد هنا التيقظ من نوم الغفله، و أصل التهجد مجانبه الهجود فى الليل للصلاه، و فى القاموس:

الهجود النوم كالتهجد، و بالفتح المصلى بالليل، و الجمع بالضم، و هجد و تهجد استيقظ كهجد ضد، و فى البصائر: و لا الصيام بالنهار و هو أصوب" و لا القيام فى الصف" أى لصلاه الجماعه، و يحتمل الجهاد.

" و ليس يضره شيئا" لأن ترك الأفعال مع القدره عليها يوجب نقص الإيمان، لا مع العذر و لا يوجب نقص ثوابه أيضا لما ورد فى الأخبار أنه يكتب له مثل ما كان

فَلَا يَسْتَطِيعُ جِهَادَ عَدُوِّهِ وَ لَا يَسْتَطِيعُ طَلَبَ الْمَعِيشَهِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَنْتَقِصُ مِنْهُ رُوحُ الشَّهْوَهِ فَلَوْ مَرَّتْ بِهِ أَصْبَحُ بَنَاتِ آدَمَ لَمْ يَحِنَّ إِلَيْهَا وَ لَمْ يَقُمْ وَ تَبْقَى رُوحُ الْبَدَنِ فِيهِ فَهُوَ يَدِبُّ وَ يَدْرُجُ حَتَّى يَأْتِيَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ فَهَذَا الْحَالُ خَيْرٌ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ هُوَ الْفَاعِلُ بِهِ وَ قَدْ تَأْتِي عَلَيْهِ حَالاتٌ فِي قُوَّتِهِ وَ شَبَابِهِ فَيَهُمُّ بِالْخَطِيئَهِ فَيُشَجِّعُهُ رُوحُ الْقُوَّهِ وَ يُزَيِّنُ لَهُ رُوحُ الشَّهْوَهِ وَ يَقُودُهُ رُوحُ الْبَدَنِ حَتَّى تُوْقِعَهُ فِي الْخَطِيئَهِ فَإِذَا لَامَسَهَا نَقَصَ

يعمله فی حال شبابه و قوته و صحته" و فيهم" أی فی أصحاب الميمنه أو فی أصحاب تلك الحالات من ينتقص منه روح القوه أی هی فقط، أو بسبب غير الكبر فی السن و" منهم" يحتمل الوجهين المتقدمين، و ثالثا و هو إرجاع الضمير إلى الذين ينتقص منهم روح القوه، و على الوجهين الأخيرين كان المراد مع نقص الروح السابقه لقوله: و يبقى روح البدن.

" لم يحن إليها" أی لا يشتاق إليها" و لم يقم" أی إليها لطلبها و مراودتها، و قيل: أی لم تقم آلته لها، و لا يخفى بعده، و فی روايه جابر: و قد يأتی على العبد تارات ينقص منه بعض هذه الأربعه، و ذلك قول الله تعالى:" وَ مِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئاً" فينتقص روح القوه و لا يستطيع مجاهده العدو و لا معالجه المعيشه و ينتقص منه روح الشهوه فلو مرت به أحسن بنات بنی آدم لم يحن إليها و تبقى فيه روح الإيمان و روح البدن، و فبروح الإيمان يعبد الله، و بروح البدن يدب و يدرج حتى يأتيه مالك الموت، إلى آخر الخبر، و كأنه أظهر.

" فهذا مجال خير" أی لا يضره هذا النقص فی الأرواح، و قيل: المعنى أنه يسقط عنه بعض التكاليف الشرعيه كالجماع فی كل أربعه أشهر و القسمه بين النساء و لا يخفى ما فيه.

" فی قوته" كلمه فی للسببيه أو للظرفيه أی فی وقت قوته" نقص" النقص يكون لازما و متعديا و هنا يحتملهما فعلى الأول المعنى نقص بعض الإيمان، فمن

مِنَ الْإِيمَانِ وَ تَفَصَّى مِنْهُ فَلَيْسَ يَعُودُ فِيهِ حَتَّى يَتُوبَ فَإِذَا تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ إِنْ عَادَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ نَارَ جَهَنَّمَ فَأَمَّا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَهِ فَهُمُ الْيَهُودُ وَ النَّصَارَى يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ يَعْرِفُونَهُ كَما يَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمْ يَعْرِفُونَ مُحَمَّداً وَ الْوَلَايَهَ فِي التَّوْرَاهِ وَ الْإِنْجِيلِ كَمَا

بمعنى البعض، أو نقص شي ء منه فيكون فاعلا، و على الثانى يكون مفعولا" و تفصى منه" بالفاء أى خرج من الإيمان أو خرج الإيمان منه، فى القاموس: أفصى تخلص من خير أو شر كتفصى، و فى النهايه: يقال تفصيت من الأمر تفصيا إذا خرجت منه و تخلصت، و ربما يقرأ بالقاف أى بعد منه و هو تصحيف.

" و إن عاد" أى من غير توبه على وجه الإصرار، و قيل: هو من العاده" أدخله الله نار جهنم" أى يستحق ذلك و يدخله إن لم يعف عنه، لكن يخرجه بعد ذلك إلا أن يصير مستحلا أو تاركا لولايه أهل البيت عليهم السلام، و يؤيده أن فى البصائر هكذا فإذا مسها انتقص من الإيمان، و نقصانه من الإيمان ليس بعائد فيه أبدا أو يتوب فإن تاب و عرف الولايه تاب الله عليه، و إن عاد و هو تارك الولايه أدخله الله نار جهنم.

و أقول: كأنه لم يذكر العود مع الولايه و أبهم ذلك إما لعدم اجتراء الشيعه على المعصيه أو لأن الإصرار يصير سببا لترك الولايه غالبا أو أحيانا كما مر.

" فهم اليهود و النصارى" كان ذكرهما على المثال، و المراد جميع الكفار و المنكرين للعقائد الإيمانيه الذين تمت عليهم الحجه و يؤيده ما فى روايه جابر حيث قال: و أما ما ذكرت من أصحاب المشيمه فمنهم أهل الكتاب.

" الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ" قال البيضاوى: يعنى علماءهم" يَعْرِفُونَهُ" الضمير لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و إن لم يسبق ذكره لدلاله الكلام عليه، و قيل: للعلم أو القرآن أو التحويل يعنى تحويل القبله" كَما يَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمْ" يشهد للأول أى يعرفونه بأوصافه كمعرفتهم أبنائهم و لا يلتبسون عليهم بغيرهم" وَ إِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ

يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ فِي مَنَازِلِهِمْ- وَ إِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ أَنَّكَ الرَّسُولُ إِلَيْهِمْ- فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ فَلَمَّا جَحَدُوا مَا عَرَفُوا ابْتَلَاهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ فَسَلَبَهُمْ رُوحَ الْإِيمَانِ وَ أَسْكَنَ أَبْدَانَهُمْ ثَلَاثَةَ أَرْوَاحٍ رُوحَ الْقُوَّةِ وَ رُوحَ الشَّهْوَةِ وَ رُوحَ الْبَدَنِ ثُمَّ أَضَافَهُمْ إِلَى الْأَنْعَامِ فَقَالَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعامِ

الْحَقَّ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ" تخصيص لمن عاند و استثناء لمن آمن" الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ" كلام مستأنف و الحق إما مبتدأ خبره من ربك، و اللام للعهد و الإشاره إلى ما عليه الرسول أو الحق الذى يكتمونه، أو للجنس و المعنى أن الحق ما ثبت أنه من الله كالذى أنت عليه لا ما لم يثبت كالذى عليه أهل الكتاب، و إما خبر مبتدإ محذوف أى هو الحق و من ربك حال أو خبر بعد خبر، و قرأ بالنصب على أنه بدل من الأول أو مفعول يعلمون.

" فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ" الشاكين فى أنه من ربك أو فى كتمانهم الحق عالمين به، و ليس المراد به نهى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عن الشك فيه لأنه غير متوقع منه، و ليس بقصد و اختيار، بل إما تحقيق الأمر و أنه بحيث لا يشك فيه ناظر أو أمر الأمه باكتساب المعارف المزيحه للشك، على الوجه الأبلغ.

قوله: و الولايه، أى يعرفون محمدا بالنبوه و أوصياءهم بالإمامه و الولايه، و إنما اكتفى بذكر محمد لأن معرفته على وجه الكمال يستلزم معرفه أوصيائه، أو لأنه الأصل و العمده" إنك الرسول إليهم" بيان للحق، و فى البصائر الحق من ربك الرسول من الله إليهم بالحق، و الظاهر أن قراءتهم عليهم السلام كان على النصب" ابتلاهم الله بذلك" أى بسبب ذلك الجحود، فقوله: فسلبهم بيان للابتلاء.

و أقول: يحتمل أن يكون الغرض من ذكر الآيه بيان سلب روح الإيمان من هؤلاء بقوله تعالى:" فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ" فإن الظاهر أن هذا تعريض لهم

لِأَنَّ الدَّابَّهَ إِنَّمَا تَحْمِلُ بِرُوحِ الْقُوَّهِ وَ تَعْتَلِفُ بِرُوحِ الشَّهْوَهِ وَ تَسِيرُ بِرُوحِ الْبَدَنِ فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ أَحْيَيْتَ قَلْبِی بِإِذْنِ اللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ

١٧ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ دَاوُدَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِذَا زَنَى الرَّجُلُ فَارَقَهُ رُوحُ الْإِيمَانِ قَالَ فَقَالَ هُوَ مِثْلُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ لا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ثُمَّ قَالَ

بأنهم من الشاكين على أحد وجهين أحدهما: أنه لما جحدوا ما عرفوا سلب الله منهم التوفيق و اللطف، فصاروا شاكين، و مع الشك لا يبقى الإيمان فسلب منهم روحه، لأنه لا يكون مع عدم الإيمان، أو سلب منهم أولا الروح المقوى للإيمان فصاروا شاكين، و ثانيهما: أنهم لما أنكروا ظاهرا ما عرفوا يقينا نسبهم إلى الامتراء و ألحقهم بالشاكين لأن اليقين إنما يكون إيمانا إذا لم يقارن الإنكار الظاهرى فلذا سلبهم الروح الذى هو لازم الإيمان، و يؤيده أن فى البصائر ابتلاهم الله بذلك الذم، و هذان الوجهان مما خطر بالبال فى غايه المتانه.

" و أسكن أبدانهم" تخصيص تلك الأرواح بالأبدان لأن الروحين الآخرين ليسا مما يسكن البدن، و إن كانا متعلقين به.

و اعلم أن الروح يذكر و يؤنث و إنما بسطنا الكلام فى شرح هذا الخبر لأنه

الحديث السابع عشر

: صحيح على الظاهر و إن كان داود مشتركا لأنه مشترك بين ثقات، و ابن كثير أيضا عندى ثقه.

و من" قوله عز و جل" ليس فى بعض النسخ، و هو أظهر، و على تقديره فصدر الآيه" يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّباتِ ما كَسَبْتُمْ" أى من حلاله أو من جياده" وَ مِمَّا أَخْرَجْنا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ" أى و من طيبات ما أخرجنا من الحبوب و الثمر

غَيْرُ هَذَا أَبْيَنُ مِنْهُ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ هُوَ الَّذِی فَارَقَهُ

۱۸ يُونُسُ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ الْكَبائِرَ فَمَا سِوَاهَا

و المعادن فحذف المضاف لتقدم ذكره" وَ لا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ" أی و لا تقصدوا الردی" مِنْهُ" أی من المال أو مما أخرجنا، و تخصيصه بذلك لأن التفاوت فيه أكثر" تُنْفِقُونَ" حال مقدره من فاعل تيمموا و يجوز أن يتعلق به" منه" و يكون الضمير للخبيث، و الجمله حالا منه، و روی عن ابن عباس أنهم كانوا يتصدقون بحشف التمر و شراره فنهوا عنه.

و أما التشبيه فيحتمل وجوها:

الأول: ما خطر بالبال أن الأعمال الصالحه إنفاق من النفس، و إذا فارقها روح الإيمان بسبب الأعمال السيئه صارت خبيثه، فالمعنی طهروا أنفسكم بترك المعاصی حتی يرد إليها روح الإيمان ثم استعملوها فی الأعمال الصالحه حتی تقبل منكم كما قال تعالی:" إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ" فيكون من بطون الآيه، و لا ينافی ظاهرها.

الثانی: ما قيل: أن الإيمان يصير خبيثا كالمال الردی ء.

الثالث: ما قيل: إن وجه المماثله إن أيمان الزانی ناقص لا أنه معدوم بكله كما أن النفاق من المال الخبيث ناقص لا أنه ليس بإنفاق أصلا، و الكل لا يخلو من تكلف.

الحديث الثامن عشر

: موثق كالصحيح.

" إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ*" كان المراد بالشرك الإخلال بكل من العقائد

ص: ۴۱

قَالَ قُلْتُ دَخَلَتِ الْكَبَائِرُ فِی الِاسْتِثْنَاءِ قَالَ نَعَمْ

الإیمانیه، و بالمغفره المغفره بغیر توبه، و قال فی مجمع البیان: معناه أن الله لا یغفر أن یشرک به أحد و لا یغفر ذنب الشرک لأحد، و یغفر ما دون الشرک من الذنوب لمن یرید، قال المحققون: هذه الآیه أرجی آیه فی القرآن لأن فیه إدخال ما دون الشرک من جمیع المعاصی فی مشیه الغفران، وقف الله سبحانه المؤمنین الموحدین بهذه الآیه بین الرجاء و الخوف، و بین العدل و الفضل، و ذلک صفه المؤمن، انتهی.

و روی الصدوق فی التوحید عن علی علیه السلام قال: ما فی القرآن آیه أحب إلی من قوله:" إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ*" الآیه، و بإسناده عن أبی ذر رضی الله عنه فی حدیث طویل قال: خرجت مع رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم إلی قاع حوله حجاره، فقال لی:

اجلس حتی أرجع إلیک، فانطلق فی الحره حتی لم أره و توارى عنی فأطال، ثم إنی سمعته و هو مقبل و هو یقول: و إن زنی و إن سرق، قال: فلم أصبر حتی قلت یا نبی الله جعلنی الله فداک من تکلم فی جانب الحره فإنی ما سمعت أحدا یرد علیک شیئا قال: ذاک جبرئیل عرض لی فی جانب الحره فقال: بشر أمتک أن من مات لا یشرک بالله عز و جل شیئا دخل الجنه، قال: فقلت: یا جبرئیل و إن زنی و إن سرق؟ قال: نعم، قلت: و إن زنی و إن سرق؟ قال: نعم و إن شرب الخمر، و الذی یدل علی أن الشرک شامل للإخلال بجمیع العقائد و أن المغفره مختصه بالمؤمنین الذین صحت عقائدهم ما رواه علی بن إبراهیم فی التفسیر عن أبی جعفر علیه السلام قال:

أما قوله: إن الله لا یغفر أن یشرک به، یعنی أنه لا یغفر لمن یکفر بولایه علی علیه السلام و أما قوله: و یغفر ما دون ذلک لمن یشاء، یعنی لمن والی علیا علیه السلام، و روی الصدوق رحمه الله فی الفقیه قال: لقد سمعت حبیبی رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم یقول: لو أن المؤمن خرج من الدنیا و علیه مثل ذنوب أهل الأرض لکان الموت کفاره لتلک الذنوب، ثم قال علیه السلام

۱۹ يُونُسُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْكَبَائِرُ فِيهَا اسْتِثْنَاءُ أَنْ يَغْفِرَ لِمَنْ يَشَاءُ قَالَ نَعَمْ

۲۰ يُونُسُ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَ مَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ- فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً قَالَ مَعْرِفَةُ الْإِمَامِ وَ

من قال لا إله إلا الله بإخلاص فهو برى ء من الشرك، و من خرج من الدنيا لا يشرك بالله دخل الجنه، ثم تلا هذه الآيه إلى قوله: لمن يشاء، من شيعتك و محبيك يا على قال أمير المؤمنين عليه السلام: فقلت: يا رسول الله هذا لشيعتى؟ قال: إى و ربى أنه لشيعتك" الخبر".

" فى الاستثناء" أى فى التعليق بالمشيه و قد شاع تسميه التعليق بمشيه الله استثناء فإن قولك أفعل ذلك إن شاء الله فى قوه قولك إلا أن لا يشاء الله فعلى، و هنا أيضا قوله تعالى:" وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ*" فى قوه قوله: يغفر ما دون ذلك لكل أحد إلا لمن لا يشاء، أو لا يغفر ما دون ذلك إلا لمن يشاء، و بالجمله يدل الحديث على أن الله سبحانه يغفر لأصحاب الكبائر إن شاء، ردا على من زعم أن المصرين على الكبائر مخلدون فى النار.

الحديث التاسع عشر

: كالسابق و معلق عليه.

و قوله: استثناء، يمكن أن يقرأ منونا و غير منون.

الحديث العشرون

: صحيح.

و قال الطبرسى (ره) فى قوله تعالى:" يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشاءُ" ذكر فى معنى الحكمه وجوه: قيل: إنه علم القرآن ناسخه و منسوخه و محكمه و متشابهه و مقدمه و مؤخره و حلاله و حرامه و أمثاله عن ابن عباس و ابن مسعود، و قيل: هو الإصابه فى القول و الفعل، و قيل: إنه علم الدين، و قيل: هو النبوه، و قيل: هو المعرفه بالله

اجْتِنَابُ الْكَبَائِرِ الَّتِی أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَیْهَا النَّارَ

۲۱ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَکِیمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ ع الْکَبَائِرُ تُخْرِجُ مِنَ الْإِیمَانِ فَقَالَ نَعَمْ وَ مَا دُونَ الْکَبَائِرِ- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا یَزْنِی الزَّانِی وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا یَسْرِقُ السَّارِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ

و قیل: هو الفهم، و قیل: هو خشیه الله و قیل هو القرآن و الفقه عن أبی عبد الله علیه السلام، و قیل: هو العلم الذی تعظم منفعته، و تجل فائدته، و هذا جامع للأقوال، و قیل:

هو ما آتاه الله أنبیاءه و أممهم فی کتبه و آیاته و دلالاته التی یدلهم بها علی معرفتهم به و تدینهم، و ذلک تفضل منه یؤتیه من یشاء" وَ مَنْ یُؤْتَ الْحِکْمَهَ" أی و من یعط ما ذکرناه" فَقَدْ أُوتِیَ خَیْراً کَثِیراً" أی أعطی، انتهی.

و قیل: الحکمه معرفه أفضل الأشیاء بأفضل العلوم، و أقول: ظاهر کثیر من الأخبار أنه العلم الحق المقرون بالعمل، أو العلم اللدنی الذی أفاضه الله علی قلب العبد بعد العمل، و قد قالوا: الحکیم" راست گفتار درست کردار" و الحدیث یدل علی أنه صحه أصول العقائد مع اجتناب الکبائر فإن معرفه الإمام یستلزم صحه سائر العقائد، و یمکن إدخال ترک الفرائض أیضا فی الکبائر کما ورد فی روایه أخری أنها طاعه الله و معرفه الإمام بل یمکن إدخال سائر العلوم الحقه فی معرفه الإمام، لأن معرفتهم حق المعرفه یستلزم أخذ العلوم عنهم بقدر القابلیه.

الحدیث الحادی و العشرون

: حسن علی الظاهر و قد یعد مجهولا لاشتراک محمد بن حکیم بین ممدوح و مجهولین، و عندی أن أحد المجهولین و هو الخثعمی متحد مع الممدوح و الساباطی لم یلق الکاظم علیه السلام.

" و ما دون الکبائر" أی الصغائر أیضا و لعله محمول علی الإصرار فتصیر کبیره، أو مع عدم اجتناب الکبائر فإن الصغائر غیر مکفره حینئذ و لا استحاله فی اجتماع الأسباب الشرعیه علی معلول واحد، و نقل قول الرسول صلی الله علیه و آله و سلم للاستدلال لإخراج الکبائر فتدبر.

۲۲ ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الزَّیَّاتِ عَنْ عُبَیْدِ بْنِ زُرَارَهَ قَالَ دَخَلَ ابْنُ قَیْسٍ الْمَاصِرِ وَ عَمْرُو بْنُ ذَرٍّ وَ أَظُنُّ مَعَهُمَا أَبُو حَنِیفَهَ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ ع فَتَکَلَّمَ ابْنُ قَیْسٍ الْمَاصِرِ فَقَالَ إِنَّا لَا نُخْرِجُ أَهْلَ دَعْوَتِنَا وَ أَهْلَ مِلَّتِنَا مِنَ الْإِیمَانِ فِی الْمَعَاصِی وَ الذُّنُوبِ قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ ع یَا ابْنَ قَیْسٍ أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَدْ قَالَ لَا یَزْنِی الزَّانِی وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا یَسْرِقُ السَّارِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَاذْهَبْ أَنْتَ وَ أَصْحَابُکَ حَیْثُ شِئْتَ

۲۳ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ یَرْتَکِبُ الْکَبِیرَهَ مِنَ الْکَبَائِرِ فَیَمُوتُ هَلْ یُخْرِجُهُ ذَلِکَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ إِنْ عُذِّبَ کَانَ عَذَابُهُ کَعَذَابِ الْمُشْرِکِینَ أَمْ لَهُ مُدَّهٌ وَ انْقِطَاعٌ فَقَالَ مَنِ ارْتَکَبَ کَبِیرَهً مِنَ الْکَبَائِرِ فَزَعَمَ أَنَّهَا حَلَالٌ أَخْرَجَهُ ذَلِکَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ عُذِّبَ أَشَدَّ الْعَذَابِ وَ إِنْ کَانَ مُعْتَرِفاً أَنَّهُ أَذْنَبَ وَ مَاتَ عَلَیْهِ أَخْرَجَهُ مِنَ الْإِیمَانِ وَ لَمْ یُخْرِجْهُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ کَانَ عَذَابُهُ أَهْوَنَ مِنْ عَذَابِ الْأَوَّلِ

۲۴ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِیِّ قَالَ حَدَّثَنِی أَبُو جَعْفَرٍ ص قَالَ سَمِعْتُ أَبِی یَقُولُ سَمِعْتُ أَبِی مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ ع یَقُولُ دَخَلَ عَمْرُو بْنُ عُبَیْدٍ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَلَمَّا

الحدیث الثانی و العشرون

: مجهول.

" أهل دعوتنا" أی الذین یدعون إلی الدین الذی ندعو إلیه، و یدل علی أن الذنوب أو الکبائر یخرج من الإیمان ببعض معانیه کما مر مرارا.

الحدیث الثالث و العشرون

: صحیح.

" و کان عذابه أهون" أی کما و کیفا و قد مر شرحه فی عاشر الباب.

الحدیث الرابع و العشرون

اشاره

: صحیح لأن مدح عبد العظیم یربو علی التوثیق بمنازل شتی.

ص: ۴۵

سَلَّمَ وَ جَلَسَ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ- الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ وَ الْفَواحِشَ ثُمَّ أَمْسَكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا أَسْكَتَكَ قَالَ أَحِبُّ أَنْ أَعْرِفَ الْكَبَائِرَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ نَعَمْ يَا عَمْرُو أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ يَقُولُ اللَّهُ وَ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَ بَعْدَهُ الْإِيَاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ

" ثم أمسك" يعنى عن الكلام" فقال نعم" لعله قبول لالتماس عمرو أو تصديق لقوله أكبر الكبائر الإشراك بالله قال الوالد (ره): إطلاق الكبيره عليه خلاف مصطلح الأصحاب ثم الظاهر أن المراد بالإشراك ما يستحق به الخلود فى النار، فيشمل إنكار كل ما هو من أصول الدين.

أقول: و يؤيده أنه فسر فى كثير من الأخبار الشرك بترك الولايه، و روى أنه يسلب لا إله إلا الله يوم القيامه من كل أحد إلا من الشيعه، و روى فى تفسير قوله تعالى:" وَ ما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَ هُمْ مُشْرِكُونَ" أن المعاصى أيضا داخله فى الشرك، و روى أدنى الشرك أن تقول للحصاه إنها نواه، و للنواه إنها حصاه، ثم تحب عليه و تبغض عليه، و بالجمله الشرك له معان مختلفه و إطلاقات كثيره، و المراد هنا ما يشمل الإخلال بجميع العقائد الإيمانيه.

" فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ" قال فى المجمع: التحريم هنا تحريم منع لا تحريم عباده، و معناه فإن الله يمنعه الجنه و بعده" وَ مَأْواهُ النَّارُ وَ ما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ" و قال سبحانه حاكيا عن يعقوب عليه السلام:" يا بَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَ أَخِيهِ وَ لا تَيْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ" أى من رحمته و فرجه" إِنَّهُ لا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكافِرُونَ" بالله و بصفاته، فإن العارف لا يقنط من رحمته فى شى ء من الأحوال.

و قال الطبرسى (ره): لا تيأسوا من روح الله أى لا تقنطوا من رحمته، و قيل:

من الفرج من قبل الله" إِنَّهُ لا يَيْأَسُ" (إلخ) و قال ابن عباس: يريد أن المؤمن من الله

يَقُولُ- إِنَّهُ لا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكافِرُونَ ثُمَّ الْأَمْنُ لِمَكْرِ اللَّهِ- لِأَنَّ اللَّهَ

على خير يرجوه فى الشدائد و البلاء، و يشكره و يحمده فى الرخاء، و الكافر ليس كذلك، و فى هذا دلاله على أن الفاسق الملى لا يأس عليه من رحمه الله بخلاف ما يقوله أهل الوعيد، انتهى.

و أقول: فيه الوعيد بالنار ضمنا فإن الكافر مستحق للنار، و قال الوالد قدس سره: الظاهر من الخبر أن المراد بالآيه أن اليأس من رحمته تعالى كفر، و يمكن أن يكون المراد أن غير الكفار نهوا عن اليأس أو اليأس من فعلهم، فالمؤمن الآيس بمنزلتهم و الأول أظهر، انتهى.

و أقول: كان الظاهر من الخبر أن الكبيره ما أوعد الله عليه النار أو هدده تهديدا عظيما، أو ذمه ذما بليغا، فعلى أى المعانى حملت الآيه تدل على كون اليأس كبيره، و قال (ره) فى قوله: ثم الأمن لمكر الله، أى عذاب الآخره أو مع عذاب الدنيا أو الاستدراج بالنعم.

و قال البيضاوى فى قوله تعالى:" أَ فَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ" مكر الله استعاره لاستدراج العبد و أخذه من حيث لا يحتسب" فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخاسِرُونَ" أى الذين خسروا بالكفر و ترك النظر و الاعتبار.

و قال الطبرسى (ره): سمى العذاب لنزوله بهم من حيث لا يعلمون كما أن المكر ينزل بالممكور به من جهه الماكر من حيث لا يعلمه، و قيل: إن مكر الله استدراجه إياهم بالصحه و السلامه و طول العمر، و تظاهر النعمه" فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ" الآيه، يسأل عن هذا فيقال: إن الأنبياء و المعصومين آمنوا مكر الله و ليسوا بخاسرين و جوابه من وجوه:" أحدها" أن معناه لا يأمن مكر الله من المذنبين إلا القوم الخاسرون بدلاله قوله سبحانه:" إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِى مَقامٍ أَمِينٍ"" و ثانيها": أن معناه لا يأمن

عـذاب الله للعصاه إلا الخاسـرون، و المعصومون لا يأمنون عـذاب الله للعصاه و لهذا سـلموا من مواقعه الذنوب" و ثالثها" لا يأمن عقاب الله جهلا بحكمته إلا الخاسـرون و معنى الآيه الإبانه عما يجب أن يكون عليه المكلف من الخوف لعقاب الله، ليسارع إلى طاعته و اجتناب معاصيه، و لا يستشعر الأمن من ذلك، فيكون قد خسر من دنياه و آخرته، انتهى.

و أقول: الوصف بالخسـران يسـتلزم الوعيد بالعذاب إذ من استحق الثواب و دخل الجنه لا يقال أنه خاسر، بل هو رابح، و إن كان غيره أكثر ربحا، و أيضا لم يصف الله تعالى فى القرآن بالخسـران إلا الكافرين و المعذبين و حصـر الخسران فيهم كقوله تعالى:" وَ ما يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفاسِقِينَ "" الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثاقِهِ وَ يَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولئِكَ هُمُ الْخاسِرُونَ "" وَ مَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولئِكَ هُمُ الْخاسِرُونَ "" الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْباً كانُوا هُمُ الْخاسِرِينَ "" مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَ مَنْ يُضْلِلْ فَأُولئِكَ هُمُ الْخاسِرُونَ "" أُولئِكَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ وَ أُولئِكَ هُمُ الْخاسِرُونَ "" أُوْلئِكَ الَّذِينَ لَهُمْ سُوءُ الْعَذابِ وَ هُمْ فِي الْآخِرَهِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ "" وَ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْباطِلِ وَ كَفَرُوا بِاللَّهِ أُولئِكَ هُمُ الْخاسِرُونَ "" قُلْ إِنَّ الْخاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَ أَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيامَهِ أَلا ذلِكَ هُوَ الْخُسْرانُ الْمُبِينُ "" وَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآياتِ اللَّهِ أُولئِكَ هُمُ الْخاسِرُونَ "" لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْخاسِرِينَ "" وَ قالَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ الْخاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَ أَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيامَهِ. أَلا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطانِ هُمُ الْخاسِرُونَ".

عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخاسِرُونَ وَ مِنْهَا عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ

و أمثال ذلك فی الآيات كثيره لا تخفی علی من تتبعها.

" جعل العاق جَبَّاراً شَقِيًّا" إشاره إلی قوله تعالی حاكيا عن عيسی عليه السلام:" وَ بَرًّا بِوالِدَتِی وَ لَمْ يَجْعَلْنِی جَبَّاراً شَقِيًّا" قال الطبرسی (ره): و برا بوالدتی أی و جعلنی بارا بها أؤدی شكرها فيما قاسته بسببی" وَ لَمْ يَجْعَلْنِی جَبَّاراً" أی متجبرا" شَقِيًّا" و المعنی أنی بلطفه و توفيقه كنت محسنا إلی والدتی متواضعا فی نفسی، حتی لم أكن من الجبابره الأشقياء، انتهی.

و أقول: الآيه و إن وردت فی بر الوالده لما لم يكن لعيسی عليه السلام والد لكن الظاهر شمول الحكم للوالد بطريق أولی، مع أنه تعالی قال فی قصه يحيی عليه السلام" وَ بَرًّا بِوالِدَيْهِ وَ لَمْ يَكُنْ جَبَّاراً عَصِيًّا

" فعلی سياق ما تقدم يدل علی أن العاق جبار عاص، و لا يبعد أن يكون أشار عليه السلام إلی الآيتين معا لاشتراك الجبار بينهما، و الاكتفاء بالشقی لأنه أبلغ من العصی فی الذم و كون الآيتين غايه فی الذم ظاهر، و أما استلزام الوعيد بالنار فلان الجبار فی الآيات تطلق علی الكفار و المعاندين للحق و البالغين فی الظلم، قال الراغب: الجبار فی صفه الإنسان يقال لمن يجبر نقيصته بادعاء منزله من التعالی لا يستحقها، و هذا لا يقال إلا علی طريق الذم كقوله تعالی" وَ خابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ" و قوله:" وَ لَمْ يَجْعَلْنِی جَبَّاراً شَقِيًّا" و قوله:" إِنَّ فِيها قَوْماً جَبَّارِينَ" و قوله:" كَذلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلی كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ" أی متعال عن قبول الحق و الإذعان له، و يقال للقاهر غيره جبارا، انتهی.

لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ جَعَلَ الْعَاقَّ جَبَّاراً شَقِيًّا وَ قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِی حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ*

و أما الشقاوه فهی سوء العاقبه و المراد هنا فی الآخره، و لا یکون إلا بالعذاب و دخول النار: و قد قال تعالی:" فَأَمَّا الَّذِینَ شَقُوا فَفِی النَّارِ لَهُمْ فِیها زَفِیرٌ وَ شَهِیقٌ خالِدِینَ فِیها" الآیه.

و أما العصی فالعصیان مما أوعد علیه النار کما قال تعالی:" وَ مَنْ یَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ یَتَعَدَّ حُدُودَهُ یُدْخِلْهُ ناراً خالِداً فِیها" و قال سبحانه:" وَ مَنْ یَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نارَ جَهَنَّمَ خالِدِینَ فِیها أَبَداً" و مثله کثیر.

" و قتل النفس الَّتِی حَرَّمَ اللَّهُ" أی قتلها" إِلَّا بِالْحَقِّ" استثناء عن القتل أو حرم و قالوا: الحق الذی یستباح به قتل النفس المحرم قتلها هی ثلاثه أشیاء:

القود، و الزنا بعد إحصانه، و الکفر بعد إیمان، و الآیه التی استشهد علیه السلام بها فی سوره النساء هکذا:" وَ مَنْ یَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِیها وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ لَعَنَهُ وَ أَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِیماً" و ظاهر الآیه أن التعمد فی مقابله الخطإ الذی ذکره الله فی الآیه التی قبلها، حیث قال:" وَ ما کانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ یَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَأً وَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِیرُ رَقَبَهٍ" الآیه، و هو الظاهر من هذا الخبر أیضا حیث استشهد علیه السلام بها لمطلق القتل، و یشکل حینئذ الحکم بالخلود، و لذا أول بعضهم التعمد بما یرجع إلی الکفر إما بکونه مستحلا للقتل أو قتله لإیمانه، کما ورد فی بعض أخبارنا، و قیل: معناه هذا جزاؤه إن جازاه لکنه لا یجازیه، و روی ذلک أیضا عن أبی عبد الله علیه السلام و قیل: هذه الآیه منسوخه بقوله تعالی:" إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ وَ یَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ یَشاءُ*" و قالوا الآیه اللینه نزلت بعد الشدیده، و قیل: المراد بالخلود المکث الطویل و هذا الوجه أنسب بهذا الخبر، و کذا ما روی أن هذا جزاؤه إن جازاه لا یأبی عنه هذا الخبر، و أما ما روی أن المراد به

لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها إِلَى آخِرِ الْآيَهِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَهِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- لُعِنُوا فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ

قتله لإيمانه فيمكن أن يكون من بطون الآيه فلا ينافى الاستدلال بظاهرها فى هذا الخبر، و سيأتى تمام الكلام فى الآيه فى محله إن شاء الله." و قذف المحصنه" أى رمى العفيفه غير المشهوره بالزنا بها، و صدر الآيه:

" إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ" فى المجمع: أى يقذفون العفائف من النساء" الْغافِلاتِ" عن الفواحش" الْمُؤْمِناتِ" بالله و رسوله" و اليوم الآخر لُعِنُوا فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ" أى أبعدوا من رحمه الله فى الدارين، و قيل: استحقوا اللعنه فيهما و قيل: عذبوا فى الدنيا بالجلد و رد الشهاده و فى الآخره بعذاب النار" وَ لَهُمْ" مع ذلك" عَذابٌ عَظِيمٌ" و هذا الوعيد عام لجميع المكلفين.

و آيه أكل مال اليتيم هكذا" الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ" فقوله: ظلما حال أو تميز أى ظالمين أو من جهه الظلم و التقييد للبيان و الكشف، فإن أكل أموالهم لا يكون إلا ظلما كما فى" يَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ" و للتقييد لأنه يجوز أكل ما لهم بالحق كالأكل أجره بالمعروف، أو عوضا عما أقرضه إياهم أو مستقرضا من مالهم، و المراد بالأكل جميع التصرفات كما مر" إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ" أى ملأ بطونهم، يقال: أكل فلان فى بطنه و فى بعض بطنه كذا فى الكشاف، و قيل: ذكر البطون للتأكيد مثل" يطير بجناحيه" و نظرت بعينى نارا أى ما يجر إلى النار و يؤول إليها و قيل: أكلها كنايه عن دخولها، و قيل: المراد به أكلها يوم القيامه لما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم يبعث الله قوما من قبورهم تتأجج أفواههم نارا فقيل: من هم؟ فقال: أ لم تر أن الله يقول:" إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ

سَعِيراً وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ مَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلى فِئَةٍ فَقَدْ باءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَأْواهُ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ

أَمْوالَ الْيَتامى" إلى قوله:" سَعِيراً" سيدخلون نارا و أى نار.

و أقول: روى عن الباقر عليه السلام مثل ذلك، و روى عنه عليه السلام أيضا فى تفسير هذه الآيه أنه قال: و ذلك أن آكل مال اليتيم يجى ء يوم القيامه و النار تلتهب فى بطنه حتى تخرج لهب النار من فيه، يعرفه أهل الجمع أنه آكل مال اليتيم، و يظهر من حديث المعراج أن هذا عذابه فى البرزخ حيث قال صلى الله عليه و آله و سلم: أنه رأى قوما يقذف فى أفواههم النار و يخرج من أدبارهم، فقيل: هؤلاء الذين أكلوا مال اليتيم فى الدنيا و السعير فى الآخره، و قال البيضاوى: يقال صلى النار قاسى حرها، و صليته شويته و أصليته و صليته ألقيته فيها، و السعير فعيل بمعنى مفعول من سعرت.

النار إذا لهبتها.

" وَ مَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ" فى المجمع: أى من يجعل ظهره إليهم يوم القتال، و وجهه إلى جهه الانهزام، و أراد بقوله:" يَوْمَئِذٍ" ذلك الوقت و لم يرد به بياض النهار خاصه دون الليل" إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتالٍ" أى إلا تاركا موقفا إلى موقف آخر أصلح للقتال من الأول، و قيل: معناه إلا متعلقا مستطردا كأنه يطلب عوره يمكنه إصابتها فيتحرف عن وجهه، و يرى أنه يفر ثم يكر و الحرب كر و فر" أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلى فِئَةٍ" أى منحازا منضما إلى جماعه من المسلمين يريدون العود إلى القتال ليستعين بهم" فَقَدْ باءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ" أى احتمل غضب الله و استحقه و قيل: رجع بغضب من الله" وَ مَأْواهُ جَهَنَّمُ" أى مرجعه إلى جهنم، انتهى.

و الخبر يدل على أن حكم الآيه عام لكنه مقيد بما إذا لم يزد العدو عن الضعف ردا على من قال أنه مخصوص بأهل بدر.

و قال تعالى:" الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا" قال البيضاوى: أى الآخذون له و إنما

وَ أَكْلُ الرِّبَا لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ إِلَّا كَما يَقُومُ الَّذِی يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ الْمَسِّ وَ السِّحْرُ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ-

ذكر الأكل لأنه أعظم منافع المال، و لأن الربا شائع فی المطعومات" لا يَقُومُونَ" إذا بعثوا من قبورهم" إِلَّا كَما يَقُومُ الَّذِی يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ" إلا قياما كقيام المصروع، و هو وارد على ما يزعمون أن الشيطان يخبط الإنسان فيصرع، و الخبط ضرب على غير اتساق كخبط العشواء" مِنَ الْمَسِّ" أی الجنون، و هذا أيضا من زعماتهم أن الجنی يمسه فيختلط عقله، و لذا قيل: جن الرجل، و هو متعلق بلا يقومون أی لا يقومون من المس الذی بهم بسبب أكل الربا، أو يقوم أو يتخبط فيكون نهوضهم و سقوطهم كالمصروعين، لا لاختلال عقلهم، و لكن لأن الله أربی فی بطونهم ما أكلوا من الربا فأثقلهم، انتهی.

و حاصله كما صرح به بعض الأصحاب أنهم لا يقومون من قبورهم بسبب الربا و وزره و ثقله عليهم قياما مثل قيام صحيح العقل، بل مثل قيام المجانين فيسقطون تاره، و يمشون على غير الاستقامه أخرى، و لا يقدرون على القيام أخرى فكان ما أكلوا من الربا أربی فی بطونهم فصار شيئا ثقيلا على ظهورهم، فلا يقدرون على القيام و المشی على الاستقامه.

و قال فی المجمع: لا يقومون يوم القيامه إلا مثل ما يقوم الذی يصرعه الشيطان من الجنون، و يكون ذلك أماره لأهل الموقف على أكله الربا عن ابن عباس و جماعه، و قيل: إن هذا على وجه التشبيه لأن الشيطان لا يصرع الإنسان على الحقيقه، و لكن من غلب عليه المره السوداء و ضعف، ربما يخيل إليه الشيطان أمورا هائله و يوسوس إليه فيقع الصرع عند ذلك من فعل الله تعالى، و نسب ذلك إلى الشيطان مجازا لما كان ذلك عند وسوسته عن الجبائی، و قيل: يجوز أن يكون الصرع من فعل الشيطان فی بعض الناس دون بعض عن ابن الهزيل و ابن الإخشيد

وَ لَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَراهُ ما لَهُ فِی الْآخِرَهِ مِنْ خَلاقٍ وَ الزِّنَا لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ

قالا: لأن الظاهر من القرآن يشهد به و ليس فى العقل ما يمنع منه، و لا يمنع الله سبحانه الشيطان عنه امتحانا لبعض الناس و عقوبه لبعض على ذنب ألم به و لم يتب منه، كما يتسلط بعض الناس على بعض فيظلمه و يأخذ ماله و لا يمنعه الله منه، و يكون هذا علامه لآكلى الربا يعرفون بها يوم القيامه، كما أن على كل عاص من معصيه علامه تليق به فيعرف بها صاحبها، و على كل مطيع من طاعته أماره يليق به فيعرف بها صاحبها.

ثم قال: و روى أصحابنا عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم:

لما أسرى بى إلى السماء رأيت أقواما يريد أحدهم أن يقوم و لا يقدر عليه من عظم بطنه، فقلت: من هؤلاء يا جبرئيل؟ فقال: هؤلاء الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس و إذا هم بسبيل آل فرعون يعرضون على النار غدوا و عشيا يقولون ربنا متى تقوم الساعه، انتهى.

و أقول: ظاهر هذا الخبر أن هذا عذابهم فى البرزخ فى أجسادهم المثاليه و إن احتمل أن يكون هذا صوره حالهم فى القيامه مثلت له صلى الله عليه و آله و سلم لكنه بعيد.

" و السحر" أى عمله أو الأعم منه و من تعلمه و تعليمه، و اختلف فى حقيقته و تعريفه، قال الشهيد الثانى (ره): هو كلام أو كتابه أو رقيه أو أقسام و عزائم و نحوها، يحدث بسببها ضرر على الغير، و منه عقد الرجل عن زوجته بحيث لا يقدر على وطيها، و إلقاء البغضاء بينهما، و منه استخدام الملائكه و الجن و استنزال الشياطين فى كشف الغائبات و علاج المصاب و استحضارهم و تلبسهم ببدن صبى أو امرأه و كشف الغائب على لسانه فتعلم ذلك و أشباهه و عمله و تعليمه كله حرام، و التكسب به سحت، و يقتل مستحله، و لو تعلمه ليتوقى به أو ليدفع به المتنبى بالسحر فالظاهر جوازه، و ربما وجب على الكفايه كما اختاره الشهيد فى دروسه،

يَقُولُ- وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ يَلْقَ أَثاماً يُضاعَفْ لَهُ الْعَذابُ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ يَخْلُدْ فِيهِ مُهاناً وَ الْيَمِينُ الْغَمُوسُ الْفَاجِرَهُ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ

و يجوز حله بالقرآن و الأقسام كما ورد فى روايه العلاء، و هل له حقيقه أو هو تخيل؟ الأكثر على الثانى، و يشكل بوجدان أثره فى كثير من الناس على الحقيقه، و التأثر بالوهم إنما يتم لو سبق للقابل علم بوقوعه، و نحن نجد أثره فيمن لا يشعر به أصلا حتى يضربه، و لو حمل تخييله على ما يظهر من تأثيره فى حركات الحيات و الطيران و نحوهما، أمكن لا فى مطلق التأثير به و إحضار الجان و شبه ذلك، فإنه أمر معلوم لا يتوجه دفعه، انتهى.

و فى التخصيص بالضرر و غير ذلك مما أغمضنا عنه نظر.

و قال الطبرسى (ره): السحر و الكهانه و الحيله نظائر و قال صاحب العين:

السحر عمل يقرب إلى الشياطين و من السحر الآخذه التى تأخذ العين متى تظن أن الأمر كما ترى، و ليس الأمر كما ترى، فالسحر عمل خفى لخفاء سببه، يصور الشى ء بخلاف صورته، و يقلبه من جنسه فى الظاهر، و لا يقلبه عن جنسه فى الحقيقه، أ لا ترى إلى قول الله تعالى:" يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّها تَسْعى" انتهى.

و أقول: قد بسطنا القول فى ذلك فى كتاب السماء و العالم من الكتاب الكبير.

" و اليمين الغموس" قال فى النهايه: فيه اليمين الغموس تذر الديار بلاقع، هى اليمين الكاذبه الفاجره كالتى يقتطع بها الحالف مال غيره، سميت غموسا لأنها تغمس صاحبها فى الإثم ثم فى النار، و فعول للمبالغه، انتهى.

و أقول إسناد الفجور إلى اليمين على المجاز، فى المصباح فجر الحالف فجورا كذب.

" وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ" صدر الآيه هكذا:" وَ الَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ وَ لا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَ لا يَزْنُونَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ" و الظاهر

اللَّهِ وَ أَيْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلًا أُولئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَ الْغُلُولُ لِأَنَّ اللَّهَ

أنه إشاره إلى الزنا كما هو ظاهر الخبر و قول الأكثر، و قيل: إشاره إلى الجميع "يَلْقَ أَثاماً" قيل أى جزاء إثم، و فى المجمع: أى عقوبه و جزاء لما فعل، قال الفراء: إثمه الله يأثمه إثما و أثاما أى جازاه جزاء الإثم، و قيل: إن أثاما اسم واد فى جهنم ثم فسر سبحانه لقى الآثام بقوله: "يُضاعَفْ لَهُ الْعَذابُ يَوْمَ الْقِيامَةِ" يريد سبحانه مضاعفه أجزاء العذاب، لا مضاعفه الاستحقاق، لأنه تعالى لا يجوز أن يعاقب أكثر من الاستحقاق لأن ذلك ظلم و هو منفى عنه، و قيل: معناه أنه يستحق على كل معصيه منها عقوبه فيضاعف عليه العذاب، و قيل: المضاعفه عذاب الدنيا و عذاب الآخره "وَ يَخْلُدْ فِيهِ مُهاناً" أى و يدوم فى العذاب مستخفا به، انتهى.

و أقول: على تقدير كون ذلك إشاره إلى الزنا و إلى كل واحد مما ذكر لا بد من تأويل فى الخلود، أو حمل الفعل على ما إذا كان على وجه الاستحلال كما مر.

"إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ" فى المجمع: أى يستبدلون بعهد الله أى بأمر الله سبحانه ما يلزمهم الوفاء به "وَ أَيْمانِهِمْ" أى و بالأيمان الكاذبه "ثَمَناً قَلِيلًا" أى عوضا نذرا و سماه قليلا لأنه قليل فى جنب ما يفوتهم من الثواب، و يحصل لهم من العقاب "أُولئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ" أى لا نصيب وافر لهم فى نعيم الآخره.

و أقول: إنما اكتفى عليه السلام بهذا الجزء من الآيه لأن من لا نصيب له من ثواب الآخره يكون إما مخلدا أو معذبا عذابا طويلا عظيما مبالغه، أو المراد إلى آخر الآيه فإن بعده "وَ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ" و فى المجمع: نزلت فى جماعه من أحبار اليهود كتموا ما فى التوراه من أمر محمد صلى الله عليه و آله و سلم و كتبوا بأيديهم غيره و حلفوا أنه من عند الله، لئلا تفوتهم الرئاسه و ما كان لهم على أتباعهم، و قيل: نزلت فى الأشعث بن قيس و خصم له فى أرض

عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِما غَلَّ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ مَنْعُ الزَّكاهِ الْمَفْرُوضَهِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- فَتُكْوى بِها جِباهُهُمْ وَ جُنُوبُهُمْ وَ ظُهُورُهُمْ وَ شَهَادَهُ الزُّورِ

قام ليحلف عند رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فلما نزلت الآيه نكل الأشعث و اعترف بالحق و رد الأرض، و قيل: نزلت فى رجل حلف يمينا فاجره فى تنفيق سلعته، قال:

و فى تفسير الكلبى عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يقول : من حلف بيمين كاذبه يقتطع بها مال امرء مسلم هو فيها فاجر لقى الله و هو عليه غضبان، و تلا هذه الآيه أورده مسلم أيضا فى الصحيح.

" و الغلول" قال فى النهايه: قد تكرر ذكر العلول فى الحديث هو الخيانه فى المغنم و السرقه من الغنيمه قبل القسمه يقال: غل فى المغنم يغل غلولا فهو غال، و كل من خان فى شى ء خفيه فقد غل، و سميت غلولا لأن الأيدى فيها مغلوله أى ممنوعه مجعول فيها غل و هو الحديده التى تجمع يد الأسير إلى عنقه، و يقال لها جامعه أيضا و أحاديث الغلول فى الغنيمه كثيره، و قال الجوهرى: غل من المغنم غلولا أى خان و أغل مثله، قال ابن السكيت و لم نسمع فى المغنم إلا غل غلولا و قرئ: و ما كان لنبى أن يغل و يغل، قال: فمعنى يغل يخون و معنى يغل يحتمل معنيين: أحدهما يخان بمعنى أن يؤخذ من غنيمته و الآخر يخون أى ينسب إلى الغلول، و فى الحديث لا أغلال و لا إسلال، أى لا خيانه و لا سرقه، و يقال: لا رشوه، انتهى.

و الآيه هكذا:" وَ ما كانَ لِنَبِيٍّ" فى المجمع: أى ما كان لنبى الغلول أى لا تجتمع النبوه و الخيانه" وَ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِما غَلَّ يَوْمَ الْقِيامَهِ" معناه أنه يأتى به حاملا على ظهره، كما روى فى حديث طويل: ألا لا يغلن أحد بعيرا فيأتى به على ظهره يوم القيامه له رغاء، ألا لا يغلن أحد فرسا فيأتى يوم القيامه به على ظهره له حمحمه فيقول: يا محمد يا محمد فأقول قد بلغت قد بلغت فلا أملك لك من الله شيئا عن ابن عباس و غيره، و قال الجبائى: و ذلك ليفتضح به على رؤوس الأشهاد، و قال البلخى

يجوز أن يكون ما تضمنه الخبر على وجه المثل، كان الله إذا فضحه يوم القيامه جرى ذلك مجرى أن يكون حاملا له و له صوت.

و قد روى فى خبر آخر أن النبى صلى الله عليه و آله و سلم كان يأمر مناديا فينادى فى الناس:

ردوا الخيط و المخيط لأن الغلول عار و شنار يوم القيامه، فجاء رجل بكبه من شعر فقال: إنى أخذتها لأخيط برذعه بعير لى فقال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: أما نصيبى منها فهو لك، فقال الرجل: أما إذا بلغ الأمر هذا المبلغ فلا حاجه لى فيها، و الأولى أن يكون معناه و من يغلل يوافى بما غل يوم القيامه فيكون حمل غلوله على عنقه أماره يعرف بها، و ذلك حكم الله فى كل من وافى القيامه بمعصيه لم يتب منها، أو أراد الله سبحانه أن يعامله بالعدل أظهر عليه من معصيته علامه تليق بمعصيته ليعلمه أهل القيامه بها، و يعلموا سبب استحقاقه العقوبه، كما قال سبحانه:" فَيَوْمَئِذٍ لا يُسْئَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَ لا جَانٌّ" و هكذا حكمه سبحانه فى كل من وافى القيامه بطاعه فإنه سبحانه يظهر من طاعته علامه يعرف بها، انتهى.

و أقول: يحتمل أن يكون المراد بالغلول فى الآيه و هذا الخبر مطلق الخيانه و السرقه.

و آيه الزكاه هكذا:" يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيراً مِنَ الْأَحْبارِ وَ الرُّهْبانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوالَ النَّاسِ بِالْباطِلِ وَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّهَ وَ لا يُنْفِقُونَها فِي سَبِيلِ اللَّهِ" قال البيضاوى: يجوز أن يراد به الكثير من الأحبار و الرهبان ليكون مبالغه فى وصفهم بالحرص على المال و الضن بها و أن يراد المسلمون الذين يجمعون المال و يقتنونه و لا يؤدون حقه و يكون اقترانه بالمرتشين من أهل الكتاب للتغليظ.

و فی المجمع: أی یجمعون المال و لا یؤدون زکاته فقد روی عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم أنه قال: کل مال لم تؤد زکاته فهو کنز و إن کان ظاهرا و کل مال أدیت زکاته فلیس بکنز، و إن کان مدفونا فی الأرض، و به قال ابن عباس و الحسن و الشعبی و السدی قال الجبائی: و هو إجماع، و روی عن علی علیه السلام ما زاد علی أربعه آلاف فهو کنز أدی زکاته أم لم تؤد و ما دونها فهو نفقه، و تقدیر الآیه: و الذین یکنزون الذهب و لا ینفقونه فی سبیل الله و یکنزون الفضه و لا ینفقونها فی سبیل الله، فحذف المفعول من الأول لدلاله الثانی علیه کما حذف المفعول فی الثانی لدلاله الأول علیه فی قوله" وَ الذَّاکِرِینَ اللَّهَ کَثِیراً وَ الذَّاکِراتِ" و التقدیر و الذاکرات الله و أکثر المفسرین علی أن قوله وَ الَّذِینَ یَکْنِزُونَ، علی الاستئناف، و المراد بذلک مانعوا الزکاه من هذه الأمه، و قیل: إنه معطوف علی ما قبله، و الأولی أن یکون محمولا علی العموم فی الفریقین.

" فَبَشِّرْهُمْ بِعَذابٍ أَلِیمٍ" أی أخبرهم بعذاب موجع" یَوْمَ یُحْمی عَلَیْها فِی نارِ جَهَنَّمَ" أی توقد علی الکنوز أو علی الذهب و الفضه فی نار جهنم حتی تصیر نارا.

و قال البیضاوی: أی یوم توقد النار ذات حمی شدیده علیها، و أصله یحمی بالنار فجعل الأحماء للنار مبالغه ثم حذفت النار و أسند الفعل إلی الجار و المجرور تنبیها علی المقصود، فانتقل من صیغه التأنیث إلی صیغه التذکیر، و إنما قال علیها و المذکور شیئان لأن المراد بهما دنانیر و دراهم کثیره، و کذا قوله: و لا ینفقونها.

و قیل: الضمیر فیهما للکنوز أو الأموال فإن الحکم عام و تخصیصهما بالذکر لأنهما قانون التمول أو للفضه و تخصیصها لقربها و دلاله حکمها علی أن الذهب أولی بهذا الحکم" فَتُکْوی بِها جِباهُهُمْ وَ جُنُوبُهُمْ وَ ظُهُورُهُمْ" لأن جمعهم و إمساکهم

وَ كِتْمَانُ الشَّهَادَهِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ مَنْ يَكْتُمْها فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَ شُرْبُ

كان لطلب الوجاهه بالغنى و التنعم بالمطاعم الشهيه و الملابس البهيه، أو لأنهم ازوروا عن السائل و أعرضوا عنه، و ولوه ظهورهم أو لأنها أشرف الأعضاء الظاهره فإنها المشتمله على الأعضاء الرئيسه التى هى الدماغ و القلب و الكبد، أو لأنها أصول الجهات الأربع التى هى مقاديم البدن و مآخيره و جنبتاه. و فى المجمع: إنما خص هذه الأعضاء لأنها معظم البدن، و كان أبو ذر الغفارى يقول: بشر الكانزين بكى فى الجباه، و كى فى الجنوب، و كى فى الظهور، حتى يلتقى الحر فى أجوافهم، و لهذا المعنى الذى أشار أبو ذر خصت هذه المواضع بالكى لأن داخلها جوف بخلاف اليد و الرجل، و قيل: إنما خصت هذه المواضع بالعذاب لأن الجبهه محل الوسم لظهورها و الجنب محل الألم، و الظهر محل الحدود، و قيل: لأن الجبهه محل السجود لظهورها و الجنب محل الألم، و الظهور محل الحدود، و قيل: لأن الجبهه محل السجود فلم يقم فيه بحقه، و الجنب مقابل القلب الذى لم يخلص فى معتقده، و الظهر محل الأوزار قال:" يَحْمِلُونَ أَوْزارَهُمْ عَلى ظُهُورِهِمْ" و قيل: لأن صاحب المال إذا رأى الفقير قبض جبهته و زوى ما بين عينيه و طوى عنه كشحه و ولاه ظهره.

" هذا ما كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ" أى يقال لهم فى حال الكى أو بعده: هذا جزاء ما كنزتم، و جمعتم المال و لم تؤدوا حق الله عنها و جعلتموها ذخيره لأنفسكم" فَذُوقُوا ما كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ" أى فذوقوا العذاب بسبب ما كنتم تكنزون أى تجمعون و تمنعون حق الله منه، فحذف لدلاله الكلام عليه و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: ما من عبد له مال و لا يؤدى زكاته إلا جمع يوم القيامه صفائح يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى جبهته و جنباه و ظهره حتى يقضى الله بين عباده فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنه مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنه و إما إلى النار.

" لأن الله عز و جل يقول" الآيه هكذا:" وَ لا تَكْتُمُوا الشَّهادَهَ" قال البيضاوى

الْخَمْرِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ نَهَى عَنْهَا كَمَا نَهَى عَنْ عِبَادَهِ الْأَوْثَانِ وَ تَرْكُ الصَّلَاهِ مُتَعَمِّداً

أيها الشهود أو المديونون، و شهادتهم إقرارهم على أنفسهم" وَ مَنْ يَكْتُمْها فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ" أى يأثم قلبه أو قلبه يأثم، و الجمله خبر إن و إسناد الإثم إلى القلب لأن الكتمان تقترفه، و نظيره: العين زانيه و الأذن زانيه، أو للمبالغه لأنه رئيس الأعضاء و أفعاله أعظم الأفعال، و كأنه قيل: تمكن الإثم فى نفسه و أخذ أشرف أجزائه وفاق سائر ذنوبه.

و قال الطبرسى (ره): أضاف الإثم إلى القلب و إن كان الإثم للجمله لأن اكتساب الإثم بكتمان الشهاده يقع بالقلب لأن العزم على الكتمان إنما يقع به، و لأن إضافه الإثم إلى القلب أبلغ فى الذم كما أن إضافه الإيمان إلى القلب أبلغ فى المدح، قال سبحانه:" أُولئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ الْإِيمانَ" انتهى.

و أقول: ثانى الوجهين اللذين ذكراه أوفق بالخبر، فإن تلك المبالغه مما يستلزم وعيد العذاب و العقاب، فإنها تشعر بأنها أفحش من أكثر الذنوب، و يؤثر فى القلب الذى هو محل العقائد و يفسده.

ثم اعلم أنه عليه السلام ذكر شهاده الزور و لم يستدل على كونها كبيره بشى ء، و يحتمل وجهين" أحدهما" أنها تدل عليها أيضا لأن شهاده الزور إنما تكون غالبا مع العلم بخلافه، فمن شهد بالزور فقد كتم الشهاده التى عنده" و ثانيهما" أنها تدل عليها بالطريق الأولى، إذ لو كان كتمان الحق و السكون عنه كبيره كان إظهار خلاف الحق و التكلم به أولى بذلك، و لذا لم يستدل بقوله تعالى:

" وَ الَّذِينَ لا يَشْهَدُونَ الزُّورَ" لأنه لا يدل على التحريم فضلا عن كونه من الذنوب العظيمه، مع أنه يحتمل أن يكون المراد به لا يحضرون مجالس الباطل بل هو الأظهر، و قال به الأكثر، و عن الصادقين عليهما السلام أنه الغناء و لا بقوله تعالى:

" فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثانِ وَ اجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ" لأنه لا يدل على أكثر من

أَوْ شَيْئاً مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّداً فَقَدْ

التحريم، مع أن الأكثر فسروه بمطلق الكذب و إن كان يشمله كما نهى عن عباده الأوثان، أى ذكرهما فى آيه واحده و سياق واحد، فيدل على مقاربتهما فى وجوب تركهما و ترتب العقاب على فعلهما، و لذا ورد: شارب الخمر كعابد الوثن، و أيضا قال سبحانه:" فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" فيدل على أن فاعل كل منهما لا يفلح، و عدم الفلاح إنما يكون بترتب العذاب و العقاب.

" أو شيئا مما فرض الله" أى فى الصلاه من الواجبات و الشروط و قيل: أى مطلقا فيكون إجمالا بعد تفصيل بعض الكبائر لبعض المصالح.

قال الوالد قدس سره: يمكن التعميم للاختصار ليدخل فيه ترك الحج و الصوم و الجهاد مع الوجوب و غيرها من الواجبات و إن ذكر عقوبه ترك الصلاه فقط ليحال عليها غيرها، و ليتدبر فى البواقى كما ذكر تعالى فى الحج:" وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ" لأن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال هذا مما يشعر بأن وعيد النار أو ما يستلزمه أعم من أن يكون فى الكتاب أو فى السنه، و يمكن أن يكون الخبر ورد تفسيرا لبعض الآيات الوارده فى ذلك كقوله تعالى:" وَ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ" فإن الصلاه من أعظم عهود الله التى أخذها على العباد.

و أقول: يؤيده ما سيأتى فى كتاب الصلاه بأسانيد عن أبى عبد الله عليه السلام أنه قال: الصلوات الخمس المفروضات من أقام حدودهن و حافظ على مواقيتهن لقى الله يوم القيامه و له عنده عهد يدخله به الجنه و من لم يقم حدودهن و لم يحافظ على مواقيتهن لقى الله و لا عهد له إن شاء عذبه و إن شاء غفر له، و يحتمل أن يكون عليه السلام ذكر الحديث استطرادا و لم يتعرض للآيات لكثرتها و ظهورها، كقوله تعالى:" ما سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ قالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ" و قوله:" فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ ساهُونَ" و أمثال ذلك كثيره.

ص: ۶۲

بَرِئَ مِنْ ذِمَّهِ اللَّهِ وَ ذِمَّهِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ نَقْضُ الْعَهْدِ وَ قَطِيعَهُ الرَّحِمِ لِأَنَّ اللَّهَ

و كان هذا أحسن من الأول لأن الظاهر أن الوعيد الذى ورد فى أخبار الكبائر ما يفهم من ظاهر القرآن و إلا فعلم كل شى ء فى القرآن كما ورد فى الأخبار الكثيره.

" فقد برى ء من ذمه الله و ذمه رسوله" أى من عهدهما كما مر فى الخبر أو من أمانهما أى ليس ممن عهد الله إليه أن لا يعذبه و لا ممن آمنه الله من عذابه" و نقض العهد" أى مع الله فى العهد و النذر و اليمين، أو مع الإمام فى البيعه، و قيل:

فى جميع الواجبات و ترك المنهيات و حمله على مخالفه الوعد مع المؤمنين و شروطهم مطلقا بعيد.

و أما الآيه فقد قال سبحانه قبل ذلك:" الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَ لا يَنْقُضُونَ الْمِيثاقَ، وَ الَّذِينَ يَصِلُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَ يَخافُونَ سُوءَ الْحِسابِ" و قال الطبرسى رحمه الله فى قوله:" الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ" أى يؤدون ما عهد الله إليهم و ألزمهم إياه عقلا و سمعا فالعهد العقلى ما جعله فى عقولهم من اقتضاء صحه أمور و فساد أمور أخر كاقتضاء الفعل للفاعل و أن الصانع لا بد أن يرجع إلى صانع غير مصنوع، و إلا أدى إلى ما لا يتناهى، و أن للعالم مدبرا لا يشبهه و العهد الشرعى ما أخذه النبى صلى الله عليه و آله و سلم على المؤمنين من الميثاق المؤكد باليمين أن يطيعوه و لا يعصوه و لا يرجعوا عما ألزموه من أوامر شرعه و نواهيه، و إنما كرر ذكر الميثاق و إن دخل جميع الأوامر و النواهى فى لفظه العهد لئلا يظن ظان أن ذلك خاص فيما بين العبد و ربه، فأخبر أن ما بينه و بين العباد من المواثيق كذلك فى الوجوب و اللزوم، و قيل: أنه كرره تأكيدا.

" وَ الَّذِينَ يَصِلُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ" قيل: المراد به الإيمان بجميع الرسل و الكتب، كما فى قوله:" لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ" و قيل: هو صله محمد و موازرته و معاونته و الجهاد معه، و قيل: هو صله الرحم عن ابن عباس، ثم ذكر

عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- أُولئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَ لَهُمْ سُوءُ الدَّارِ قَالَ فَخَرَجَ عَمْرٌو وَ لَهُ صُرَاخٌ مِنْ بُكَائِهِ وَ هُوَ يَقُولُ هَلَكَ مَنْ قَالَ بِرَأْيِهِ وَ نَازَعَكُمْ فِي الْفَضْلِ وَ الْعِلْمِ

أخبارا كثيره تدل على المعنى الأخير ثم قال تعالى:" وَ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثاقِهِ وَ يَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَ لَهُمْ سُوءُ الدَّارِ".

و فى القاموس: الصرخه الصيحه الشديده و كغراب الصوت أو شديده و الصارخ المغيث و المستغيث ضد و الصارخه الإغاثه.

و أقول: قد أحصى والدى قدس سره فى بعض مؤلفاته ما يستنبط من الأخبار المختلفه أنها من الكبائر فمنها الشرك، و اليأس من روح الله، و الأمن من مكر الله و قتل النفس، و عقوق الوالدين، و القذف، و أكل مال اليتيم بغير حق، و الفرار من الزحف، و الربا، و السحر، و الكهانه، و الزنا، و اللواط، و السرقه لا سيما من الغنيمه، و الحلف كاذبا، و ترك الفرائض: الصلاه و الزكاه و صوم شهر رمضان و تأخير الحج عن سنه الاستطاعه بغير عذر، و شهاده الزور، و كتمان الشهاده، و شرب الخمر بل كل مسكر و نكث الصفقه و نقض العهد مع الله و مع الخلق، و قطع الرحم، و التعرب بعد الهجره، و الكذب على الله و على رسوله و على الأئمه عليهم السلام، و الغيبه، و البهتان و قيل: ترك جميع السنن و منع الزياده من الماء السابله مع حاجتهم و عدم حاجته، و عدم الاحتراز عن البول، و التسبب إلى سب الوالدين، و الإضرار فى الوصيه، و سخط قضاء الله و الاعتراض على قدره على قول فيهما، و التكبر و الحسد و عداوه المؤمنين و الإلحاد فى الحرم و فى المدينه و النم و قطع عضو مؤمن بغير حق و أكل الميته و سائر النجاسات، و القياده، و الإصرار على الصغيره، و الأمر بالمنكر و النهى عن المعروف، على احتمال و كذا الكذب، و خلف الوعد و الخيانه، و لعن المؤمنين و سبهم و إيذاؤهم بغير سبب، و ضرب الخادم زائدا على ما يستحقه و مانع الماء المباح عن

مستحقه، و ساد الطريق المسلوك، و تضييع العيال و التعصب، و الظلم و الغدر، و كونه ذا لسانين، و تحقير المؤمنين و تجسس عيوبهم و تعييرهم و الافتراء عليهم و سبهم و سوء الظن بهم و تخويفهم، و بخس المكيال و الميزان، و ترك الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و الجلوس فى مجالس الفساق لا سيما شرب الخمر بغير ضروره، و البدعه فى الدين، و الجلوس مع أهلها، و تحقير السيئه و القمار و أكل الحرام، فمن الأمر بالمنكر إلى هنا احتمال كونها كبيره و الله يعلم.

فائده

قال بعض المحققين: قد ذكر بعض العلماء ضابطه يعلم بها كبائر المعاصى عن صغائرها بل مراتب التكاليف الشرعيه كلها أو جلها، و ملخصها أنا نعلم بشواهد الشرع و أنوار البصائر جميعا أن مقصود الشرائع كلها سياقه الخلق إلى جوار الله و سعاده لقائه و أنه لا وصول لهم إلى ذلك إلا بمعرفه الله تعالى، و معرفه صفاته و رسله و كتبه، و إليه الإشاره بقوله عز و جل:" وَ ما خَلَقْتُ الْجِنَّ وَ الْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ" أى ليكونوا عبيدا و لا يكون العبد عبدا ما لم يعرف ربه بالربوبيه و نفسه بالعبوديه فلا بد و أن يعرف نفسه و ربه، فهذا هو المقصود الأصلى ببعثه الأنبياء، و لكن لا يتم هذا إلا فى الحياه الدنيا، و هو المعنى لقوله عليه السلام: الدنيا مزرعه الآخره، فصار حفظ الدنيا أيضا مقصودا تابعا للدين، لأنه وسيله إليه و المتعلق من الدنيا بالآخره شيئان النفوس و الأموال، فكلما يسد باب معرفه الله فهو أكبر الكبائر و يليه ما يسد باب حياه النفوس، و يلى ذلك ما يسد يأب المعايش التى بها حياه النفوس، فهذه ثلاث مراتب، فحفظ المعرفه على القلوب، و الحياه على الأبدان، و الأموال على الأشخاص ضرورى فى مقصود الشرائع كلها، و هذه ثلاثه أمور لا يتصور أن تختلف فيها الملل، فلا يجوز أن يبعث الله نبيا يريد ببعثه إصلاح الخلق فى دينهم

و دنياهم ثم يأمرهم بما يمنعهم عن معرفته و معرفه رسله و يأمرهم بإهلاك النفوس و إهلاك الأموال.

فحصل من هـذا أن الكبائر على ثلاث مراتب:" الأولى" ما يمنع عن معرفه الله و معرفه رسـله و هو الكفر فلا كبيره فى المعاصـى فوق الكفر، كمـا لاـ فضـيله فوق الإيمان على مراتبه فى قوه المعرفه و ضـعفها لأن الحجاب بين العبـد و بين الله هو الجهل، و يتلو الجهل بحقائق الإيمان أعنى الكفر الأمن من مكر الله، و القنوط من رحمته، فإن هـذا باب من الجهل بالله بل عينه، فمن عرف الله لم يتصور أن يكون آمنـا من مكره و لاـ أن يكون آيسـا من رحمته و يتلو هـذه الرتبه البـدع كلهـا المتعلقه بـذات الله و صـفاته و أفعاله، و بعضها أشد من بعض.

المرتبه الثـانيه: قتـل النفوس إذ ببقائها تـدوم الحياه و بـدوامها تحصل المعرفه و الإيمان بالله و آياته فهو لا محاله من الكبائر و إن كـان دون الكفر لأـنه يصـدم عن المقصود، و هـذا يصـدم عن وسـيلته، و يتلو هـذه الكبيره قطع الأـطراف و كـل مـا يفضـى إلى الهلاـك حتى الضـرب و بعضـها أكبر من بعض، و يقع فى هـذه المرتبه تحريم الزنـا و اللواط لأـنه لو اجتمع الناس على الاكتفاء بالذكور لا نقطع النسل، و دفع الوجود قريب من رفعه و أما الزنا فإنه و إن لم يفوت أصل الوجود و لكن يشوش الأنساب و يبطل التوارث و التناصر و ما يتعلق بهما من عدم انتظام العيش و تحريك أسباب يكاد يفضى إلى التقاتل.

المرتبه الثالثه: تلف الأموال لأنها معائش الخلق فلا بـد من حفظها إلا أنه إذا أخذت أمكن استردادها و إن أكلت أمكن تغريمها، فليس يعظم الأمر فيها، نعم إذا أخـذ بطريق يعسـر التدارك له فينبغى أن يكون ذلك من الكبائر، و ذلك بطرق خفيه كالسـرقه و أكل الولى مال اليتيم و تفويته بشـهاده الزور و باليمين الغموس فإن فى هذه الطرق لا يمكن الاسترداد و التدارك، و لا يجوز أن تختلف الشرائع فى

تحريمها أصلا، و بعضها أشد من بعض، و كلها دون المرتبه الثانيه المتعلقه بالنفوس و أما أكل الربا فلا بد أن تختلف فيه الشرائع إذ ليس فيه إلا أكل مال الغير بالتراضى مع الإخلال بشرط وضعه، إلا أن الشارع عظم الزجر عنه، وعده من الكبائر لمصلحه يراها و إن لم يجعل الغصب الذى هو أكل مال الغير بغير رضاه و بغير رضا الشرع منها و الله أعلم.

و قال الشهيد قدس سره: كل ما توعد الشرع عليه بخصوصه فإنه كبيره و قد ضبط ذلك بعضهم، فقال: هى الشرك بالله تعالى، و القتل بغير حق، و اللواط، و الزنا، و الفرار من الزحف، و السحر، و الربا، و قذف المحصنات، و أكل مال اليتيم و الغيبه بغير حق، و اليمين الغموس، و شهاده الزور، و شرب الخمر، و استحلال الكعبه و السرقه، و نكث الصفقه، و التعرب بعد الهجره، و اليأس من روح الله تعالى، و الأمن من مكر الله تعالى، و عقوق الوالدين، و كل هذا ورد فى الحديث منصوصا عليه بأنه كبيره، و ورد أيضا التهمه، و ترك السنه و منع ابن السبيل فضل الماء، و عدم التنزه من البول و التسبب إلى شتم الوالدين، و الإضرار فى الوصيه.

و هناك عبارات أخر فى حد الكبيره، منها كل معصيه توجب الحد، و منها التى يلحق بها صاحبها الوعيد الشديد بكتاب أو سنه، و منها كل معصيه يوجب فى جنسها حد، و هذه الكبائر المعدوده عند الناس يرجع إلى ما يتعلق بالضروريات الخمس التى هى مصلحه الأديان و النفوس و العقول و الأنساب و الأموال لمصلحه الدين، منها ما يتعلق بالاعتقاد، و هو إما كفر و هو الشرك بالله تعالى، أو ليس بكفر و هو ترك السنه إذا لم ينته إلى الكفر، و تدخل فيه مقالات المبتدعه من الأمه كالمرجئه و الخوارج و المجسمه و قد يكون الاعتقاد فى نفسه خطاء و إن لم يسم كفرا و لا بدعه كالأمن من مكر الله تعالى، و اليأس من روح الله سبحانه، و يدخل فيه كل ما أشبهه كالسخط بقضاء الله تعالى، و الاعتراض بقدره و قد يكون من أفعال القلوب المتعديه

بَابُ اسْتِصْغَارِ الذَّنْبِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ زَيْدٍ الشَّحَّامِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع اتَّقُوا الْمُحَقَّرَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ فَإِنَّهَا لَا تُغْفَرُ قُلْتُ وَ مَا الْمُحَقَّرَاتُ قَالَ الرَّجُلُ يُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَقُولُ طُوبَى لِي لَوْ لَمْ يَكُنْ لِي غَيْرُ ذَلِكَ

كالكبر و الحسد و الغل للمؤمنين، و من مصالح الدين ما يتعلق بالبدن إما قاصرا كالإلحاد فى الحرم، فيدخل فيه شبهه كإخافه المدينه الشريفه و الإلحاد فيها، و الكذب على النبى و الأئمه عليهم السلام، و إما متعديا و قد نص على النميمه و السحر و التولى من الزحف و نكث الصفقه لأن ضرره متعد و أما مصلحه النفس فكالقتل بغير حق و يدخل فيه جنايه الطرف، و أما العقل فشرب الخمر و يدخل فيه كل مسكر، و أكل الميته و سائر النجاسات فى معناه، لاشتمال الخمر على النجاسه، و أما الأنساب فالزنا و اللواط و يدخل فيها القياده، و من النسب عقوق الوالدين و الإضرار فى الوصيه.

باب استصغار الذنب

الحديث الأول

: حسن كالصحيح موثق.

" اتقوا المحقرات" لأن التحقير يوجب الإصرار و ترك الندامه الموجبين للبعد عن المغفره" غير ذلك" أى غير ذلك الذنب.

و أقول: مثل هذا الكلام يمكن أن يذكر فى مقامين: أحدهما: بيان كثره معاصيه و عظمتها، و أن له معاصى أعظم من ذلك، و ثانيهما: بيان حقاره هذا الذنب و عدم الاعتناء به، و كأنه محمول على الوجه الأخير.

٢ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ لَا تَسْتَكْثِرُوا كَثِيرَ الْخَيْرِ وَ لَا تَسْتَقِلُّوا قَلِيلَ الذُّنُوبِ فَإِنَّ قَلِيلَ الذُّنُوبِ يَجْتَمِعُ حَتَّى يَكُونَ كَثِيراً وَ خَافُوا اللَّهَ فِي السِّرِّ حَتَّى تُعْطُوا مِنْ أَنْفُسِكُمُ النَّصَفَ

٣ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ وَ الْحَجَّالِ جَمِيعاً عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ زِيَادٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَزَلَ بِأَرْضٍ قَرْعَاءَ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ ائْتُوا بِحَطَبٍ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ بِأَرْضٍ قَرْعَاءَ مَا بِهَا مِنْ حَطَبٍ قَالَ فَلْيَأْتِ كُلُّ إِنْسَانٍ بِمَا قَدَرَ عَلَيْهِ فَجَاءُوا بِهِ حَتَّى رَمَوْا بَيْنَ يَدَيْهِ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص هَكَذَا تَجْتَمِعُ الذُّنُوبُ ثُمَّ قَالَ إِيَّاكُمْ وَ الْمُحَقَّرَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ فَإِنَّ لِكُلِّ شَيْ ءٍ طَالِباً أَلَا وَ إِنَّ طَالِبَهَا يَكْتُبُ ما قَدَّمُوا

الحديث الثانی

: موثق.

" فی السر" أی فی الخلوه أو فی القلب، و علی الأول التخصیص لأن الإخلاص فیه أکثر و لاستلزامه الخوف فی العلانیه أیضا" حتی تعطوا" أی حتی یبلغ خوفکم درجه یصیر سببا لإعطاء الإنصاف و العدل من أنفسکم للناس، و لا ترضون لهم ما لا ترضون لأنفسکم، أو حتی تعطوا الإنصاف من أنفسکم أنکم تخافون الله و لیس عملکم لرئاء الناس، و کان الأول أظهر.

الحديث الثالث

: مجهول.

" بأرض قرعاء" أی لا نبات و لا شجر فیها تشبیها بالرأس الأقرع، و فی القاموس قرع کفرح ذهب شعر رأسه و هو أقرع و هی قرعاء و الجمع قرع و قرعان بضمهما، و ریاض قرع بالضم بلا کلاء، و فی النهایه: القرع بالتحریک هو أن یکون فی الأرض ذات الکلاء موضع لا نبات فیها کالقرع فی الرأس حتی رموا بین یدیه أی کثر و ارتفع و الطالب للذنوب هو الله سبحانه و ملائکته" ما قَدَّمُوا" أی أسلفوا فی حیاتهم" وَ آثارَهُمْ" ما بقی عنهم بعد مماتهم یصل إلیهم ثمرته أما حسنه کعلم علموه أو حبیس وقفوه،

وَ آثارَهُمْ وَ كُلَّ شَيْ ءٍ أَحْصَيْناهُ فِي إِمامٍ مُبِينٍ

بَابُ الْإِصْرَارِ عَلَى الذَّنْبِ

١ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّهِيكِيِّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ الْقَنْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا صَغِيرَةَ مَعَ الْإِصْرَارِ وَ لَا كَبِيرَةَ مَعَ الِاسْتِغْفَارِ

أو سيئه كإشاعه باطل أو تأسيس ظلم أو نحو ذلك" و الإمام المبين" اللوح المحفوظ و قيل: القرآن، و قيل: كتاب الأعمال، و فى كثير من الأخبار أنه أمير المؤمنين عليه السلام و كأنه من بطون الآيه، و أما قوله:" أَحْصَيْناهُ" فيحتمل أن يكون فى الأصل أحصاه فصحف النساخ موافقا للآيه، أو هو على سبيل الحكايه، و قرأ بعض الأفاضل نكتب بالنون موافقا للآيه، فيكون لفظ الآيه خبرا لأن أى طالبها هذه الآيه على الإسناد المجازى، و له وجه لكنه مخالف للمضبوط فى النسخ، و قد مر بعض القول فى الآيه فى العاشر من باب الذنوب.

باب الإصرار على الذنب

الحديث الأول

: مجهول.

و أما أنه لا كبيره مع الاستغفار، فالمراد بالاستغفار التوبه و الندم عليها و العزم على عدم العود إليها، و مع التوبه لا يبقى أثر الكبيره و لا يعاقب عليها، و أما أنه لا صغيره مع الإصرار فيدل على أن الإصرار على الصغيره كبيره كما ذكره جماعه من الأصحاب، و ربما يجعل هذا مؤيدا لما مر من أن المعاصى كلها كبيره، بناء على أن المراد بالإصرار الإقامه على الذنب بعدم التوبه و الاستغفار كما يدل عليه الخبر الآتى، و روى من طريق العامه عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم ما أصر من استغفر، و يرد عليه أنه يجوز أن يكون المراد بالإصرار المداومه عليه و العزم على المعاوده، فإن ذلك أنسب

باللغه قال الجوهری: أصررت علی الشی ء أی أقمت و دمت، و فی النهایه: أصر علی الشی ء یصر إصرارا إذا لزمه و دامه و ثبت علیه، و فی القاموس: أصر علی الأمر لزم و قریب منه کلام مجمل اللغه.

و قال الشیخ البهائی قدس سره: قد یفهم من نفی الصغیره مع الإصرار أنها تصیر کبیره معه فلو لبس الحریر مثلا مصرا علیه یصیر ذلک اللبس کبیره و المشهور فیما بین القوم أن الکبیره هی نفس الإصرار علی الصغیره المصر علیها تصیر بالإصرار کبیره، فکأنهم یحملون الحدیث علی معنی أنه لا أثر للصغیره فی ترتب العقاب مع الإصرار بل العقاب معه یترتب علی نفس الإصرار الذی هو من الکبائر، فکأن الصغیره مضمحله فی جنبه و الإصرار فی الأصل من الصر و هو الشد و الربط، و منه سمیت الصره، ثم أطلق علی الإقامه علی الذنب من دون استغفار، کان المذنب ارتبط بالإقامه علیه، کذا ذکره المفسرون فی تفسیر قوله تعالی:" وَ لَمْ یُصِرُّوا عَلی ما فَعَلُوا وَ هُمْ یَعْلَمُونَ".

و قال الشهید رفع الله درجته: الإصرار إما فعلی و هو المداومه علی نوع واحد من الصغائر بلا توبه، أو الإکثار من جنس الصغائر بلا توبه، و إما حکمی و هو العزم علی فعل تلک الصغیره بعد الفراغ منها، أما من فعل الصغیره و لم یخطر بباله توبه و لا عزم علی فعلها، فالظاهر أنه غیر مصر و لعله مما تکفره الأعمال الصالحه من الوضوء و الصلاه و الصیام کما جاء فی الأخبار، انتهی.

و قال الشیخ البهائی روح الله روحه بعد نقل هذا الکلام: و لا یخفی أن تخصیصه الإصرار الحکمی بالعزم علی تلک الصغیره بعد الفراغ منها یعطی أنه لو کان عازما علی صغیره أخری بعد الفراغ مما هو فیه لا یکون مصرا، و الظاهر أنه مصر أیضا و تقییده ببعد الفراغ منها یقتضی بظاهره أن من کان عازما مده سنه علی لبس الحریر مثلا لکنه لم یلبسه أصلا لعدم تمکنه لا یکون فی تلک المده مصرا و هو

۲ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلى ما فَعَلُوا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ قَالَ الْإِصْرَارُ هُوَ أَنْ يُذْنِبَ الذَّنْبَ فَلَا يَسْتَغْفِرَ اللَّهَ وَ لَا يُحَدِّثَ نَفْسَهُ

محل نظر، انتهى.

و أقول: كان نظره فى غير محله لأن الظاهر من الأخبار الكثيره و أقوال الجم الغفير من الأصحاب عدم المؤاخذه على العزم على المعاصى، مع عدم الإتيان بها، و أما قول الشهيد (ره) بتكفير الأعمال الصالحه للصغائر فلعله مع عدم اجتناب الكبائر و معه يكفرها اجتنابها كما مر، و قال بعض العامه: الإصرار هو إدامه الفعل و العزم على إدامته إدامه يصح معها إطلاق وصف العزم عليه، و قال بعضهم:

هو تكرار الصغيره تكرارا يشعر بقله المبالاه إشعار الكبيره بذلك، أو فعل صغائر من أنواع مختلفه بحيث يشعر بذلك، ثم إن العلامه قدس سره لم يعد من الكبائر الإصرار على الصغائر فى بعض كتبه، و كان ذلك لدخوله فى الكبائر.

الحديث الثانى

: ضعيف.

و قد مر القول فيه، و يدل على أحد معانى الإصرار كما أومأنا إليه، و قال به بعض الأصحاب فقال: المراد بالإصرار عدم التوبه لكن رده بعضهم لضعفه و مخالفته لظاهر اللغه فقيل: المراد بالإصرار على الصغيره الإكثار منها، سواء كان من نوع واحد أو أنواع مختلفه، و قيل: هو الإصرار على نوع واحد منها، و قيل:

يحصل بكل منهما، و ظاهر الأصحاب أن الإكثار من الذنوب و إن لم يكن من نوع واحد بحيث يكون ارتكابه للذنب أغلب من اجتنابه عنه إذا عن له من غير توبه فهو قادح فى العداله بل لا خلاف فى ذلك بينهم، نقل الجماع عليه العلامه فى التحرير فلا فائده فى تحقيق كونه داخلا فى مفهوم الإصرار أم لا، و ظاهر المحقق أنه غير داخل فى مفهوم الإصرار، و كذا من كلام العلامه فى الإرشاد و القواعد.

بِتَوْبَهٍ فَذَلِكَ الْإِصْرَارُ

٣ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا وَ اللَّهِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ شَيْئاً مِنْ طَاعَتِهِ عَلَى الْإِصْرَارِ عَلَى شَيْ ءٍ مِنْ مَعَاصِيهِ

بَابٌ فِي أُصُولِ الْكُفْرِ وَ أَرْكَانِهِ

١ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ

و قال فی التحریر: و عن الإصرار علی الصغائر أو الإکثار منها، ثم قال: و أما الصغائر فإن داوم علیها أو وقعت منه فی أکثر الأحوال ردت شهادته إجماعا و علی کل تقدیر فالمداومه و الإکثار من الذنب و المعصیه قادح فی العداله و أما العزم علیها بعد الفراغ ففی کونه قادحا تأمل إن لم یکن ذلک اتفاقیا، و فی صحیحه عمر ابن یزید أن إسماع الکلام الغلیظ للأبوین لا یوجب ترک الصلاه خلفه ما لم یکن عاقا قاطعا، و هی تدل علی أن مثل ذلک العزم غیر قادح إذ الظاهر أن إسماع الکلام المغضب للأبوین معصیه.

الحدیث الثالث

: حسن موثق.

و فیه إشعار بأن الإصرار علی الصغیره کبیره إذ یبعد أن تکون الصغیره المکفره مانعه عن قبول الطاعه، و فی الخبر إیماء إلی قوله تعالی:" إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ".

باب فی أصول الکفر و أرکانه

الحدیث الأول

: صحیح.

و کان المراد بأصول الکفر ما یصیر سببا للکفر أحیانا لا دائما و للکفر

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أُصُولُ الْكُفْرِ ثَلَاثَةٌ الْحِرْصُ وَ الِاسْتِكْبَارُ وَ الْحَسَدُ فَأَمَّا الْحِرْصُ فَإِنَّ آدَمَ ع حِينَ نُهِيَ عَنِ الشَّجَرَةِ حَمَلَهُ الْحِرْصُ عَلَى أَنْ أَكَلَ مِنْهَا وَ أَمَّا الِاسْتِكْبَارُ فَإِبْلِيسُ حَيْثُ أُمِرَ بِالسُّجُودِ لِآدَمَ فَأَبَى وَ أَمَّا الْحَسَدُ فَابْنَا آدَمَ حَيْثُ قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ

٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

أيضا معان كثيره، منها ما يتحقق بإنكار الرب سبحانه، و الإلحاد فى صفاته، و منها ما يتضمن إنكار أنبيائه و حججه أو ما أتوا به من أمور المعاد و أمثالها، و منها ما يتحقق بمعصيه الله و رسوله، و منها ما يكون بكفران نعم الله تعالى إلى أن ينتهى إلى ترك الأولى فالحرص يمكن أن يصير داعيا إلى ترك الأولى أو ارتكاب صغيره أو كبيره حتى ينتهى إلى جحود يوجب الشرك و الخلود، فما فى آدم عليه السلام كان من الأول ثم تكامل فى أولاده حتى انتهى إلى الأخير، فصح أنه أصل الكفر، و كذا سائر الصفات، و قيل: قد كان إباء إبليس لعنه الله من السجود عن حسد و استكبار، و إنما خص الاستكبار بالذكر لأنه تمسك به حيث قال:" أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ" أو لأن الاستكبار أقبح من الحسد، انتهى.

و قوله: فأما الحرص فهو مبتدأ، و قوله: فإن، إلى قوله: أكل منها خبر، و العائد تكرار المبتدأ وضعا للظاهر موضع المضمر، مثل الحاقه ما الحاقه، و قوله:

فإبليس بتقدير فمعصيه إبليس و كذا قوله: فأبناء آدم بتقدير فمعصيه ابنى آدم، أى معصيه أحدهما كما قيل.

الحديث الثانى

: ضعيف على المشهور.

و أركان الكفر قريب من أصوله و لعل المراد بالرغبه الرغبه فى الدنيا و الحرص عليها، أو اتباع الشهوات النفسانيه، و بالرهبه الخوف من فوات الدنيا و اعتباراتها بمتابعه الحق أو الخوف من القتل عند الجهاد، و من الفقر عند أداء

ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص أَرْكَانُ الْكُفْرِ أَرْبَعَةٌ الرَّغْبَةُ وَ الرَّهْبَةُ وَ السَّخَطُ وَ الْغَضَبُ

٣ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَوَّلَ مَا عُصِيَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ سِتٌّ حُبُّ الدُّنْيَا وَ حُبُّ الرِّئَاسَةِ وَ حُبُّ الطَّعَامِ وَ حُبُّ النَّوْمِ وَ حُبُّ الرَّاحَةِ وَ حُبُّ النِّسَاءِ

الزكاه، و من لؤم اللائمين عن ارتكاب الطاعات و إجراء الأحكام، و قيل: الخوف من فوات الدنيا و الهم من زوالها و هو يوجب صرف العمر فى حفظها و المنع من أداء حقوقها، و بالسخط عدم الرضا بقضاء الله، و انقباض النفس فى أحكامه و عدم الرضا بقسمه، و بالغضب ثوران النفس نحو الانتقام عند مشاهده ما لا يلائمها من المكاره و الآلام.

الحديث الثالث

: ضعيف.

" حب الدنيا" أى مال الدنيا أو البقاء فيها للذاتها و مألوفاتها لا للطاعه، و حب الرئاسه بالجور و الظلم و الباطل، أو فى نفسها لا لإجراء أو أمر الله تعالى و هدايه عباده و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و حب الطعام لمحض اللذه لا لقوه الطاعه و الإفراط فى حبه بحيث لا يبالى من حلال حصل أو من حرام، و كذا حب النوم أى الإفراط فيه بحيث يصير مانعا عن الطاعات الواجبه أو المندوبه، أو فى نفسه لا للتقوى على الطاعه، و كذا حب الاستراحه على الوجهين، و كذا حب النساء أى الإفراط فيه بحيث ينتهى إلى ارتكاب الحرام أو ترك السنن و الاشتغال عن ذكر الله بسبب كثره معاشرتهن، أو ما يوجب إطاعتهن فى الباطل و إلا فقد قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: اخترت من دنياكم الطيب و النساء.

۴ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَجُلًا مِنْ خَثْعَمَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ قَالَ ثُمَّ مَا ذَا قَالَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ قَالَ ثُمَّ مَا ذَا قَالَ الْأَمْرُ بِالْمُنْكَرِ وَ النَّهْيُ عَنِ الْمَعْرُوفِ

۵ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ يَزِيدَ الصَّائِغِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلٌ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ إِنْ حَدَّثَ كَذَبَ وَ إِنْ وَعَدَ أَخْلَفَ وَ إِنِ ائْتُمِنَ خَانَ مَا مَنْزِلَتُهُ قَالَ هِيَ أَدْنَى الْمَنَازِلِ مِنَ الْكُفْرِ وَ لَيْسَ بِكَافِرٍ

الحديث الرابع

: كالسابق.

و خثعم أبو قبيله من معد، و قد مر معنى الشرك، و قطيعه الرحم يمكن شمولها لقطع رحم آل محمد كما مر، و يمكن إدخاله كلا- أو بعضا فى الشرك، و المنكر ما حرمه الله أو ما علم بالشرع أو العقل قبحه و يحتمل شموله للمكروه أيضا، و قال الشهيد الثانى قدس سره: المنكر المعصيه قولا أو فعلا و قال أيضا: هو الفعل القبيح الذى عرف فاعله قبحه أو دل عليه، و المعروف ما عرف حسنه عقلا- أو شرعا، و قال الشهيد الثانى (ره): هو الطاعه قولا- أو فعلا- و قال: يمكن بتكلف دخول المندوب فى المعروف.

الحديث الخامس

: كالسابق أيضا.

و قوله: على هذا الأمر، صفه رجل، و جمله إن حدث، خبر" أدنى المنازل" أى أقربها من الكفر أى الذى يوجب الخلود فى النار و ليس بكافر بهذا المعنى، و إن كان كافرا ببعض المعانى، و يشعر بكون خلف الوعد معصيه بل كبيره، و المشهور استحباب الوفاء به و كأنه مر القول فيه و سيأتى إن شاء الله.

ص: ۷۶

۶ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ عَلَامَاتِ الشَّقَاءِ جُمُودُ الْعَيْنِ وَ قَسْوَةُ الْقَلْبِ وَ شِدَّةُ الْحِرْصِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا وَ الْإِصْرَارُ عَلَى الذَّنْبِ

۷ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ص النَّاسَ فَقَالَ أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِي يَمْنَعُ رِفْدَهُ وَ يَضْرِبُ عَبْدَهُ وَ يَتَزَوَّدُ وَحْدَهُ فَظَنُّوا أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ خَلْقاً هُوَ شَرٌّ مِنْ هَذَا ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِي لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَ لَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ فَظَنُّوا أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْ خَلْقاً هُوَ شَرٌّ مِنْ هَذَا

الحديث السادس

: ضعيف على المشهور.

و الشقاء و الشقاوه و الشقوه سوء العاقبه بالعقاب فى الآخره ضد السعاده، و هى حسن العاقبه باستحقاق دخول الجنه، و جمود العين كنايه عن بخلها بالدموع و هو من توابع قسوه القلب و هى غلظته و شدته و عدم تأثره من الوعيد بالعقاب و المواعظ قال تعالى:" فَوَيْلٌ لِلْقاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ" و كون تلك الأمور من علامات الشقاء ظاهر، و فيه تحريص على ترك تلك الخصال، و طلب أضدادها بكثره ذكر الله و ذكر عقوباته على المعاصى و التفكر فى فناء الدنيا و عدم بقاء لذاتها، و فى عظمه الأمور الأخرويه و مثوباتها و عقوباتها و أمثال ذلك.

الحديث السابع

: حسن موثق كالصحيح.

" الذى يمنع رفده" الرفد بالكسر العطاء و الصله و هو اسم من رفده رفدا من باب ضرب أعطاه و أعانه، و الظاهر أنه أعم من منع الحقوق الواجبه و المستحبه" و يضرب عبده" أى دائما و فى أكثر الأوقات أو من غير ذنب، أو زائدا على القدر المقرر أو مطلقا، فإن العفو من أحسن الخصال" و يتزود وحده" أى يأكل زاده وحده من غير رفيق مع الإمكان، أو أنه لا يعطى من زاده غيره شيئا من عياله و غيرهم،

ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمُتَفَحِّشُ اللَّعَّانُ الَّذِي إِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَنَهُمْ وَ إِذَا ذَكَرُوهُ لَعَنُوهُ

٨ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً- وَ إِنْ صَامَ وَ صَلَّى وَ زَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ مَنْ إِذَا ائْتُمِنَ خَانَ وَ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَ إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ فِي كِتَابِهِ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخائِنِينَ وَ قَالَ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كانَ مِنَ الْكاذِبِينَ وَ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ اذْكُرْ

و قيل: أى لا يأخذ نصيب غيره عند أخذ العطاء، و هو بعيد.

ثم اعلم أنه لا يلزم حمل هذه الخصال على الأمور المحرمه فإنه يمكن أن يكون الغرض عد مساوئ الأخلاق لا المعاصى، و التفحش المبالغه فى الفحش و سوء القول كما سيأتى، و اللعان المبالغه فى اللعن، و هو من الله الطرد و الإبعاد من الرحمه، و من الخلق السب و الدعاء على الغير، و قريب منه فى النهايه.

الحديث الثامن

: ضعيف على المشهور.

و اعلم أنه كما يطلق المؤمن و المسلم على معان كما عرفت فكذلك يطلق المنافق على معان، منها أن يظهر الإسلام و يبطن الكفر، و هو المعنى المشهور، و منها الرياء، و منها أن يظهر الحب و يكون فى الباطن عدوا، أو يظهر الصلاح و يكون فى الباطن فاسقا، و قد يطلق على من يدعى الإيمان و لم يعمل بمقتضاه، و لم يتصف بالصفات التى ينبغى أن يكون المؤمن عليها، فكان باطنه مخالفا لظاهره، فكأنه المراد هنا، و سيأتى معانى النفاق فى بابه إنشاء الله، و المراد بالمسلم هنا المؤمن الكامل المسلم لأوامر الله و نواهيه، و لذا عبر بلفظ الزعم المشعر بأنه غير صادق فى

فِی الْکِتابِ إِسْماعِیلَ إِنَّهُ کانَ صادِقَ الْوَعْدِ وَ کانَ رَسُولًا نَبِیًّا

۹ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِأَبْعَدِکُمْ مِنِّی شَبَهاً قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْفَاحِشُ الْمُتَفَحِّشُ الْبَذِی ءُ الْبَخِیلُ الْمُخْتَالُ الْحَقُودُ

دعوی الإسلام.

" من إذا ائتمن" أی علی مال أو عرض أو سر خان صاحبه و قیل: المراد به من أصر علی الخیانه کما یدل علیه قوله تعالی:" إِنَّ اللَّهَ لا یُحِبُّ الْخائِنِینَ" حیث لم یقل إن الله لا یحب الخیانه، و یدل علی أنه کبیره لا یقبل منه معها عمل، و إلا کان محبوبا فی الجمله، و أما الاستدلال بآیه اللعان فلأنه علق اللعنه بمطلق الکذب و إن کان مورده الکذب فی القذف، و لو لم یکن مستحقا للعن لم یأمره الله بهذا القول.

و أما قوله علیه السلام: و فی قوله عز و جل، فلعله علیه السلام إنما غیر الأسلوب لعدم صراحه الآیه فی ذمه بل إنما یدل علی مدح ضده و بتوسطه یشعر بقبحه، و إنما لم یذکر علیه السلام الآیه التی هی أدل علی ذلک حیث قال:" یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ ما لا تَفْعَلُونَ، کَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ" و سیأتی الاستدلال به فی خبر آخر إما لظهوره و اشتهاره، أو لاحتمال معنی آخر کما سیأتی، و قیل:

کلمه" فی" فی قوله:" فی قوله" بمعنی مع أی قال فی سوره الصف ما هو مشهور فی ذلک، مع قوله فی سوره مریم" و اذکر" لدلالته علی مدح ضده.

الحدیث التاسع

: مرسل کالصحیح.

و الفحش القول السی ء و الکلام الردی ء و کل شی ء جاوز الحد فهو فاحش و منه غبن فاحش، و التفحش کذلک مع زیاده تکلف و تصنع و قیل: أراد بالمتفحش

الْحَسُودُ الْقَاسِی الْقَلْبِ الْبَعِیدُ مِنْ کُلِّ خَیْرٍ یُرْجَی غَیْرُ الْمَأْمُونِ مِنْ کُلِّ شَرٍّ یُتَّقَی

۱۰ الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ رَفَعَهُ إِلَی سَلْمَانَ قَالَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ هَلَاکَ عَبْدٍ نَزَعَ مِنْهُ الْحَیَاءَ

الـذی یقبل الفحش من غیره، فالفاحش المتفحش الذی لا یبالی ما قال و لا ما قیل له، و الأول أظهر، و بعد من کان کذلک عن مشابهه الرسول صـلی الله علیه و آله و سـلم ظاهر لأنه صـلی الله علیه و آله و سـلم کان فی غایه الحیاء و کان یحترز عن الفحش فی القول حتی أنه کان یعبر عن الوقاع و البول و التغوط بالکنایات، بل بأبعدها تأسیا بالرب سبحانه فی القرآن.

قـال فی النهایه: فیه أن الله یبغض الفاحش المتفحش، الفاحش ذو الفحش فی کلامه و فعاله، و المتفحش الـذی یتکلف ذلک و یتعمده و قد تکرر ذکر الفحش و الفاحشه و الفواحش فی الحدیث، و هو کل ما یشـتد قبحه من الذنوب و المعاصـی، و کثیرا ما ترد الفـاحشه بمعنی الزنـا، و کـل خصـله قبیحه فهی فاحشه من الأقوال و الأفعال، و قال: البـذاء بالمـد الفحش فی القول، و فلان بـذی اللسان، و فی المصـباح بـذا علی القوم یبـذو بذاء بالفتح و المد سـفه و أفحش فی منطقه، و إن کان کلامه صدقا فهو بذی علی فعیل.

و فی النهایه فیه: من جر ثوبه خیلاء لم ینظر الله إلیه، الخیلاء بالضم و الکسر:

الکبر و العجب یقال: اختال فهو مختال، و فیه خیلاء و مخیله أی کبر و تقیید الخیر و الشـر بکونه مرجوا أو یتقی منه إما للتوضیح أو للاحتراز و الأول کأنه أظهر.

الحدیث العاشر

: ضعیف موقوف لکنه ینتهی إلی سلمان و هو فی درجه قریبه من العصمه بل فیها.

" إذا أراد الله هلاک عبد" لعله کنایه عن علمه سبحانه بسوء سریرته و عدم

ص: ۸۰

فَإِذَا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا خَائِناً مَخُوناً فَإِذَا كَانَ خَائِناً مَخُوناً نُزِعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَهُ فَإِذَا نُزِعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَهُ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا فَظّاً غَلِيظاً فَإِذَا كَانَ فَظّاً غَلِيظاً

استحقاقه للطف" نزع منه الحياء" أى سلب التوفيق منه حتى يخلع لباس الحياء، و هو خلق يمنع من القبائح و التقصير فى حقوق الخلق و الخالق" فإذا نزع منه الحياء" المانع من ارتكاب القبائح" لم تلقه إلا خائنا مخونا" و قد مر معنى الخائن و ذمه، و أما المخون فيحتمل أن يكون بفتح الميم و ضم الخاء أى يخونه الناس فذمه باعتبار أنه السبب فيه، أو المراد أنه يخون نفسه أيضا و يجعله مستحقا للعقاب فهو خائن لغيره و لنفسه، و بهذا الاعتبار مخون ففى كل خيانه خيانتان أو يكون بضم الميم و فتح الخاء و فتح الواو المشدده أى منسوبا إلى الخيانه مشهورا به، أو بكسر الواو المشدده أى ينسب الناس إلى الخيانه مع كونه خائنا.

فى القاموس: الخون أن يؤتمن الإنسان فلا ينصح، خانه خونا و خيانه و اختانه فهو خائن، و قد خانه العهد و الأمانه و خونه تخوينا نسبه إلى الخيانه و نقصه.

" نزعت منه الأمانه" لأنها ضد الخيانه، فإن قيل: كان هذا معلوما لا- يحتاج إلى البيان؟ قلت: يحتمل أن يكون المراد أنه إذا لم يبال من الخيانه يصير بالأخره إلى أنه يسلب منه الأمانه بالكليه، أو المعنى أنه يصير بحيث لا يأتمنه الناس على شى ء.

" لم تلقه إلا فظا غليظا" فى القاموس: الفظ الغليظ السى ء الخلق القاسى الخشن الكلام، انتهى.

و الغلظه: ضد الرقه و المراد هنا قساوه القلب و غلظته، كما قال تعالى:

" وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ" و تفرع هذا على نزع الأمانه ظاهر لأن الخائن

نُزِعَتْ مِنْهُ رِبْقَهُ الْإِيمَانِ فَإِذَا نُزِعَتْ مِنْهُ رِبْقَهُ الْإِيمَانِ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا شَيْطَاناً مَلْعُوناً

١١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ الْكَرْخِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ

لا سيما من يعلمه الناس كذلك لا بد من أن يعارض الناس و يجادلهم فيصير سيئ الخلق الخشن الكلام و لا يرحم الناس لذهابه بحقهم فيقسو قلبه، و أيضا إصراره على ذلك دليل على عدم تأثير المواعظ فى قلبه، فإذا كان كذلك نزعت منه ربقه الإيمان لسلب أكثر لوازمه و صفاته عنه كما مر فى صفات المؤمن، و المراد كمال الإيمان أو أحدا المعانى التى مضت منه و لا أقل أنه ينزع منه الحياء و هو رأس الإيمان" لم تلقه إلا شيطانا" أى شبيها به فى الصفات أو بعيدا من الله و من هدايته و توفيقه" ملعونا" يلعنه الله و الملائكه و الناس أو بعيدا من رحمه الله تعالى.

الحديث الحادى عشر

: مجهول.

و" ثلاث" مبتدأ، و قد يجوز كون المبتدأ نكره محضه لا سيما فى العدد، و" ملعون من فعلهن" استئناف بيانى، و المعنى أن اللعن لا يتعلق بالعمل حقيقه بل بفاعله، و قرأ بعض الأفاضل بإضافه ثلاث إلى ملعونات، فالجمله خبر و قوله المتغوط خبر مبتدإ محذوف بتقدير مضاف أيضا بتقديرهن صفه المتغوط و الضمير لثلاث، و يمكن عدم تقدير المضاف فالتقدير هو المتغوط و الضمير لمن فعلهن و فى المصباح الغائط المطمئن الواسع من الأرض، ثم أطلق الغائط على الخارج المستقذر من الإنسان كراهه تسميته باسمه الخاص لأنهم كانوا يقضون حوائجهم فى المواضع المطمئنه فهو من مجاز المجاوره، ثم توسعوا فيه حتى اشتقوا منه و قالوا تغوط الإنسان، انتهى.

و كان نسبه اللعن إلى الفعل مجاز فى الإسناد، أو كنايه عن قبحه. و نهى

مَلْعُونَاتٌ مَلْعُونٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ الْمُتَغَوِّطُ فِی ظِلِّ النُّزَّالِ وَ الْمَانِعُ الْمَاءَ الْمُنْتَابَ وَ السَّادُّ

الشارع عنه، و المراد بظل النزال تحت سقف أو شجره ينزلها المسافرون، و قد يعم بحيث يشمل المواضع المعده لنزولهم و إن لم يكن فيه ظل لاشتراك العله أو بحمله على الأعم و التعبير بالظل لكونه غالبا كذلك، و الظاهر اختصاص الحكم بالغائط لكونه أشد ضررا، و ربما يعم ليشمل البول، و المشهور اختصاص الحكم بالغائط لكونه أشد ضررا، و ربما يعم ليشمل البول، و المشهور بين الأصحاب كراهه ذلك، و ظاهر الخبر التحريم إذ فاعل المكروه لا يستحق اللعن، و قد يقال: اللعن البعد من رحمه الله و هو يحصل بفعل المكروه أيضا فى الجمله، و لا يبعد القول بالحرمه إن لم يكن إجماع على الخلاف للضرر العظيم فيه على المسلمين، لا سيما إذا كان وقفا فإنه تصرف مناف لغرض الواقف و مصلحه الوقف، و لا يبعد القول بهذا التفصيل أيضا.

و يمكن حمل الخبر على أن الناس يلعنونه و يشتمونه لكن يقل فائده الخبر إلا أن يقال: الغرض بيان عله النهى عن الفعل، قال فى النهايه: فيه: اتقوا الملاعن الثلاث، هى جمع ملعنه و هى الفعله التى يلعن بها فاعلها كأنها مظنه للعن و محل له و هو أن يتغوط الإنسان على قارعه الطريق أو ظل الشجره أو جانب النهر، فإذا مر بها الناس لعنوا فاعله، و منه الحديث اتقوا اللاعنين أى الآمرين الجالبين للعن الباعثين للناس عليه، فإنه سبب للعن من فعله فى هذه المواضع، و ليس كل ظل و إنما هو الظل الذى يستظل به الناس يتخذونه مقيلا و مناخا، و أصل اللعن الطرد و الإبعاد من الله تعالى، و من الخلق السب و الدعاء، انتهى.

" و المانع الماء المنتاب" الماء مفعول أول للمانع إما مجرور بالإضافه من باب الضارب الرجل، أو منصوب على المفعوليه، و المنتاب اسم فاعل بمعنى صاحب النوبه فهو مفعول ثان و هو من الانتياب افتعال من النوبه، و يحتمل أن يكون اسم مفعول

الطَّرِيقَ الْمُعْرَبَهَ

صفه من انتاب فلان القوم أى أتاهم مره بعد أخرى، و الماء المنتاب هو الماء الذى يرد عليه الناس متناوبه و متبادله لعدم اختصاصه بأحدهم، كالماء المملوك المشترك بين جماعه، فلعن المانع لأحدهم فى نوبته، و الماء المباح الذى ليس ملكا لأحدهم كالغدران و الآبار فى البوادى، فإذا ورد عليه الواردون كانوا فيه سواء فيحرم لأحدهم منع الغير من التصرف فيه على قدر الحاجه، لأن فى المنع تعريض مسلم للتلف فلو منع حل قتاله.

قال الجوهرى: انتابه انتيابا أتاه مره بعد أخرى، و فى النهايه: نابه ينوبه نوبا و انتابه إذا قصده مره بعد أخرى، و منه حديث الدعاء: يا أرحم من انتابه المسترحمون، و حديث صلاه الجمعه كان الناس ينتابون الجمعه من منازلهم.

" و الساد الطريق المعربه" بالعين المهمله على بناء المفعول أى واضحه التى ظهر فيها أثر الاستطراق، فى النهايه: الإعراب الإبانه و الإفصاح، و فى أكثر النسخ المقربه بالقاف فيمكن أن يكون بكسر الراء المشدده أى الطريق المقربه إلى المطلوب بأن يكون هناك طريق آخر أبعد منه، فإن لم يكن طريق آخر فبطريق أولى، و هذه النسخه موافقه لروايات العامه لكنهم فسروه على وجه آخر، قال فى النهايه فيه: من غير المطربه و المقربه فعليه لعنه الله، المطربه واحده المطارب و هى طرق صغار تنفذ إلى الطرق الكبار، و قيل: هى الطرق الضيقه المتفرقه يقال: طربت عن الطريق أى عدلت عنه، و المقربه طريق صغير ينفذ إلى طريق كبير، و جمعها المقارب، و قيل هو من القرب و هو السير بالليل، و قيل: السير إلى الماء، و منه الحديث ثلاث لعينات رجل عور طريق المقربه، و قال فى القاموس: المقرب و المقربه الطريق المختصر، و قال: القرب بالتحريك سير الليل لورد الغد، و البئر القريبه الماء، و طلب الماء ليلا، و فى الفائق: القربه المنزل و أصلها من القرب و هو السير إلى الماء.

ص: ۸۴

۱۲ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ مَلْعُونٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ الْمُتَغَوِّطُ فِي ظِلِّ النُّزَّالِ وَ الْمَانِعُ الْمَاءَ الْمُنْتَابَ وَ السَّادُّ الطَّرِيقَ الْمَسْلُوكَ

۱۳ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِ رِجَالِكُمْ قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ إِنَ

الحديث الثانی عشر

: مجهول.

و تذكير ضمير الطريق هنا و تأنيثه فيما تقدم باعتبار أن الطريق يذكر و يؤنث.

الحديث الثالث عشر

: حسن كالصحيح.

و البهات مبالغه من البهتان، و هو أن يقول فی الناس ما ليس فيهم، قال الجوهری: بهته بهتا أخذه بغته، قال الله تعالى:" بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَتَبْهَتُهُمْ" و تقول أيضا: بهته بهتا و بهتا و بهتانا فهو بهات، أی قال عليه ما لم يفعله فهو مبهوت، انتهى.

و الجری بالياء المشدده و بالهمز أيضا على فعيل و هو المقدام على القبيح من غير توقف و الاسم الجرأه، و الفحاش ذو الفحش و هو كلما يشتد قبحه من الأقوال و الأفعال و كثيرا ما يراد به الزنا و قد مر الكلام فيه.

" الآكل وحده" أقول: لعل النكته فی إيراد العاطف فی الأخيرات و تركها فی الأول الإشعار بأن البهت و الجرأه و الفحش صارت لازمه له كالذاتيات فصرن كالذات التی أجريت عليها الصفات، فناسب إيراد العاطف بين الصفات لتغايرها، و يحتمل أن تكون العله الفصل بالمعمول أی" وحده" و" رفده" و" عبده" بين الفقرات الأخيره و عدمها فی الأول فتأمل.

ص: ۸۵

مِنْ شِرَارِ رِجَالِكُمُ الْبَهَّاتَ الْجَرِی ءَ الْفَحَّاشَ الْآكِلَ وَحْدَهُ وَ الْمَانِعَ رِفْدَهُ- وَ الضَّارِبَ عَبْدَهُ وَ الْمُلْجِئَ عِيَالَهُ إِلَى غَيْرِهِ

۱۴ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ مُيَسِّرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَمْسَةٌ لَعَنْتُهُمْ وَ كُلُّ نَبِیٍّ مُجَابٍ الزَّائِدُ فِی كِتَابِ اللَّهِ وَ التَّارِكُ لِسُنَّتِی- وَ الْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ وَ الْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِی مَا حَرَّمَ

" و المانع رفده" قد مر الكلام فيه، و عدم حرمه هذه الخصله لا ينافی كون المتصف بجميع تلك الصفات من شرار الناس، فإنه الظاهر من الخبر لا كون المتصف بكل منها من شرار الناس، و قيل: يفهم منه و مما سبقه أن ترك المندوب و ما هو خلاف المروه شر فالمراد بشرار الرجال فاقد الكمال، سواء كان فقده موجبا للعقوبه أم لا انتهی.

" و الملجئ عياله إلی غيره" أی لا ينفق عليهم و لا يقوم بحوائجهم.

الحديث الرابع عشر

: مجهول.

" و كل نبی مجاب" أقول: يحتمل أن يكون عطفا علی فاعل لعنتهم، و ترك التأكيد بالمنفصل للفصل بالضمير المنصوب مع أنه قد جوزه الكوفيون مطلقا، و قيل: كل منصوب علی أنه مفعول معه، فقوله: مجاب صفه للنبی أی لعنهم كل نبی أجابه قومه، أو لا بد من أن يجيبه قومه أو أجاب الله دعوته، فالصفه موضحه، و يحتمل أن يكون" كل" مبتدأ" و مجاب" خبرا و الجمله حاليه أی و الحال أن كل نبی مستجاب الدعوه، فلعنی يؤثر فيهم لا محاله، و يحتمل العطف أيضا، و يؤيد الأول ما فی مجالس الصدوق و غيره من الكتب، و لعنهم كل نبی.

" و التارك لسنتی" أی مغير طريقته، و المبتدع فی دينه، و المكذب بقدر الله أی المفوضه الذين يقولون ليس لله فی أعمال العباد مدخل أصلا كالمعتزله، و قد مر تحقيقه" و المستحل من عترتی ما حرم الله" و المراد بعترته أهل بيته و الأئمه من

اللَّهُ وَ الْمُسْتَأْثِرُ بِالْفَیْ ءِ وَ الْمُسْتَحِلَّ لَهُ

بَابُ الرِّیَاءِ

١ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لِعَبَّادِ بْنِ کَثِیرٍ الْبَصْرِیِّ فِی الْمَسْجِدِ وَیْلَکَ یَا عَبَّادُ إِیَّاکَ وَ الرِّیَاءَ فَإِنَّهُ مَنْ عَمِلَ لِغَیْرِ اللَّهِ وَکَلَهُ اللَّهُ إِلَی مَنْ عَمِلَ لَهُ

ذریته باستحلال قتلهم أو ضربهم أو شتمهم أو إهانتهم أو ترک مودتهم أو غصب حقهم أو عدم القول بإمامتهم أو ترک تعظیمهم" و المستأثر بالفی ء المستحل له" فی النهایه الاستئثار الانفراد بالشی ء، و قال: الفی ء ما حصل للمسلمین من أموال الکفار من غیر حرب و لا جهاد، انتهی.

و أقول: الفی ء یطلق علی الغنیمه و الخمس و الأنفال و کل ذلک یتعلق بالإمام کلا أو بعضا کما حقق فی محله.

باب الریاء

الحدیث الأول

: ضعیف.

" وکله الله إلی من عمل له" أی فی الآخره کما سیأتی أو الأعم منها و من الدنیا و قیل: و کل ذلک العمل إلی الغیر و لا یقبله أصلا، و قد روی عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم قال: إن أخوف ما أخاف علیکم الشرک الأصغر؟ قالوا: و ما الشرک الأصغر یا رسول الله؟ قال: الریاء یقول الله عز و جل یوم القیامه إذا جازی العباد بأعمالهم:

اذهبوا إلی الذین کنتم تراءون فی الدنیا هل تجدون عندهم ثواب أعمالکم. و قال بعض المحققین: اعلم أن الریاء مشتق من الرؤیه، و السمعه مشتقه من السماع، و إنما الریاء أصله طلب المنزله فی قلوب الناس بإراءتهم خصال الخیر، إلا أن الجاه و المنزله یطلب فی القلب بأعمال سوی العبادات و یطلب بالعبادات، و اسم الریاء مخصوص

بحكم العاده بطلب المنزله فى القلوب بالعبادات و إظهارها فحد الرياء هو إراده المنزله بطاعه الله تعالى، فالمرائى هو العابد، و المرائى هو الناس المطلوب رؤيتهم لطلب المنزله فى قلوبهم، و المرائى به هى الخصال التى قصد المرائى إظهارها، و الرياء هو هو قصده إظهار ذلك.

و المرائى به كثيره و يجمعها خمسه أقسام، و هى مجامع ما يتزين العبد به للناس فهو البدن و الزى و القول و العمل و الأتباع و الأشياء الخارجه، و لذلك أهل الدنيا يراءون بهذه الأسباب الخمسه، إلا أن طلب الجاه و قصد الرياء بأعمال ليست من جمله الطاعات أهون من الرياء بالطاعات، و الرياء فى الدين من جهه البدن، و ذلك بإظهار النحول و الصفار ليوهم بذلك شده الاجتهاد و عظم الحزن على أمر الدين، و غلبه خوف الآخره، و ليدل بالنحول على قله الأكل، و بالصفار على سهر الليل، و كثره الأرق فى الدين، و كذلك يرائى بتشعث الشعر ليدل به على استغراق الهم بالدين و عدم التفرغ لتسريح الشعر، و يقرب من هذا خفض الصوت و إغاره العينين و ذبول الشفتين، فهذه مراءاه أهل الدين فى البدن، و أما أهل الدنيا فيراءون بإظهار السمن و صفاء اللون و اعتدال القامه و حسن الوجه و نظافه البدن و قوه الأعضاء.

و ثانيها: الرياء بالزى و الهيئه أما الهيئه فتشعث شعر الرأس و حلق الشارب و إطراق الرأس فى المشى و الهدء فى الحركه و إبقاء أثر السجود على الوجه، و غلظ الثياب، و ليس الصوف و تشميرها إلى قريب من نصف الساق، و تقصير الأكمام و ترك تنظف الثوب و تركه مخرقا، كل ذلك يرائى به ليظهر من نفسه أنه يتبع السنه فيه و مقتد فيه بعباد الله الصالحين، و أما أهل الدنيا فمراءاتهم بالثياب النفيسه و المراكب الرفيعه و أنواع التوسع و التجمل.

الثالث: الرياء بالقول، و رياء أهل الدين بالوعظ و التذكير و النطق بالحكمه

و حفظ الأخبار و الآثار لأجل الاستعمال فی المحاوره إظهارا لغزاره العلم و لدلالته علی شده العنایه بأقوال السلف الصالحین، و تحریک الشفتین بالذکر فی محضر الناس و الأمر بالمعروف و النهی عن المنکر بمشهد الخلق و إظهار الغضب للمنکرات و إظهار الأسف علی مقارفه الناس بالمعاصی، و تضعیف الصوت فی الکلام، و أما أهل الدنیا فمراءاتهم بالقول بحفظ الأشعار و الأمثال و التفاصح فی العبارات و حفظ النحو الغریب للأعراب علی أهل الفضل و إظهار التودد إلی الناس لاستماله القلوب.

الرابع: الریاء بالعمل، کمراءاه المصلی بطول القیام و مده و تطویل الرکوع و السجود، و إطراق الرأس و ترک الالتفات و إظهار الهدء و السکون، و تسویه القدمین و الیدین، و کذلک بالصوم و بالحج و بالصدقه و بإطعام الطعام و بالإخبات بالشی ء عند اللقاء، کإرخاء الجفون و تنکیس الرأس و الوقار فی الکلام حتی أن المرائی قد یسرع فی المشی إلی حاجته فإذا اطلع علیه واحد من أهل الدین رجع إلی الوقار و إطراق الرأس خوفا من أن ینسبه إلی العجله و قله الوقار، فإن غاب الرجل عاد إلی عجلته فإذا رآه عاد إلی خشوعه، و منهم من یستحیی أن یخالف مشیته فی الخلوه لمشیته بمرأی من الناس، فیکلف نفسه المشیه الحسنه فی الخلوه حتی إذا رآه الناس لم یفتقر إلی التغییر و یظن أنه تخلص به من الریاء، و قد تضاعف به ریاؤه فإنه صار فی خلواته أیضا مرائیا، و أما أهل الدنیا فمراءاتهم بالتبختر و الاختیال و تحریک الیدین و تقریب الخطا و الأخذ بأطراف الذیل و إداره العطفین لیدلوا بذلک علی الجاه و الحشمه. الخامس: المراءاه بالأصحاب و الزائرین و المخالطین کالذی یتکلف أن یزور عالما من العلماء لیقال أن فلانا قد زار فلانا أو عابدا من العباد لذلک، أو ملکا من الملوک و أشباهه لیقال إنهم یتبرکون به، و کالذی یکثر ذکر الشیوخ لیری أنه

لقی شیوخا کثیره و استفاد منهم فیباهی بشیوخه، و منهم من یرید انتشار الصیت فی البلاد لتکثر الرحله إلیه، و منهم من یرید الاشتهار عند الملوک لتقبل شفاعته، و منهم من یقصد التوصل بذلک إلی جمع حطام و کسب مال، و لو من الأوقاف و أموال الیتامی و غیر ذلک.

و أما حکم الریاء فهل هو حرام أو مکروه أو مباح أو فیه تفصیل؟ فأقول:

فیه تفصیل، فإن الریاء هو طلب الجاه، و هو إما أن یکون بالعبادات أو بغیر العبادات فإن کان بغیر العبادات فهو کطلب المال فلا یحرم من حیث أنه طلب منزله فی قلوب العباد، و لکن کما یمکن کسب المال بتلبیسات و أسباب مخطوره فکذلک الجاه، و کما أن کسب قلیل من المال و هو ما یحتاج إلیه الإنسان محمود فکسب قلیل من الجاه و هو ما یسلم به عن الآفات محمود، و هو الذی طلبه یوسف علیه السلام حیث قال:" إِنِّی حَفِیظٌ عَلِیمٌ" و کما أن المال فیه سم ناقع و تریاق نافع فکذلک الجاه، و أما انصراف الهم إلی سعه الجاه فهو مبدء الشرور کانصراف الهم إلی کثره المال، و لا یقدر محب الجاه و المال علی ترک معاصی القلب و اللسان و غیرها و أما سعه الجاه من غیر حرص منک علی طلبه و من غیر اهتمام بزواله إن زال فلا ضرر فیه، فلا جاه أوسع من جاه رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم و من بعده من علماء الدین، و لکن انصراف الهم إلی طلب الجاه نقصان فی الدین و لا یوصف بالتحریم، و بالجمله المراءاه بما لیس من العبادات قد یکون مباحا و قد یکون طاعه و قد یکون مذموما، و ذلک بحسب الغرض المطلوب به.

و أما العبادات کالصدقه و الصلاه و الغزو و الحج، فللمرائی فیه حالتان:

إحداهما أن لا یکون له قصد إلا الریاء المحض دون الأجر، و هذا یبطل عبادته

لأن الأعمال بالنيات، و هذا ليس بقصد العباده، ثم لا يقتصر على إحباط عبادته حتى يقول صار كما كان قبل العباده، بل يعصى بذلك و يأثم لما دلت عليه الأخبار و الآيات و المعنى فيه أمران، أحدهما يتعلق بالعباده، و هو التلبيس و المكر لأنه خيل إليهم أنه مخلص مطيع لله و أنه من أهل الدين، و ليس كذلك و التلبيس فى أمر الدنيا أيضا حرام حتى لو قضى دين جماعه و خيل إلى الناس أنه متبرع عليهم ليعتقدوا سخاوته أثم بذلك لما فيه من التلبيس و تملك القلوب بالخداع و المكر، و الثانى يتعلق بالله و هو أنه مهما قصد بعباده الله خلق الله فهو مستهزئ بالله، فهذا من كبائر المهلكات، و لهذا سماه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم الشرك الأصغر فلو لم يكن فى الرياء إلا أنه يسجد و يركع لغير الله لكان فيه كفايه، فإنه إذا لم يقصد التقرب إلى الله فقد قصد غير الله، لعمرى لو قصد غير الله بالسجود لكفر كفرا جليا إلا أن الرياء هو الكفر الخفى.

و اعلم أن بعض أبواب الرياء أشد و أغلظ من بعض، و اختلافه باختلاف أركانه و تفاوت الدرجات فيه، و أركانه ثلاثه المرايا به و المرايا و نفس قصد الرياء، الركن الأول نفس قصد الرياء و ذلك لا يخلو إما أن يكون مجردا دون إراده الله و الثواب، فإن كان كذلك فلا يخلو إما أن يكون إراده الثواب أقوى و أغلب أو أضعف أو مساويا لإراده العباده، فيكون الدرجات أربعا.

الأولى: و هو أغلظها أن لا يكون مراده الثواب أصلا كالذى يصلى بين أظهر الناس، و لو انفرد لكان لا يصلى فهذه الدرجه العليا من الرياء.

الثانيه: أن يكون له قصد الثواب أيضا و لكن قصدا ضعيفا بحيث لو كان فى فى الخلوه لكان لا يفعله، و لا يحمله ذلك القصد على العمل، و لو لم يكن الثواب لكان قصد الرياء يحمله على العمل فهذا قريب مما قبله.

الثالثه: أن يكون قصد الثواب و قصد الرياء متساويين بحيث لو كان كل واحد خاليا عن الآخر لم يبعثه على العمل، فلما اجتمعا انبعثت الرغبه فكان كل واحد لو انفرد لا يستقل بحمله على العمل، فهذا قد أفسد مثل ما أصلح فنرجو أن يسلم رأسا برأس لا له و لا عليه، أو يكون له من الثواب مثل ما كان عليه من العقاب، و ظواهر الأخبار تدل على أنه لا يسلم.

الرابعه: أن يكون اطلاع الناس مرجحا و مقويا لنشاطه، و لو لم يكن لكان لا يترك العباده و لو كان قصد الرياء وحده لما أقدم، و الذى نظنه و العلم عند الله أنه لا يحبط أصل الثواب، و لكنه ينقص منه، أو يعاقب على مقدار قصد الرياء و يثاب على مقدار قصد الثواب، و أما قوله تعالى: أنا أغنى الأغنياء عن الشرك، فهو محمول على ما إذا تساوى القصدان أو كان الرياء أرجح.

الركن الثانى: المرايا به و هو الطاعات، و ذلك ينقسم إلى الرياء بأصول العبادات و إلى الرياء بأوصافها، القسم الأول و هو الأغلظ الرياء بالأصول و هو على ثلاث درجات.

الأولى: الرياء بأصل الإيمان و هو أغلظ أبواب الرياء، و صاحبه مخلد فى النار و هو الذى يظهر كلمتى الشهاده و باطنه مشحون بالتكذيب، و لكنه يرائى بظاهر الإسلام، و هم المنافقون الذين ذمهم الله سبحانه فى مواضع كثيره، و قد قال:" يُراؤُنَ النَّاسَ وَ لا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا

".

و كان النفاق فى ابتداء الإسلام ممن يدخل فى ظاهر الإسلام ابتداء لغرض و ذلك مما يقل فى زماننا، و لكن يكثر نفاق من ينسل من الدين باطنا فيجحد الجنه و النار و الدار الآخره ميلا إلى قول الملحده، أو يعتقد طى بساط الشرع

و الأحكام ميلا إلى أهل الإباحه، و يعتقد كفرا أو بدعه و هو يظهر خلافه فهؤلاء من المرائين المنافقين المخلدين فى النار، و حال هؤلاء أشد من حال الكفار المجاهرين لأنهم جمعوا بين كفر الباطن و نفاق الظاهر.

الثانيه: الرياء بأصول العبادات مع التصديق بأصل الدين، و هذا أيضا عظيم عند الله، و لكنه دون الأول بكثير، و مثاله أن يكون مال الرجل فى يد غيره فيأمره بإخراج الزكاه خوفا من ذمه و الله يعلم منه أنه لو كان فى يده لما أخرجها، أو يدخل وقت الصلاه و هو فى جمع فيصلى معهم، و عادته ترك الصلاه فى الخلوه، و كذا سائر العبادات، فهو مراء معه أصل الإيمان بالله، يعتقد أنه لا معبود سواه، و لو كلف أن يعبد غير الله أو يسجد لغير الله لم يفعل، و لكنه يترك العبادات للكسل و ينشط عند اطلاع الناس، فتكون منزلته عند الخلق أحب إليه من منزلته عند الخالق، و خوفه من مذمه الناس أعظم من خوفه من عقاب الله، و رغبته فى محمدتهم أشد من رغبته فى ثواب الله، و هذا غايه الجهل، و ما أجدر صاحبه بالمقت و إن كان غير منسل عن أصل الإيمان من حيث الاعتقاد.

الثالثه: أن لا يرائى بالإيمان و لا بالفرائض و لكن يرائى بالنوافل و السنن التى لو تركها لا يعصى، و لكن يكسل عنها فى الخلوه لفتور رغبته فى ثوابها، و لا يثأر لذه الكسل على ما يرجى من الثواب، ثم يبعثه الرياء على فعله، و ذلك كحضور الجماعه فى الصلاه و عياده المريض و اتباع الجنائز و كالتهجد بالليل و صيام السنه و التطوع و نحو ذلك، فقد يفعل المرائى جمله ذلك خوفا من المذمه أو طلبا للمحمده و يعلم الله تعالى منه لو خلى بنفسه لما زاد على أداء الفرائض فهذا أيضا عظيم، و لكن دون ما قبله، و كأنه على الشطر من الأول و عقابه نصف عقابه.

القسم الثانى: الرياء بأوصاف العبادات لا بأصولها، و هى أيضا على ثلاث درجات

الأولى: أن يرائى بفعل ما فى تركه نقصان العباده كالذى غرضه أن يخفف الركوع و السجود و لا يطول القراءه فإذا رآه الناس أحسن الركوع و ترك الالتفات و تمم القعود بين السجدتين و قد قال ابن مسعود من فعل ذلك فهو استهانه يستهين بها ربه، فهذا أيضا من الرياء المخطور لكنه دون الرياء بأصول التطوعات، فإن قال المرائى: إنما فعلت ذلك صيانه لألسنتهم عن الغيبه فإنهم إذا رأوا تخفيف الركوع و السجود و كثره الالتفات أطلقوا اللسان بالذم و الغيبه فإنما قصدت صيانتهم عن هذه المعصيه فيقال له: هذه مكيده للشيطان و تلبيس، و ليس الأمر كذلك، فإن ضررك من نقصان صلاتك و هى خدمه منك لمولاك أعظم من ضررك من غيبه غيرك، فلو كان باعثك الدين لكان شفقتك على نفسك أكثر، نعم للمرائى فيه حالتان:

إحداهما: أن يطلب بذلك المنزله و المحمده عند الناس، و ذلك حرام قطعا، و الثانيه أن يقول: ليس يحضرنى الإخلاص فى تحسين الركوع و السجود، و لو خففت كان صلاتى عند الله ناقصه، و آذانى الناس بذمهم و غيبتهم و استفيد بتحسين الهيئه دفع مذمتهم و لا أرجو عليه ثوابا فهو خير من أن أترك تحسين الصلاه فيفوت الثواب و تحصل المذمه فهذا فيه أدنى نظر، فالصحيح أن الواجب عليه أن يحسن و يخلص، فإن لم تحضره النيه فينبغى أن يستمر على عبادته فى الخلوه و ليس له أن يدفع الذم بالمراءاه بطاعه الله، فإن ذلك استهزاء.

الثانيه أن يرائى بفعل ما لا نقصان فى تركه، و لكن فعله فى حكم التكمله و التتمه لعبادته، كالتطويل فى الركوع و السجود و مد القيام و تحسين الهيئه فى رفع اليدين، و الزياده فى القراءه على السوره المعتاده و أمثال ذلك، و كل ذلك مما لو خلى و نفسه لكان لا يقدم عليه.

الثالثه: أن يرائى بزيادات خارجه عن نفس النوافل، كحضوره الجماعه قبل

القوم، و قصده الصف الأول و توجهه إلى يمين الإمام و ما يجرى مجراه، و كل ذلك مما يعلم الله منه أنه لو خلى بنفسه لكان لا يبالى من أين وقف و متى يحرم بالصلاه فهذه درجات الرياء بالإضافه إلى ما يرائى به، و بعضه أشد من بعض و الكل مذموم.

الركن الثالث: المرايا لأجله، فإن للمرائى مقصودا لا محاله فإنما يرائى لإدراك مال أو جاه أو غرض من الأغراض لا محاله، و له أيضا ثلاث درجات:

الأولى: و هى أشدها و أعظمها أن يكون مقصده التمكن من معصيه كالذى يرائى بعباداته ليعرف بالأمانه فيولى القضاء أو الأوقاف أو أموال الأيتام، فيحكم بغير الحق، و يتصرف فى الأموال بالباطل و أمثال ذلك كثيره.

الثانيه: أن يكون غرضه نيل حظ مباح من مال أو نكاح امرأه جميله أو شريفه فهذا رياء مخطور، لأنه طلب بطاعه الله متاع الدنيا، و لكنه دون الأول.

الثالثه: أن لا يقصد نيل حظ و إدراك مال أو شبهه و لكن يظهر عبادته خيفه من أن ينظر إليه بعين النقص و لا يعد من الخاصه و الزهاد كان يسبق إلى الضحك أو يبدر منه المزاح فيخاف أن ينظر إليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار و تنفس الصعداء و إظهار الحزن و يقول: ما أعظم غفله الإنسان عن نفسه، و الله يعلم منه أنه لو كان فى الخلوه لما كان يثقل عليه ذلك، فهذه درجات الرياء. و مراتب أصناف المرائين، و جميعهم تحت مقت الله و غضبه، و هى من أشد المهلكات.

و أما ما يحبط العمل من الرياء الخفى و الجلى و ما لا يحبط فنقول: إذا عقد العبد العباده على الإخلاص ثم ورد وارد الرياء فلا يخلو إما أن ورد عليه بعد فراغه من العمل أو قبل الفراغ، فإن ورد بعد الفراغ سرور من غير إظهار فلا يحبط العمل إذ العمل قد تم على نعت الإخلاص سالما من الرياء فما يطرء بعده فنرجو

أن لا ينعطف عليه أثره لا سيما إذا لم يتكلف هو إظهاره و التحدث به و لم يتمن ذكره و إظهاره، و لكن اتفق ظهوره بإظهار الله إياه و لم يكن منه إلا ما دخل من السرور و الارتياح على قلبه، و يدل على هذا ما سيأتى فى آخر الباب و قد روى أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: يا رسول الله أسر العمل لا أحب أن يطلع عليه أحد فيطلع عليه فيسرنى؟ قال: لك أجران أجر السر و أجر العلانيه، و قال الغزالى: نعم لو تم العمل على الإخلاص من غير عقد رياء، و لكن ظهرت له بعده رغبه فى الإظهار فتحدث به و أظهره فهذا مخوف، و فى الأخبار و الآثار ما يدل على أنه محبط، و يمكن حملها على أن هذا دليل على أن قلبه عند العباده لم يخل عن عقد الرياء و قصده لما أن ظهر منه التحدث به، إذ يبعد أن يكون ما يطرء بعد العمل مبطلا للثواب، بل الأقيس أن يقال أنه مثاب على عمله الذى مضى و معاقب على مراءاته بطاعه الله بعد الفراغ منها، بخلاف ما لو تغير عقده إلى الرياء قبل الفراغ فإنه مبطل.

ثم قال المحقق المذكور: و أما إذا ورد وارد الرياء قبل الفراغ من الصلاه مثلا، و كان قد عقد على الإخلاص، و لكن ورد فى أثنائها وارد الرياء فلا يخلو إما أن يكون مجرد سرور لا يؤثر فى العمل فهو لا يبطله، و أما أن يكون رياء باعثا على العمل، و ختم به العمل، فإذا كان كذلك حبط أجره، و مثاله أن يكون فى تطوع فتجددت له نظاره أو حضر ملك من الملوك و هو يشتهى أن ينظر إليه أو يذكر شيئا نسيه من ماله، و هو يريد أن يطلبه، و لو لا الناس لقطع الصلاه فاستتمها خوفا من مذمه الناس فقد حبط أجره و عليه الإعاده إن كان فى فريضه و قد قال صلى الله عليه و آله و سلم:

العمل كالوعاء إذا طاب آخره طاب أوله، أى النظر إلى خاتمته، و روى من راءى بعمله ساعه حبط عمله الذى كان قبله، و هو منزل على الصلاه فى هذه الصوره، لا على

الصدقه و لا على القراءه فإن كل جزء منها منفرد، فما يطرء يفسد الباقى دون الماضى و الصوم و الحج من قبيل الصلاه.

فأما إذا كان وارد الرياء بحيث لا يمنعه من قصد الاستتمام لأجل الثواب كما لو حضر جماعه فى أثناء صلاه ففرح بحضورهم، و اعتقد الرياء و قصد تحسين الصلاه لأجل نظرهم، و كان لو لا حضورهم لكان يتمها أيضا فهذا رياء قد أثر فى العمل، و انتهض باعثا على الحركات فإن غلب حتى انمحق معه الإحساس بقصد العباده و الثواب، و صار قصد العباده مغمورا فهذا أيضا ينبغى أن يفسد العباده مهما مضى ركن من أركانها على هذا الوجه، لأنا نكتفى بالنيه السابقه عند الإحرام بشرط أن لا يطرء ما يغلبها و يغمرها، و يحتمل أن يقال لا تفسد العباده نظرا إلى حاله العقد و إلى بقاء أصل قصد الثواب و إن ضعف بهجوم قصد هو أغلب منه، و الأقيس أن هذا القدر إذا لم يظهر أثره فى العمل بل بقى العمل صادرا عن باعث الدين، و إنما انضاف إليه سرور بالاطلاع فلا يفسد العمل، لأنه لم ينعدم به أصل نيته، و بقيت تلك النيه باعثه على العمل، و حامله على الإتمام، و روى فى الكافى عن أبى جعفر عليه السلام ما يدل عليه.

و أما الأخبار التى وردت فى الرياء فهى محموله على ما إذا لم يرد به إلا الخلق، و أما ما ورد فى الشركه فهو محمول على ما إذا كان قصد الرياء مساويا لقصد الثواب أو أغلب منه، أما إذا كان ضعيفا بالإضافه إليه فلا يحبط بالكليه ثواب الصدقه و سائر الأعمال، و لا ينبغى أن تفسد الصلاه، و لا يبعد أيضا أن يقال: إن الذى أوجب عليه صلاه خالصه لوجه الله، و الخالصه ما لا يشوبه شى ء، فلا يكون مؤديا للواجب مع هذا الشوب و العلم عند الله فيه، فهذا حكم الرياء الطارى بعد عقد العباده، إما قبل الفراغ أو بعده. القسم الثالث: الذى يقارن حال العقد بأن يبتدئ الصلاه على قصد الرياء، فإن

تم عليه حتى يسلم فلا خلاف فى أنه يعصى و لا يعتد بصلاته، و إن ندم عليه فى أثناء ذلك و استغفر و رجع قبل التمام ففيما يلزمه ثلاثه أوجه، قالت فرقه لم تنعقد صلاته مع قصد الرياء فليستأنف، و قالت فرقه تلزمه إعاده الأفعال كالركوع و السجود و يفسد أعماله دون تحريمه الصلاه لأن التحريم عقد و الرياء خاطر فى قلبه لا يخرج التحريم عن كونه عقدا، و قالت فرقه: لا تلزمه إعاده شى ء بل يستغفر الله بقلبه و يتم العباده على الإخلاص، و النظر إلى خاتمه العباده، كما لو ابتدأها بالإخلاص و ختم بالرياء لكان يفسد عمله، و شبهوا ذلك بثوب أبيض لطخ بنجاسه عارضه، فإذا أزيل العارض عاد إلى الأصل، فقالوا: إن الصلاه و الركوع و السجود لا يكون إلا لله، و لو سجد لغير الله لكان كافرا، و لكن قد اقترن به عارض الرياء.

ثم إن زال بالندم و التوبه و صار إلى حاله لا يبالى بحمد الناس و ذمهم فتصح صلاته، و مذهب الفريقين الآخرين خارج عن قياس الفقه جدا، خصوصا من قال يلزمه إعاده الركوع و السجود دون الافتتاح، لأن الركوع و السجود إن لم يصح صارت أفعالا زائده فى الصلاه فتبطل الصلاه، و كذلك قول من يقول لو ختم بالإخلاص صح نظرا إلى الآخر فهو أيضا ضعيف، لأن الرياء يقدح فى النيه و أولى الأوقات بمراعاه أحكام النيه حاله الافتتاح، فالذى يستقيم على قياس الفقه هو أن يقال:

إن كان باعثه مجرد الرياء فى ابتداء العقد دون طلب الثواب و امتثال الأمر لم ينعقد افتتاحه، و لم يصح ما بعده، و ذلك من إذا خلا بنفسه لم يصل و لما رآه الناس يحرم بالصلاه، و كان بحيث لو كان ثوبه أيضا نجسا كان يصلى لأجل الناس، فهذه صلاه لا نيه فيها إذ النيه عباره عن إجابه باعث الدين، و هيهنا لا باعث و لا إجابه.

فأما إذا كان بحيث لو لا الناس أيضا لكان يصلى إلا أنه ظهرت له الرغبه فى المحمده أيضا فاجتمع الباعثان فهذا إما أن يكون فى صدقه أو قراءه و ما ليس فيه تحليل و تحريم، أو فى عقد صلاه و حج فإن كان فى صدقه فقد عصى بإجابه باعث

الريـاء و أطـاع بإجـابه بـاعث الثـواب، فمن يعمـل مثقـال ذره خيرا يره و من يعمـل مثقـال ذره شـرا يره، و له ثواب بقـدر قصـده الصحيح، و عقاب بقدر قصده الفاسد، و لا يحبط أحدهما الآخر، و إن كان فى صلاه يقبل الفساد بتطرق خلل إلى النيه فلا يخلو إما أن يكون نفلا أو فرضا، فإن كانت نفلا فحكمها أيضا حكم الصـدقه فقد عصـى من وجه و أطاع من وجه، إذا اجتمع فى قلبه الباعثان، و أما إذا كان فى فرض و اجتمع الباعثان و كان كل واحـد منهما لا يسـتقل، و إنما يحصل الانبعاث بمجموعهما فهذا لا يسقط الواجب عنه، لأن الإيجاب لم ينتهض باعثا فى حقه بمجرده و استقلاله و إن كان كل باعث مستقلا حتى لو لم يكن باعث الرياء لأدى الفرض، و لو لم يكن باعث الفرض لأنشأ صلاه تطوعا لأجل الرياء فهذا فى محل النظر و هو محتمل جدا فيحتمل أن يقال: أن الواجب صـلاه خالصه لوجه الله، و لم يؤد الواجب الخالص، و يحتمل أن يقال: أن الواجب امتثال الأمر بواجب مسـتقل بنفسه و قد وجد، فاقتران غيره به لا يمنع سـقوط الفرض عنه، كما لو صـلى فى دار مغصوبه فإنه و إن كان عاصـيا بإيقاع الصـلاه فى الـدار المغصـوبه فـإنه مطيـع بأصـل الصـلاه و مسـقط للفرض عن نفسه، و تعـارض الاحتمـال فى تعـارض البواعث فى أصـل الصلاه.

أما إذا كان الرياء فى المبادره مثلا دون أصل الصلاه، مثل من بادر فى الصلاه فى أول الوقت لحضور الجماعه، و لو خلا لأخرها إلى وسط الوقت، و لو لا الفرض لكان لا يبتدأ صـلاه لأجل الرياء، فهذا مما يقطع بصـحه صـلاته، و سقوط الفرض به لأن باعث أصل الصلاه من حيث إنها صلاه لم يعارضها غيره، بل من حيث تعيين الوقت، فهذا أبعد من القدح فى النيه.

هذا فى رياء يكون باعثا على العمل و حاملا عليه، فأما مجرد السـرور باطلاع الناس إذا لم يبلغ أثره حيث يؤثر فى العمل فبعيد أن يفسد الصلاه فهذا ما نراه

لائقا بقانون الفقه و المسأله غامضه من حيث أن الفقهاء لم يتعرضوا لها فى فن الفقه، و الذين خاضوا فيه و تصرفوا لم يلاحظوا قوانين الفقه، و مقتضى فتاوى العلماء فى صحه الصلاه و فسادها، بل حملهم الحرص على تصفيه القلوب و طلب الإخلاص على إفساد العبادات بأدنى الخواطر، و ما ذكرناه هو الأقصد فيما نراه و العلم عند الله تعالى، انتهى كلامه.

و قال الشهيد قدس الله روحه فى قواعده: النيه يعتبر فيها القربه، و دل عليه الكتاب و السنه، قال تعالى:" وَ ما أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ" و الإخلاص فعل الطاعه خالصه لله وحده، و هنا غايات ثمان:

فالأول الرياء، و لا ريب فى أنه مخل بالإخلاص فيتحقق الرياء بقصد مدح الرائى أو الانتفاع به، أو دفع ضرره، فإن قلت: فما تقول فى العباده المشوبه بالتقيه؟

قلت: أصل العباده واقع على وجه الإخلاص و ما فعل منها تقيه فإن له اعتبارين بالنظر إلى أصله، و هو قربه، و بالنظر إلى ما طرأ من استدفاع الضرر، و هو لازم لذلك فلا يقدح فى اعتباره، أما لو فرض إحداثه صلاه مثلا تقيه فإنها من باب الرياء.

الثانى قصد الثواب أو الخلاص من العقاب أو قصدهما معا.

الثالث فعلها شكرا لنعم الله تعالى و استجلابا لمزيده.

الرابع فعلها حياء من الله تعالى.

الخامس فعلها حبا لله تعالى.

السادس فعلها تعظيما لله تعالى و مهابه و انقيادا و إجابه.

السابع فعلها موافقه لإرادته و طاعه لأمره.

الثامن فعلها لكونه أهلا للعباده، و هذه الغايه مجمع على كون العباده تقع

بها معتبره و هی أکمل مراتب الإخلاص و إلیه أشار الإمام الحق أمیر المؤمنین علیه السلام:

ما عبدتک طمعا فی جنتک و لا خوفا من نارک، و لکن وجدتک أهلا للعباده فعبدتک.

و أما غایه الثواب و العقاب فقد قطع الأصحاب بکون العباده لا یفسد بقصدها و کذا ینبغی أن یکون غایه الحیاء و الشکر، و باقی الغایات الظاهر أن قصدها مجز لأن الغرض بها الله فی الجمله، و لا یقدح کون تلک الغایات باعثه علی العباده أعنی الطمع و الرجاء و الشکر و الحیاء، لأن الکتاب و السنه مشتمله علی المرهبات من الحدود و التعزیرات و الذم و الإیعاد بالعقوبات، و علی المرغبات من المدح و الثناء فی العاجل و نعیمها فی الآجل، و أما الحیاء فغرض مقصود و قد جاء فی الخبر عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم: استحیوا من الله حق الحیاء، أعبد الله کأنک تراه، فإن لم تکن تراه فإنه یراک، فإنه إذا تخیل الرؤیه انبعث علی الحیاء و التعظیم و المهابه، و عن أمیر المؤمنین علیه السلام و قد قال له ذعلب الیمانی- بالذال المعجمه المکسوره و العین المهمله الساکنه، و اللام المکسوره- هل رأیت ربک یا أمیر المؤمنین؟ فقال علیه السلام أ فأعبد ما لا أری؟ فقال: و کیف تراه؟ فقال: لا یدرکه العیون بمشاهده العیان، و لکن یدرکه القلوب بحقائق الإیمان، قریب من الأشیاء غیر ملامس، بعید منها غیر مباین، متکلم بلا رؤیه، مرید بلا هم، صانع لا بجارحه، لطیف لا یوصف بالخفاء، بصیر لا یوصف بالحاسه، رحیم لا یوصف بالرقه، تعنو الوجوه لعظمته، و تجل القلوب من مخافته.

و قد اشتمل هذا الکلام الشریف علی أصول صفات الجلال و الإکرام التی علیها مدار علم الکلام، و أفاد أن العباده تابعه للرؤیه، و یفسر معنی الرؤیه و أفاد الإشاره إلی أن قصد التعظیم بالعباده حسن، و إن لم یکن تمام الغایه،

و كذلك الخوف منه تعالى.

ثم لما كان الركن الأعظم فى النيه هو الإخلاص، و كان انضمام تلك الأربعه غير قادح فيه فخليق أن يذكر ضمائم آخر و هى أقسام: الأول ما يكون منافيه له كضم الرياء و يوصف بسببه العباده بالبطلان بمعنى عدم استحقاق الثواب، و هل يقع مجزيا بمعنى سقوط التعبد به و الخلاص من العقاب؟ الأصح أنه لا يقع مجزيا و لم أعلم فيه خلافا إلا من السيد الإمام المرتضى قدس الله لطيفه، فإن ظاهره الحكم بالإجزاء فى العباده المنوى بها الرياء.

الثانى: ما يكون من الضمائم لازما للفعل كضم التبرد و التسخن أو التنظيف إلى نيه القربه، و فيه وجهان ينظران إلى عدم تحقق معنى الإخلاص، فلا يكون الفعل مجزيا و إلى أنه حاصل لا محاله فنيته كتحصيل الحاصل الذى لا فائده فيه و هذا الوجه ظاهر أكثر الأصحاب، و الأول أشبه، و لا يلزم من حصوله نيه حصوله.

و يحتمل أن يقال: إن كان الباعث الأصلى هو القربه ثم طرأ التبرد عند الابتداء فى الفعل لم يضر، و إن كان الباعث الأصلى هو التبرد فلما أراد ضم القربه لم يجز، و كذا إذا كان الباعث مجموع الأمرين لأنه لا أولويه فتدافعا فتساقطا فكأنه غير ناو، و من هذا الباب ضم نيه الحميه إلى القربه فى الصوم، و ضم ملازمه الغريم إلى القربه فى الطواف و السعى و الوقوف بالمشعرين.

الثالث: ضم ما ليس بمناف و لا لازم كما لو ضم إراده دخول السوق مع نيه التقرب فى الطهاره أو إراده الأكل، و لم يرد بذلك الكون على طهاره فى هذه الأشياء، فإنه لو أراد الكون على طهاره كان مؤكدا غير مناف، و هذه الأشياء و إن لم يستحب لها الطهاره بخصوصياتها إلا أنهما داخله فيما يستحب لعمومه، و فى هذه الضميمه وجهان مرتبان على القسم الثانى و أولى بالبطلان، لأن ذلك

٢ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ هَذَا لِلَّهِ وَ لَا تَجْعَلُوهُ لِلنَّاسِ فَإِنَّهُ مَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ لِلَّهِ وَ مَا كَانَ لِلنَّاسِ فَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ

تشاغل عما يحتاج إليه بما لا يحتاج إليه.

ثم قال (ره): يجب التحرز من الرياء فإنه يلحق العمل بالمعاصى، و هو قسمان جلى و خفى فالجلى ظاهر، و الخفى إنما يطلع عليه أولو المكاشفه و المعامله لله، كما يروى عن بعضهم أنه طلب الغزو و تاقت نفسه إليه فتفقدها فإذا هو يحب المدح بقولهم: فلان غاز، فتركه فتثقت نفسه إليه، فأقبل يعرض على ذلك الرياء حتى أزاله، و لم يزل يتفقدها شيئا بعد شى ء حتى وجد الإخلاص مع بقاء الانبعاث فاتهم نفسه و تفقد أحوالها فإذا هو يحب أن يقال مات فلان شهيدا لتحسن سمعته فى الناس بعد موته، و قد يكون ابتداء النيه إخلاصا و فى الأثناء يحصل الرياء، فيجب التحرز منه، فإنه مفسد للعمل، نعم لا يكلف بضبط هواجس النفس و خواطرها بعد إيقاع النيه فى الابتداء خالصه، فإن ذلك معفو عنه، كما جاء فى الحديث: إن الله تجاوز لأمتى عما حدثت به أنفسها.

و أقول: قد مر بعض القول فى ذلك فى باب الإخلاص.

الحديث الثانى

: حسن موثق و قد مر مثله فى الرابع من باب ترك دعاء الناس.

" اجعلوا أمركم هذا" أى التشيع " لله" أى خالصا له" و لا تجعلوه للناس" لا بالانفراد و لا بالاشتراك" فإنه ما كان لله" أى خالصا له" فهو لله" أى يصعد إليه و يقبله و عليه أجره" و ما كان للناس" و لو بالشركه" فلا يصعد إلى الله" أى لا يدفعه الملائكه و لا يثبتونه فى ديوان الأبرار كما قال تعالى:" إِنَّ كِتابَ الْأَبْرارِ لَفِي عِلِّيِّينَ" و الصعود إليه كنايه عن القبول.

ص: ١٠٣

۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كُلُّ رِيَاءٍ شِرْكٌ إِنَّهُ مَنْ عَمِلَ لِلنَّاسِ كَانَ ثَوَابُهُ عَلَى النَّاسِ وَ مَنْ عَمِلَ لِلَّهِ كَانَ ثَوَابُهُ عَلَى اللَّهِ

۴ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَرَّاحٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صالِحاً وَ لا يُشْرِكْ بِعِبادَهِ

الحديث الثالث

: ضعيف.

" كل رياء شرك" هذا هو الشرك الخفى فإنه لما أشرك فى قصد العباده غيره تعالى فهو بمنزله من أثبت معبودا غيره سبحانه كالصنم" كان ثوابه على الناس" أى لو كان ثوابه لازما على أحد كان لازما عليهم، فإنه تعالى قد شرط فى الثواب الإخلاص، فهو لا يستحق منه تعالى شيئا أو أنه تعالى يحيله يوم القيامه على الناس.

الحديث الرابع

: مجهول.

" فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ" قال الطبرسى (ره): أى فمن كان يطمع فى لقاء ثواب ربه و يأمله و يقر بالبعث إليه و الوقوف بين يديه، و قيل: معناه فمن كان يخشى لقاء عقاب ربه، و قيل: إن الرجاء يشتمل على كلا المعنيين الخوف و الأمل" وَ لا يُشْرِكْ بِعِبادَهِ رَبِّهِ أَحَداً" من ملك أو بشر أو حجر أو شجر، و قيل:

معناه لا يرائى عبادته أحدا عن ابن جبير، و قال مجاهد: جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه و آله و سلم فقال إنى أتصدق و أصل الرحم و لا أصنع ذلك إلا لله فيذكر ذلك منى و أحمد عليه فيسرنى ذلك و أعجب به؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و لم يقل شيئا فنزلت الآيه، قال عطاء عن ابن عباس: إن الله تعالى قال: و لا يشرك به، لأنه أراد العمل الذى يعمل لله، و يحب أن يحمد عليه، قال: و لذلك يستحب للرجل أن يدفع صدقته إلى غيره ليقسمها كيلا يعظمه من يصل بها، و روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: قال الله عز و جل: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، فمن عمل عملا أشرك فيه

رَبِّهِ أَحَداً قَالَ الرَّجُلُ يَعْمَلُ شَيْئاً مِنَ الثَّوَابِ لَا يَطْلُبُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّمَا يَطْلُبُ تَزْكِيَهَ النَّاسِ- يَشْتَهِي أَنْ يُسْمِعَ بِهِ النَّاسَ فَهَذَا الَّذِي أَشْرَكَ بِعِبَادَهِ رَبِّهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ أَسَرَّ خَيْراً فَذَهَبَتِ الْأَيَّامُ أَبَداً حَتَّى يُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ خَيْراً وَ مَا مِنْ عَبْدٍ يُسِرُّ

غيرى فأنا منه برى ء، فهو الذى أشرك، أورده مسلم فى الصحيح، و روى عن عباده الصامت و شداد بن الأوس قالا: سمعنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يقول: من صلى صلاه يرائى بها فقد أشرك، و من صام صوما يرائى بها فقد أشرك، ثم قرأ هذه الآيه و روى أن أبا الحسن الرضا عليه السلام دخل يوما على المأمون فرآه يتوضأ للصلاه و الغلام يصب على يده الماء فقال: لا تشرك بعباده ربك أحدا، فصرف المأمون الغلام و تولى إتمام وضوئه بنفسه، انتهى.

و أقول: الروايه الأخيره تدل على أن المراد بالشرك هنا الاستعانه فى العباده، و هو مخالف لسائر الأخبار، و يمكن الجمع بحملها على الأعم منها فإن الإخلاص التام هو أن لا يشرك فى القصد و لا فى العمل غيره سبحانه" تزكيه الناس" أى مدحهم" أن يسمع" على بناء الأفعال.

" ما من عبد أسر خيرا" أى عمل صالحا بأن أخفاه عن الناس لئلا يشوب بالرياء، أو أخفى فى قلبه نيه حسنه خالصه" فذهبت الأيام أبدا" قوله: أبدا متعلق بالنفى فى قوله: ما من عبد.

" حتى يظهر الله له خيرا" حتى للاستثناء، أى يظهر الله ذلك العمل الخفى للناس أو تلك النيه الحسنه، و صرف قلوبهم إليه ليمدحوه و يوقروه فيحصل له مع ثناء الله ثناء الناس، و على الاحتمال الأول يدل على أن إسرار الخير أحسن من إظهاره، و لكل فائده، أما فائده الأسرار فالتحرز من الرياء، و أما فائده الإظهار من إظهاره، و لكل فائده، أما فائده الأسرار فالتحرز من الرياء، و أما فائده الإظهار فترغيب الناس فى الاقتداء به، و تحريكهم إلى فعل الخير، و قد مدح الله كليهما،

شَرّاً فَذَهَبَتِ الْأَيَّامُ أَبَداً حَتَّى يُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ شَرّاً

و فضل الإسرار فی قوله سبحانه:" إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقاتِ فَنِعِمَّا هِیَ وَ إِنْ تُخْفُوها وَ تُؤْتُوهَا الْفُقَراءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ" و يظهر من بعض الأخبار أن الإخفاء فی النافله أفضل و الإبداء فی الفريضه أحسن، و يمكن القول باختلاف ذلك بحسب اختلاف أحوال الناس، فمن كان آمنا من الرياء فالإظهار منه أفضل و من لم يكن آمنا فالإخفاء أفضل، و الأول أظهر لتأييده بالخبر.

قال المحقق الأردبيلی (ره): المشهور بين الأصحاب أن الإظهار فی الفريضه أولی سيما فی المال الظاهر، و لمن هو محل التهمه لرفع تهمه عدم الدفع و بعده عن الرياء، و لأن يتبعه الناس فی ذلك، و الإخفاء فی غيرها ليسلم من الرياء، و المروی عن ابن عباس أن صدقه التطوع إخفاؤها أفضل، و أما المفروضه فلا يدخلها الرياء و يلحقها تهمه المنع بإخفائها فإظهارها أفضل.

و ما رواه فی مجمع البيان عن علی بن إبراهيم بإسناده إلی الصادق عليه السلام قال: الزكاه المفروضه تخرج علانيه و تدفع علانيه و غير الزكاه إن دفعها سرا فهو أفضل، فإن ثبت صحته أو صحه مثله فتخصص الآيه، و تفصل به، و إلا فهی علی عمومها، و معلوم دخول الرياء فی الزكاه المفروضه كما فی سائر العبادات المفروضه، و لهذا اشترط فی النيه عدمه و لو تمت التهمه لكانت مختصه بمن يتهم، (انتهی).

" و ما من عبد يسر شرا" أی عملا قبيحا أو رياء فی الأعمال الصالحه فإن الله يفضحه بهذا العمل القبيح إن داوم عليه و لم يتب عند الناس، و كذا الرياء الذی أصر عليه فيترتب علی إخفائه نقيض مقصوده علی الوجهين.

ص: ۱۰۶

۵ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَفَةَ قَالَ قَالَ لِيَ الرِّضَا ع وَيْحَكَ يَا ابْنَ عَرَفَةَ اعْمَلُوا لِغَيْرِ رِيَاءٍ وَ لَا سُمْعَةٍ فَإِنَّهُ مَنْ عَمِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى مَا عَمِلَ وَيْحَكَ مَا عَمِلَ أَحَدٌ عَمَلًا إِلَّا رَدَّاهُ اللَّهُ إِنْ خَيْراً فَخَيْرٌ وَ إِنْ شَرّاً فَشَرٌّ

الحديث الخامس

: كالسابق.

و فی النهایه: ویح کلمه ترحم و توجع یقال: لمن وقع فی هلکه لا یستحقها، و قد یقال بمعنی المدح و التعجب و هی منصوبه علی المصدر، و قد ترفع و تضاف و لا تضاف، انتهی.

و السمعه بالضم و قد یفتح یکون علی وجهین أحدهما أن یعمل عملا و یکون غرضه عند العمل سماع الناس له کما أن الریاء هو أن یعمل لیراه الناس فهو قریب من الریاء بل نوع منه، و ثانیهما أن یسمع عمله الناس بعد الفعل، و المشهور أنه لا یبطل عمله بل ینقص ثوابه أو یزیله کما سیأتی و کان المراد هنا الأول، فی القاموس: و ما فعله ریاء و لا سمعه و تضم و تحرک، و هی ما نوه لیری و یسمع، انتهی.

" إلی من عمل" أی إلی من عمل له، و فی بعض النسخ إلی ما عمل أی إلی عمله أی لا ثواب له إلا أصل عمله و ما قصده به أو لیس له إلا التعب" إلا رداه الله به" رداه ترديه ألبسه الرداء أی یلبسه الله رداء بسبب ذلک العمل، فشبه علیه السلام الأثر الظاهر علی الإنسان بسبب العمل بالرداء، فإنه یلبس فوق الثیاب و لا یکون مستورا بثوب آخر" إن خیرا فخیرا" أی إن کان العمل خیرا کان الرداء خیرا و إن کان العمل شرا کان الرداء شرا.

و الحاصل أن من عمل شرا إما بکونه فی نفسه شرا أو بکونه مشوبا بالریاء یظهر الله أثر ذلک علیه، و یفضحه بین الناس و کذا إذا عمل عملا خیرا و جعله لله خالصا ألبسه الله أثر ذلک العمل و أظهر حسنه للناس کما مر فی الخبر السابق، و قیل: شبه

۶ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ إِنِّي لَأَتَعَشَّى مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ- بَلِ الْإِنْسانُ عَلى نَفْسِهِ

العمل بالرداء فی الإحاطه و الشمول إن خیرا فخیرا أی إن کان عمله خیرا فکان جزاؤه خیرا، و کذا الشر و ربما یقرأ ردأه بالتخفیف و الهمز، یقال: رداه به أی جعله له ردءا و قوه و عمادا، و لا یخفی ما فیهما من الخبط و التصحیف و سیأتی ما یأبی عنهما.

الحدیث السادس

: صحیح.

و التعشی أکل الطعام آخر النهار أو أول اللیل، فی القاموس العشی و العشیه آخر النهار، و العشاء کسماء طعام العشی و تعشی أکله" بَلِ الْإِنْسانُ عَلى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ" قال البیضاوی: أی حجه بینه علی أعمالها لأنه شاهد بها، وصفها بالبصاره علی سبیل المجاز أو عین بصیره بها، فلا یحتاج إلی الإنباء" وَ لَوْ أَلْقى مَعاذِيرَهُ" أی و لو جاء بکل ما یمکن أن یعتذر به، جمع معذار و هو العذر أو جمع معذره علی غیر قیاس کالمناکیر فی المنکر، فإن قیاسه معاذر، انتهی.

و التوجیه الأول لبصیره لأکثر المفسرین، و الثانی نقله النیسابوری عن الأخفش، فإنه جعل الإنسان بصیره کما یقال: فلان کرم لأنه یعلم بالضروره متی رجع إلی عقله أن طاعه خالقه واجبه، و عصیانه منکر، فهو حجه علی نفسه بعقله السلیم و نقل عن أبی عبیده أن التاء للمبالغه کعلامه، و قال فی قوله تعالی:" وَ لَوْ أَلْقى مَعاذِيرَهُ

" هذا تأکید أی و لو جاء بکل معذره یحاج بها عن نفسه فإنها لا تنفعا لأنها لا تخفی شیئا من أفعاله فإن نفسه و أعضائه تشهد علیه.

قال: قال الواحدی و الزمخشری: المعاذیر اسم جمع للمعذره کالمناکیر للمنکر و لو کان جمعا لکان معاذر بغیر یاء، و نقل عن الضحاک و السدی أن المعاذیر جمع المعذار و هو الستر، و المعنی أنه و إن أسبل الستور أن یخفی شی ء من عمله، قال الزمخشری

بَصِيرَةٌ وَ لَوْ أَلْقى مَعاذِيرَهُ يَا أَبَا حَفْصٍ مَا يَصْنَعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِخِلَافِ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَقُولُ مَنْ أَسَرَّ سَرِيرَةً رَدَّاهُ اللَّهُ رِدَاءَهَا إِنْ خَيْراً فَخَيْرٌ وَ إِنْ شَرّاً فَشَرٌّ

٧ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص إِنَّ الْمَلَكَ لَيَصْعَدُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مُبْتَهِجاً بِهِ فَإِذَا صَعِدَ بِحَسَنَاتِهِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ اجْعَلُوهَا فِي سِجِّينٍ إِنَّهُ لَيْسَ إِيَّايَ أَرَادَ بِهَا

إن صح هذا النقل فالسبب فی التسمیه أن الستر یمنع رؤیه المحتجب کما یمنع المعذره عقوبه المذنب، انتهی.

" یا أبا حفص" أی قال ذلک" ما یصنع الإنسان" استفهام علی الإنکار و الغرض التنبیه علی أنه لا ینفعه فی آخرته و لا فی دنیاه أیضا لما سیأتی" أن یتقرب إلی الله" أی یفعل ما یفعله المتقرب و یأتی بما یتقرب به و إن کان ینوی به أمرا آخر،" بخلاف ما یعلم الله" أی من باطنه فإنه یظهر ظاهرا أنه یعمل العمل لله، و یعلم الله من باطنه أنه یفعله لغیر الله، أو أنه لیس خالصا لله، و قیل: المعنی التقرب بهذا العمل المشترک إلی الله تعالی تقرب بخلاف ما یعلم الله أنه موجب للتقرب، و السریره ما یکتم" رداه الله رداءها" کأنه جرد الترديه عن معنی الرداء و استعمل بمعنی الإلباس و سیأتی" ألبسه الله" و قد مر أنه أستعیر الرداء للحاله التی تظهر علی الإنسان و تکون علامه لصلاحه و فساده.

الحدیث السابع

: ضعیف علی المشهور.

و الابتهاج السرور، و الباء فی قوله: بعمل و بحسناته للملابسه و یحتمل التعدیه و قوله: لیصعد أی یشرع فی الصعود، و قوله: فإذا صعد أی تم صعوده و وصل إلی موضع یعرض فیه الأعمال علی الله تعالی، و قوله: بحسناته من قبیل وضع المظهر موضع المضمر تصریحا بأن العمل من جنس الحسنات أو هو منها بزعمه، أی أثبتوا تلک

٨ وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ لِلْمُرَائِي يَنْشَطُ إِذَا رَأَى النَّاسَ وَ يَكْسَلُ إِذَا كَانَ وَحْدَهُ وَ يُحِبُّ أَنْ يُحْمَدَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ

٩ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ

الأعمال التى تزعمون أنها حسنات من ديوان الفجار الذى هو فى سجين كما قال الله تعالى:" إِنَّ كِتابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٍ" و فى القاموس: سجين كسكين موضع فيه كتاب الفجار، و واد فى جهنم أعاذنا الله منها أو حجر فى الأرض السابعه و قال البيضاوى" إِنَّ كِتابَ الْفُجَّارِ" ما يكتب من أعمالهم" لَفِي سِجِّينٍ كتاب جامع لإعمال الفجره من الثقلين كما قال:" وَ ما أَدْراكَ ما سِجِّينٌ، كِتابٌ مَرْقُومٌ" أى مسطور بين الكتابه، ثم قال: و قيل: هو اسم المكان و التقدير ما كتاب السجين أو محل كتاب مرقوم فحذف المضاف" اجعلوها" الخطاب إلى الملائكه الصاعدين، فالمراد بالملك أولا الجنس أو إلى ملائكه الرد و القبول، و الضمير المنصوب للحسنات" ليس إياى أراد" تقديم الضمير للحصر، أى لم يكن مراده أنا فقط بل أشرك معى غيرى.

الحديث الثامن

: كالسابق.

و فى القاموس: نشط كسمع نشاطا بالفتح طابت نفسه للعمل و غيره، و قال: الكسل محركه التثاقل عن الشى ء و الفتور فيه، كسل كفرح، انتهى.

و النشاط يكون قبل العمل و باعثا للشروع فيه، و يكون بعده و سببا لتطويله و تجويده" فى جميع أموره" أى فى جميع طاعاته و تركه للمنهيات أو الأعم منها و من أمور الدنيا.

الحديث التاسع

: ضعيف على المشهور.

" أنا خير شريك" لأنه سبحانه غنى لا يحتاج إلى الشركه و إنما يقبل

مَنْ أَشْرَكَ مَعِی غَیْرِی فِی عَمَلٍ عَمِلَهُ لَمْ أَقْبَلْهُ إِلَّا مَا کَانَ لِی خَالِصاً

۱۰ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ مَا یُحِبُّ اللَّهُ وَ بَارَزَ اللَّهَ بِمَا کَرِهَهُ لَقِیَ اللَّهَ وَ هُوَ مَاقِتٌ لَهُ

۱۱ أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ فَضْلٍ أَبِی الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا یَصْنَعُ أَحَدُکُمْ أَنْ یُظْهِرَ حَسَناً وَ یُسِرَّ سَیِّئاً أَ لَیْسَ یَرْجِعُ إِلَی نَفْسِهِ فَیَعْلَمَ أَنَّ ذَلِکَ لَیْسَ کَذَلِکَ وَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ- بَلِ الْإِنْسانُ

الشرکه من لم یکن غنیا بالذات، فلا یقبل العمل المخلوط لرفعته و غناه، أو المراد أنی محسن إلی الشرکاء أدع إلیهم ما کان مشترکا بینی و بینهم و لا أقبله، و قیل:

علی هذا الکلام مبنی علی التشبیه، و الاستثناء فی قوله: إلا ما کان، منقطع.

الحدیث العاشر

: مختلف فیه.

" و بارز الله" کان المراد به أبرز و أظهر لله بما کرهه الله من المعاصی، فإن ما یفعله فی الخلوه یراه الله و یعلمه، و المستفاد من اللغه أنه من المبارزه فی الحرب فإن من یعصی الله سبحانه بمرأی منه و مسمع، فکأنه یبارزه و یقاتله، فی القاموس بارز القرن مبارزه و برازا برز إلیه.

الحدیث الحادی عشر

: صحیح بسنده الأول و الثانی ضعیف.

" و یسر سیئا" أی نیه سیئه و ریاء أو أعمالا قبیحه و الأول أظهر، فیعلم أن ذلک لیس کذلک أی یعلم أن عمله لیس بمقبول لسوء سریرته و عدم صحه نیته" إن السریره إذا صحت" أی إن النیه إذا صحت، قویت الجوارح علی العمل، کما ورد لا یضعف بدن عما قویت علیه النیه، و روی أن فی ابن آدم مضغه إذا صلحت صلح لها سائر الجسد ألا و هی القلب، لکن هذا المعنی لا یناسب هذا المقام کما لا یخفی، و یمکن أن یکون المراد بالقوه القوه المعنویه أی صحه العمل و کمالها،

عَلى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ إِنَّ السَّرِيرَةَ إِذَا صَحَّتْ قَوِيَتِ الْعَلَانِيَةُ

الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ

١٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا مِنْ عَبْدٍ يُسِرُّ خَيْراً إِلَّا لَمْ تَذْهَبِ الْأَيَّامُ حَتَّى يُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ خَيْراً وَ مَا مِنْ عَبْدٍ يُسِرُّ شَرّاً إِلَّا لَمْ تَذْهَبِ الْأَيَّامُ حَتَّى يُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ شَرّاً

١٣ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَرَادَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِالْقَلِيلِ مِنْ عَمَلِهِ أَظْهَرَ اللَّهُ لَهُ أَكْثَرَ مِمَّا أَرَادَ وَ مَنْ أَرَادَ النَّاسَ بِالْكَثِيرِ مِنْ عَمَلِهِ فِي تَعَبٍ مِنْ بَدَنِهِ

و قيل: المراد بالعلانيه الرداء المذكور سابقا، أى أثر العمل.

و أقول: يحتمل أن يكون المعنى قوه العلانيه على العمل دائما، لا بمحضر الناس فقط.

الحديث الثانى عشر

: ضعيف على المشهور و قد مر.

الحديث الثالث عشر

: كالسابق.

" أظهر الله له" فى بعض النسخ أظهره الله له، فالضمير للقليل أو للعمل، و أكثر صفه للمفعول المطلق المحذوف" مما أراد" أى مما أراد الله به، و المراد إظهاره على الناس، و نسبه السهر إلى الليل على المجاز، و ضمير يقلله للكثير أو للعمل، و قد يقال: الضمير للموصول فالتقليل كنايه عن التحقير كما روى أن رجلا من بنى إسرائيل قال: لأعبدن الله عباده أذكر بها فمكث مده مبالغا فى الطاعات و جعل لا يمر بملإ من الناس إلا قالوا متصنع مراء فأقبل على نفسه و قال: قد أتعبت نفسك

وَ سَهَرٍ مِنْ لَيْلِهِ أَبَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا أَنْ يُقَلِّلَهُ فِي عَيْنِ مَنْ سَمِعَهُ

۱۴ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَخْبُثُ فِيهِ سَرَائِرُهُمْ وَ تَحْسُنُ فِيهِ عَلَانِيَتُهُمْ طَمَعاً فِي الدُّنْيَا لَا يُرِيدُونَ بِهِ مَا عِنْدَ رَبِّهِمْ يَكُونُ دِينُهُمْ رِيَاءً لَا يُخَالِطُهُمْ خَوْفٌ يَعُمُّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ فَيَدْعُونَهُ دُعَاءَ الْغَرِيقِ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ

۱۵ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ

و ضيعت عمرك فى لا شى ء فينبغى أن تعمل لله سبحانه، فغير نيته و أخلص عمله لله فجعل لا يمر بملإ من الناس إلا قالوا ورع تقى.

الحديث الرابع عشر

: كالسابق أيضا.

" سيأتى " السين للتأكيد أو للاستقبال القريب " يخبث " كيحسن " سرائرهم " بالمعاصى أو بالنيات الخبيثه الريائيه " طمعا " مفعول له ليحسن " لا يريدون به " الضمير لحسن العلانيه أو للعمل المعلوم بقرينه المقام " يكون دينهم " أى عباداتهم الدينيه أو أصل إظهار الدين " رياء " لطلب المنزله فى قلوب الناس، و الباء فى قوله:

" بعقاب " للتعديه " دعاء الغريق " أى كدعاء من أشرف على الغرق، فإن الإخلاص و الخضوع فيه أخلص من سائر الأدعيه لانقطاع الرجاء من غيره سبحانه، و ما قيل:

من أن المعنى من غرق فى ماء دموعه فلا يخفى بعده، و عدم الإجابه لعدم عملهم بشرائطها و عدم وفائهم بعهوده تعالى، كما قال تعالى:" أَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ " و سيأتى الكلام فيه فى كتاب الدعاء إنشاء الله، و لا يبعد أن يكون العقاب إشاره إلى غيبه الإمام عليه السلام.

الحديث الخامس عشر

: صحيح.

و قد مر بعينه سندا و متنا و لا اختلاف إلا فى قوله: أن يعتذر إلى الناس، و قوله: ألبسه الله، و كأنه أعاده لاختلاف النسخ فى ذلك و هو بعيد، و لعله كان على السهو، و ما هنا كأنه أظهر فى الموضعين، و الاعتذار إظهار العذر و طلب قبوله، و قيل

قَالَ إِنِّی لَأَتَعَشَّی مَعَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ تَلَا هَذِهِ الْآیَهَ- بَلِ الْإِنْسانُ عَلی نَفْسِهِ بَصِیرَهٌ وَ لَوْ أَلْقی مَعاذِیرَهُ

یَا أَبَا حَفْصٍ مَا یَصْنَعُ الْإِنْسَانُ أَنْ یَعْتَذِرَ إِلَی النَّاسِ بِخِلَافِ مَا یَعْلَمُ اللَّهُ مِنْهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص کَانَ یَقُولُ مَنْ أَسَرَّ سَرِیرَهً أَلْبَسَهُ اللَّهُ رِدَاءَهَا إِنْ خَیْراً فَخَیْرٌ وَ إِنْ شَرّاً فَشَرٌّ

۱۶ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ الْإِبْقَاءُ عَلَی الْعَمَلِ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَلِ قَالَ وَ مَا الْإِبْقَاءُ عَلَی الْعَمَلِ قَالَ یَصِلُ الرَّجُلُ بِصِلَهٍ وَ یُنْفِقُ نَفَقَهً لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ

لعل المراد به هو الحث علی التسویه بین السریره و العلانیه، بحیث لا یفعل سرا ما لو ظهر لاحتاج إلی العذر. و من البین أن الخیر لا یحتاج إلی العذر و إنما المحتاج إلیه هو الشر، ففیه ردع عن تعلق السر بالشر مخالفا للظاهر، و هذا کما قیل لبعضهم: علیک بعمل العلانیه، قال: و ما عمل العلانیه؟ قال: ما إذا اطلع الناس علیک لم تستحی منه، و هذا مأخوذ من کلام أمیر المؤمنین علیه السلام علی ما ذکره صاحب العده (ره) حیث یقول علیه السلام: إیاک و ما تعتذر منه فإنه لا تعتذر من خیر، و إیاک و کل عمل فی السر تستحیی منه فی العلانیه، و إیاک و کل عمل إذا ذکر لصاحبه أنکره.

الحدیث السادس عشر

: ضعیف.

" الإبقاء علی العمل" أی حفظه و رعایته و الشفقه علیه من ضیاعه، فی النهایه:

یقال أبقیت علیه أبقی إبقاء إذا رحمته و أشفقت علیه و الاسم البقیا، و فی الصحاح أبقیت علی فلان إذا أرعیت علیه و رحمته.

قوله علیه السلام: یصل، هو بیان لترک الإبقاء لیعرف الإبقاء فإن الأشیاء تعرف بأضدادها" فتکتب" علی بناء المجهول، و الضمیر المستتر راجع إلی کل من الصله و النفقه، و سرا و علانیه و ریاء کل منها منصوب و مفعول ثان لتکتب، و قوله: فتمحی علی بناء المفعول من باب الأفعال، و یمکن أن یقرأ علی بناء المعلوم من باب الافتعال

فَكَتِبَ لَهُ سِرّاً ثُمَّ يَذْكُرُهَا وَ تُمْحَى فَتُكْتَبُ لَهُ عَلَانِيَةً ثُمَّ يَذْكُرُهَا فَتُمْحَى- وَ تُكْتَبُ لَهُ رِيَاءً

١٧ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص اخْشَوُا اللَّهَ خَشْيَةً لَيْسَتْ بِتَعْذِيرٍ وَ اعْمَلُوا لِلَّهِ فِي غَيْرِ رِيَاءٍ وَ لَا سُمْعَةٍ فَإِنَّهُ مَنْ عَمِلَ

بقلب التاء ميما" فتكتب له علانيه" أى يصير ثوابه أخف و أقل" و تكتب له رياء" أى يبطل ثوابه بل يعاقب عليه، و قيل: كما يتحقق الرياء فى أول العباده و وسطها كذلك يتحقق بعد الفراغ منها، فيجعل ما فعل لله خالصا فى حكم ما فعل لغيره فيبطلها كالأولين عند علمائنا، بل يوجب الاستحقاق للعقوبه أيضا عند الجميع.

و قال الغزالى: لا يبطلها لأن ما وقع صحيحا فهو صحيح لا ينتقل من الصحه إلى الفساد، نعم الرياء بعده حرام يوجب استحقاق العقوبه، و قد مر بسط القول فيه

الحديث السابع عشر

: كالسابق.

" خشيه ليست بتعذير" أقول: هذه الفقره تحتمل وجوها: الأول: ما ذكره المحدث الأسترآبادى (ره) حيث قال: إذا فعل أحد فعلا من باب الخوف و لم يرض به فخشيته خشيه تعذير و خشيه كراهيه، و إن رضى به فخشيته خشيه رضى أو خشيه محبه.

الثانى: أن يكون التعذير بمعنى التقصير بحذف المضاف أى ذات تعذير، أى لم تكونوا مقصرين فى الخشيه، أو الباء للملابسه أى بمعنى مع، قال فى النهايه:

التعذير التقصير، و منه حديث بنى إسرائيل: كانوا إذا عمل فيهم بالمعاصى نهوهم تعذيرا أى نهيا قصروا فيه و لم يبالغوا، وضع المصدر موضع اسم الفاعل حالا كقولهم جاء مشيا، و منه حديث الدعاء: و تعاطى ما نهيت عنه تعذيرا.

الثالث: أن يكون التعذير بمعنى التقصير أيضا، و يكون المعنى لا تكون خشيتكم بسبب التقصيرات الكثيره فى الأعمال بل تكون مع بذل الجهد فى الأعمال

لِغَيْرِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى عَمَلِهِ

١٨ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَعْمَلُ الشَّيْ ءَ مِنَ الْخَيْرِ فَيَرَاهُ إِنْسَانٌ فَيَسُرُّهُ ذَلِكَ فَقَالَ لَا بَأْسَ مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَ هُوَ يُحِبُّ أَنْ يَظْهَرَ لَهُ فِي النَّاسِ الْخَيْرُ إِذَا لَمْ يَكُنْ صَنَعَ ذَلِكَ لِذَلِكَ

كما ورد فى صفات المؤمن يعمل و يخشى.

الرابع: أن يكون المعنى تكون خشيتكم خشيه واقعيه لا إظهار خشيه فى مقام الاعتذار إلى الناس و العمل بخلاف ما تقتضيه كما مر فى قوله عليه السلام: ما يصنع الإنسان أن يعتذر إلى الناس" إلخ" قال الجوهرى: المعذر بالتشديد هو المظهر للعذر من غير حقيقه له فى العذر.

الخامس: ما ذكره بعض مشايخنا: أن المعنى اخشوا الله خشيه لا تحتاجون معها فى القيامه إلى إبداء العذر.

و كان الثالث أظهر الوجوه" وكله الله إلى عمله" أى يرد عمله عليه فكأنه و كله إليه، أو بحذف المضاف أى مقصود عمله أو شريك عمله أو ليس له إلا العناء و التعب كما مر.

الحديث الثامن عشر

: حسن كالصحيح.

" ما من أحد" أى الإنسان مجبول على ذلك لا يمكنه رفع ذلك عن نفسه فلو كلف به لكان تكليفا بما لا يطاق" إذا لم يكن صنع ذلك لذلك" أى لم يكن باعثه على أصل الفعل أو على إيقاعه على الوجه الخاص ظهوره فى الناس، و قد ورد نظير ذلك من طريق العامه عن أبى ذر أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: أ رأيت الرجل يعمل العمل من الخير و يحمده الناس عليه؟ قال: تلك عاجل بشرى المؤمن يعنى البشرى المعجله له فى الدنيا، و البشرى الأخرى قوله سبحانه:" بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ

تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ".

و قیل: و هـذا ینافی ما روی من طریقنا: ما بلغ عبـد حقیقه الإخلاص حتی لا یحب أن یحمـد علی شـی ء من عمل لله، و ما روی من طریقهم عن ابن جبیر فی سـبب نزول قوله تعالی:" فَمَنْ کانَ یَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ"" إلخ". و قد مر و قد جمع بینهما صاحب العده (ره) بأنه إن کان سـروره باعتبار أنه تعالی أظهر جمیله علیهم أو باعتبار أنه اسـتدل بإظهار جمیله فی الـدنیا علی إظهار جمیله فی الآخره علی رؤوس الإشـهاد، أو باعتبار أن الرائی قـد یمیل قلبه بـذلک إلی طاعه الله تعالی، أو باعتبار أنه یسـلب ذلک اعتقادهم بصـفه ذمیمه له فلیس ذلک السرور ریاء و سمعه، و إن کان سروره باعتبار رفع المنزله أو توقع التعظیم و التوقیر بأنه عابد زاهد و تزکیتهـم لـه إلی غیر ذلـک من التـدلیسات النفسـانیه و التلبیسـات الشـیطانیه فهـو ریـاء ناقـل للعمـل من کفه الحسـنات إلی کفه السیئات، انتهی.

و أقول: یمکن أن یکون ذلـک باعتبـار اختلاف درجات الناس و مراتبهم، فإن تکلیف مثل ذلک بالنظر إلی أکثر الخلق تکلیف بما لا یطاق، و لا ریب فی اختلاف التکالیف بالنسبه إلی أصناف الخلق بحسب اختلاف استعداداتهم و قابلیاتهم.

ص: ۱۱۷

بَابُ طَلَبِ الرِّئَاسَهِ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فَقَالَ إِنَّهُ يُحِبُّ الرِّئَاسَهَ فَقَالَ مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ

باب طلب الرئاسه

الحديث الأول

: صحيح.

" أنه ذكر رجلا" ضمائر" أنه" و" ذكر" و" فقال" أولا راجعه إلى معمر و يحتمل رجوعها إلى الإمام عليه السلام، و الرئاسه الشرف و العلو على الناس، رأس الرجل يرأس مهموزا بفتحتين رئاسه شرف و على قدره، فهو رئيس، و الجمع رؤساء مثل شريف و شرفاء، و الضارى السبع الذى اعتاد بالصيد و إهلاكه، و الرعاء بالكسر و المد جمع راع اسم فاعل، و بالضم اسم جمع صرح بالأول صاحب المصباح، و بالثانى القاضى و تفرق الرعاء لبيان شده الضرر، فإن الراعى إذا كان حاضرا يمنع الذئب عن الضرر، و يحمى القطيع، و الظاهر أن قوله: فى دين المسلم صله للضرر المقدر أى ليس ضرر الذئبين فى الغنم بأشد من ضرر الرئاسه فى دين المسلم، ففى الكلام تقديم و تأخير، و يؤيده ما سيأتى فى باب حب الدنيا مثله هكذا: بأفسد فيها من حب المال و الشرف فى دين المسلم، و قيل: فى دين المسلم حال عن الرئاسه قدم عليه، و لا يخفى ما فيه.

و فيه تحذير عن طلب الرئاسه، و للرئاسه أنواع شتى منها ممدوحه و منها مذمومه، فالممدوحه منها الرئاسه التى أعطاها الله تعالى خواص خلقه من الأنبياء و الأوصياء عليهم السلام، لهدايه الخلق و إرشادهم، و رفع الفساد عنهم، و لما كانوا معصومين مؤيدين بالعنايات الربانيه فهم مأمونون من أن يكون غرضهم من ذلك تحصيل

فِی غَنَمٍ قَدْ تَفَرَّقَ رِعَاؤُهَا بِأَضَرَّ فِی دِینِ الْمُسْلِمِ مِنَ الرِّئَاسَهِ

الأغراض الدنیه و الأغراض الدنیویه، فإذا طلبوا ذلک لیس غرضهم إلا الشفقه علی خلق الله تعالی، و إنقاذهم من المهالک الدنیویه و الأخرویه کما قال یوسف علیه السلام" اجْعَلْنِی عَلی خَزائِنِ الْأَرْضِ إِنِّی حَفِیظٌ عَلِیمٌ" و أما سائر الخلق فلهم رئاسات حقه و رئاسات باطله و هی مشتبهه بحسب نیاتهم و اختلاف حالاتهم فمنها القضاء و الحکم بین الناس، و هذا أمر خطیر و للشیطان فیه تسویلات، و لذا وقع التحذیر عنه فی کثیر من الأخبار، و أما من یأمن ذلک من نفسه و یظن أنه لا ینخدع من الشیطان فإذا کان فی زمان حضور الإمام و بسط یده علیه السلام و کلفه ذلک یجب علیه قبوله.

و أما فی زمان الغیبه فالمشهور أنه یجب علی الفقیه الجامع لشرائط الحکم و الفتوی ارتکاب ذلک إما عینا و إما کفایه، فإن کان غرضه من ارتکاب ذلک إطاعه إمامه و الشفقه علی عباد الله و إحقاق حقوقهم و حفظ فروجهم و أموالهم و أعراضهم عن التلف و لم یکن غرضه الترفع علی الناس و التسلط علیهم، و لا جلب قلوبهم و کسب المحمده منهم، فلیست رئاسته رئاسه باطله، بل رئاسه حقه أطاع الله تعالی فیها و نصح إمامه، و لو کان غرضه کسب المال الحرام و جلب قلوب الخواص و العوام و أمثال ذلک فهی الرئاسه الباطله التی حذر عنها، و أشد منها من ادعی ما لیس له بحق کالإمامه و الخلافه و معارضه أئمه الحق فإنه علی حد الشرک بالله و قریب منه ما فعله الکذابون المتصنعون الذین کانوا فی أعصار الأئمه علیه السلام و کانوا یصدون الناس عن الرجوع إلیهم کالحسن البصری و سفیان الثوری و أبی حنیفه و أضرابهم.

و من الرئاسات المنقسمه إلی الحق و الباطل ارتکاب الفتوی و التدریس

و الوعظ، فمن كان أهلا لتلك الأمور عالما بما يقول متبعا للكتاب و السنه و كان غرضه هدايه الخلق و تعليمهم مسائل دينهم فهو من الرئاسه الحقه، و يحتمل وجوبه إما عينا أو كفايه، و من لم يكن أهلا لذلك و يفسر الآيات برأيه و الأخبار مع عدم فهمها، و يفتى الناس بغير علم فهو ممن قال الله سبحانه فيهم: "قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَياهِ الدُّنْيا وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً" و كذلك من هو أهل لتلك الأمور من جهه العلم لكنه مراء متصنع يحرف الكلم عن مواضعه، و يفتى الناس بخلاف ما يعلم، أو كان غرضه محض الشهره و جلب القلوب أو تحصيل الأموال و المناصب فهو أيضا من الهالكين، و منها أيضا إمامه الجمعه و الجماعه فهذا أيضا إن كان أهله و صحت نيته فهو من الرئاسات الحقه و إلا فهو أيضا من أهل الفساد.

و الحاصل أن الرئاسه إن كانت بجهه شرعيه و لغرض صحيح فهى ممدوحه و إن كانت على غير الجهات الشرعيه أو مقرونه بالأغراض الفاسده فهى مذمومه فهذه الأخبار محموله على هذه الوجوه الباطله، أو على ما إذا كان المقصود نفس الرئاسه و التسلط.

قال بعض المحققين: معنى الجاه ملك القلوب و القدره عليها، فحكمها حكم ملك الأموال فإنه عرض من أعراض الحياه الدنيا و ينقطع بالموت كالمال، و الدنيا مزرعه الآخره فكل ما خلق الله من الدنيا فيمكن أن يتزود منه إلى الآخره، و كما أنه لا بد من أدنى مال لضروره المطعم و الملبس، فلا بد من أدنى جاه لضروره المعيشه مع الخلق، و الإنسان كما لا يستغنى عن طعام يتناوله، فيجوز أن يحب

الطعام و المال الذی یباع به الطعام فکذلک لا یخلو عن الحاجه إلی خادم یخدمه و رفیق یعینه و أستاد یعلمه و سلطان یحرسه، و یدفع عنه ظلم الأشرار، فحبه أن یکون له فی قلب خادمه من المحل ما یدعوه إلی الخدمه لیس بمذموم، و حبه لأن یکون له فی قلب رفیقه من المحل ما یحسن به مرافقته و معاونته لیس بمذموم، و حبه لأن یکون فی قلب أستاذه من المحل ما یحسن به إرشاده و تعلیمه و العنایه به لیس بمذموم، و حبه لأن یکون له من المحل فی قلب سلطانه ما یحثه ذلک علی دفع الشر عنه لیس بمذموم، فإن ألجأه وسیله إلی الأغراض کالمال، فلا فرق بینهما إلا أن التحقیق فی هذا یفضی إلی أن لا یکون المال و الجاه فی أعیانهما محبوبین بل ینزل ذلک منزله حب الإنسان أن یکون فی داره بیت ماء لأنه یضطر إلیه لقضاء حاجته و بوده لو استغنی عن قضاء الحاجه حتی یستغنی عن بیت الماء، و هذا علی التحقیق لیس بحب لبیت الماء، فکل ما یراد به التوصل إلی محبوب فالمحبوب هو المقصود المتوسل إلیه، و تدرک التفرقه بمثال و هو أن الرجل قد یحب زوجته من حیث أنه یدفع بها فضله الشهوه، کما یدفع بیت الماء فضله الطعام، و لو کفی مؤنه الشهوه لکان یهجر زوجته کما لو کفی قضاء الحاجه لکان لا یدخل بیت الماء و لا یدور به، و قد یحب زوجته لذاتها حب العشاق و لو کفی الشهوه لبقی مستصحبا لنکاحها، فهذا هو الحب دون الأول، فکذلک الجاه و المال قد یحب کل واحد منهما من هذین الوجهین فحبهما لأجل التوسل إلی مهمات البدن غیر مذموم، و حبهما لأعیانهما فیما یجاوز ضروره البدن و حاجته مذموم و لکنه لا یوصف صاحبه بالفسق و العصیان ما لم یحمله الحب علی مباشره معصیه، و ما لم یتوصل إلی اکتسابه بعباده، فإن التوصل إلی المال و الجاه بالعباده جنایه علی الدین و هو حرام، و إلیه یرجع معنی الریاء المخطور کما مر.

فإن قلت: طلب الجاه و المنزله فی قلب أستاذه و خادمه و رفیقه و سلطانه و من یرتبط به أمره مباح علی الإطلاق کیف ما کان، أو مباح إلی حد مخصوص أو علی وجه مخصوص؟.

فأقول: یطلب ذلک علی ثلاثه أوجه، وجهان منها مباح و وجه منها مخطور أما المخطور فهو أن یطلب قیام المنزله فی قلوبهم باعتقادهم فیه صفه هو منفک عنها مثل العلم و الورع و النسب فیظهر لهم أنه علوی أو عالم أو ورع، و لا یکون کذلک فهذا حرام لأنه تلبیس و کذب إما بالقول و إما بالفعل، و أما المباح فهو أن یطلب المنزله بصفه هو متصف بها کقول یوسف علیه السلام:" اجْعَلْنِی عَلی خَزائِنِ الْأَرْضِ إِنِّی حَفِیظٌ عَلِیمٌ" فإنه طلب المنزله فی قلبه بکونه حفیظا علیما، و کان محتاجا إلیه، و کان صادقا فیه، و الثانی أن یطلب إخفاء عیب من عیوبه و معصیه من معاصیه، حتی لا یعلمه فلا تزول منزلته به، فهذا أیضا مباح، لأن حفظ الستر علی القبائح جائز و لا یجوز هتک الستر و إظهار القبیح، فهذا لیس فیه تلبیس بل هو سد لطریق العلم بما لا فائده فی العلم به، کالذی یخفی عن السلطان أنه یشرب الخمر و لا یلقی إلیه أنه ورع، فإن قوله: إنی ورع تلبیس، و عدم إقراره بالشرب لا یوجب اعتقاده الورع بل یمنع العلم بالشرب.

و من جمله المخطورات تحسین الصلاه بین یدیه لتحسن فیه اعتقاده، فإن ذلک ریاء و هو ملبس إذ یخیل إلیه أنه من المخلصین الخاشعین لله، و هو مرائی بما یفعله فکیف یکون مخلصا، فطلب الجاه بهذا الطریق حرام، و کذا بکل معصیه، و ذلک یجری مجری اکتساب المال من غیر فرق، و کما لا یجوز له أن یتملک مال غیره بتلبیس فی عوض أو فی غیره، فلا یجوز له أن یتملک قلبه بتزویر و خداع، فإن ملک القلوب أعظم من ملک الأموال.

٢ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِي عَامِرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ طَلَبَ الرِّئَاسَةَ هَلَكَ

٣ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِيَّاكُمْ وَ هَؤُلَاءِ الرُّؤَسَاءَ الَّذِينَ يَتَرَأَّسُونَ فَوَ اللَّهِ مَا خَفَقَتِ النِّعَالُ خَلْفَ رَجُلٍ إِلَّا هَلَكَ وَ أَهْلَكَ

٤ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ وَ غَيْرِهِ رَفَعُوهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَلْعُونٌ مَنْ تَرَأَّسَ مَلْعُونٌ مَنْ هَمَّ بِهَا مَلْعُونٌ مَنْ حَدَّثَ بِهَا نَفْسَهُ

٥ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَقِيلَةَ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا كَرَّامٌ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

الحديث الثانی

: مرسل.

الحديث الثالث

: صحيح.

و قال الجوهری: رأس فلان القوم يرأس بالفتح رئاسه و هو رئيسهم، و رأسته أنا ترئيسا فترأس هو و ارتأس عليهم، و قال: خفق الأرض بنعله و كل ضرب بشی ء عريض: خفق.

أقول: و هذا أيضا محمول على الجماعه الذين كانوا فی أعصار الأئمه عليهم السلام و يدعون الرئاسه من غير استحقاق، أو تحذير عن تسويل النفس و تكبرها و استعلائها باتباع العوام و رجوعهم إليه، فيهلك بذلك و يهلكهم بإضلالهم و إفتائهم بغير علم، مع أن زلات علماء الجور مسريه إلى غيرهم، لأن كل ما يرون منهم يزعمون أنه حسن فيتبعونهم فی ذلك، كما قال النبی صلى الله عليه و آله و سلم: أخاف على أمتی زله عالم.

الحديث الرابع

: مرفوع.

" من ترأس" أی ادعى الرئاسه بغير حق، فإن التفعل غالبا يكون للتكليف.

الحديث الخامس

: مجهول إذ فی أكثر نسخ الكافی عن أبی عقيل و فی بعضها عن أبی عقيله، و الظاهر أنه كان أيوب بن أبی غفيله لأن الشيخ ذكر فی الفهرست

ع إِيَّاكَ وَ الرِّئَاسَهَ وَ إِيَّاكَ أَنْ تَطَأَ أَعْقَابَ الرِّجَالِ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَمَّا الرِّئَاسَهُ فَقَدْ عَرَفْتُهَا وَ أَمَّا أَنْ أَطَأَ أَعْقَابَ الرِّجَالِ فَمَا ثُلُثَا مَا فِي يَدِي إِلَّا مِمَّا وَطِئْتُ أَعْقَابَ الرِّجَالِ فَقَالَ لِي لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِيَّاكَ أَنْ تَنْصِبَ رَجُلًا دُونَ الْحُجَّهِ فَتُصَدِّقَهُ فِي كُلِّ مَا قَالَ

۶ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ لِي وَيْحَكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ لَا تَطْلُبَنَّ الرِّئَاسَهَ وَ لَا تَكُنْ ذِنْباً- وَ لَا تَأْكُلْ بِنَا النَّاسَ فَيُفْقِرَكَ اللَّهُ وَ لَا تَقُلْ فِينَا مَا لَا نَقُولُ فِي أَنْفُسِنَا فَإِنَّكَ

الحسن بن أيوب بن أبی غفيله، و قال النجاشی: له كتاب أصل، و كون كتابه أصلا، عندی مدح عظيم فالخبر حسن موثق" إلا مما وطأت أعقاب الرجال." أی مشيت خلفهم لأخذ الروايه عنهم، فأجاب عليه السلام بأنه ليس الغرض النهی عن ذلك، بل الغرض النهی عن جعل غير الإمام المنصوب من قبل الله تعالی بحيث تصدقه فی كل ما يقول، و قيل: وطؤ العقب كنايه عن الاتباع فی الفعال، و تصديق المقال و اكتفی فی تفسيره بأحدهما لاستلزامه الآخر غالبا.

الحديث السادس

: مجهول.

" و لا تكن ذنبا" أی تابعا للجهال و المترئسين و علماء السوء قال فی النهايه:

الأذناب الأتباع جمع ذنب كأنهم فی مقابل الرؤوس، و هم المقدمون و فی بعض النسخ ذئبا بالهمز، فيكون تأكيدا للفقره السابقه، فإن رؤساء الباطل ذئاب يفترسون الناس و يهلكونهم من حيث لا يعلمون" و لا تأكل بنا الناس" أی لا تجعل انتسابك إلينا بالتشيع أو العلم أو النسب مثلا وسيله لأخذ أموال الناس أو إضرارهم، أو لا تجعل وضع الأخبار فينا وسيله لأخذ أموال الشيعه" فيفقرك الله" علی خلاف مقصودك" ما لا نقول فی أنفسنا" كالربوبيه و الحلول و الاتحاد و نسبه خلق العالم إليهم، أو كونهم أفضل من نبينا صلی الله عليه و آله و سلم، أو الأعم منها و من التقصير فی حقهم" فإنك موقوف"

مَوْقُوفٌ وَ مَسْئُولٌ لَا مَحَالَهَ فَإِنْ كُنْتَ صَادِقاً صَدَّقْنَاكَ وَ إِنْ كُنْتَ كَاذِباً كَذَّبْنَاكَ

٧ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ مَيَّاحٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ أَرَادَ الرِّئَاسَهَ هَلَكَ

٨ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَ تَرَى لَا أَعْرِفُ خِيَارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ بَلَى وَ اللَّهِ وَ إِنَّ شِرَارَكُمْ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوطَأَ عَقِبُهُ إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ كَذَّابٍ أَوْ عَاجِزِ الرَّأْيِ

أى يوم القيامه و مسئول عما قلت فينا لقوله تعالى:" وَ قِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ" و فى القاموس: لا محاله منه بالفتح لا بد منه.

الحديث السابع

: ضعيف.

الحديث الثامن

: صحيح.

" أ ترى" على المعلوم أو المجهول استفهام إنكار" أنه لا بد" قيل: الضمير اسم إن و راجع إلى أن يوطأ، و لا بد جمله معترضه و" من كذاب" خبر إن و من للابتداء أو الضمير للشأن و من كذاب ظرف لغو متعلق بلا بد بتقدير لا بد لنا من كذاب، و قيل: أى لا بد فى الأرض من كذاب يطلب الرئاسه و من عاجز الرأى يتبعه.

أقول: و يحتمل أن يكون الضمير راجعا إلى الموصول، و التقدير لا بد من أن يكون كذابا أو عاجز الرأى، لأن الناس يرجعون إليه فى المسائل و الأمور المشكله، فإن أجابهم كان كذابا غالبا و إن لم يجبهم كان ضعيف العقل عندهم أو واقعا لأنه لا يتم ما أراد بذلك.

بَابُ اخْتِتَالِ الدُّنْيَا بِالدِّينِ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَخْتِلُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ وَ وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَقْتُلُونَ الَّذِينَ

باب اختتال الدنيا بالدين

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور، و عندى صحيح لأن ابن سنان وثقه المفيد و ابن طاوس (ره) و ابن ظبيان روى ابن إدريس فى مستطرفات السرائر نقلا من جامع البزنطى بسند صحيح عن الصادق أنه قال فيه رحمه الله: و بنى له بيتا فى الجنه كان و الله مأمونا على الحديث، و هو يدل ثقته و جلالته، و المشهور أنه ضعيف.

" ويل للذين يختلون الدنيا بالدين" أى العذاب و الهلاك للذين يطلبون الدنيا بعمل الآخره بالخديعه و المكر، قال فى النهايه: الويل الحزن و الهلاك و المشقه من العذاب، و قال فيه: من أشراط الساعه أن تعطل السيوف من الجهاد، و المشقه من العذاب، و قال فيه: من أشراط الساعه أن تعطل السيوف من الجهاد، و أن تختل الدنيا بالدين، أى تطلب الدنيا بعمل الآخره، يقال: ختله يختله إذا خدعه و راوغه و ختل الذئب الصيد إذا تخفى له، و الختل الخداع، و فى القاموس: ختله يختله ختلا و ختلانا خدعه، و الذئب الصيد تخفى له، و خاتله خادعه، و تخاتلوا تخادعوا و اختتل تسمع لسر القوم، انتهى.

و بناء الافتعال المذكور فى عنوان الباب لم أره بهذا المعنى فى كتب اللغه، و فى بعض النسخ اختيال بالياء و هو تصحيف" الذين يأمرون بالقسط" أى بالعدل و هم الأئمه عليهم السلام و خواص أصحابهم" يسير المؤمن" أن يعيش و يعمل مجازا" أبى-

يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ وَ وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَسِيرُ الْمُؤْمِنُ فِيهِمْ بِالتَّقِيَّهِ أَ بِي يَغْتَرُّونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِءُونَ فَبِي حَلَفْتُ لَأَتِيحَنَّ لَهُمْ فِتْنَهً تَتْرُكُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانَ

بَابُ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا وَ عَمِلَ بِغَيْرِهِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ يُوسُفَ الْبَزَّازِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ حَسْرَهً يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ عَمِلَ بِغَيْرِهِ

يغترون" أى بسبب إمهالى و نعمتى يغفلون عن بطشى و عذابى، من الاغترار بمعنى الغفله، و يحتمل أن يكون من الاغترار بمعنى الوقوع فى الغرور و الهلاك، و قال تعالى:

" ما غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ" قال البيضاوى: أى شى ء خدعك و جرأك على عصيانه" يجترئون" بالهمز أو بدونه بقلب الهمزه ياء ثم إسقاط ضمها ثم حذفها لالتقاء الساكنين" لأتيحن" قال فى النهايه فيه: فبى حلفت لأتيحنهم فتنه تدع الحليم منهم حيرانا يقال: أتاح الله لفلان كذا أى قدره له و أنزله به، و تاح له الشى ء، و الحليم ذو الحلم و الأناه و التثبت فى الأمور أو ذو العقل، و تنوين حيرانا للتناسب و إنما خص بالذكر لأنه بكلى معنييه أبعد من الحيره، و ذلك لأنه أصبر على الفتن و الزلازل، و الحاصل أنه لا يجد العقلاء و ذوا التثبت و التدبر فى الأمور المخرج من تلك الفتنه.

باب من وصف عدلا و عمل بغيره

الحديث الأول

: مختلف فيه.

ص: ١٢٧

۲ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ قُتَيْبَهَ الْأَعْشَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا وَ عَمِلَ بِغَيْرِهِ

۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ حَسْرَهً يَوْمَ الْقِيَامَهِ

الحديث الثانی

: ضعيف.

" من وصف عدلا" أی بين للناس أمرا حقا موافقا لقانون العدل أو أمرا وسطا غير مائل إلى إفراط أو تفريط، و لم يعمل به أو وصف دينا حقا و لم يعمل بمقتضاه كما إذا ادعى القول بإمامه الأئمه عليهم السلام و لم يتابعهم قولا و فعلا، و يؤيد الأول قوله تعالى:" أَ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَ تَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ" و قوله سبحانه:

" لِمَ تَقُولُونَ ما لا تَفْعَلُونَ و ما روى عن النبی صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: مررت ليله أسرى بی بقوم تقرض شفاههم بمقارض من نار، فقلت: من أنتم؟ قالوا: كنا نأمر بالخير و لا نأتيه و ننهى عن الشر و نأتيه، و مثله كثير.

الحديث الثالث

: حسن كالصحيح.

و إنما كانت حسرته أشد لوقوعه فی الهلكه مع العلم و هو أشد من الوقوع فيها بدونه، و لمشاهدته نجاه الغير بقوله و عدم نجاته به، و كان أشديه العذاب و الحسره بالنسبه إلى من لم يعلم و لم يعمل و لم يأمر، لا بالنسبه إلى من علم و لم يفعل و لم يأمر، لأن الهدايه و بيان الأحكام و تعليم الجهال و الأمر بالمعروف و النهی عن المنكر كلها واجبه كما أن العمل واجب، فإذا تركهما ترك واجبين، و إذا ترك أحدهما ترك واجبا واحدا، لكن الظاهر من أكثر الأخبار بل الآيات اشتراط الوعظ و الأمر بالمعروف و النهی عن المنكر بالعمل، و يشكل التوفيق بينها و بين سائر الآيات و الأخبار الداله على وجوب الهدايه و التعليم، و النهی عن كتمان العلم، و على أی

مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ خَالَفَهُ إِلَى غَيْرِهِ

۴ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- فَكُبْكِبُوا فِيها هُمْ وَ الْغاوُونَ قَالَ يَا أَبَا بَصِيرٍ هُمْ قَوْمٌ وَصَفُوا عَدْلًا بِأَلْسِنَتِهِمْ ثُمَّ خَالَفُوهُ إِلَى غَيْرِهِ

حال الظاهر أنها لا تشمل ما إذا كان له مانع من الإتيان بالنوافل مثلا، و يبين للناس فضلها، و أمثال ذلك و سنعيد الكلام فی ذلك فی محل آخر إنشاء الله تعالی.

الحديث الرابع

: مجهول.

" فَكُبْكِبُوا" أقول: قبلها فی الشعراء" وَ بُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِلْغاوِينَ، وَ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ ما كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ هَلْ يَنْصُرُونَكُمْ أَوْ يَنْتَصِرُونَ" و فسر المفسرون ما كنتم تعبدون بآلهتهم" فَكُبْكِبُوا فِيها هُمْ وَ الْغاوُونَ" قالوا: أی الآلهه و عبدتهم و الكبكبه تكرير الكب لتكرير معناه كان من ألقی فی النار ينكب مره بعد أخری حتی يستقر فی قعرها، و قد مر تفسير الآيات فی الباب الذی بعد باب أن الإسلام قبل الإيمان.

قوله عليه السلام: هم قوم، أی ضمير" هم" المذكور فی الآيه راجع إلی قوم، أو" هم" ضمير راجع إلی مدلول" هم" فی الآيه، و المعنی أن المراد بالمعبودين فی بطن الآيه المطاعون فی الباطل كقوله تعالی:" أَنْ لا تَعْبُدُوا الشَّيْطانَ" و هم قوم وصفوا الإسلام و لم يعملوا بمقتضاه كالغاصبين للخلافه حيث ادعوا الإسلام و خالفوا الله و رسوله فی نصب الوصی، و تبعهم جماعه و هم الغاوون أو وصفوا الإيمان و ادعوا اتصافهم به، و خالفوا الأئمه الذين ادعوا الإيمان بهم و غيروا دين الله و أظهروا البدع فيه، و تبعهم الغاوون، و يحتمل أن يكون هم راجعا إلی الغاوين، فهم فی الآيه راجع إلی عبده

۵ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ ع أَبْلِغْ شِيعَتَنَا أَنَّهُ لَنْ يُنَالَ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِعَمَلٍ وَ أَبْلِغْ شِيعَتَنَا أَنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ يُخَالِفُهُ إِلَى غَيْرِهِ

بَابُ الْمِرَاءِ وَ الْخُصُومَةِ وَ مُعَادَاةِ الرِّجَالِ

۱ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِيَّاكُمْ وَ الْمِرَاءَ وَ الْخُصُومَةَ فَإِنَّهُمَا يُمْرِضَانِ

الأوثان أو معبودهم أيضا، لكنه بعيد عن سياق الآيات السابقه، و قال على بن إبراهيم بعد نقل هذه الروايه مرسلا عن الصادق عليه السلام: و فى خبر آخر قال: هم بنو أميه و الغاوون بنو فلان أى بنو العباس.

الحديث الخامس

: مجهول.

و خيثمه بفتح الخاء المعجمه و سكون الياء و فتح المثلثه" ما عِنْدَ اللَّهِ" أى من المثوبات و الدرجات و القربات.

باب المراء و الخصومه و معاداه الرجال

الحديث الأول

: ضعيف.

و المراء بالكسر مصدر باب المفاعله و قيل: هو الجدال و الاعتراض على كلام الغير من غير غرض دينى، و فى مفردات الراغب: الامتراء و المماراه المحاجه فيما فيه مريه، و هى التردد فى الأمر، و فى النهايه فيه: لا تماروا فى القرآن فإن المراء فيه كفر، المراء الجدال و التمارى و المماراه المجادله على مذهب الشك و الريبه، و يقال للمناظره مماراه، لأن كل واحد منهما يستخرج

ما عند صاحبه و يمتريه، كما يمترى الحالب اللبن من الضرع، قال أبو عبيد: ليس وجه الحديث عندنا على الاختلاف فى التأويل، و لكنه على الاختلاف فى اللفظ و هو أن يقول الرجل على حرف فيقول الآخر: ليس هو هكذا، و لكنه على خلافه و كلاهما منزل مقروء بهما، فإذا جحد كل واحد منهما قراءه صاحبه لم يؤمن أن يكون يخرجه ذلك إلى الكفر لأنه نفى حرفا أنزله الله على نبيه و قيل: إنما جاء هذا فى الجدال و المراء فى الآيات التى فيها ذكر القدر و نحوه من المعانى على مذهب أهل الكلام و أصحاب الأهواء و الآراء دون ما تضمنت من الأحكام و أبواب الحلال و الحرام لأن ذلك قد جرى بين الصحابه و من بعدهم من العلماء، و ذلك فيما يكون الغرض منه و الباعث عليه ظهور الحق ليتبع دون الغلبه و التعجيز و الله أعلم.

و قال: فيه: ما أوتى الجدل قوم إلا ضلوا، الجدل مقابله الحجه بالحجه و المجادله المناظره و المخاصمه و المراد به فى الحديث الجدل على الباطل، و طلب المغالبه به، فأما المجادله لإظهار الحق فإن ذلك محمود، لقوله تعالى:" وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ".

و قال الراغب: الخصم مصدر خصمته أى نازعته خصما يقال: خصمته و خاصمته مخاصمه و خصاما، و أصل المخاصمه أن يتعلق كل واحد بخصم الآخر أى جانبه، و أن يجذب كل واحد خصم الجوالق من جانب.

و أقول: هذه الألفاظ الثلاثه متقاربه المعنى، و قد ورد النهى عن الجميع فى الآيات و الأخبار و أكثر ما يستعمل المراء و الجدال فى المسائل العلميه، و المخاصمه فى الأمور الدنيويه، و قد يخص المراء بما إذا كان الغرض إظهار الفضل و الكمال،

الْقُلُوبَ عَلَى الْإِخْوَانِ وَ يَنْبُتُ عَلَيْهِمَا النِّفَاقُ

و الجدال بما إذا كان الغرض تعجيز الخصم و ذلته، و قيل: الجدل فى المسائل العلميه و المراء أعم، و قيل: لا يكون المراء إلا اعتراضا بخلاف الجدال فإنه يكون ابتداء و اعتراضا، و الجدل أخص من الخصومه يقال: جدل الرجل من باب علم فهو جدل إذا اشتدت خصومته، و جادل مجادله و جدالا إذا خاصم بما يشغل عن ظهور الحق و وضوح الصواب، و الخصومه لا تعتبر فيها الشده و لا الشغل و قال الغزالى: يندرج فى المراء كل ما يخالف قول صاحبه مثل أن يقول هذا حلو فيقول هذا مر، أو يقول: من كذا إلى كذا فرسخ، فيقول ليس بفرسخ أو يقول شيئا فتقول أنت أحمق أو أنت كاذب، و يندرج فى الخصومه كل ما يوجب تأذى خاطر الآخر و ترداد القول بينهما، و إذا اجتمعا يمكن تخصيص المراء بالأمور الدينيه و الخصومه بغيرها أو بالعكس.

" فإنهما يمرضان القلوب على الإخوان" أى يغيرانها بالعداوه و الغيظ، و إنما عبر عنها بالمرض لأنها توجب شغل القلب و توزع البال و كثره التفكر و هى من أشد المحن و الأمراض، و أيضا توجب شغل القلب عن ذكر الله و عن حضور القلب فى الصلاه، و عن التفكر فى المعارف الإلهيه و خلوها عن الصفات الحسنه و تلوثها بالصفات الذميمه و هى أشد الأمراض النفسانيه و الأدواء الروحانيه، كما قال تعالى:" فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ*.

" و ينبت عليهما النفاق" أى التفاوت بين ظاهر كل واحد منهما و باطنه بالنسبه إلى صاحبه، و هذا نفاق، أو النفاق مع الرب تعالى أيضا إذا كان فى المسائل الدينيه فإنهما يوجبان حدوث الشكوك و الشبهات فى النفس و التصلب فى الباطل للغلبه على الخصم بل فى الأمور الدنيويه أيضا بالإصرار على مخالفه الله تعالى،

و كل ذلك من دواعى النفاق.

فإن قيل: هـذا ينافى ما ورد فى الآيات و الأخبار من الأمر بهدايه الخلق و الذب عن الحق و دفع الشبهات عن الدين و قطع حجج المبطلين و قال تعالى:

" وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ و قال:" وَ لا تُجادِلُوا أَهْلَ الْكِتابِ إِلَّا بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ".

قلت: هـذه الأخبـار محموله على مـا إذا كـان الغرض محض إظهار الفضل أو الغلبه على الخصم أو التعصب و ترويـج الباطل، أو على ما إذا كان مع عـدم القـدره على الغلبه و إظهار الحق و كشـفه، فيصـير سـببا لمزيـد رسوخ الخصم فى الباطل، أو على ما إذا أراد إبطال الباطل بباطل آخر، أو مع إمكان الهـدايه باللين و اللطف يتعـدى إلى الغلظه و الخشونه المثيرتان للفتن أو بترك التقيه فى زمنها، و أما مع عـدم التقيه و القـدره على تبيين الحق فالسـعى فى إظهار الحق و إحيائه و إماته الباطل بأوضح الدلائل و بالتى هى أحسن مع تصحيح النيه فى ذلك من غير رياء و لا مراء فهو من أعظم الطاعات، لكن للنفس و الشيطان فى ذلك طرق خفيه ينبغى التحرز عنها و السعى فى الإخلاص فيه أهم من سائر العبادات.

و يدل على ما ذكرنا ما ذكره الإمام أبو محمد العسـكرى عليه السـلام فى تفسـيره قال: ذكر عند الصادق عليه السـلام الجدال فى الـدين و أن رسول الله و الأئمه المعصومين عليهم السـلام قد نهوا عنه، فقال الصادق عليه السـلام: لم ينه عنه مطلقا لكنه نهى عن الجـدال بغير التى هى أحسن، أ مـا تسـمعون الله يقول:" وَ لا تُجـادِلُوا أَهْلَ الْكِتابِ إِلَّا بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ " و قوله تعالى:" ادْعُ إِلى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَهِ وَ الْمَوْعِظَهِ الْحَسَنَهِ

وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ" فالجدال بالتی هی أحسن قد قرنه العلماء بالدین و الجدال بغیر التی هی أحسن محرم حرمه الله تعالی علی شیعتنا و کیف یحرم الله الجدال جمله و هو یقول:" وَ قالُوا لَنْ یَدْخُلَ الْجَنَّهَ إِلَّا مَنْ کانَ هُوداً أَوْ نَصاری" قال الله تعالی:" تِلْکَ أَمانِیُّهُمْ قُلْ هاتُوا بُرْهانَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ صادِقِینَ" فجعل علم الصدق و الإیمان بالبرهان، و هل یؤتی بالبرهان إلا فی الجدال بالتی هی أحسن، قیل: یا ابن رسول الله فما الجدال بالتی هی أحسن و التی لیست بأحسن؟ قال: أما الجدال بغیر التی هی أحسن أن تجادل مبطلا فیورد علیک باطلا فلا ترده بحجه قد نصبها الله تعالی، و لکن تجحد قوله أو تجحد حقا یرید ذلک المبطل أن یعین به باطله فتجحد ذلک الحق مخافه أن یکون له علیک فیه حجه، لأنک لا تدری کیف المخلص منه، فذلک حرام علی شیعتنا أن یصیروا فتنه علی ضعفاء إخوانهم و علی المبطلین، أما المبطلون فیجعلون ضعف الضعیف منکم إذا تعاطی مجادلته و ضعف ما فی یده حجه له علی باطله، و أما الضعفاء منکم فتغم قلوبهم لما یرون من ضعف المحق فی ید المبطل.

و أما الجدال بالتی هی أحسن فهو ما أمر الله تعالی به نبیه أن یجادل به من جحد البعث بعد الموت و إحیائه له فقال الله حاکیا عنه:" وَ ضَرَبَ لَنا مَثَلًا وَ نَسِیَ خَلْقَهُ قالَ مَنْ یُحْیِ الْعِظامَ وَ هِیَ رَمِیمٌ" فقال الله فی الرد علیهم:" قُلْ" یا محمد" یُحْیِیهَا الَّذِی أَنْشَأَها أَوَّلَ مَرَّهٍ وَ هُوَ بِکُلِّ خَلْقٍ عَلِیمٌ، الَّذِی جَعَلَ لَکُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ ناراً فَإِذا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ" فأراد الله من نبیه أن یجادل المبطل الذی قال کیف یجوز أن یبعث هذه العظام و هی رمیم؟ فقال الله تعالی قُلْ یُحْیِیهَا الَّذِی أَنْشَأَها أَوَّلَ مَرَّهٍ، أ فیعجز من ابتدأ به لا من شی ء أن یعیده بعد أن یبلی، بل ابتداءه

أصعب عندكم من إعادته ثم قال:" الَّذِی جَعَلَ لَکَمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ ناراً" أی إذا کمن النار الحاره فی الشجر الأخضر الرطب یستخرجها فعرفکم أنه علی إعاده ما بلی أقدر، ثم قال:" أَ وَ لَیْسَ الَّذِی خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ بِقادِرٍ عَلی أَنْ یَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلی وَ هُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِیمُ" أی إذا کان خلق السماوات و الأرض أعظم و أبعد فی أوهامکم و قدرکم أن تقدروا علیه من إعاده البالی، فکیف جوزتم من الله خلق هذا الأعجب عندکم و الأصعب لدیکم و لم تجوز أ ما هو أسهل عندکم من إعاده البالی.

قال الصادق علیه السلام: فهذا الجدال بالتی هی أحسن، لأن فیها قطع عذر الکافرین و إزاله شبههم و أما الجدال بغیر التی هی أحسن بأن تجحد حقا لا یمکنک أن تفرق بینه و بین باطل من تجادله، و إنما تدفعه عن باطله بأن تجحد الحق فهذا هو المحرم لأنک مثله، جحد هو حقا و جحدت أنت حقا آخر، فقال: قام إلیه رجل فقال: یا ابن رسول الله أ فجادل رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم؟ فقال الصادق علیه السلام: مهما ظننت برسول الله صلی الله علیه و آله و سلم من شی ء فلا تظن به مخالفه الله أو لیس الله تعالی قال:" وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ" و قال:" قُلْ یُحْیِیهَا الَّذِی أَنْشَأَها أَوَّلَ مَرَّهٍ" لمن ضرب الله مثلا أ فتظن أن رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم خالف ما أمره الله به فلم یجادل بما أمره الله و لم یخبر عن الله بما أمره أن یخبر به.

و روی أبو عمرو الکشی بإسناده عن عبد الأعلی قال: قلت لأبی عبد الله علیه السلام إن الناس یعیبون علی بالکلام و أنا أکلم الناس فقال: أما مثلک من یقع ثم یطیر فنعم، و أما من یقع ثم لا یطیر فلا.

و روی أیضا بإسناده عن الطیار قال: قلت لأبی عبد الله علیه السلام بلغنی أنک کرهت مناظره الناس؟ فقال: أما مثلک فلا یکره، من إذا طار یحسن أن یقع و إن وقع یحسن أن یطیر، فمن کان هکذا لا نکرهه.

ص: ۱۳۵

٢ وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص ثَلَاثٌ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّهَ مِنْ أَيِّ بَابٍ شَاءَ مَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ وَ خَشِيَ اللَّهَ فِي الْمَغِيبِ وَ الْمَحْضَرِ وَ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ كَانَ مُحِقّاً

و بإسناده أيضا عن هشام بن الحكم قال: قال لی أبو عبد الله علیه السلام: ما فعل ابن الطیار؟ قال: قلت: مات، قال: رحمه الله و لقاه نضره و سرورا فقد کان شدید الخصومه عنا أهل البیت.

و بإسناده أیضا عن أبی جعفر الأحول عن أبی عبد الله علیه السلام: قال: ما فعل ابن الطیار؟ فقلت: توفی، فقال: رحمه الله أدخل الله علیه الرحمه و النضره فإنه کان یخاصم عنا أهل البیت.

و بإسناده أیضا عن نضر بن الصباح قال: کان أبو عبد الله علیه السلام یقول لعبد الرحمن ابن الحجاج: یا عبد الرحمن کلم أهل المدینه فإنی أحب أن یری فی رجال الشیعه مثلک.

و بإسناده أیضا عن محمد بن حکیم قال: ذکر لأبی الحسن علیه السلام أصحاب الکلام، فقال: أما ابن حکیم فدعوه.

فهذه الأخبار کلها مع کون أکثرها من الصحاح تدل علی تجویز الجدال و الخصومه فی الدین علی بعض الوجوه و لبعض العلماء، و یؤید بعض الوجوه التی ذکرناها فی الجمع.

الحدیث الثانی

: کالأول.

" من لقی الله بهن" أی کن معه إلی الموت أو فی المحشر" من أی باب شاء" کأنه مبالغه فی إباحه الجنه له، و عدم منعه منها بوجه" فی المغیب و المحضر" أی یظهر فیه آثار خشیه الله بترک المعاصی فی حال حضور الناس و غیبتهم، و قیل:

أی عدم ذکر الناس بالشر فی الحضور و الغیبه و الأول أظهر" و إن کان محقا"

ص: ١٣٦

۳ وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ مَنْ نَصَبَ اللَّهَ غَرَضاً لِلْخُصُومَاتِ أَوْشَكَ أَنْ يُكْثِرَ الِانْتِقَالَ

قد مر أنه لا ينافی وجوب إظهار الحق فی الدین و لا ینافی أیضا جواز المخاصمه لأخذ الحق الدنیوی لکن بدون التعصب و طلب الغلبه، و ترک المداراه بل یکتفی بأقل ما ینفع فی المقامین بدون إضرار و إهانه و إلقاء باطل کما عرفت.

الحدیث الثالث

: کالسابق أیضا.

" من نصب الله" النصب الإقامه، و الغرض بالتحریک الهدف، قال فی المصباح: الغرض الهدف الذی یرمی إلیه، و الجمع أغراض، و قولهم: غرضه کذا علی التشبیه بذلک، أی مرماه الذی یقصده، انتهی.

و هنا کنایه عن کثره المخاصمه فی ذات الله سبحانه و صفاته فإن العقول قاصره عن إدراکها، و لذا نهی عن التفکر فیها کما مر فی کتاب التوحید، و کثره التفکر و الخصومه فیها یقرب الإنسان من کثره الانتقال من رأی إلی رأی لحیره العقول فیها و عجزها عن إدراکها، کما تری من الحکماء و المتکلمین المتصدین لذلک، فإنهم سلکوا مسالک شتی، و الاکتفاء بما ورد فی الکتاب و السنه و ترک الخوض فیها أحوط و أولی، و یحتمل أن یکون المراد الانتقال من الحق إلی الباطل، و من الإیمان إلی الکفر، فإن الجدال فی الله و الخوض فی ذاته و کنه صفاته یورثان الشکوک و الشبه، قال الله تعالی:" وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُجادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَ لا هُدىً وَ لا كِتابٍ مُنِيرٍ*" و قال جل شأنه" وَ إِذا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آياتِنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ. إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ" إلی غیر ذلک من الآیات فی ذلک.

و أوشک من أفعل المقاربه بمعنی القرب و الدنو، و منهم من ذهب هنا إلی ما یترتب علی مطلق الخصومه مع الخلق و قال: الانتقال التحول من حال إلی

۴ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا تُمَارِيَنَّ حَلِيماً وَ لَا سَفِيهاً فَإِنَّ الْحَلِيمَ يَقْلِيكَ وَ السَّفِيهَ يُؤْذِيكَ

۵ عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا كَادَ جَبْرَئِيلُ ع يَأْتِينِي

جال، كالتحول من الخير إلى الشر و من حسن الأفعال إلى قبح الأعمال المقتضيه لفساد النظام، و زوال الألفه و الالتئام، و قيل: المراد كثره الحلف بالله فى الدعاوى و الخصومات فإنه أوشك أن ينتقل مما حلف عليه إلى ضده، خوفا من العقاب فيفتضح بذلك و لا يخفى ما فيهما.

الحديث الرابع

: مجهول.

و الحليم يحتمل المعنيين المتقدمين أى العاقل، و المتثبت المتأنى فى الأمور و السفيه يحتمل مقابليهما، و المعنيان متلازمان غالبا و كذا مقابلاهما، و الحاصل أن العاقل الحازم المتأنى فى الأمور لا يتصدى للمعارضه، و يصير ذلك سببا لأن يبطن فى قلبه العداوه، و الأحمق المتهتك يعارض و يؤذى، فى القاموس قلاه كرماه و رضيه قلى و قلاء و مقليه، أبغضه و كرهه غايه الكراهه فتركه، أو قلاه فى الهجر و قليه فى البغض.

الحديث الخامس

: حسن كالصحيح.

" ما كاد" فى القاموس كاد يفعل كذا: قارب و هم، و فى بعض النسخ ما كان و فى الأول المبالغه أكثر أى لم يقرب إتيانه إلا قال، و الشحناء بالفتح البغضاء و العداوه، و الإضافه إلى المفعول أى العداوه مع الرجال، و يحتمل الفاعل أيضا أى العداوه الشائعه بين الرجال و الأول أظهر، و عداوتهم تأكيد، أو المراد بالأول فعل ما يوجب العداوه أو إظهارها قال فى المصباح: الشحناء العداوه و البغضاء، و شحنت عليه شحنا من

إِلَّا قَالَ يَا مُحَمَّدُ اتَّقِ شَحْنَاءَ الرِّجَالِ وَ عَدَاوَتَهُمْ

۶ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكِنْدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ جَبْرَئِيلُ ع- لِلنَّبِيِّ ص إِيَّاكَ وَ مُلَاحَاةَ الرِّجَالِ

۷ عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِيَّاكُمْ وَ الْمَشَارَةَ فَإِنَّهَا تُورِثُ الْمَعَرَّةَ وَ تُظْهِرُ الْمُعْوِرَةَ

۸ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَنْبَسَةَ

باب تعب حقدت و أظهرت العداوه و من باب نفع لغه.

الحديث السادس

: صحيح.

و قال فی النهايه: فيه نهيت عن ملاحاه الرجال أی مقاولتهم و مخاصمتهم، يقال: لحيت الرجل ألحاه إذا لمته و عذلته، و لاحيته ملاحاه و لحاء إذا نازعته.

الحديث السابع

: مجهول.

و فی النهايه: فيه: لا تشار أخاك هو تفاعل من الشر أی لا تفعل به شرا يحوجه إلی أن يفعل بك مثله، و يروی بالتخفيف و فی الصحاح المشاره المخاصمه.

" فإنها تورث المعره" قال فی القاموس: المعره الإثم و الأذی و الغرم و الديه و الخيانه" تظهر العوره" أی العيوب المستوره، و قال الجوهری: العوره سوءه الإنسان و كل ما يستحيی منه، و فی بعض النسخ المعوره اسم فاعل من أعور الشی ء إذا صار ذا عوار أو ذا عوره و هی العيب و القبيح و كل شی ء يستره الإنسان أنفه أو حياءا فهو عوره، و المراد بها هنا القبيح من الأخلاق و الأفعال، و علی النسختين المراد ظهور قبائحه و عيوبه أما نفسه فإنه عند المشاجره و الغضب لا يملكها فيبدو منه ما كان يخفيه أو من خصمه فإن الخصومه سبب لإظهار الخصم قبح خصمه لينتقص منه و يضع قدره بين الناس.

الحديث الثامن

: صحيح.

الْعَابِدِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِيَّاكُمْ وَ الْخُصُومَهَ فَإِنَّهَا تَشْغَلُ الْقَلْبَ وَ تُورِثُ النِّفَاقَ وَ تَكْسِبُ الضَّغَائِنَ

۹ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّهَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا كَادَ جَبْرَئِيلُ ع يَأْتِينِی إِلَّا قَالَ يَا مُحَمَّدُ اتَّقِ شَحْنَاءَ الرِّجَالِ وَ عَدَاوَتَهُمْ

۱۰ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا أَتَانِی جَبْرَئِيلُ ع قَطُّ إِلَّا وَعَظَنِی فَآخِرُ قَوْلِهِ لِی إِيَّاكَ وَ مُشَارَّهَ النَّاسِ فَإِنَّهَا تَكْشِفُ الْعَوْرَهَ وَ تَذْهَبُ بِالْعِزِّ

" فإنها تشغل القلب" عن ذكر الله و بالتفكر فی الشبه و الشكوك و الحيل لدفع الخصم، و بالغم و الهم أيضا، و الضغائن جمع الضغينه و هی الحقد، و تضاغنوا انطووا علی الأحقاد.

الحديث التاسع

: حسن كالصحيح و قد مر بعينه سندا و متنا و كأنه من النساخ.

الحديث العاشر

: مجهول.

و روی الشيخ فی مجالسه عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلی الله عليه و آله و سلم إياكم و مشاره الناس فإنها تظهر العره و تدفن الغره، الأولی بالعين المهمله و الثانيه بالمعجمه و كلاهما مضمومتان، و روت العامه أيضا من طرقهم هكذا، قال فی النهايه فيه إياكم و مشاره الناس فإنها تدفن الغره و تظهر العره، الغره هيهنا الحسن و العمل الصالح شبهه بغره الفرس و كل شی ء ترفع قيمته فهو غره، و العره هی القذر و عذره الناس فاستعير للمساوئ و المثالب.

ص: ۱۴۰

١١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا عَهِدَ إِلَيَّ جَبْرَئِيلُ ع فِي شَيْ ءٍ مَا عَهِدَ إِلَيَّ فِي مُعَادَاهِ الرِّجَالِ

١٢ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ زَرَعَ الْعَدَاوَةَ حَصَدَ مَا بَذَرَ

بَابُ الْغَضَبِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْغَضَبُ يُفْسِدُ الْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

الحديث الحادى عشر

: حسن أو موثق.

و كلمه" ما" فى الأولى نافيه و فى الثانيه مصدريه و المصدر مفعول مطلق للنوع، و المراد هنا المداراه مع المنافقين من أصحابه كما فعل صلى الله عليه و آله و سلم أو مع الكفار أيضا قبل الأمر بالجهاد، أو الغرض بيان ذلك للناس.

الحديث الثانى عشر

: مرفوع.

" حصد ما بذر" فى الصحاح بذرت البذر زرعته أى العداوه مع الناس كالبذر يحصد منه مثله و هو عداوه الناس له.

باب الغضب

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور.

" كما يفسد الخل العسل" أى إذا أدخل الخل العسل ذهبت حلاوته و خاصيته و صار المجموع شيئا آخر، فكذا الإيمان إذا دخله الغضب فسد و لم يبق على صرافته

و تغيرت آثاره، فلا يسمى إيمانا حقيقه، أو المعنى أنه إذا كان طعم العسل فى الذائقه فشرب الخل ذهبت تلك الحلاوه بالكليه فلا يجد طعم العسل، فكذا الغضب إذا ورد على صاحب الإيمان لم يجد حلاوته و ذهبت فوائده، قال بعض المحققين: الغضب شعله نار اقتبست من نار الله الموقده إلا أنها لا تطلع إلا على الأفئده و أنها لمستكنه فى طى الفؤاد استكنان الجمر تحت الرماد، و يستخرجها الكبر الدفين من قلب كل جبار عنيد، كما يستخرج الحجر النار من الحديد، و قد انكشف للناظرين بنور اليقين أن الإنسان ينزع منه عرق إلى الشيطان اللعين فمن أسعرته نار الغضب فقد قويت فيه قرابه الشيطان، حيث قال:" خَلَقْتَنِى مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ*" فمن شأن الطين السكون و الوقار، و من شأن النار التلظى و الاستعار، و الحركه و الاضطراب و الاصطهار، و منه قوله تعالى:" يُصْهَرُ بِهِ ما فِى بُطُونِهِمْ وَ الْجُلُودُ" و من نتائج الغضب الحقد و الحسد، و بهما هلك من هلك و فسد من فسد.

ثم قال: اعلم أن الله تعالى لما خلق الإنسان معرضا للفساد و الموتان بأسباب خارجه منه أنعم عليه بما يحميه الفساد و يدفع عنه الهلاك إلى أجل معلوم سماه فى كتابه، أما السبب الداخل فإنه ركبه من الرطوبه و الحراره، و جعل بين الحراره و الرطوبه عداوه و مضاده، فلا تزال الحراره تحلل الرطوبه و تجففها و تبخرها حتى يتفشى أجزاؤها بخارا يتصاعد منها، فلو لم يتصل بالرطوبه مدد من الغذاء بجبر ما انحل و تبخر من أجزائها لفسد الحيوان، فخلق الله الغذاء الموافق لبدن الحيوان و خلق فى الحيوان شهوه تبعثه على تناول الغذاء كالموكل به فى جبر ما انكسر و سد ما انثلم ليكون حافظا له من الهلاك بهذا الأسباب، و أما الأسباب الخارجه التى يتعرض لها الإنسان فكالسيف و السنان و سائر المهلكات التى يقصد بها، فافتقر إلى

قوه و حميه تثور من باطنه، فيدفع المهلكات عنه فخلق الله الغضب من النار، و غرزه فى الإنسان و عجنه بطينته، فمهما قصد فى غرض من أغراضه و مقصود من مقاصده اشتعلت نار الغضب و ثارت ثورانا يغلى به دم القلب، و ينتشر فى العروق، و يرتفع إلى أعالى البدن كما يرتفع النار، و كما يرتفع الماء الذى يغلى فى القدر، و لذلك ينصب إلى الوجه فيحمر الوجه و العين، و البشره بصفائها تحكى لون ما ورائها من حمره الدم كما تحكى الزجاجه لون ما فيها، و إنما ينبسط الدم إذا غضب على من دونه و استشعر القدره عليه، فإن صدر الغضب على من هو فوقه و كان معه يأس من الانتقام تولد منه انقباض الدم من ظاهر الجلد إلى جوف القلب، و صار حزنا، و لذلك يصفر اللون و إن كان الغضب على نظير يشك فيه تولد منه تردد بين انقباض و انبساط فيحمر و يصفر و يضطرب.

و بالجمله فقوه الغضب محلها القلب و معناها غليان دم القلب لطلب الانتقام، و إنما يتوجه هذه القوه عند ثورانها إلى دفع المؤذيات قبل وقوعها، و إلى التشفى و الانتقام بعد وقوعها، و الانتقام قوت هذه القوه و شهوتها، و فيه لذتها و لا تسكن إلا به.

ثم الناس فى هذه القوه على درجات ثلاث فى أول الفطره و بحسب ما يطرء عليها من الأمور الخارجه من التفريط و الإفراط و الاعتدال، أما التفريط فبفقد هذه القوه أو ضعفها بأن لا يستعملها فيما هو محمود عقلا و شرعا، مثل دفع الضرر عن نفسه على وجه سائغ، و الجهاد مع الأعداء و البطش عليهم و إقامه الحدود على الوجه المعتبر و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، فتحصل فيه ملكه الجبن بل ينتهى إلى عدم الغيره على حرمه و أشباه ذلك.

و هذا مذموم معدود من الرذائل النفسانيه و قد وصف الله تعالى الصحابه

٢ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُيَسِّرٍ قَالَ ذُكِرَ الْغَضَبُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ ع فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ فَمَا يَرْضَى أَبَداً حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ فَأَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ عَلَى قَوْمٍ وَ هُوَ قَائِمٌ

بالشده و الحميه فقال:" أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ" و قال تعالى:" يا أَيُّهَا النَّبِيُّ جاهِدِ الْكُفَّارَ وَ الْمُنافِقِينَ وَ اغْلُظْ عَلَيْهِمْ*" و إنما الغلظه و الشده من آثار قوه الحميه و هو الغضب و أما الإفراط فهو الإقدام على ما ليس بجميل و استعمالها فيما هو مذموم عقلا و شرعا مثل الضرب و البطش و الشتم و النهب و القتل و القذف و أمثال ذلك فيما لا يجوزه العقل و الشرع.

و أما الاعتدال فهو غضب ينتظر إشاره العقل و الدين فينبعث حيث تجب الحميه و ينطفئ حيث يحسن الحلم، و حفظه على حد الاعتدال هو الاستقامه التى كلف الله تعالى بها عباده، و هو الوسط الذى وصفه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حيث قال: خير الأمور أوساطها، فمن مال غضبه إلى الفتور حتى أحس نفسه ضعف الغيره و خمسه النفس و احتمال الذل و الضيم فى غير محله فينبغى أن يعالج نفسه حتى يقوى غضبه، و من مال غضبه إلى الإفراط حتى جره إلى التهور و اقتحام الفواحش فينبغى أن يعالج نفسه ليسكن من ثوره الغضب و يقف على الوسط الحق بين الطرفين، فهو الصراط المستقيم و هو أدق من الشعر و أحد من السيف، فينبغى أن يسعى فى ذلك بحسب جهده و يتوسل إلى الله تعالى فى أن يوفقه لذلك.

الحديث الثانى

: حسن.

" فيما يرضى أبدا" فيه تنبيه على أنه ينبغى أن لا يغضب و إن غضب لا يستمر عليه بل يعالجه قريبا بالسعى فى الرضا عنه إذ لو استمر عليه اشتد غضبه آنا فآنا و شيئا فشيئا إلى أن يصدر عنه ما يوجب دخوله النار كالقتل و الجرح و أمثالهما، أو

فَلْيَجْلِسْ مِنْ فَوْرِهِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ سَيَذْهَبُ عَنْهُ رِجْزُ الشَّيْطَانِ وَ أَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ عَلَى ذِى رَحِمَ فَلْيَدْنُ مِنْهُ فَلْيَمَسَّهُ فَإِنَّ الرَّحِمَ إِذَا مُسَّتْ سَكَنَتْ

يصير الغضب له عاده و خلقا فلا يمكنه تركه حتى يدخل بسببه النار.

و اعلم أن علاج الغضب أمران: علمى و فعلى أما العلمى فبأن يتفكر فى الآيات و الروايات التى وردت فى ذم الغضب و مدح كظم الغيظ و العفو و الحلم و يتفكر فى توقعه عفو الله عن ذنبه و كف غضبه عنه، و أما الفعلى فذكر عليه السلام هنا أمران: الأول قوله" فأيما رجل" ما زائده" من فوره" كان من بمعنى فى، و قال الراغب: الفور شده الغليان، و يقال ذلك فى النار نفسها إذا هاجت و فى القدر و فى الغضب و يقال فعلت كذا من فورى أى فى غليان الحال و قبل سكون الأمر.

و قال البيضاوى فى قوله تعالى:" وَ يَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هذا" أى من ساعتهم هذه، و هو فى الأصل مصدر فارت القدر إذا غلت فاستعير للسرعه ثم أطلق للحال التى لا ريث فيها و لا تراخى، و المعنى أن يأتوكم فى الحال، و قال فى المصباح:

فار الماء يفور فورا نبع و جرى، و فارت القدر فورا و فورانا، و قولهم الشفعه على الفور من هذا، أى على الوقت الحاضر الذى لا تأخير فيه ثم استعمل فى الحاله التى لا بطؤ فيها يقال: جاء فلان فى حاجته ثم رجع من فوره أى حركته التى وصل فيها و لم يسكن بعدها، و حقيقته أن يصل ما بعد المجى ء بما قبله من غير لبث، انتهى.

و ضمير فوره للرجل، و قيل: للغضب و الأول أنسب بالآيه، و" ذلك" صفه فوره" فإنه سيذهب" كيمنع و الرجز فاعله، أو على بناء الأفعال و الضمير المستتر فاعله و راجع إلى مصدر فليجلس و الرجز مفعوله، و فى النهايه الرجز بكسر الراء العذاب و الإثم و الذنب، و رجز الشيطان وساوسه، انتهى.

و ذهاب ذلك بالجلوس مجرب كما أن من جلس عند حمله الكلب وجده ساكنا لا يحوم حوله، و فيه سر لا يعلمه إلا الله و الراسخون فى العلم، و ربما

يقال: السر فيه هو الإشعار بأنه من التراب و عبد ذليل لا يليق به الغضب، أو التوسل بسكون الأرض و ثبوتها، و أقول: كأنه لقله دواعيه إلى المشى للقتل و الضرب و أشباههما، أو للانتقال من حال إلى حال أخرى، و الاشتغال بأمر آخر فإنهما مما يذهل عن الغضب فى الجمله، و لذا ألحق بعض العلماء الاضطجاع و القيام إذا كان جالسا و الوضوء بالماء البارد و شربه، الجلوس فى ذهاب الرجز.

و أقول: يؤيده ما رواه الصدوق فى مجالسه عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن على بن عقبه عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام عن أبيه عليهما السلام أنه ذكر عنده الغضب فقال: إن الرجل ليغضب حتى ما يرضى أبدا و يدخل بذلك النار، و أيما رجل غضب و هو قائم فليجلس فإنه سيذهب عنه رجز الشيطان و إن كان جالسا فليقم و أيما رجل غضب على ذى رحمه فليقم إليه و ليدن منه و ليمسه فإن الرحم إذا مست الرحم سكنت، و ما رواه العامه عن أبى هريره قال: كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إذا غضب و هو قائم جلس و إذا غضب و هو جالس اضطجع فيذهب غيظه.

و قال بعضهم: علاج الغضب أن تقول بلسانك أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، هكذا أمر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أن يقال عند الغيظ، و كان صلى الله عليه و آله و سلم إذا غضبت عائشه أخذ بأنفها و قال: يا عويش قولى: اللهم رب النبى محمد اغفر لى ذنبى و أذهب غيظ قلبى و أجرنى من مضلات الفتن، و يستحب أن تقول ذلك، و إن لم يزل بذلك فاجلس إن كنت قائما و اضطجع إن كنت جالسا، و أقرب من الأرض التى منها خلقت لتعرف بذلك ذل نفسك، و اطلب بالجلوس و الاضطجاع السكون فإن سبب الغضب الحراره و سبب الحراره الحركه، إذ قال صلى الله عليه و آله و سلم إن الغضب جمره تتوقد أ لم تر إلى انتفاخ أوداجه و حمره عينيه، فإن وجد أحدكم من ذلك شيئا فإن كان قائما فليجلس

و إن كـان جالسـا فلينم، فإن لم يزل ذلك فليتوضأ بالماء البارد و ليغتسل، فإن النار لا يطفئها إلا الماء، و قـد قال صـلى الله عليه و آله و سـلم إذا غضب أحدكم فليتوضأ و ليغتسل فإن الغضب من النار، و فى روايه أن الغضب من الشيطان و أن الشيطان خلق من النار، و إنما يطفئ النار الماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ، و قال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: إذا غضبت فاسـكت، و قال أبو سـعيد الخدرى: قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم إن الغضب جمره فى قلب ابن آدم أ لا ترون إلى حمره عينيه و انتفاخ أوداجه، فمن وجد من ذلك شـيئا فليلصق خده بالأرض، و كان هذا إشاره إلى السـجود و هو تمكين أعز الأعضاء من أذل المواضع و هو التراب ليستشعر به النفس الذل و تزايل به العزه و الزهو الذى هو سبب الغضب.

و أمـا العلاج الثانى فهو خاص بـذى الرحم حيث قال: و أيما رجل غضب على ذى رحم فليـدن منه أى الغاضب من ذى رحمه" إذا مست" على بناء المجهول أى بمثلها و يحتمل المعلوم أى مثلها، و ما فى روايه المجالس المتقـدم ذكره أظهر و يظهر منها أنه سقط من روايه الكتاب بعض الفقرات متنا و سـندا فتفطن، إذ هى عين هذه الروايه و الظاهر أن سكنت على بناء المعلوم المجرد، و يحتمل المجهول من بناء التفعيل.

و قيل: ضـمير فليـدن راجع إلى ذى الرحم و ضـمير منه إلى الرجل و هو بعيـد هنا و إن كان له شواهـد من بعض الأخبار، منها ما رواه الصـدوق (ره) فى كتـاب عيون أخبـار الرضا عليه السـلام بإسـناده عن موسـى بن جعفر عليهما السـلام قال: لما دخلت على الرشيد سلمت عليه فرد على السلام ثم قال: يا موسى بن جعفر خليفتين يجبى إليهما الخراج؟ فقلت: يا أمير المؤمنين أعيذك بالله أن تبوأ بإثمى و إثمك و تقبل الباطل من أعـدائنا علينا فقد علمت أنه قد كذب علينا منذ قبض رسول الله صـلى الله عليه و آله و سلم

۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْغَضَبُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ

۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُ أَبِي ع يَقُولُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص رَجُلٌ بَدَوِيٌّ فَقَالَ إِنِّي أَسْكُنُ الْبَادِيَةَ فَعَلِّمْنِي جَوَامِعَ الْكَلَامِ

بما علم ذلک عندک، فإن رأيت بقرابتک من رسول الله أن تأذن لی أحدثک بحديث أخبرنی به أبی عن آبائه عن جدی رسول الله صلی الله عليه و آله و سلم أنه قال: إن الرحم إذا مست الرحم تحركت و اضطربت، فناولنی يدک جعلنی الله فداک فقال: ادن فدنوت منه فأخذ بيدی ثم جذبنی إلی نفسه و عانقنی طويلا ثم تركنی، و قال:

اجلس يا موسی فليس عليک بأس فنظرت إليه فإذا أنه قد دمعت عيناه فرجعت إلی نفسی فقال: صدقت و صدق جدک، لقد تحرک دمی و اضطربت عروقی حتی غلبت علی الرقه و فاضت عيناى، إلی آخر الخبر.

و أقول: هذا لا يعين حمل خبر المتن علی دنو الغاضب فإنه يدنو كل من يريد تسكين الغضب، فإنه إذا أراد الغاضب تسكين غضبه يدنو من المغضوب و إذا أراد المغضوب تسكين غضب الغاضب يدنو منه.

الحديث الثالث

: صحيح.

" مفتاح كل شر" إذ يتولد منه الحقد و الحسد و الشماته و التحقير، و الأقوال الفاحشه و هتک الأستار و السخريه و الطرد و الضرب و القتل و النهب، و منع الحقوق، إلی غير ذلک مما لا يحصی.

الحديث الرابع

: مجهول.

و قال فی النهايه: فيه" أوتيت جوامع الكلم" يعنی القرآن جمع الله بلطفه

ص: ۱۴۸

فَقَالَ آمُرُکَ أَنْ لَا تَغْضَبَ فَأَعَادَ عَلَيْهِ الْأَعْرَابِيُّ الْمَسْأَلَهَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَتَّى رَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ لَا أَسْأَلُ عَنْ شَيْ ءٍ بَعْدَ هَذَا مَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَّا بِالْخَيْرِ قَالَ وَ كَانَ أَبِي يَقُولُ أَيُّ شَيْ ءٍ أَشَدُّ مِنَ الْغَضَبِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ فَيَقْتُلُ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ* وَ يَقْذِفُ الْمُحْصَنَهَ

۵ عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع عَلِّمْنِي عِظَهً أَتَّعِظُ بِهَا فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي عِظَهً أَتَّعِظُ بِهَا فَقَالَ لَهُ انْطَلِقْ وَ لَا تَغْضَبْ ثُمَّ أَعَادَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ انْطَلِقْ وَ لَا تَغْضَبْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

فی الألفاظ الیسیره منه معانی کثیره واحدها جامعه أی کلمه جامعه و منه الحدیث فی صفته: أنه کان یتکلم بجوامع الکلم أی أنه کان کثیر المعانی قلیل الألفاظ" فأعاد علیه الأعرابی المسأله ثلاث مرات" کان أصل السؤال کان ثلاث مرات فالإعاده مرتان أطلقت علی الثلاث تغلیبا، و المعنی أنه صلی الله علیه و آله و سلم فی کل ذلک یجیبه بمثل الجواب الأول" حتی رجع الرجل" أی تفکر فی أن تکرار السؤال بعد اکتفائه صلی الله علیه و آله و سلم بجواب واحد غیر مستحسن، فأمسک و علم أنه صلی الله علیه و آله و سلم لم یجیبه بما أجابه إلا لعلمه بفوائد هذه النصیحه و أنها تکفیه أو تفکر فی مفاسد الغضب فعلم أن تخصیصه صلی الله علیه و آله و سلم الغضب بالذکر لتلک الأمور" فیقتل النفس" أی إحدی ثمرات الغضب قتل النفس مثلا و هو یوجب القصاص فی الدنیا و العذاب الشدید فی الآخره، و الأخری قذف المحصنه و هی العفیفه و هو یوجب الحد فی الدنیا و العقاب العظیم فی الآخره.

الحدیث الخامس

: مجهول کالحسن.

و قال فی المصباح: وعظه یعظه وعظا و عظه أمره بالطاعه و وصاه بها" فاتعظ" أی ائتمر و کف نفسه، و قال بعض المتقدمین: الوعظ تذکیر مشتمل علی زجر و تخویف و حمل علی طاعه الله بلفظ یرق له القلب و الاسم الموعظه.

۶ عَنْهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ

۷ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ حَبِيبٍ السِّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ فِيمَا نَاجَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ مُوسَى ع يَا مُوسَى أَمْسِكْ غَضَبَكَ عَمَّنْ مَلَّكْتُكَ عَلَيْهِ أَكُفَّ عَنْكَ غَضَبِي

الحديث السادس

: مرسل.

" ستر الله عورته" أى عيوبه و ذنوبه فى الدنيا فلا يفضحه بها، أو فى الآخره فيكون كفاره عنها أو الأعم منهما، و قيل: لأنه إذا لم يغضب لا يقول فيه الناس ما يفضحه، و اختلفوا فى أن من كان شديد الغضب و كف غضبه و من لا يغضب أصلا لكونه حليما بحسب الخلقه، أيهما أفضل، فقيل: الأول لأن الأجر على قدر المشقه و فيه جهاد النفس و هو أفضل من جهاد العدو، و غضب النبى صلى الله عليه و آله و سلم مشهور إلا أن غضبه لم يكن من مس الشيطان و رجزه، و إنما كان من بواعث الدين، و قيل: الثانى لأن الأخلاق الحسنه من الفضائل النفسانيه و صاحب الخلق الحسن بمنزله الصائم القائم.

الحديث السابع

: مجهول أو حسن.

لأن الكشى روى فى حبيب أنه كان شاربا ثم دخل فى هذا المذهب، قال:

و كان من أصحاب الباقر و الصادق عليهما السلام منقطعا إليهما و كفى بهذا مدحا، و يقال: ناجيته أى ساررته" عمن ملكتك عليه" أى من العبيد و الإماء أو الرعيه أو الأعم و هو أولى، و غضب الخلق ثوران النفس و حركتها بسبب تصور المؤذى و الضار إلى الانتقام و المدافعه، و غضب الخالق عقابه التابع لعلمه بمخالفه أوامره و نواهيه و غيرهما، و فيه إشاره إلى نوع من معالجه الغضب و هو أن يذكر الإنسان عند غضبه على الغير غضبه تعالى عليه، فإن ذلك يبعثه على الرضا و العفو طلبا لرضاه سبحانه و عفوه لنفسه.

۸ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى بَعْضِ أَنْبِيَائِهِ يَا ابْنَ آدَمَ اذْكُرْنِي فِي غَضَبِكَ أَذْكُرْكَ فِي غَضَبِي لَا أَمْحَقْكَ فِيمَنْ أَمْحَقُ- وَ ارْضَ بِي مُنْتَصِراً فَإِنَّ انْتِصَارِي لَكَ خَيْرٌ مِنِ انْتِصَارِكَ لِنَفْسِكَ

۹ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ وَ زَادَ فِيهِ وَ إِذَا ظُلِمْتَ بِمَظْلِمَةٍ

الحديث الثامن

: مجهول.

و المراد بذكره له تعالى ذكر قدرته سبحانه عليه و عقابه، و بذكر الله له ذكر عفوه عن أخيه فيعفو عن زلاته و معاصيه جزاء بما صنع، و قوله: لا أمحقك، بالجزم بدل من أذكرك، و المحق هنا إبطال عمله و تعذيبه و محو ذكره أو إحراقه، فى القاموس: محقه كمنعه أبطله و محاه كمحقه فتمحق و امتحق و أمحق كافتعل، و الله الشى ء ذهب ببركته، و الحر الشى ء: أحرقه، و فى النهايه: المحق النقص و المحو و الإبطال، و الانتصار الانتقام، و لما كان الغرض من إمضاء الغضب غالبا هو الانتقام من الظالم، رغب سبحانه فى تركه بأنى منتقم من الظالم لك و انتقامى خير من انتقامك، و الخيريه من وجوه شتى، الأول: أن انتقامه على قدر قدرته و انتقامه سبحانه أشد و أبقى، الثانى: أن انتقامه يفوت ثوابه و انتقامه تعالى لا يفوته، الثالث: أن انتقامه يمكن أن يتعدى إلى ما لا يستحقه فيعاقب عليه، الرابع:

أن انتقامه يؤدى غالبا إلى المفاسد الكليه و الجزئيه بانتهاض الخصم للمعاداه بخلاف انتقامه تعالى.

الحديث التاسع

: موثق كالصحيح.

و فى هذا الخبر وقع قوله و إذا ظلمت بمظلمه فارض بانتصارى لك مكان قوله فى الخبر السابق و أرض بى منتصرا، و مفادهما واحد، و لما كان هذا فى اللفظ أطول أطلق عليه لفظ الزياده. و إنما ذكر ما بعدها مع كونه مشتركا بينهما للعلم بموضع الزياده، و فى المصباح الظلم اسم من ظلمه ظلما من باب ضرب،

فَارْضَ بِانْتِصَارِی لَکَ فَإِنَّ انْتِصَارِی لَکَ خَیْرٌ مِنِ انْتِصَارِکَ لِنَفْسِکَ

۱۰ مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ إِنَّ فِی التَّوْرَاهِ مَکْتُوباً یَا ابْنَ آدَمَ اذْکُرْنِی حِینَ تَغْضَبُ أَذْکُرْکَ عِنْدَ غَضَبِی فَلَا أَمْحَقْکَ فِیمَنْ أَمْحَقُ وَ إِذَا ظُلِمْتَ بِمَظْلِمَهٍ فَارْضَ بِانْتِصَارِی لَکَ فَإِنَّ انْتِصَارِی لَکَ خَیْرٌ مِنِ انْتِصَارِکَ لِنَفْسِکَ

۱۱ الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَلِیُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِی حَمَّادٍ جَمِیعاً عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ عَنْ أَبِی خَدِیجَهَ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِیِّ ص یَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِی قَالَ اذْهَبْ وَ لَا تَغْضَبْ فَقَالَ الرَّجُلُ قَدِ اکْتَفَیْتُ بِذَاکَ فَمَضَی إِلَی أَهْلِهِ فَإِذَا بَیْنَ قَوْمِهِ حَرْبٌ قَدْ قَامُوا صُفُوفاً وَ لَبِسُوا السِّلَاحَ فَلَمَّا رَأَی ذَلِکَ لَبِسَ سِلَاحَهُ ثُمَّ قَامَ مَعَهُمْ ثُمَّ ذَکَرَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ص لَا تَغْضَبْ فَرَمَی السِّلَاحَ ثُمَّ جَاءَ یَمْشِی إِلَی الْقَوْمِ الَّذِینَ هُمْ عَدُوُّ قَوْمِهِ فَقَالَ یَا هَؤُلَاءِ مَا کَانَتْ لَکُمْ مِنْ جِرَاحَهٍ أَوْ قَتْلٍ أَوْ ضَرْبٍ لَیْسَ فِیهِ أَثَرٌ فَعَلَیَّ فِی مَالِی أَنَا أُوفِیکُمُوهُ فَقَالَ الْقَوْمُ فَمَا کَانَ فَهُوَ لَکُمْ نَحْنُ أَوْلَی بِذَلِکَ مِنْکُمْ قَالَ فَاصْطَلَحَ الْقَوْمُ وَ ذَهَبَ الْغَضَبُ

و مظلمه بفتح المیم و کسر اللام و یجعل المظلمه اسما لما یطلبه عند الظالم کالظلامه بالضم.

الحدیث العاشر

: موثق و قد مر.

الحدیث الحادی عشر

: ضعیف علی المشهور.

" لیس فیه أثر" أی علامه جراحه لتصح مقابلته للجراحه، و الأثر بالتحریک بقیه الشی ء و علامته، و بالضم و بضمتین أثر الجراحه یبقی بعد البرء" فعلی فی مالی" أی لا أبسطه علی القبیله لیکون فیه مضایقه أو تأخیر، و" أنا" إما تأکید للضمیر المجرور لأنهم جوزوا تأکیده بالمرفوع المنفصل، أو مبتدأ و خبره

۱۲ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ هَذَا الْغَضَبَ جَمْرَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تُوقَدُ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ وَ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا غَضِبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَ انْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ وَ دَخَلَ الشَّيْطَانُ فِيهِ فَإِذَا خَافَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ فَلْيَلْزَمِ الْأَرْضَ فَإِنَّ رِجْزَ الشَّيْطَانِ لَيَذْهَبُ عَنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ

۱۳ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْغَضَبُ مَمْحَقَةٌ لِقَلْبِ الْحَكِيمِ وَ قَالَ مَنْ لَمْ يَمْلِكْ غَضَبَهُ لَمْ يَمْلِكْ عَقْلَهُ

" أوفيكموه" على بناء الأفعال أو التفعيل، و الضمير راجع إلى الموصول أى على ديه ما ذكر، و الإيفاء و التوفيه إعطاء الحق تاما.

الحديث الثانى عشر

: حسن كالصحيح.

و الجمره القطعه الملتهبه من النار شبه بها الغضب فى الإحراق و الإهلاك، و نسبها إلى الشيطان لأن بنفخ نزعاته و وساوسه تحدث و تشتد و توقد فى قلب ابن آدم و تلتهب التهابا عظيما و يغلى بها دم القلب غليانا شديدا كغلى الحميم فيحدث منه دخان بتحليل الرطوبات و ينتشر فى العروق و يرتفع إلى أعالى البدن، و الدماغ و الوجه كما يرتفع الماء و الدخان فى القدر، فلذلك تحمر العين و الوجه و البشره و تنتفخ الأوداج و العروق و حينئذ يتسلط عليه الشيطان كمال التسلط و يدخل فيه و يحمله على ما يريد، فيصدر منه أفعال شبيهه بأفعال المجانين و لزوم الأرض يشمل الجلوس و الاضطجاع و السجود كما عرفت.

الحديث الثالث عشر

: مرفوع.

و المحقه مفعله من المحق و هو النقص و المحو و الإبطال، أى مظنه له و إنما خص قلب الحكيم بالذكر لأن المحق الذى هو إزاله النور إنما يتعلق بقلب له نور و قلب غير الحكيم يعلم بالأولويه و إذا عرفت أن الغضب يمحق قلب الحكيم

يعنى عقله ظهر لك حقيقه قوله: من لم يملك غضبه لم يملك عقله.

قال بعض المحققين: مهما اشتدت نار الغضب و قوى اضطرامها أعمى صاحبه و أصمه عن كل موعظه، فإذا وعظ لم يسمع بل تزيده الموعظه غيظا، و إن أراد أن يستضى ء بنور عقله و راجع نفسه لم يقدر على ذلك، إذ ينطفئ نور العقل و ينمحى فى الحال بدخان الغضب، فإن معدن الفكر الدماغ و يتصاعد عند شده الغضب من غليان دم القلب دخان إلى الدماغ مظلم مستولى على معادن الفكر، و ربما يتعدى إلى معادن الحس فيظلم عينه حتى لا يرى بعينه و يسود عليه الدنيا بأسرها و يكون دماغه على مثال كهف أضرمت فيه نار، فاسود جوه و حمى مستقره و امتلاء بالدخان جوانبه، و كان فيه سراج ضعيف فانطفأ و انمحى نوره فلا يثبت فيه قدم و لا يسمع فيه كلام، و لا ترى فيه صوره، و لا يقدر على إطفائه لا من داخل و لا من خارج، بل ينبغى أن يصبر إلى أن يحترق جميع ما يقبل الاحتراق، فكذلك يفعل الغضب بالقلب و الدماغ، و ربما يقوى نار الغضب فتفنى الرطوبه التى بها حياه القلب فيموت صاحبه غيظا كما يقوى النار فى الكهف فيتشقق و تنهد أعاليه على أسافله، و ذلك لإبطال النار ما فى جوانبه من القوه الممسكه الجامعه لأجزائه، فهكذا حال القلب مع الغضب.

و من آثار هذا الغضب فى الظاهر تغير اللون و شده الرعده فى الأطراف، و خروج الأفعال عن الترتيب و النظام، و اضطراب الحركه و الكلام، حتى يظهر الزبد على الأشداق و تحمر الأحداق و تنقلب المناخر و تستحيل الخلقه، و لو رأى الغضبان فى حال غضبه قبح صورته لسكن غضبه حياء من قبح صورته، و استحاله خلقته، و قبح باطنه أعظم من قبح ظاهره فإن الظاهر عنوان الباطن، و إنما قبحت صوره الباطن أولا ثم انتشر قبحها إلى الظاهر ثانيا فهذا أثره فى الجسد، و أما

۱۴ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَفَّ نَفْسَهُ

أثره فی اللسان فانطلاقه بالشتم و الفحش و قبیح الکلام الذی یستحیی منه ذوو العقول، و یستحیی منه قائله عند فتور الغضب و ذلک مع تخبط النظم و اضطراب اللفظ، و أما أثره علی الأعضاء فالضرب و التهجم و التمزیق و القتل و الجرح عند التمکن من غیر مبالاه، فإن هرب منه المغضوب علیه أو فاته بسبب و عجز عن التشفی رجع الغضب علی صاحبه فیمزق ثوب نفسه و یلطم وجهه و قد یضرب یده علی الأرض و یعدو عدو الواله السکران، و المدهوش المتحیر، و ربما سقط صریعا لا یطیق العدو و النهوض لشده الغضب، و یعتریه مثل الغشیه، و ربما یضرب الجمادات و الحیوانات فیضرب القصعه علی الأرض و قد تکسر و تراق المائده إذا غضب علیها و قد یتعاطی أفعال المجانین فلیشتم البهیمه و الجماد، و یخاطبه و یقول: إلی متی منک کذا و یا کیت و کیت کأنه یخاطب عاقلا حتی ربما رفسته دابه فیرفسها و یقابلها به، و أما أثره فی القلب مع المغضوب علیه فالحقد و الحسد و إظهار السوء و الشماته بالمساءه و الحزن بالسرور، و العزم علی إفشاء السر و هتک الأستار و الاستهزاء و غیر ذلک من القبائح، فهذه ثمره الغضب المفرط و قد أشیر إلیها فی تلک الأخبار.

الحدیث الرابع عشر

: ضعیف علی المشهور.

و الأعراض جمع العرض بالکسر و فی القاموس: العرض بالکسر الحسد و کل موضع یعرق منه و رائحته طیبه کانت أو خبیثه و النفس، و جانب الرجل یصونه من نفسه و حسبه أن یتنقص و یثلب، أو سواء کان فی نفسه أو فی سلفه أو من یلزمه أمره أو موضع المدح و الذم منه، أو ما یفتخر به من حسب و شرف، و قال: النفس الروح و الدم و الجسد و العظمه و العزه و الهمه و الأنفه و العیب و العقوبه.

و قوله علیه السلام: من کف نفسه عن أعراض الناس، أی عن هتک عرضهم بالغیبه

ص: ۱۵۵

عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ أَقَالَ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَهِ

۱۵ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَهِ

و البهتان و الشتم و كشف عيوبهم و أمثال ذلك" أقال الله نفسه" قيل: المراد بالنفس هنا العيب، و أقول: يمكن أن يكون المراد بالنفس هنا أيضا المعنى الشائع، لأن الإقاله و إن كان الغالب نسبتها إلى العثرات و الذنوب، لكن يمكن نسبتها إلى النفس أيضا، فإن الإقاله فى الأصل هو أن يشترى الرجل متاعا فيندم فيأتى البائع فيقول له: أقلنى أى اترك ما جرى بينى و بينك، و رد على ثمنى و خذ متاعك، و استعمل فى غفران الذنوب لأنه بمنزله معاوضه بينه و بين الرب تعالى، فكأنه أعطى الذنب و أخذ العقوبه، و النفس مرهونه فى تلك المعامله يقتص منها، فكما يمكن نسبه الإقاله إلى الذنب يمكن نسبتها إلى النفس أيضا، بل هو أنسب لأنه يريد أن يفك نفسه عن العقوبه كما قال تعالى:" كُلُّ امْرِئٍ بِما كَسَبَ رَهِينٌ" و قال سبحانه" كُلُّ نَفْسٍ بِما كَسَبَتْ رَهِينَهٌ" و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: ألا إن أنفسكم مرهونه بأعمالكم ففكوها باستغفاركم، مع أنه يمكن تقدير مضاف أى عثره نفسه.

الحديث الخامس عشر

: ضعيف على المشهور.

ص: ۱۵۶

بَابُ الْحَسَدِ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِي بِأَيِّ بَادِرَةٍ فَيَكْفُرُ وَ إِنَّ الْحَسَدَ لَيَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ

باب الحسد

الحديث الأول

: صحيح، و فی القاموس: البادره ما يبدر من حدتک فی الغضب من قول أو فعل، و فی النهايه: البادره من الكلام الذی يسبق من الإنسان فی الغضب و إذا عرفت هذا فهذه الفقره تحتمل وجوها:

الأول: أن يكون المعنى أن عدم منع النفس عن البوادر و عدم إزاله مواد الغضب عن النفس و إرخاء عنان النفس فيها ينجر إلى الكفر أحيانا أو غالبا كما ترى من كثير من الناس يصدر منهم عند الغضب التلفظ بما يوجب الكفر من سب الله سبحانه، و سب الأنبياء و الأئمه عليهم السلام أو ارتكاب أعمال يوجب الارتداد، كوطی المصحف الكريم بالرجل، و رميه.

الثانی: أن يراد به الحث على ترک البوادر مطلقا، فإن كل بادره تصير سببا لنوع من أنواع الكفر المقابل للإيمان الكامل.

الثالث: أن يقرأ فتكفر على بناء المجهول من باب التفعيل، أی البوادر عند الغضب مكفره غالبا لعذر الإنسان فيه فی الجمله، لا سيما إذا تعقبتها ندامه و قلما لم تتعقبها بخلاف الحسد، فإنها صفه راسخه فی النفس تأكل الإيمان، و يمكن حملها حينئذ على ما إذا غلب عليه الغضب بحيث ارتفع عنه القصد، و يمكن أن يقرأ بالياء كما فی النسخ على هذا البناء أيضا أی ينسب إلى الكفر و إن كان معذورا عند الله لرفع الاختيار فيكون ذكر البعض مفاسد البادره، فی النهايه: الحسد أن يرى الرجل

لأخيه نعمه فيتمنى زوالها عنه، و تكون له دونه، و الغبطه أن يتمنى أن يكون له مثلها و لا يتمنى زوالها عنه، انتهى.

و اعلم أنه لا حسد إلا على نعمه، فإذا أنعم الله على أخيك نعمه فلك فيها حالتان أحدهما أن تكره تلك النعمه و تحب زوالها، سواء أردت وصولها إليك أم لا ـ فهذه الحاله تسمى حسدا، و الثانيه أن لا تحب زوالها و لا تكره وجودها و دوامها و لكنك تشتهى لنفسك مثلها، و هذه تسمى غبطه، و قد يخص باسم المنافسه، فأما الأول فهو حرام مطلقا كما هو المشهور، أو إظهارها كما يظهر من بعض الأخبار إلا نعمه أصابها فاجر أو كافر و هو يستعين بها على تهييج الفتنه و إفساد ذات البين و إيذاء الخلق فلا يضرك كراهتك لها و محبتك لزوالها، فإنك لا ـ تحب زوالها من حيث إنها نغمه بل من حيث هى آله الفساد، و لو آمنت فساده لم تغمك تنعمه.

و أما الحسد المذموم فمع قطع النظر عن الآيات الكثيره و الأخبار المتواتره الوارده فى ذمها و النهى عنها، و صريح العقل أيضا يحكم بقبحها فإنه سخط لقضاء الله فى تفضيل بعض عباده على بعض، و أى معصيه تزيد على كراهتك لراحه مسلم من غير أن يكون لك فيها مضره و سيأتى ذكر بعض مفاسدها.

و أما المنافسه فليست بحرام بل هى إما واجبه أو مندوبه أو مباحه، كما قال تعالى:" وَ فِي ذلِكَ فَلْيَتَنافَسِ الْمُتَنافِسُونَ" و قال سبحانه:" سابِقُوا إِلى مَغْفِرَهٍ مِنْ رَبِّكُمْ" فأما الواجبه فهى ما إذا كانت فى نعمه دينيه واجبه كالإيمان و الصلاه و الزكاه، فإنه إن لم يحب أن يكون له مثل ذلك يكون راضيا بالمعصيه و هو حرام، و المندوبه فيما إذا كانت النعمه من الفضائل كإنفاق الأموال فى المكارم و الصدقات، و المباحه فيما إذا كانت لغيره نعمه مباحه يتنعم فيها على وجه مباح، فيتمنى أن

يكون له مثلها يتنعم بها من غير أن يريد زوالها عنه فى الجميع.

و أقول: يمكن أن يفرض فيها فرد حرام كان يتمنى منصبا حراما أو مالا حراما أو مالا حلالا ليصرفها فى الحرام، بل مكروه أيضا كان يتمنى مال شبهه أو مالا حلالا ليصرفها فى المصارف المكروهه.

و قيل: للحسد أسباب كثيره يحصر جملتها سبعه: العداوه و التعزز و الكبر، و التعجب، و الخوف من فوت المقاصد المحبوبه، و حب الرئاسه، و خبث النفس و بخلها، فإنه إنما يكره النعمه عليه إما لأنه عدوه فلا يريد له الخير، و إما أن يكون من حيث يعلم أنه يستكبر بالنعمه عليه، و هو لا يطيق احتمال كبره و تفاخره لعزه نفسه و هو المراد بالتعزز، و إما أن يكون فى طبعه أن يتكبر على المحسود و يمتنع ذلك عليه بنعمته، و هو المراد بالتكبر، و إما أن تكون النعمه عظيمه و المنصب كبيرا فيتعجب من فوز مثله بمثل تلك النعمه كما أخبر الله تعالى عن الأمم الماضيه إذ قالوا ما أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنا، و قالوا أَ نُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنا، و أمثال ذلك كثيره، فتعجبوا من أن يفوز برتبه الرساله و الوحى و القرب من الله بشر مثلهم فحسدوهم و هو المراد بالتعجب، و إما أن يخاف من فوات مقاصده بسبب نعمته بأن يتوصل بها إلى مزاحمته فى أغراضه، و إما أن يكون بحب الرئاسه التى يبتنى على الاختصاص بنعمه لا يساوى فيها، و إما أن لا يكون بسبب من هذه الأسباب بل لخبث النفس و شحها بالخير لعباد الله.

فهذه أسباب الحسد و قد يجتمع بعض هذه الأسباب أو أكثرها أو جميعها فى شخص واحد، فيعظم الحسد لذلك و يقوى قوه لا يقدر معها على الإخفاء و المجامله، بل يهتك حجاب المجامله و يظهر العداوه بالمكاشفه، و أكثر المحاسدات يجتمع فيها جمله من هذه الأسباب.

و اعلم أن الحسد من الأمراض العظيمه للقلوب و لا تداوى أمراض القلوب إلا بالعلم و العمل، و العلم المنافع لمرض الحسد هو أن تعرف تحقيقا أن الحسد

ضرر عليك فى الدنيا و الدين، و أنه لا ضرر به على المحسود فى الدين و الدنيا، بل ينتفع بها فى الدنيا و الدين، و مهما عرفت هذا عن بصيره و لم تكن عدو نفسك و صديق عدوك فارقت الحسد لا محاله، أما كونه ضررا عليك فى الدين فهو أنك بالحسد سخطت قضاء الله تعالى، و كرهت نعمته التى قسمها لعباده، و عدله الذى أقامه فى ملكه تخفى حكمته، و استنكرت ذلك و استبشعته، و هذه جنايه على حدقه التوحيد، و قذى فى عين الإيمان، و ناهيك بها جنايه على الدين، و قد انضاف إليه أنك غششت رجلا من المؤمنين و تركت نصيحته و فارقت أولياء الله و أنبيائه فى حبهم الخير لعباد الله، و شاركت إبليس و سائر الكفار فى حبهم للمؤمنين البلايا و زوال النعم، و هذه خبائث فى القلب تأكل حسنات القلب و الإيمان فيه.

و الحاصل أن الحسد مع كونه فى نفسه صفه منافيه للإيمان يستلزم عقائد فاسده كلها منافيه لكمال الإيمان و اليقين، و أيضا لاشتغال النفس بالتفكر فى أمر المحسود و التدبير لدفعه يمنعها عن تحصيل الكمالات و التوجه إلى العبادات، و حضور القلب فيها، و تولد فى النفس صفاتا ذميمه كلها توجب نقص الإيمان، و أيضا يوجب عللا فى البدن و ضعفا فيها يمنع الإتيان بالطاعات على وجهها، فينقص بل يفسد الإيمان على أى معنى كان، و لذا قال عليه السلام: يأكل الإيمان كما تأكل النار الحطب.

و أما كونه ضررا فى الدنيا عليك، فهو أنه تتألم بحسدك و تتعذب به، و لا تزال فى كد و غم إذ أعداؤك لا يخليهم الله عن نعم يفيضها عليهم، فلا تزال تتعذب بكل نعمه تراها عليهم و تتأذى و تتألم بكل بليه تنصرف عنهم، فتبقى مغموما محزونا متشعب القلب ضيق النفس كما تشتهيه لأعدائك، و كما يشتهى أعداؤك لك، فقد كنت تريد المحنه لعدوك فتنجزت فى الحال محنتك و غمك نقدا، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام: لله در الحسد حيث بدء بصاحبه فقتله، و لا تزول النعمه على

المحسود بحسدک.

و لو لم تکن تؤمن بالبعث و الحساب لکان مقتضی الفطنه إن کنت عاقلا أن تحذر من الحسد لما فیه من ألم القلب و مساءته مع عدم النفع، فکیف و أنت عالم بما فی الحسد من العذاب الشدید فی الآخره، و أما إنه لا ضرر علی المحسود فی دینه و دنیاه فواضح، لأن النعمه لا تزول عنه بحسدک، بل ما قدره الله من إقبال و نعمه فلا بد من أن یدوم إلی أجل قدره الله فلا حیله فی دفعه، بل کل شی ء عنده بمقدار، و لکل أجل کتاب.

و أما أن المحسود ینتفع به فی الدین و الدنیا فواضح، أما منفعته فی الدین فهو أنه مظلوم من جهتک لا سیما إذا أخرجک الحسد إلی القول و الفعل بالغیبه و القدح فیه، و هتک ستره و ذکر مساویه، فهذه هدایا تهدیها إلیه أعنی أنک بذلک تهدی إلیه حسناتک حتی تلقاه یوم القیامه مفلسا محروما عن النعمه کما حرمت فی الدنیا عن النعمه، فأضفت له نعمه إلی نعمه، و لنفسک شقاوه إلی شقاوتک، و أما منفعته فی الدنیا فهو أن أهم أغراض الخلق مساءه الأعداء و غمهم و شقاوتهم، و کونهم معذبین مغمومین، و لا عذاب أعظم مما أنت فیه من ألم الحسد، و غایه أمانی أعدائک أن یکونوا فی نعمه و أن تکون فی غم و حسره بسببهم و قد فعلت بنفسک ما هو مرادهم.

ثم اعلم أن المؤذی ممقوت بالطبع و من آذاک لا یمکنک أن لا تبغضه غالبا و إذا تیسرت له نعمه فلا یمکنک أن لا تکرهها له حتی یستوی عندک حسن حال عدوک و سوء حاله، بل لا تزال تدرک فی النفس بینهما فرقا، و لا یزال الشیطان ینازعک فی الحسد له و لکن إن قوی ذلک فیک حتی یبعثک علی إظهار الحسد بقول أو فعل بحیث یعرف ذلک من ظاهرک بأفعالک الاختیاریه فأنت إذا حسود عاص بحسدک، و إن کففت ظاهرک بالکلیه إلا أنک بباطنک تحب زوال النعمه، و لیس

فی نفسک کراهه لهذه الحاله فأنت أیضا حسود عاص لأن الحسد صفه القلب لا صفه الفعل، قال الله تعالی:" وَ لا یَجِدُونَ فِی صُدُورِهِمْ حاجَهً مِمَّا أُوتُوا" و قال:

" وَدُّوا لَوْ تَکْفُرُونَ کَما کَفَرُوا فَتَکُونُونَ سَواءً" و قال:" إِنْ تَمْسَسْکُمْ حَسَنَهٌ تَسُؤْهُمْ" أما بالفعل فهو غیبه و کذب و هو عمل صادر عن الحسد، و لیس هو عین الحسد بل محل الحسد القلب دون الجوارح، نعم هذا الحسد لیست مظلمه یحبب الاستحلال منها، بل هو معصیه بینک و بین الله، و إنما یجب الاستحلال من الأسباب الظاهره علی الجوارح و أما إذا کففت ظاهرک و ألزمت مع ذلک قلبک کراهیه ما یترشح منه بالطبع من حیث زوال النعمه حتی کأنک تمقت نفسک علی ما فی طبعها، فتکون تلک الکراهیه من جهه العقل فی مقابله المیل من جهه الطبع، فقد أدیت الواجب علیک و لا مدخل تحت اختیارک فی أغلب الأحوال أکثر من هذا فأما تغییر الطبع لیستوی عنده المؤذی و المحسن و یکون فرحه أو غمه بما تیسر لهما من نعمه و تصب علیهما من بلیه سواء، فهذا مما لا یطاوع الطبع علیه ما دام ملتفتا إلی حظوظ الدنیا إلا أن یصیر مستغرقا بحب الله تعالی مثل السکران الواله، فقد ینتهی أمره إلی أن لا یلتفت قلبه إلی تفاصیل أحوال العباد بل ینظر إلی الکل بعین واحده و هو عین الرحمه، و یری الکل عباد الله، و ذلک إن کان فهو کالبرق الخاطف لا یدوم و یرجع القلب بعد ذلک إلی طبعه، و یعود العدو إلی منازعته أعنی الشیطان فإنه ینازع بالوسوسه، فمهما قابل ذلک بکراهه ألزم قلبه فقد أدی ما کلفه، و ذهب ذاهبون إلی أنه لا یأثم إذا لم یظهر الحسد علی جوارحه، و روی مرفوعا أنه ثلاثه فی المؤمن له منهن مخرج و مخرجه من الحسد أن لا یبغی، و الأولی أن یحمل هذا علی ما ذکرناه من أن یکون فیه

۲ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَرَّاحٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ

۳ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا يَحْسُدْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً إِنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَانَ مِنْ شَرَائِعِهِ السَّيْحُ فِي الْبِلَادِ فَخَرَجَ فِي بَعْضِ سَيْحِهِ وَ مَعَهُ رَجُلٌ

كراهه من جهه الدين و العقل فى مقابله حب الطبع لزوال النعمه عن العدو، و تلك الكراهه تمنعه من البغى و من الإيذاء، فإن جميع ما ورد فى الأخبار فى ذم الحسد يدل ظاهرها على أن كل حاسد آثم، و الحسد عباره عن صفه القلب لا عن الأفعال فكل محب لمساءه المسلمين فهو حاسد، فإذا كونه آثما بمجرد حسد القلب من غير فعل فهو فى محل النظر و الإشكال.

و قد عرفت من هذا أن لك فى أعدائك ثلاثه أحوال: أحدها: أن تحب مساءتهم بطبعك و تكره حبك لذلك و ميل قلبك إليه بعقلك و تمقت نفسك عليه، و تود لو كانت لك حيله فى إزاله ذلك الميل منك و هذا معفو عنه قطعا لأنه لا يدخل تحت الاختيار أكثر منه، الثانيه: أن تحب ذلك و تظهر الفرح بمساءته إما بلسانك أو بجوارحك، فهذا هو الحسد المخطور قطعا، الثالثه: و هى بين الطرفين أن تحسد بالقلب من غير مقتك لنفسك على حسدك، و من غير إنكار منك على قلبك، و لكن تحفظ جوارحك عن طاعه الحسد فى مقتضاها، و هذا محل الخلاف و قيل: إنه لا يخلو من إثم بقدر قوه ذلك الحب و ضعفه.

الحديث الثانى

: مجهول.

الحديث الثالث

: مختلف فيه و صحته أقوى.

و فى القاموس: ساح الماء يسيح سيحا و سيحانا جرى على وجه الأرض، و السياحه بالكسر و السيح الذهاب فى الأرض للعباده و منه المسيح، انتهى.

ص: ۱۶۳

مِنْ أَصْحَابِهِ قَصِيرٌ وَ كَانَ كَثِيرَ اللُّزُومِ لِعِيسَى ع فَلَمَّا انْتَهَى عِيسَى إِلَى الْبَحْرِ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ بِصِحَّهِ يَقِينٍ مِنْهُ فَمَشَى عَلَى ظَهْرِ الْمَاءِ فَقَالَ الرَّجُلُ الْقَصِيرُ حِينَ نَظَرَ إِلَى عِيسَى ع جَازَهُ بِسْمِ اللَّهِ بِصِحَّهِ يَقِينٍ مِنْهُ فَمَشَى عَلَى الْمَاءِ وَ لَحِقَ بِعِيسَى ع فَدَخَلَهُ الْعُجْبُ بِنَفْسِهِ فَقَالَ هَذَا عِيسَى رُوحُ اللَّهِ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ وَ أَنَا أَمْشِي عَلَى الْمَاءِ فَمَا فَضْلُهُ عَلَيَّ قَالَ فَرُمِسَ فِي الْمَاءِ فَاسْتَغَاثَ بِعِيسَى فَتَنَاوَلَهُ مِنَ الْمَاءِ فَأَخْرَجَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ مَا قُلْتَ يَا قَصِيرُ قَالَ قُلْتُ هَذَا رُوحُ اللَّهِ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ وَ أَنَا أَمْشِي عَلَى الْمَاءِ فَدَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ عُجْبٌ فَقَالَ لَهُ عِيسَى لَقَدْ وَضَعْتَ نَفْسَكَ فِي غَيْرِ الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَكَ اللَّهُ فِيهِ فَمَقَتَكَ اللَّهُ عَلَى مَا قُلْتَ- فَتُبْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِمَّا قُلْتَ قَالَ فَتَابَ الرَّجُلُ وَ عَادَ

و أقول: كان من شرائع عيسى عليه السلام السياحه فى الأرض للاطلاع على عجائب قدره الله و هدايه عباد الله، و الفرار من أعدائه و ملاقاه أوليائه، فنسخ ذلك فى شرعنا، و قد روى: لا سياحه فى الإسلام، و سياحه هذه الأمه الصيام" فدخله العجب" فإن قيل: هذا إما عجب كما صرح به، أو غبطه حيث تمنى منزله عيسى عليه السلام لكنه تجاوز عن حد نفسه حيث لم يكن له أن يتمنى تلك الدرجه الرفيعه التى لا يمكن حصولها له، فكيف فرعه عليه السلام على النهى عن الحسد؟ قلت: الظاهر أنه كان الحامل له على الجرأه على هذا التمنى الحسد بمنزله عيسى و اختصاصه بالنبوه حيث قال: فما فضله على؟ أو أنه لما رأى مساواته لعيسى عليه السلام فى فضيله واحده حسد عيسى على نبوته و أنكر فضله عليه كما قال بعض الكفار" أَ نُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنا".

" فرمس فى الماء" أى غمس فيه على بناء المجهول فيهما، لا يقال: سيأتى عدم المؤاخذه بالخطورات القلبيه و قصد المعصيه و هنا أخذ بها، لأن الظاهر أن قوله" فقال" المراد به الكلام النفسى؟ لأنا نقول: الأفعال القلبيه التى لا مؤاخذه بها هى التى تتعلق بإراده المعاصى أو كان محض خطور من غير أن يصير سببا لشكه فى العقائد الإيمانيه أو حدوث خلل فيها، و هيهنا ليس كذلك مع أنه لا يدل ما سيأتى إلا على أنه لا يعاقب بها و هو لا ينافى حط منزلته عن صدور مثل هذه

إِلَى مَرْتَبَتِهِ الَّتِي وَضَعَهُ اللَّهُ فِيهَا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا يَحْسُدَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضاً

۴ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْراً وَ كَادَ الْحَسَدُ أَنْ يَغْلِبَ الْقَدَرَ

الغرائب منه، و قوله عليه السلام: يا قصير! دل على جواز مخاطبه الإنسان ببعض أوصافه المشهوره، لا على وجه الاستهزاء، و الظاهر أن ذلك كان تأديبا له.

قوله عليه السلام و عاد، أى فى نفسه و اعتقاده" إلى مرتبته" أى الإقرار بحط نفسه عن الارتقاء إلى درجه النبوه و سلم لعيسى عليه السلام فضله و نبوته و ترك الحسد له.

الحديث الرابع

: ضعيف على المشهور.

" كاد الفقر أن يكون كفرا" أقول: هذه الفقره تحتمل وجوها:

الأول: ما خطر بالبال أن المراد به الفقر إلى الناس و هذا هو الفقر المذموم، فإن سؤال الخلق و عدم التوجه إلى خالقه و من ضمن رزقه فى طلب الرزق و سائر الحوائج نوع من الكفر و الشرك، لعدم الاعتماد على الله سبحانه و ضمانه، و ظنه أن المخلوق العاجز قادر على إنجاح حوائجه و سوق الرزق إليه بدون تقديره، و تيسيره و تسبيبه، فبعضها يقرب من الكفر، و بعضها من الشرك.

الثانى: أن المراد به الفقر القاطع لعنان الاصطبار، و قد وقعت الاستعاذه منه، و أما الفقر الممدوح فهو المقرون بالصبر، قال الغزالى: سبب ذلك أن الفقير إذا نظر إلى شده حاجته و حاجه عياله، و رأى نعمه جزيله مع الظلمه و الفسقه و غيرهم، ربما يقول: ما هذا الإنصاف من الله؟ و ما هذه القسمه التى لم تقع على العدل فإن لم يعلم شده حاجتى ففى علمه نقص، و إن علم و منع مع القدره على الإعطاء ففى جوده نقص، و إن منع لثواب الآخره فإن قدر على إعطاء الثواب بدون هذه المشقه الشديده فلم منع، و إن لم يقدر ففى قدرته نقص، و مع هذا يضعف

اعتقاده بكونه عدلا جوادا كريما مالكا لخزائن السماوات و الأرض، و حينئذ يتسلط عليه الشيطان و يذكر له شبهات حتى يسب الفلك و الدهر و غيرهما، و كل ذلك كفر أو قريب منه، و إنما يتخلص من هذه الأمور من امتحن الله قلبه للإيمان، و رضى عن الله سبحانه فى المنع و الإعطاء، و علم أن كل ما فعله بالنسبه إليه فهو خير له و قليل ما هم.

الثالث: ما ذكره الراوندى قدس سره حيث قال: معنى الحديث و الله أعلم أنه إشاره إلى أن الفقير يسف إلى المأكل الدنيه و المطاعم الوبيه، و إذا وجد أولاده يتضورون من الجوع و العرى، و رأى نفسه لا يقدر على تقويم أودهم و إصلاح حالهم، و التنفيس عنهم كان بالحرى أن يسرق و يخون و يغصب و ينهب، و يستحل أموال الناس و يقطع الطريق و يقتل المسلم أو يخدم بعض الظلمه، فيأكل ما يغصبه و يظلمه، و هذا كله من أفعال من لا يحاسب نفسه و لا يؤمن بيوم الحساب، فهو قريب إلى أن يكون كافرا بحتا، و فى الأثر: عجبت لمن له عيال و ليس له مال كيف لا يخرج على الناس بالسيف؟ انتهى.

و أقول: المعانى متقاربه و المال واحد.

و أما قوله عليه السلام: و كاد الحسد أن يغلب القدر، ففيه أيضا وجوه:

الأول: ما ذكر الراوندى (ره) حيث قال: إن المعنى أن للحسد تأثيرا قويا فى النظر فى إزاله النعمه عن المحسود أو التمنى لذلك، فإنه ربما يحمله حسده على قتل المحسود و إهلاك ماله و إبطال معاشه فكأنه سعى فى غلبه المقدور، لأن الله تعالى قد قدر للمحسود الخير و النعمه، و هو يسعى فى إزاله ذلك منه، و قيل:

الحسد منصف لأنه يبدأ بصاحبه و قيل: الحسود لا يسود، و قيل: الحسد يأكل الجسد، و كاد يعطى أنه قرب الفعل و لم يكن، و يفيد فى الحديث شده تأثير الفقر

و الحسد و إن لم يكونا يغلبان القدر، و يقال: إن كاد إذا أوجب به الفعل دل على النفى، و إذا نفى دل على الوقوع، انتهى.

و قريب منه ما قيل فيه مبالغه فى تأثير الحسد فى فساد النظام المقدر للعالم، فإنه كثيرا ما يبعث صاحبه على قتل النفوس و نهب الأموال و سبى الأولاد و إزاله النعم حتى كأنه غير راض بقضاء الله و قدره، و يطلب الغلبه عليهما، و هو فى حد الشرك بالله.

الثانى: ما قيل: المعنى أن الحسد قد يغلب القدر بأن يزيد فى المحسود ما قدر له من النعمه.

الثالث: أن يكون المراد غلبه القدر بتغيير نعمه الحاسد و زوال ما قدر له من الخير.

الرابع: أن يكون المراد كاد أن يغلب الحسد فى الوزر و الإثم القول بالقدر مع شده عذاب القدريه.

الخامس: أن يكون إشاره إلى تأثير العين فإن الباعث عليه الحسد كما فسر جماعه من المفسرين قوله تعالى:" وَ مِنْ شَرِّ حاسِدٍ إِذا حَسَدَ" بإصابه العين، و روى العامه عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم و الخاصه عن الصادق عليه السلام: لو كان شى ء يسبق القدر سبقه العين، و قال الطبرسى رحمه الله فى قوله تعالى:" لا تَدْخُلُوا مِنْ بابٍ واحِدٍ" خاف العين عليهم لأنهم كانوا ذوى جمال و هيئه و كمال، و هم إخوه أولاد رجل واحد عن ابن عباس و الحسن و قتاده و الضحاك و السدى و أبو مسلم، و قيل: خاف عليهم حسد الناس إياهم و أن يبلغ الملك قوتهم و بطشتهم فيحبسهم أو يقتلهم خوفا على ملكه، عن الجبائى، و أنكر العين و ذكر أنه لم يثبت بحجه و جوزه كثير

من المحققين، و رووا فيه الخبر عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أن العين حق تستنزل الحالق، و الحالق المكان المرتفع من الجبل و غيره، فجعل عليه السلام كأنها تحط ذروه الجبل من قوه أخذها و شده بطشها، و ورد فى الخبر أنه صلى الله عليه و آله و سلم كان يعوذ الحسن و الحسين عليهما السلام بأن يقول: أعيذكما بكلمات الله التامه من كل شيطان هامه و من كل عين لامه، و روى أن إبراهيم عليه السلام عوذ ابنيه، و أن موسى عوذ ابنى هارون بهذه العوذه، و روى أن بنى جعفر بن أبى طالب كانوا غلمانا بيضا فقالت أسماء بنت عميس: يا رسول الله إن العين إليهم سريعه أ فأسترقى لهم من العين؟ فقال صلى الله عليه و آله و سلم:

نعم، و روى أن جبرئيل عليه السلام رقا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و علمه الرقيه، و هى: بسم الله أرقيك من كل عين حاسد، الله يشفيك، و روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: لو كان شى ء يسبق القدر لسبقه العين.

ثم اختلفوا فى وجه تأثير الإصابه بالعين فروى عن الجاحظ أنه قال: لا ينكر أن ينفصل من العين الصائبه إلى الشى ء المستحسن أجزاء لطيفه تتصل به و تؤثر فيه، و يكون هذا المعنى خاصه فى بعض الأعين كالخواص فى بعض الأشياء، و قد اعترض على ذلك بأنه لو كان كذلك لما اختص ذلك ببعض الأشياء دون بعض، و لأن الأجزاء تكون جواهر و الجواهر متماثله، و لا يؤثر بعضها فى بعض، و قال أبو هاشم: هو فعل الله بالعاده لضرب من المصلحه و هو قول القاضى.

و قال الفخر الرازى فى تفسير الآيه التى فى سوره يوسف: لنا ههنا مقامان الأول إثبات أن العين حق، ثم استدل على ذلك بإطباق المتقدمين من المفسرين على أن المراد من هذه الآيه ذلك، ثم استدل بالروايات المتقدمه و غيرها، ثم قال:

المقام الثانى فى الكشف عن ماهيته فنقول: إن الجبائى أنكر هذا المعنى إنكارا بليغا و لم يذكر فى إنكاره شبهه فضلا عن حجه، و أما الذين اعترفوا به فقد ذكروا فيه وجوها: الأول: قال الجاحظ تمتد من العين أجزاء فتتصل بالشخص المستحسن

فتؤثر و تسرى فيه كتأثير اللسع و السم و النار و إن كان مخالفا فى وجه التأثير لهذه الأشياء، قال القاضى: و هذا ضعيف لأنه لو كان الأمر كما قال لوجب أن يؤثر فى الشخص الذى لا يستحسن كتأثيره فى المستحسن، و اعلم أن هذا الاعتراض ضعيف و ذلك لأنه إذا استحسن شيئا فقد يحب بقائه كما إذا استحسن ولد نفسه و بستان نفسه و قد يكره بقائه كما إذا استحسن الحاسد بحصول شى ء حسن لعدوه فإن كان الأول فإنه يحصل عند ذلك الاستحسان خوف شديد من زواله، و الخوف الشديد يوجب انحصار الروح فى داخل القلب، فحينئذ يسخن القلب و الروح جدا، و تحصل فى الروح الباصر كيفيه قوه مسخنه، و إن كان الثانى فإنه تحصل عند ذلك الاستحسان حسد شديد و حزن عظيم بسبب حصول تلك النعمه لعدوه، و الحزن أيضا يوجب انحصار الروح فى داخل القلب، و تحصل فيه سخونه شديده، فثبت أن عند الاستحسان القوى يسخن الروح جدا فيسخن شعاع العين، بخلاف ما إذا لم يستحسن فإنه لا تحصل هذه السخونه، فظهر الفرق بين الصورتين و لهذا السبب أمر الرسول صلى الله عليه و آله و سلم العائن بالوضوء، و من إصابته العين بالاغتسال.

أقول: على ما ذكره إذا عاين شيئا عند استحسان شى ء آخر و حصول تلك الحاله فيه أو عند حصول غضب شديد على رجل آخر أو حصول هم شديد من مصيبه أو خوف عظيم من عدو أن يؤثر نظره إليه و إلى كل شى ء يعاينه، و معلوم أنه ليس كذلك.

ثم قال الرازى: الثانى: قال أبو هاشم و أبو القاسم البلخى: لا يمتنع أن يكون العين حقا و يكون معناه أن صاحب العين إذا شاهد الشى ء و أعجب به استحسانا كانت المصلحه له فى تكليفه أن يغير الله تعالى ذلك الشخص أو ذلك الشى ء حتى لا يبقى قلب ذلك المكلف متعلقا به، فهذا التغيير غير ممتنع ثم لا يبعد أيضا أنه

لو ذكر ربه عند ذلك الحاله و بعد عن الإعجاب و سأل ربه فعنده تتغير المصلحه و الله سبحانه يبقيه و لا يفنيه، و لما كانت هذه العاده مطرده لا جرم قيل: للعين حق.

الوجه الثالث: هو قول الحكماء قالوا: هذا الكلام مبنى على مقدمه و هى أنه ليس من شرط المؤثر أن يكون تأثيره بحسب هذه الكيفيات المحسوسه أعنى الحراره و البروده و الرطوبه و اليبوسه، بل قد يكون التأثير نفسانيا محضا، و لا تكون القوى الجسمانيه لها تعلق به، و الذى يدل عليه أن اللوح الذى يكون قليل العرض إذا كان موضوعا على الأرض قدر الإنسان على المشى عليه، و لو كان موضوعا فيما بين جدارين عاليين لعجز الإنسان عن المشى عليه، و ما ذلك إلا لأن خوفه من السقوط منه يوجب سقوطه منه، فعلمنا أن التأثيرات النفسانيه موجوده، و أيضا أن الإنسان إذا تصور كون فلان مؤذيا له حصل فى قلبه غضب و سخن مزاجه، فمبدأ تلك السخونه ليس إلا ذاك التصور النفسانى و لأن مبدء الحركات البدنيه ليس إلا التصورات النفسانيه و لما ثبت أن تصور النفس يوجب تغير بدنه الخاص لم يبعد أيضا أن يكون بعض النفوس تتعدى تأثيراتها إلى سائر الأبدان، فثبت أنه لا يمتنع فى العقل كون النفس مؤثره فى سائر الأبدان، و أيضا جواهر النفوس مختلفه بالمهيه، فلا يمتنع أن يكون بعض النفوس بحيث يؤثر فى تغيير بدن حيوان آخر بشرط أن تراه و تتعجب منه، فثبت أن هذا المعنى أمر محتمل و التجارب من الزمن الأقدم ساعدت عليه، و النصوص النبويه نطقت به، فعند هذا لا يبقى فى وقوعه شك، و إذا ثبت أن الذى أطبق عليه المتقدمون من المفسرين فى تفسير هذه الآيه بإصابه العين كلام حق لا يمكن رده.

أقول: و رأيت فى شرح هذا للشريف الأجل الرضى الموسوى قدس الله روحه كلاما أحببت إيراده فى هذا الموضع قال: إن الله يفعل المصالح بعباده على حسب ما يعلمه من الصلاح لهم فى تلك الأفعال التى يفعلها، فغير ممتنع أن يكون

۵ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع آفَةُ الدِّينِ الْحَسَدُ وَ الْعُجْبُ وَ الْفَخْرُ

تغییره نعمه زید مصلحه لعمرو، و إذا کان تعالی یعلم من حال عمرو أنه لو لم یسلب زیدا نعمته أقبل علی الدنیا بوجهه و نأی عن الآخره بعطفه، و إذا سلب نعمه زید للعله التی ذکرناها عوضه عنها و أعطاه بدلا منها عاجلا و آجلا، فیمکن أن یتأول قوله علیه السلام: العین حق علی هذا الوجه، علی أنه قد روی عنه علیه السلام ما یدل علی أن الشی ء إذا عظم فی صدور العباد وضع الله قدره، و صغر أمره، و إذا کان الأمر علی هذا فلا ینکر تغییر حال بعض الأشیاء عند نظر بعض الناظرین إلیه و استحسانه له و عظمه فی صدره، و فخامته فی عینه، کما روی أنه قال لما سبقت ناقته العضباء و کانت إذا سوبق بها لم تسبق: ما رفع العباد من شی ء إلا وضع الله منه، و یجوز أن یکون ما أمر به المستحسن تغییر للشی ء عند رؤیته من تعویذه بالله و الصلاه علی رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم قائما فی المصلحه مقام تغییر حاله الشی ء المستحسن فلا تغییر عند ذلک، لأن الرائی لذلک قد أظهر الرجوع إلی الله تعالی و الإعاذه به، فکأنه غیر راکن إلی الدنیا و لا مغتر بها، انتهی کلامه رضی الله عنه.

الحدیث الخامس

: صحیح.

و الحسد و العجب من معاصی القلب، و الفخر من معاصی اللسان، و هو التفاخر بالآباء و الأجداد و الأنساب الشریفه، و بالعلم و الزهد و العباده و الأموال و المساکن و القبائل و أمثال ذلک، فبعض تلک کذب و بعضها ریاء، و بعضها عجب، و بعضها تکبر و تعظم و تعزز، و کل ذلک من ذمائم الأخلاق، و من صفات الشیطان، حیث تعزز بأصله فاستکبر عن طاعه ربه، قال الراغب: الفخر المباهاه فی الأشیاء الخارجه عن الإنسان کالمال و الجاه، و یقال له الفخر، و رجل فاخر و فخور و فخیر علی التکثیر، قال تعالی:" إِنَّ اللَّهَ لا یُحِبُّ کُلَّ مُخْتالٍ فَخُورٍ"

۶ يُونُسُ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ع يَا ابْنَ عِمْرَانَ لَا تَحْسُدَنَّ النَّاسَ عَلَى مَا آتَيْتُهُمْ مِنْ فَضْلِي وَ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى ذَلِكَ وَ لَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ فَإِنَّ الْحَاسِدَ سَاخِطٌ لِنِعَمِي صَادٌّ لِقَسْمِي الَّذِي قَسَمْتُ بَيْنَ عِبَادِي وَ مَنْ يَكُ كَذَلِكَ فَلَسْتُ مِنْهُ وَ لَيْسَ مِنِّي

۷ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغْبِطُ وَ لَا يَحْسُدُ وَ الْمُنَافِقُ يَحْسُدُ وَ لَا يَغْبِطُ

بَابُ الْعَصَبِيَّهِ

۱ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ تَعَصَّبَ أَوْ تُعُصِّبَ لَهُ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَهَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ

و قال فی النهایه: الفخر ادعاء العظم و الکبر و الشرف، و فی المصباح فخرت به فخرا من باب نفع و افتخرت مثله و الاسم الفخار بالفتح و هو المباهاه بالمکارم و المناقب من حسب و نسب و غیر ذلک إما فی المتکلم أو فی آبائه.

الحدیث السادس

مختلف فیه صحیح عندی و معلق علی السند السابق، و کأنه أخذه من کتاب یونس.

"لا تحسدون الناس" إشاره إلی قوله تعالی:" أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلى ما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ"" وَ لا تَمُدَّنَّ" إشاره إلی قوله سبحانه:" وَ لا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلى ما مَتَّعْنا بِهِ أَزْواجاً مِنْهُمْ زَهْرَهَ الْحَياهِ الدُّنْيا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَ رِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَ أَبْقى" قال البیضاوی: أی لا تمدن نظر عینیک إلی ما متعنا به استحسانا له و تمنیا أن یکون لک مثله، و قال الطبرسی رحمه الله: أی لا ترفعن عینیک من هؤلاء الکفار إلی ما متعناهم و أنعمنا علیهم به أمثالا فی النعم من الأولاد و الأموال و غیر ذلک، و قیل: لا تنظرن إلی ما فی أیدیهم من النعم، و قیل: و لا تنظرن و لا یعظمن فی عینیک، و لا تمدها إلی ما متعنا به أصنافا من المشرکین، نهی الله رسوله عن الرغبه فی الدنیا فحظر علیه أن یمد عینیه إلیهما، و کان صلی الله علیه و آله و سلم لا ینظر إلی ما یستحسن من الدنیا.

الحدیث السابع

: ضعیف.

ص: ۱۷۲

و هو بحسب الظاهر إخبار بأن الحاسد منافق كما مر، و بحسب المعنى أمر بطلب الغبطه و ترك الحسد، و قد مر معناهما، لا يقال: المغتبط يتمنى فوق مرتبته و الأفضل من نعمته، فهو ساخط بالنعمه غير راض بالقسمه كالحاسد، و إلا فما الفرق؟ لأنا نقول: الفرق أن الحاسد غير راض بالقسمه حيث تمنى أن يكون قسمته و نصيبه للغير، و نصيب الغير له، فهو راد للقسمه قطعا، و أما المغتبط فقد رضى أن يكون مثل نصيب الغير له، و رضى أيضا بنصيبه إلا أنه لما جوز أن يكون له أيضا مثل نصيب ذلك الغير، و كان ذلك ممكنا فى نفسه و لم يعلم امتناعه بحسب التقدير الأزلى و لم يدل عدم حصوله على امتناعه، لجواز أن يكون حصوله مشروطا بشرط كالتمنى و الدعاء و نحوهما، و هذا مثل من وجد درجه من الكمال، يسأل الله تعالى و يطلب عنه التوفيق لما وفقها.

باب العصبيه

الحديث الأول

: صحيح.

و قال فى النهايه فيه: العصبى من يعين قومه على الظلم، العصبى: هو الذى يغضب لعصبته و يحامى عنهم، و العصبه الأقارب من جهه الأب لأنهم يعصبونه و يعتصب بهم، أى يحيطون به و يشتد بهم، و منه الحديث: ليس منا من دعا إلى عصبيه أو قاتل عصبيه، و التعصب المحاماه و المدافعه، و قال فى قوله صلى الله عليه و آله و سلم

فقد خلع ربقه الإسلام من عنقه، الربقه فی الأصل عروه فی حبل تجعل فی عنق البهیمه أو یدها تمسکها، فاستعارها للإسلام یعنی ما یشد المسلم به نفسه من عری الإسلام، أی حدوده و أحکامه و أوامره و نواهیه، و تجمع الربقه علی ربق مثل کسره و کسر، و یقال للحبل الذی یکون فیه الربقه ربق، و یجمع علی رباق و أرباق، انتهی.

و التعصب المذموم فی الأخبار هو أن یحمی قومه أو عشیرته أو أصحابه فی الظلم و الباطل، أو یلج فی مذهب باطل أو مسأله باطله لکونه دینه أو دین آبائه أو عشیرته، و لا یکون طالبا للحق بل ینصر ما لم یعلم أنه حق أو باطل للغلبه علی الخصوم أو لإظهار تدربه فی العلوم، أو اختار مذهبا ثم ظهر له خطاؤه، فلا یرجع عنه لئلا ینسب إلی الجهل أو الضلال، فهذه کلها عصبیه باطله مهلکه توجب خلع ربقه الإیمان، و قریب منه الحمیه، قال سبحانه:" إِذْ جَعَلَ الَّذِینَ کَفَرُوا فِی قُلُوبِهِمُ الْحَمِیَّةَ حَمِیَّةَ الْجاهِلِیَّهِ" قال الطبرسی (ره): الحمیه الأنفه و الإنکار، یقال: فلان ذو حمیه منکره إذا کان ذا غضب و أنفه أی حمیت قلوبهم بالغضب کعاده آبائهم فی الجاهلیه أن لا یذعنوا لأحد و لا ینقادوا له.

و قال الراغب: عبر عن القوه الغضبیه إذا ثارت بالحمیه، فقیل: حمیت علی فلان أی غضبت، انتهی.

و أما التعصب فی دین الحق و الرسوخ فیه و الحمایه عنه، و کذا فی المسائل الیقینیه و الأعمال الدینیه أو حمایه أهله و عشیرته بدفع الظلم عنهم، فلیس من العصبیه و الحمیه المذمومه، بل بعضها واجب.

ثم إن هذا الذم و الوعید فی المتعصب ظاهر، و أما المتعصب له فلا بد من تقییده بما إذا کان هو الباعث له و الراضی به، و إلا فلا إثم علیه، و خلع ربقه الإیمان إما کنایه عن خروجه من الإیمان رأسا للمبالغه أو عن إطاعه الإیمان للإخلال

۲ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ تَعَصَّبَ أَوْ تُعُصِّبَ لَهُ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ

۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ حَبَّةٌ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ عَصَبِيَّةٍ بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ أَعْرَابِ الْجَاهِلِيَّةِ

۴ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ خَضِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ تَعَصَّبَ عَصَبَهُ اللَّهُ بِعِصَابَةٍ مِنْ نَارٍ

بشريعه عظيمه من شرائعه، أو المعنى خلع ربقه من ربق الإيمان التى ألزمها الإيمان عليه من عنقه.

الحديث الثانى

: حسن كالصحيح، و قد مضى مضمونه.

الحديث الثالث

: ضعيف على المشهور و فى النهايه: الأعراب ساكنوا الباديه من العرب الذين لا يقيمون فى الأمصار، و لا يدخلونها إلا لحاجه، و قال: الجاهليه الحال التى كانت عليها العرب قبل الإسلام من الجهل بالله و رسوله و شرائع الدين، و المفاخره بالأنساب و الكبر و التجبر و غير ذلك، انتهى.

و كأنه محمول على التعصب فى الدين الباطل.

الحديث الرابع

: مجهول.

و قال الجوهرى: العصب الطى الشديد و تقول: عصب رأسه بالعصابه تعصيبا، و العصب العمامه و كل ما يعصب به الرأس، و قال الفيروزآبادى: العصابه بالكسر ما عصب به، و العمامه، و تعصب شد العمامه و أتى بالعصبيه.

ص: ۱۷۵

۵ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی نَصْرٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَامِرِ بْنِ السِّمْطِ عَنْ حَبِیبِ بْنِ أَبِی ثَابِتٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ ع قَالَ لَمْ یُدْخِلِ الْجَنَّهَ حَمِیَّهٌ غَیْرُ حَمِیَّهِ حَمْزَهَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ ذَلِکَ حِینَ

الحدیث الخامس

: مجهول.

" لم تدخل الجنه" علی بناء الأفعال، و الحمیه الأنفه و الغیره، و فی القاموس:

الحمی من لا یحتمل الضیم و حمی من الشی ء کرضی حمیه: أنف، و فی النهایه: فیه أن المشرکین جاءوا بسلی جزور فطرحوه علی النبی صلی الله علیه و آله و سلم و هو یصلی، السلی: الجلد الرقیق الذی یخرج فیه الولد من بطن أمه ملفوفا فیه و قیل: هو فی الماشیه السلی، و فی الناس المشیمه، و الأول أشبه لأن المشیمه تخرج بعد الولد و لا یکون الولد فیها حین تخرج.

أقول: قد مرت قصه السلی فی باب مولد رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم و ما ذکره علیه السلام أن ذلک صار سببا لإسلام حمزه رضی الله عنه إشاره إلی ما رواه الطبرسی (ره) فی إعلام الوری بإسناده عن علی بن إبراهیم بن هاشم بإسناده قال: کان أبو جهل تعرض لرسول الله صلی الله علیه و آله و سلم و آذاه بالکلام، و اجتمعت بنو هاشم فأقبل حمزه و کان فی الصید فنظر إلی اجتماع الناس فقالت له امرأه من بعض السطوح: یا أبا یعلی إن عمرو بن هشام تعرض لمحمد و آذاه، فغضب حمزه و مر نحو أبی جهل و أخذ قوسه فضرب بها رأسه ثم احتمله فجلد به الأرض و اجتمع الناس و کاد یقع فیهم شر، فقالوا: یا أبا یعلی صبوت إلی دین ابن أخیک؟ قال: نعم أشهد أن لا إله إلا الله و أشهد أن محمدا رسول الله علی جهه الغضب و الحمیه، فلما رجع إلی منزله ندم فغدا علی رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم فقال: یا ابن أخ أ حقا ما تقول؟ فقرأ علیه رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم سوره من القرآن فاستبصر حمزه و ثبت علی دین الإسلام، و فرح رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم و سر أبو طالب بإسلامه و قال فی ذلک:

صبرا أبا یعلی علی دین أحمد و کن مظهرا للدین وفقت صابرا

أَسْلَمَ غَضَباً لِلنَّبِيِّ ص فِي حَدِيثِ السَّلَى الَّذِي أَلْقِيَ عَلَى النَّبِيِّ ص

و حط من أتى بالدين من عند ربه بصدق و حق و لا تكن حمز كافرا

فقد سرنى إذ قلت أنك مؤمن فكن لرسول الله فى الله ناصرا

و ناد قريشا بالذى قد أتيته جهارا و قل ما كان أحمد ساحرا

و أقول: قد اختلفوا فى سبب إسلام حمزه قال على بن برهان الدين الحلبى الشافعى: و مما وقع له صلى الله عليه و آله و سلم من الأذيه ما كان سببا لإسلام عمه حمزه رضى الله عنه، و هو ما حدث به ابن إسحاق عن رجل ممن أسلم أن أبا جهل مر برسول الله صلى الله عليه و آله و سلم عند الصفا، و قيل: عند الحجون، فأذاه و شتمه و نال منه ما نكرهه، و قيل: أنه صب التراب على رأسه، و قيل: ألقى عليه فرثا و وطى برجله على عاتقه فلم يكلمه رسول الله و مولاه لعبد الله بن جدعان فى مسكن لها تسمع ذلك و تبصره، ثم انصرف رسول الله إلى نادى قريش فجلس معهم، فلم يلبث حمزه أن أقبل متوشحا بسيفه، راجعا من قنصه أى من صيده، و كان من عادته إذا رجع من قنصه لا يدخل إلى أهله إلا بعد أن يطوف بالبيت، فمر على تلك المولاه فأخبرته الخبر، و قيل: أخبرته مولاه أخته صفيه قالت له: إنه صب التراب على رأسه و ألقى عليه فرثا و وطى برجله على عاتقه، و على إلقاء الفرث عليه اقتصر أبو حيان، فقال لها حمزه: أنت رأيت هذا الذى تقولين؟ قالت: نعم، فاحتمل حمزه الغضب و دخل المسجد، فرأى أبا جهل جالسا فى القوم فأقبل نحوه حتى قام على رأسه و رفع القوس و ضربه فشجه شجه منكره ثم قال: أ تشتمه فأنا على دينه أقول ما يقول، فرد على ذلك إن استطعت؟ و فى لفظ إن حمزه لما قام على رأس أبى جهل بالقوس صار أبو جهل يتضرع إليه و يقول: سفه عقولنا و سب آلهتنا و خالف آباءنا؟ فقال: و من أسفه منكم تعبدون الحجاره من دون الله أشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله، فقامت رجال من بنى مخزوم إلى حمزه لينصروا أبا جهل، فقالوا: ما نراك إلا قد صبأت! فقال حمزه: ما يمنعنى و قد استبان لى منه أنا أشهد أنه رسول الله و أن الذى يقوله حق و الله لا أنزع فامنعونى

۶ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ فَضَالَهَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع

إن كنتم صادقين، فقال لهم أبو جهل: دعوا أبا يعلى فإنى و الله قد أسمعت ابن أخيه شيئا قبيحا و تم حمزه على إسلامه، فقال لنفسه لما رجع إلى بيته: أنت سيد قريش اتبعت هذا الصابئ و تركت دين آبائك؟ الموت خير لك مما صنعت! ثم قال: اللهم إن كان رشدا فاجعل تصديقه فى قلبى و إلا فاجعل لى مما وقعت فيه مخرجا فبات بليله لم يبت بمثلها من وسوسه الشيطان حتى أصبح فغدا إلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال:

يا بن أخى إنى وقعت فى أمر لا أعرف المخرج منه و إقامه مثلى على ما لا أدرى أ رشد هو أم غى شديد! فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فذكره و وعظه، و خوفه و بشره فألقى الله فى قلبه الإيمان بما قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال: أشهد أنك لصادق فأظهر يا بن أخى دينك.

و قد قال ابن عباس فى ذلك نزل:" أَ وَ مَنْ كانَ مَيْتاً فَأَحْيَيْناهُ وَ جَعَلْنا لَهُ نُوراً يَمْشِی بِهِ فِی النَّاسِ" يعنى حمزه" كَمَنْ مَثَلُهُ فِی الظُّلُماتِ لَيْسَ بِخارِجٍ مِنْها" يعنى أبا جهل، و سر رسول الله بإسلامه سرورا كثيرا لأنه كان أعز فتى فى قريش و أشدهم شكيمه و من ثم لما عرفت قريش أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قد عز كفوا عن بعض ما كانوا ينالون منه، و أقبلوا على بعض أصحابه بالأذيه سيما المستضعفين منهم، الذين لا جوار لهم، انتهى.

و أقول: ظاهر بعض تلك الآثار أن قصه السلى التى مر ذكرها غير ما كان سبب إسلام حمزه، و لم يذكر الأكثر قصه إمرار السلى على أسبالهم و ما وقع فى الخبرين هو المعتمد، و لا تنافى بينهما لا مكان وقوع الأمرين معا فى قصه السلى.

الحديث السادس

: صحيح.

ص: ۱۷۸

قَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَهَ كَانُوا يَحْسَبُونَ أَنَّ إِبْلِيسَ مِنْهُمْ- وَ كَانَ فِی عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُمْ فَاسْتَخْرَجَ مَا فِی نَفْسِهِ بِالْحَمِيَّهِ وَ الْغَضَبِ فَقَالَ خَلَقْتَنِی مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ

" كانوا يحسبون أن إبليس منهم" أی فی طاعه الله و عدم العصيان لمواظبته على عباده الله تعالى أزمنه متطاوله و لم يكونوا يجوزون أنه يعصى الله و يخالفه فی أمره لبعد عدم علم الملائكه بأنه ليس منهم بعد أن أسروه من بين الجن و رفعوه إلى السماء فهو من قبيل قولهم عليهم السلام: سلمان منا أهل البيت، و يمكن أن يكون المراد كونه من جنسهم و يكون ذلك الحسبان لمشاهدتهم تباين أخلاقه ظاهرا للجن و تكريم الله تعالى له و جعله بينهم بل رئيسا على بعضهم كما قيل، فظنوا أنه كان منهم وقع بين الجن، أو يقال: كان الظان جمع من الملائكه لم يطلعوا على بدو أمره، و على بعض هذه الوجوه أيضا يحمل ما روى العياشی عن جميل بن دراج قال: سألته عن إبليس أ كان من الملائكه أو هل كان يلی شيئا من أمر السماء؟ قال: لم يكن من الملائكه و لم يكن يلی شيئا من أمر السماء، و كان من الجن و كان مع الملائكه، و كانت الملائكه ترى أنه منها و كان الله يعلم أنه ليس منها فلما أمر بالسجود كان منه الذی كان.

" فاستخرج ما فی نفسه" أی أظهر إبليس ما فی نفسه أی أخذته الحميه و الأنفه و العصبيه و افتخر و تكبر على آدم بأن أصل آدم من طين و أصله من نار، و النار أشرف من الطين و أخطأ فی ذلك بجهات شتی: منها أنه إنما نظر إلى جسد آدم و لم ينظر إلى روحه المقدسه التی أودع الله فيها غرائب الشؤون، و قد ورد ذلك فی الأخبار، و منها أن ما ادعاه من شرافه النار و كونها أعلى من الطين فی محل المنع، فإن الطين لتذلله منبع لجميع الخيرات، و منشأ لجميع الحبوب و الرياحين و الثمرات، و النار لرفعتها و اشتعالها يحصل منها جميع الشرور و الصفات الذميمه، و الأخلاق السيئه فثمرتها الفساد و آخرها الرماد، و قد أوردنا بعض الكلام فيه فی كتابنا الكبير.

۷ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع عَنِ الْعَصَبِيَّهِ فَقَالَ الْعَصَبِيَّهُ الَّتِي يَأْثَمُ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا أَنْ يَرَى الرَّجُلُ شِرَارَ

ثم اعلم أن هذا الخبر مما يدل على أن إبليس لم يكن من الملائكه و قد اختلف أصحابنا و المخالفون فی ذلک، فالذی ذهب إليه أكثر المتكلمين من أصحابنا و غيرهم أنه لم يكن من الملائكه، قال الشيخ المفيد برد الله مضجعه فی كتاب المقالات: أن إبليس من الجن خاصه و أنه ليس من الملائكه و لا كان منها، قال الله تعالى:" إِلَّا إِبْلِيسَ كانَ مِنَ الْجِنِّ" و جاءت الأخبار متواتره عن أئمه الهدى من آل محمد عليهم السلام بذلک، و هو مذهب الإماميه كلها و كثير من المعتزله و أصحاب الحديث، انتهى.

و ذهب طائفه من المتكلمين إلى أنه من الملائكه و اختاره من أصحابنا شيخ الطائفه روح الله روحه فی التبيان و قال: و هو المروى عن أبی عبد الله عليه السلام و الظاهر فی تفاسيرنا، ثم قال رحمه الله: ثم اختلف من قال كان منهم فمنهم من قال أنه كان خازنا للجنان و منهم من قال: كان له سلطان سماء الدنيا و سلطان الأرض و منهم من

قَوْمِهِ خَيْراً مِنْ خِيَارِ قَوْمٍ آخَرِينَ وَ لَيْسَ مِنَ الْعَصَبِيَّهِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ وَ لَكِنْ مِنَ الْعَصَبِيَّهِ أَنْ يُعِينَ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ

قال أنه كان يسوس ما بين السماء و الأرض.

و أقول: قد استدلوا من الجانبين بالآيات و الأخبار كما أوردتها فى الكتاب الكبير، و ذكرها هنا يوجب التطويل الكثير، و الظاهر من أكثر الأخبار و الآثار عدم كونه من الملائكه و أنه لما كان مخلوطا بهم و توجه الخطاب بالسجود إليهم شمله هذا الخطاب، و قوله تعالى:" وَ إِذْ قُلْنا لِلْمَلائِكَهِ*" مبنى على التغليب الشائع فى الكلام، و الله تعالى يعلم حقائق الأمور.

الحديث السابع

: ضعيف.

" أن يرى" على بناء المجرد أو الأفعال" أن يحب الرجل قومه" إما محض المحبه فإنه من الجبله الإنسانيه أن يحب الرجل قومه و عشيرته و أقاربه أكثر من غيرهم، و قلما ينفك عنه أحد و الظاهر أنه ليس من الصفات الذميمه، أو بالإفعال أيضا بأن يسعى فى حوائجهم أكثر من السعى فى حوائج غيرهم، و يبذل لهم المال أكثر من غيرهم، و الظاهر أن هذا أيضا غير مذموم شرعا بل ممدوح، فإن أكثره من صله الرحم و بعضه من رعايه الإخلاء و الإخوان و الأصحاب و قد مر عن أمير المؤمنين عليه السلام فى باب صله الرحم الحث على جميع ذلك و عن غيره عليه السلام فظهر أن العصبيه المذمومه إما إعانه قومه على الظلم أو إثبات ما ليس فيهم لهم أو التفاخر بالأمور الباطله التى توجب المنفعه أو تفضيلهم على غيرهم من غير فضل، و غير ذلك مما تقدم ذكره.

ص: ١٨١

بَابُ الْكِبْرِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبَانٍ عَنْ حُكَيْمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَدْنَى الْإِلْحَادِ فَقَالَ إِنَّ الْكِبْرَ أَدْنَاهُ

باب الكبر

الحديث الأول

: مجهول.

و قال الراغب: ألحد فلان مال عن الحق و الإلحاد ضربان إلحاد إلى الشرك بالله و إلحاد إلى الشرك بالأسباب فالأول ينافى الإيمان و يبطله، و الثانى يوهن عراه و لا يبطله و من هذا النحو، قوله عز و جل:" وَ مَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذابٍ أَلِيمٍ" و قال: الكبر الحاله التى يخصص بها الإنسان من إعجابه بنفسه و ذلك أن يرى الإنسان نفسه أكبر من غيره، و أعظم التكبر التكبر على الله بالامتناع من قبول الحق و الإذعان له بالعباده، و الاستكبار يقال على وجهين أحدهما: أن يتحرى الإنسان و يطلب أن يصير كبيرا و ذلك متى كان على ما يجب، و فى المكان الذى يجب، و فى الوقت الذى يجب فمحمود، و الثانى أن يتشبع فيظهر من نفسه ما ليس له، و هذا هو المذموم و على هذا ما ورد فى القرآن و هو ما قال تعالى:" أَبى وَ اسْتَكْبَرَ"" أَ فَكُلَّما جاءَكُمْ رَسُولٌ بِما لا تَهْوى أَنْفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ"" وَ أَصَرُّوا وَ اسْتَكْبَرُوا اسْتِكْباراً" و قال تعالى:" فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ وَ ما كانُوا سابِقِينَ" الذين يستكبرون فى الأرض" إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا وَ اسْتَكْبَرُوا عَنْها لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوابُ السَّماءِ"" قالُوا ما أَغْنى عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَ ما كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ"" فَيَقُولُ

الضُّعَفاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا" قابل المستكبرين بالضعفاء تنبيها على أن استكبارهم كان بما لهم من القوه فى البدن و المال" قالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا" فقابل بالمستكبرين المستضعفين" ثُمَّ بَعَثْنا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسى وَ هارُونَ إِلى فِرْعَوْنَ وَ مَلَائِهِ بِآياتِنا فَاسْتَكْبَرُوا وَ كانُوا قَوْماً مُجْرِمِينَ" نبه تعالى بقوله:

" فَاسْتَكْبَرُوا" على تكبرهم و إعجابهم بأنفسهم و تعظمهم عن الإصغاء إليه و نبه بقوله:" وَ كانُوا قَوْماً مُجْرِمِينَ" على أن الذى حملهم على ذلك هو ما تقدم من جرمهم و أن ذلك لم يكن شيئا حدث منهم، بل كان ذلك دأبهم قبل" فَالَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَهِ قُلُوبُهُمْ مُنْكِرَهٌ وَ هُمْ مُسْتَكْبِرُونَ" و قال بعده:" إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ" و التكبر يقال على وجهين أحدهما: أن تكون الأفعال الحسنه كثيره فى الحقيقه و زائده على محاسن غيره و على هذا وصف الله تعالى بالمتكبر، قال تعالى:" الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ" الثانى: أن يكون متكلفا لذلك متشبعا و ذلك فى وصف عامه الناس نحو قوله:" فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ*" و قوله:" كَذلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ" و من وصف بالتكبر على الوجه الأول فمحمود، و من وصف به على الوجه الثانى فمذموم، و يدل على أنه قد يصح أن يوصف الإنسان بذلك و لا يكون مذموما قوله تعالى:" سَأَصْرِفُ عَنْ آياتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ" فجعل المتكبرين بغير الحق مصروفا، و الكبرياء الترفع عن الانقياد، و ذلك لا يستحقه غير الله، قال تعالى:" وَ لَهُ الْكِبْرِياءُ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ" و لما قلنا روى عنه صلى الله عليه و آله و سلم يقول عن الله تعالى: الكبرياء

ردائی و العظمه إزاری، فمن نازعنی فی شی ء منهما قصمته" قالُوا أَ جِئْتَنا لِتَلْفِتَنا عَمَّا وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا وَ تَكُونَ لَكُمَا الْكِبْرِياءُ فِي الْأَرْضِ وَ ما نَحْنُ لَكُما بِمُؤْمِنِينَ" انتهى.

و أقول: الآيات و الأخبار فی ذم الكبر و مدح التواضع أكثر من أن تحصى، و قال الشهيد قدس الله روحه: الكبر معصيه و الأخبار كثيره فی ذلك، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: لن يدخل الجنه من كان فی قلبه مثقال ذره من الكبر، فقالوا: يا رسول الله إن أحدنا يحب أن يكون ثوبه حسنا و فعله حسنا فقال: إن الله جميل يحب الجمال، و لكن الكبر بطر الحق و غمص الناس، بطر الحق رده على قائله و الغمص بالصاد المهمله الاحتقار، و الحديث مأول بما يؤدی إلى الكفر أو يراد أنه لا يدخل الجنه مع دخول غير المتكبر بل بعده و بعد العذاب فی النار، و قد علم منه أن التجمل ليس من التكبر فی شی ء، انتهى.

و قيل: الكبر ينقسم إلى باطن و ظاهر فالباطن هو خلق فی النفس و الظاهر هو أعمال تصدر من الجوارح، و اسم الكبر بالخلق الباطن أحق، و أما الأعمال فإنها ثمرات لذلك الخلق، و لذلك إذا ظهر على الجوارح يقال له تكبر و إذا لم يظهر يقال له فی نفسه كبر، فالأصل هو الخلق الذی فی النفس، و هو الاسترواح إلى رؤيه النفس فوق المتكبر عليه، فإن الكبر يستدعی متكبرا عليه و متكبرا به، و به ينفصل الكبر عن العجب، فإن العجب لا يستدعی غير المعجب، بل لو لم يخلق الإنسان إلا وحده تصور أن يكون معجبا، و لا يتصور أن يكون متكبرا إلا أن يكون مع غيره و هو يرى نفسه فوق ذلك الغير فی صفات الكمال، بأن يرى لنفسه مرتبه و لغيره مرتبه ثم يرى مرتبه نفسه فوق مرتبه غيره، فعند هذه الاعتقادات

الثلاثه يحصل فيه خلق الكبر إلا أن هـذه الرؤيه هى الكبر، بل هذه الرؤيه و هذه العقيده تنفخ فيه فيحصل فى قلبه اغترار و هزه و فرح و ركون إلى ما اعتقـده و عز فى نفسه بسبب ذلك، فتلك العزه و الهزه و الركون إلى المعتقد هو خلق الكبر، و لذلك قال النبى صـلى الله عليه و آله و سلم: أعوذ بك من نفخه الكبرياء، فالكبر عباره عن الحاله الحاصله فى النفس من هذه الاعتقادات و يسـمى أيضـا عزا و تعظمـا، و لـذلك قـال ابن عبـاس فى قوله تعـالى:" إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ ما هُمْ بِبالِغِيهِ" فقال: عظمه لم يبلغوهـا ثم هـذه العزه تقتضـى أعمالا فى الظـاهر و البـاطن، و هى ثمراته و يسـمى ذلك تكبرا فإنه مهما عظم عنـده قـدر نفسـه بالإضافه إلى غيره حقر من دونه و ازدرأه و أقصاه من نفسه و أبعده و ترفع عن مجالسته و مؤاكلته، و رأى أن حقه أن يقوم ماثلا بين يـديه إن اشـتد كبره، فإن كان كبره أشـد من ذلك اسـتنكف عن اسـتخدامه و لم يجعله أهلا للقيام بين يديه، فإن كان دون ذلـك يأنف عن مساواته و يتقـدم عليه فى مضائق الطرق و ارتفع عليه فى المحافل، و انتظر أن يبـدأه بالسـلام و إن حاج أو ناظر اسـتنكف أن يرد عليه، و إن وعظ أنف من القبول و إن وعظ عنف فى النصح، و إن رد عليه شى ء من قوله غضب، و إن علم لم يرفـق بـالمتعلمين و اسـتذلهم و انتهرهـم و أمتـن عليهـم و اسـتخدمهم، و ينظر إلى العـامه كمـا ينظر إلى الحمير اسـتجهالا لهم و استحقارا، و الأعمال الصادره من الكبر أكثر من أن تحصى.

فهذا هو الكبر و آفته عظيمه و فيه يهلك الخواص و العوام و كيف لا تعظم آفته و قد قال رسول الله صـلى الله عليه و آله و سـلم: لا يـدخل الجنه من كـان فى قلبه ذره من كبر، و إنمـا صار حجابا عن الجنه لأنه يحول بين العبـد و بين أخلاق المؤمنين كلها، و تلك الأخلاق هى أبواب الجنه، و الكبر و عز النفس تغلق تلك الأبواب كلها، لأنه مع تلك الحاله لا يقدر على حبه للمؤمنين ما يحب لنفسه، و لا على التواضع

و هو رأس أخلاق المتقين، و لا على كظم الغيظ، و لا على ترك الحقد، و لا على الصدق و لا على ترك الحسد و الغضب، و لا على النصح اللطيف و لا على قبوله، و لا يسلم من الإزراء بالناس و اغتيابهم، فما من خلق ذميم إلا و صاحب الكبر و العز مضطر إليه ليحفظ به عزه، و ما من خلق محمود إلا و هو عاجز عنه خوفا من أن يفوته عزه، فعن هذا لم يدخل الجنه.

و شر أنواع الكبر ما يمنع من استفاده العلم و قبول الحق و الانقياد له، و فيه وردت الآيات التى فيها ذم المتكبرين كقوله سبحانه:" وَ كُنْتُمْ عَنْ آياتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ" و أمثالها كثيره، و لذلك ذكر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم جحود الحق فى حد الكبر و الكشف عن حقيقته، و قال: من سفه الحق و غمص الناس.

ثم اعلم أن المتكبر عليه هو الله أو رسله أو سائر الخلق، فهو بهذه الجمله ثلاثه أقسام:

الأول التكبر على الله و هو أفحش أنواعه، و لا مثار له إلا الجهل المحض و الطغيان مثل ما كان لنمرود و فرعون.

الثانى: التكبر على الرسل و الأوصياء عليهم السلام كقولهم:" أَ نُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنا"" وَ لَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَراً مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذاً لَخاسِرُونَ"" وَ قالَ الَّذِينَ لا يَرْجُونَ لِقاءَنا لَوْ لا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلائِكَهُ أَوْ نَرى رَبَّنا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِى أَنْفُسِهِمْ وَ عَتَوْا عُتُوًّا كَبِيراً" و هذا قريب من التكبر على الله و إن كان دونه، و لكنه تكبر عن قبول أمر الله.

الثالث: التكبر على العباد و ذلك بأن يستعظم نفسه و يستحقر غيره فتأبى نفسه عن الانقياد لهم و تدعوه إلى الترفع عليهم، فيزدريهم و يستصغرهم و يأنف عن مساواتهم، و هذا و إن كان دون الأول و الثانى، فهو أيضا عظيم من وجهين

أحـدهما: أن الكبر و العزه و العظمه لا يليق إلا بالمالك القادر، فأما العبـد الضـعيف الـذلیل المملوک العاجز الـذی لا يقدر على شی ء فمن أين يليق به الكبر، فمهما تكبر العبـد فقـد نازع الله تعالى فی صـفه لا يليق إلا بجلاله، و إلى هذا المعنى الإشاره بقوله تعالى: العظمه إزاری و الكبرياء ردائی فمن نازعنی فيهما قصـمته، أی أنه خاص صـفتی و لا يليق إلا بی، و المنازع فيه منازع فی صفه من صـفاتی، فـإذا كان التكبر على عباده لا يليق إلا به فمن تكبر على عباده فقـد جنى عليه إذ الـذی استرذل خواص غلمان الملك و يسـتخدمهم و يترفع عليهم و يستأثر بما حق الملك أن يستأثر به منهم، فهو منازع له فی بعض أمره و إن لم يبلغ درجته درجه من أراد الجلوس على سريره و الاستبداد بملكه، كمدعى الربوبيه.

و الوجه الثـانی: أنه يـدعو إلى مخالفه الله تعالى فی أوامره لأن المتكبر إذا سـمع الحق من عبـد من عباد الله اسـتنكف عن قبوله و يشـمئز بجحـده، و لـذلك ترى المناظرين فی مسائل الـدين يزعمون أنهم يتباحثون عن أسـرار الدين ثم إنهم يتجاحدون تجاحد المتكبرين، و مهمـا اتضـح الحق على لسـان أحـدهم أنف الآـخر من قبوله و يتشـمر بجحـده، و يحتـال لـدفعه بما يقـدر عليه من التلبيس، و ذلك من أخلاق الكافرين و المنافقين إذ وصـفهم الله تعالى فقال:" وَ قالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لا تَسْـمَعُوا لِهذَا الْقُرْآنِ وَ الْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ" و كذلك يحمل ذلك على الأنفه من قبول الوعظ كما قال تعالى:" وَ إِذا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ".

و تكبر إبليس من ذلك، فهذه آفه من آفات الكبر عظيمه، و لهذا شرح رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم الكبر بهاتين الآفتين إذ سـأله ثـابت بن قيس فقـال: يـا رسول الله إنی امرؤ حبب إلی من الجمـال ما ترى أ فمن الكبر هو؟ فقال صـلى الله عليه و آله و سلم: لا و لكن الكبر

من بطر الحق و غمص النـاس، و فی حـدیث آخر من سـفه الحق، و قوله: غمص النـاس أی ازدرأهم و اسـتحقرهم و هم عباد الله أمثاله و خیر منه، و هذه الآفه الأولی و قوله: سفه الحق هو رده به، و هذه الآفه الثانیه.

ثم اعلم أنه لا یتکبر إلا من اسـتعظم نفسه، و لا یسـتعظمها إلا و هو یعتقد لها صفه من صفات الکمال، و مجامع ذلک یرجع إلی کمال دینی أو دنیوی، و الدینی هو العلم و العمل، و الدنیوی هو النسب و الجمال و القوه و المال و کثره الأنصار، فهذه سبعه.

الأـول: العلم و مـا أسـرع الکـبر إلی العلمـاء و لـذلک قـال صـلی الله علیه و آله و سـلم: آفه العلم الخیلاـء، فهو یتعزز بعز العلم و یسـتعظم نفسه، و یستحقر الناس، و ینظر إلیهم نظره إلی البهائم، و یتوقع منهم الإکرام و الابتداء بالسلام، و یستخدمهم و لا یعتنی بشـأنهم، هـذا فیمـا یتعلق بالـدنیا و أمـا فی أمر الآخره فبأن یری نفسه عنـد الله أعلی و أفضل منهم، فیخاف علیهم أکثر مما یخافه علی نفسه، و یرجو لنفسه أکثر ممـا یرجو لهم، و هـذا بـأن یسـمی جاهلاـ أولی من أن یسـمی عالمـا بل العلم الحقیقی هو الـذی یعرف الإنسان به نفسه و ربه و خطر الخاتمه، و حجه الله علی العلماء، و عظم خطر العلم فیه، و هذه العلوم تزید خوفا و تواضعا و تخشعا و یقتضی أن یری أن کل الناس خیر منه لعظم حجه الله علیه بالعلم و تقصیره فی القیام بشکر نعمه العلم.

فإن قلت: فما بال بعض الناس یزداد بالعلم کبرا و أمنا؟

فاعلم أن له سـببین: أحدهما أن یکون اشتغاله بما یسمی علما و لیس بعلم حقیقی و إنما العلم الحقیقی ما یعرف العبد به نفسه و ربه، و خطر أمره فی لقاء الله و الحجاب عنه، و هذا یورث الخشیه و التواضع دون الکبر و الأمن، قال الله تعالی

" إِنَّما يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ" فأما وراء ذلك كعلم الطب و الحساب و اللغه و الشعر و النحو و فصل الخصومات و طرق المجادلات، فإذا تجرد الإنسان لها حتى امتلاء بها، امتلاء كبرا و نفاقا و هذه بأن تسمى صناعات أولى من أن تسمى علوما، بل العلم هو معرفه العبوديه و الربوبيه و طريق العباده، و هذا يورث التواضع غالبا.

السبب الثانى: أن يخوض العبد فى العلم، و هو خبيث الدخله ردى ء النفس سنى الأخلاق، فلم يشتغل أولا بتهذيب نفسه و تزكيه قلبه بأنواع المجاهدات، و لم يرض نفسه فى عباده ربه فبقى خبيث الجوهر، فإذا خاض فى العلم أى علم كان صادف العلم قلبه منزلا خبيثا، فلم يطب ثمره و لم يظهر فى الخير أثره، و قد ضرب وهب لهذا مثلا فقال: العلم كالغيث ينزل من السماء حلوا صافيا فتشربه الأشجار بعروقها فتحوله على قدر طعومها، فيزداد المر مراره و الحلو حلاوه، و كذلك العلم يحفظه الرجال فيحوله على قدر هممهم و أهوائهم فيزيد المتكبر تكبرا، و المتواضع تواضعا و هذا لأن من كانت همته الكبر و هو جاهل فإذا حفظ العلم وجد ما يتكبر به، فازداد كبرا و إذا كان خائفا مع جهله فإذا ازداد علما علم أن الحجه قد تأكدت عليه، فيزداد خوفا و إشفاقا و تواضعا فالعلم من أعظم ما به يتكبر.

الثانى: العمل و العباده و ليس يخلو عن رذيله العز و الكبر و استماله قلوب الناس، الزهاد و العباد، و يترشح الكبر منهم فى الدنيا و الدين، أما الدنيا فهو أنهم يرون غيرهم بزيارتهم أولى من أنفسهم بزياره غيرهم، و يتوقعون قيام الناس بحوائجهم و توقيرهم و التوسيع لهم فى المجالس، و ذكرهم بالورع و التقوى، و تقديمهم على سائر الناس فى الحظوظ، إلى غير ذلك مما مر فى حق العلماء، و كأنهم يرون عبادتهم

منه على الخلق، و أما فى الدين فهو أن يرى الناس هالكين و يرى نفسه ناجيا و هو الهالك تحقيقا مهما رأى ذلك، قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: إذا سمعتم الرجل يقول: هلك الناس فهو أهلكهم، و روى أن رجلا فى بنى إسرائيل يقال له خليع بنى إسرائيل لكثره فساده، مر برجل آخر يقال له عابد بنى إسرائيل، و كان على رأس العابد غمامه تظله لما مر الخليع به، فقال الخليع فى نفسه: أنا خليع بنى إسرائيل و هذا عابد بنى إسرائيل فلو جلست إليه لعل الله يرحمنى فجلس إليه، فقال العابد فى نفسه:

أنا عابد بنى إسرائيل كيف يجلس إلى؟ فأنف منه، و قال له: قم عنى، فأوحى الله إلى نبى ذلك الزمان مر هما فليستأنفا العمل فقد غفرت للخليع و أحبطت عمل العابد و فى حديث آخر: فتحولت الغمامه إلى رأس الخليع.

و هذه آفه لا ينفك عنها أحد من العباد إلا من عصمه الله، لكن العلماء و العباد فى آفه الكبر على ثلاث درجات:

الدرجه الأولى: أن يكون الكبر مستقرا فى قلبه يرى نفسه خيرا من غيره إلا أنه يجتهد و يتواضع و يفعل فعل من يرى غيره خيرا من نفسه، و هذا قد رسخت فى قلبه شجره الكبر و لكنه قطع أغصانها بالكليه.

الثانيه: أن يظهر ذلك على أفعاله بالترفع فى المجالس و التقدم على الأقران و إظهار الإنكار على من يقصر فى حقه، و أدنى ذلك فى العالم أن يصعر خده للناس كأنه معرض عنهم، و فى العابد أن يعبس وجهه و يقطب جبينه كأنه متنزه عن الناس مستقذر لهم أو غضبان عليهم، و ليس يعلم المسكين أن الورع ليس فى الجبهه حتى يقطبها، و لا فى الوجه حتى يعبس، و لا فى الخد حتى يصعر، و لا فى الرقبه حتى يطأطئ، و لا فى الذيل حتى يضم، إنما الورع فى القلوب، قال صلى الله عليه و آله و سلم: التقوى هيهنا، و أشار إلى صدره.

و هؤلاء أخف حالا ممن هو فى المرتبه الثالثه، و هو الذى يظهر الكبر على

لسانه حتى يـدعوه إلى الدعوى و المفاخره و المباهاه و تزكيه النفس، أما العابد فإنه يقول فى معرض التفاخر لغيره من العباد: من هو؟ و ما عمله؟ و من أين زهـده؟ فيطيل اللسان فيهم بالتنقص، ثم يثنى على نفسه و يقول إنى لم أفطر منـذ كذا و كذا، و لا أنام بالليل و فلان ليس كـذلك، و قـد يزكى نفسه ضـمنا فيقول: قصـدنى فلان فهلك ولـده و أخذ ماله أو مرض و ما يجرى مجراه، هـذا يـدعى الكرامه لنفسه، و أمـا العـالم فإنه يتفاخر و يقول: أنا متفنن فى العلوم و مطلع على الحقائق، رأيت من الشـيوخ فلانا و فلانا و من أنت و ما فضـلك؟ و من لقيته؟ و ما الـذى سـمعت من الحـديث؟ كل ذلك ليصـغره و يعظم نفسه، فهذا كله أخلاق الكبر و آثاره التى يثمرها التغرز بالعلم و العمل، و أين من يخلو من جميع ذلك أو عن بعضه.

يا ليت شعرى من عرف هذه الأخلاق من نفسه و سمع قول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم:

لا يدخل الجنه من كان فى قلبه مثقال حبه من خردل من كبر كيف يسـتعظم نفسه و يتكبر على غيره و هو بقول رسول الله صـلى الله عليه و آله و سلم من أهل النار، و إنما العظيم من خلا عن هذا، و من خلا عنه لم يكن فيه تعظيم و تكبر.

الثـالث: التكبر بـالنسب و الحسب، فالـذى له نسب شـريف يسـتحقر من ليس له ذلك النسب و إن كان أرفع منه عملا و علما، و ثمرته على اللسان التفاخر به، و ذلك عرق دقيق فى النفس لا ينفك عنه نسب و إن كان صالحا أو عاقلا إلا أنه قد لا يترشح منه عند اعتدال الأحوال، فإن غلبه غضب أطفأ ذلك نور بصيرته و ترشح منه.

الرابع: التفاخر بالجمال، و ذلك يجرى أكثره بين النساء و يدعو ذلك إلى التنقص و الثلب و الغيبه، و ذكر عيوب الناس.

الخـامس: الكبر بالمـال و ذلـك يجرى بين الملوك فى الخزائن و بين التجـار فى بضـائعهم و بين الـدهاقين فى أراضـيهم، و بين المتجملين فى لباسهم و خيولهم و مراكبهم، فيستحقر الغنى الفقير و يتكبر عليه، و من ذلك تكبر قارون.

السادس: الكبر بالقوه و شده البطش و التكبر به على أهل الضعف.

السابع: التكبر بالأتباع و الأنصار و التلاميذ و الغلمان و العشيره و الأقارب و البنين و يجرى ذلك بين الملوك فى المكاثره فى الجنود و بين العلماء بالمكاثره بالمستفيدين. و بالجمله فكل ما هو نعمه و أمكن أن يعتقد كمالا و إن لم يكن فى نفسه كمالا أمكن أن يتكبر به حتى أن المخنث ليتكبر على أقرانه بزياده قدرته و معرفته فى صفه المخنثين لأنه يرى ذلك كمالا فيفتخر به و إن لم يكن فعله إلا نكالا.

و أما بيان البواعث على التكبر فاعلم أن الكبر خلق باطن و أما ما يظهر من الأخلاق و الأعمال فهو ثمرتها و نتيجتها، و ينبغى أن تسمى تكبرا و يخص اسم الكبر بالمعنى الباطن الذى هو استعظام النفس و رؤيه قدر لها فوق قدر الغير، و هذا الباطن له موجب واحد و هو العجب، فإنه إذا أعجب بنفسه و بعمله و عمله، أو بشى ء من أسبابه استعظم نفسه و تكبر.

و أما الكبر الظاهر فأسبابه ثلاثه: سبب فى المتكبر، و سبب فى المتكبر عليه و سبب يتعلق بغيرهما، أما السبب الذى فى المتكبر فهو العجب، و الذى يتعلق بالمتكبر عليه هو الحقد و الحسد، و الذى يتعلق بغيرهما هو الرياء، فالأسباب بهذا الاعتبار أربعه: العجب و الحقد و الحسد و الرياء، أما العجب فقد ذكرنا أنه يورث الكبر، و الكبر الباطن يثمر التكبر الظاهر فى الأعمال و الأقوال و الأفعال، و أما الحقد فإنه قد يحمل على التكبر من غير عجب و يحمله ذلك على رد الحق إذا جاء من جهته، و على الأنفه من قبول نصحه، و على أن يجتهد فى التقدم عليه، و إن علم أنه لا يستحق ذلك، و أما الحسد فإنه يوجب البغض للمحسود و إن لم يكن من جهته إيذاء و سبب يقتضى الغضب و الحقد و يدعو الحسد أيضا إلى جحد الحق، حتى يمتنع

من قبول النصح و تعلم العلم، فكم من جاهل يشتاق إلى العلم و قد بقى فى الجهل لاستنكافه أن يستفيد من واحد من أهل بلده و أقاربه حسدا و بغيا عليه.

و أما الرياء فهو أيضا يدعو إلى أخلاق المتكبرين حتى أن الرجل لينـاظر من يعلم أنه أفضل منه و ليس بينه و بينه معرفه و لا محاسده و لا حقد، و لكن يمتنع من قبول الحق منه خيفه من أن يقول الناس أنه أفضل منه، و أما معالجه الكبر و اكتساب التواضع فهو علمى و عملى أما العلمى فهو أن يعرف نفسه و ربه و يكفيه ذلك فى إزالته فإنه مهما عرف نفسه حق المعرفه علم أنه أذل من كل ذليل و أقل من كل قليل بذاته، و أنه لا يليق به إلا التواضع و الذله و المهانه، و إذا عرف ربه علم أنه لا يليق العظمه و الكبرياء إلا بالله، أما معرفه ربه و عظمته و مجده فالقول فيه يطول و هو منتهى علم الصديقين، و أما معرفته نفسه فكذلك أيضا يطول و يكفيه أن يعرف معنى آيه واحده من كتاب الله تعالى، فإن فى القرآن علم الأولين و الآخرين لمن فتحت بصيرته و قد قال تعالى:" قُتِلَ الْإِنْسانُ ما أَكْفَرَهُ، مِنْ أَيِّ شَيْ ءٍ خَلَقَهُ، مِنْ نُطْفَهٍ خَلَقَهُ فَقَدَّرَهُ، ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ، ثُمَّ أَماتَهُ فَأَقْبَرَهُ، ثُمَّ إِذا شاءَ أَنْشَرَهُ" فقد أشارت الآيه إلى أول خلق الإنسان و إلى آخر أمره و إلى وسطه، فلينظر الإنسان ذلك ليفهم معنى هذه الآيه أما أول الإنسان فهو أنه لم يكن شيئا مذكورا، و قد كان ذلك فى كتم العدم دهورا، بل لم يكن لعدمه أول فأى شى ء أخس و أقل من المحو و العدم، و قد كان كذلك فى القدم، ثم خلقه الله تعالى من أذل الأشياء ثم من أقذرها إذ خلقه من تراب ثم من نطفه ثم من علقه ثم من مضغه ثم جعله عظاما ثم كسى العظام لحما فقد كان هذا بدايه وجوده حيث صار شيئا مذكورا، فما صار مذكورا إلا و هو على أخس الأوصاف و النعوت إذ لم يخلق فى ابتدائه كاملا بل خلقه جمادا ميتا لا يسمع و لا يبصر، و لا يحس و لا يتحرك و لا ينطق و لا يبطش و لا يدرك، و لا يعلم

فبدا بموته قبل حياته، و بضعفه قبل قوته، و بجهله قبل علمه، و بعماه قبل بصره، و بصممه قبل سمعه، و ببكمه قبل نطقه، و بضلالته قبل هداه، و بفقره قبل غناه، و بعجزه قبل قدرته.

فهذا معنى قوله تعالى:" هَلْ أَتى عَلَى الْإِنْسانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَذْكُوراً، إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشاجٍ نَبْتَلِيهِ" كذلك خلقه أولا ثم أمتن عليه فقال:" ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ" و هذه إشاره إلى ما تيسر له فى مده حياته إلى الموت، و لذلك قال:" مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْناهُ سَمِيعاً بَصِيراً، إِنَّا هَدَيْناهُ السَّبِيلَ" و معناه أنه أحياه بعد أن كان جمادا ميتا ترابا أولا، و نطفه ثانيا، و أسمعه بعد ما كان فاقد البصر، و قواه بعد الضعف و علمه بعد الجهل، و خلق له الأعضاء بما فيها من العجائب و الآيات بعد الفقد لها، و أغناه بعد الفقر و أشبعه بعد الجوع، و كساه بعد العرى، و هداه بعد الضلال، فانظر كيف دبره و صوره و إلى السبيل كيف يسره و إلى طغيان الإنسان ما أكفره، و إلى جهل الإنسان كيف أظهره، فقال تعالى:"

فانظر إلى نعمه الله عليه كيف نقله من تلك القله و الذله و الخسه و القذاره إلى هذه الرفعه و الكرامه، فصار موجودا بعد العدم و حيا بعد الموت، و ناطقا بعد البكم، و بصيرا بعد العمى، و قويا بعد الضعف، و عالما بعد الجهل، و مهتديا بعد الضلاله، و قادرا بعد العجز، و غنيا بعد الفقر، فكان فى ذاته لا شى ء، و أى شى ء

أخس من لا شی ء، و أی قله أقل من العدم المحض، ثم صار بالله شیئا و إنما خلقه من التراب الذلیل، و النطفه القذره بعد العدم المحض، لیعرف خسه ذاته فیعرف به نفسه، و إنما أکمل النعمه علیه لیعرف بها ربه، و یعلم بها عظمته و جلاله، و أنه لا یلیق الکبریاء إلا به، و لذلک امتن علیه فقال تعالی:" أَ لَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ وَ لِساناً وَ شَفَتَيْنِ وَ هَدَيْناهُ النَّجْدَيْنِ" و عرف خسته أولا فقال:" أَ لَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنى ثُمَّ كانَ عَلَقَةً" ثم ذکر مننه فقال:" فَخَلَقَ فَسَوَّى فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَ الْأُنْثى" لیدوم وجوده بالتناسل کما حصل وجوده ابتداء بالاختراع، فمن کان هذا بدؤه و هذه أحواله فمن أین له البطر و الکبریاء و الفخر و الخیلاء، و هو علی التحقیق أخس الأخساء و أضعف الضعفاء، نعم لو أکمله و فوض إلیه أمره و أدام له الوجود باختیاره لجاز أن یطفئ و ینسی المبدأ و المنتهی، و لکنه سلط علیه فی دوام وجوده الأمراض الهائله و الأسقام العظیمه، و الآفات المختلفه، و الطبائع المتضاده من المره و البلغم، و الریح و الدم، لیهدم البعض من أجزائه البعض، شاء أم أبی، رضی أم سخط، فیجوع کرها و یعطش کرها و یمرض کرها و یموت کرها، لا یملک لنفسه نفعا و لا ضرا و لا خیرا و لا شرا یرید أن یعلم الشی ء فیجهله، و یرید أن یذکر الشی ء فینساه، و یرید أن ینسی الشی ء فیغفل عنه فلا یغفل، و یرید أن ینصرف قلبه إلی ما یهمه فیجول فی أودیه الوسواس و الأفکار بالاضطرار، فلا یملک قلبه قلبه و لا نفسه نفسه، یشتهی الشی ء و ربما یکون هلاکه فیه، و یکره الشی ء و تکون حیاته فیه، یستلذ الأطعمه فتهلکه و تردیه، و یستبشع الأدویه و هی تنفعه و تحییه، لا یأمن فی لحظه من لیله و نهاره أن یسلب سمعه و بصره و علمه و قدرته، و تفلج أعضاؤه، و یختلس عقله، و یختطف روحه، و یسلب

جميع ما يهواه فى دنياه، و هو مضطر ذليل، إن ترك ما بقى و إن اختطف فنى، عبد مملوك لا يقدر على شى ء من نفسه، و لا من غيره.

فأى شى ء أذل منه لو عرف نفسه، و أنى يليق الكبر به لو لا جهله، فهذا أوسط أحواله فليتأمله.

و أما آخره و مورده فهو الموت المشار إليه بقوله تعالى:" ثُمَّ أَماتَهُ فَأَقْبَرَهُ، ثُمَّ إِذا شاءَ أَنْشَرَهُ" و معناه أنه يسلب روحه و سمعه و بصره و علمه و قدرته و حسه و إدراكه و حركته، فيعود جمادا كما كان أول مره، لا تبقى إلا شكل أعضائه و صورته، لا حس فيه و لا حركه، ثم يوضع فى التراب فيصير جيفه منتنه قذره كما كان فى الأول نطفه قذره ثم تبلى أعضاؤه و صورته و تفتت أجزائه و تنخر عظامه فتصير رميما و رفاتا، و تأكل الدود أجزاءه فيبتدئ بحدقتيه فيقلعهما، و بخديه فيقطعهما، و بسائر أجزائه فتصير روثا فى أجواف الديدان، و تكون جيفه تهرب منه الحيوان، و يستقذره كل إنسان، و يهرب منه لشده الإنتان، و أحسن أحواله أن يعود إلى ما كان فيصير ترابا يعمل منه الكيزان، أو يعمر به البنيان و يصير مفقودا بعد ما كان موجودا، و صار كان لم يغن بالأمس حصيدا كما كان أول مره أمدا مديدا، و ليته بقى كذلك فما أحسنه لو تركه ترابا لا بل يحييه بعد طول البلى ليقاسى شدائد البلاء، فيخرج من قبره بعد جمع أجزائه المتفرقه، و يخرج إلى أحوال القيامه فينظر إلى قيامه قائمه و سماء ممزقه مشققه و أرض مبدله و جبال مسيره، و نجوم منكدره و شمس منكسفه و أحوال مظلمه و ملائكه غلاظ شداد، و جحيم تزفر، و جنه ينظر إليه المجرم فيتحسر و يرى صحائف منشوره، فيقال له:

اقرأ كتابك، فيقول و ما هو؟ فيقال: كان قد و كل بك فى حياتك التى كنت تفرح بها و تتكبر بنعيمها، و تفتخر بأسبابها ملكان رقيبان يكتبان عليك ما تنطق به أو

تعمله، من قليل و كثير و نقير و قطمير، و أكل و شرب و قيام و قعود، و قد نسيت ذلك و أحصاه الله فهلم إلى الحساب و استعد للجواب أو يساق إلى دار العذاب، فيتقطع قلبه هول هذا الخطاب من قبل أن ينشر الصحف و يشاهد ما فيها من مخازيه، فإذا شاهدها قال:" يا وَيْلَتَنا ما لِهذَا الْكِتابِ لا يُغادِرُ صَغِيرَةً وَ لا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصاها".

فهذا آخر أمره، و هو معنى قوله عز و جل:" ثُمَّ إِذا شاءَ أَنْشَرَهُ" فما لمن هذه حاله و التكبر، بل ماله و للفرح فى لحظه فضلا عن البطر و التجبر فقد ظهر له أول حاله و وسطه، و لو ظهر آخره و العياذ بالله ربما اختار أن يكون كلبا و خنزيرا ليصير مع البهائم ترابا، و لا يكون إنسانا يسمع خطابا، و يلقى عذابا و إن كان عند الله مستحقا للنار، فالخنزير أشرف منه و أطيب و أرفع إذ أوله التراب و آخره التراب، و هو بمعزل عن الحساب و العذاب، و الكلب و الخنزير لا يهرب منه الخلق و لو رأى أهل الدنيا العبد المذنب فى النار لصعقوا من وحشه خلقته، و قبح صورته و لو وجدوا ريحه لماتوا من نتنه، و لو وقعت قطره من شرابه الذى يسقاه فى بحار الدنيا لصارت أنتن من الجيف.

فمن هذا حاله فى العاقبه إلا أن يعفى عنه و هو على شك من العفو فكيف يتكبر، و كيف يرى نفسه شيئا حتى يعتقد لها فضلا، و أى عبد لم يذنب ذنبا استحق به العقوبه إلا أن يعفو الكريم بفضله، أ رأيت من جنى على بعض الملوك بما استحق به ألف سوط فحبس فى السجن و هو منتظر أن يخرج إلى العرض و يقام عليه العقوبه على بلاء من الخلق، و ليس يدرى أ يعفى عنه أم لا، كيف يكون ذله فى السجن أ فترى أنه يتكبر على من معه فى السجن و ما من عبد مذنب إلا و الدنيا

سجنه، و قد استحق العقوبه من الله تعالى، و لا يدرى كيف يكون أمره فيكفيه ذلك حزنا و خوفا و إشفاقا و مهانه و ذلا فهذا هو العلاج العلمى القاطع لأصل الكبر.

و أما العلاج العملى فهو التواضع بالفعل لله تعالى و لسائر الخلق بالمواظبه على أخلاق المتواضعين، و ما وصل إليه من أحوال الصالحين، و من أحوال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حتى أنه كان يأكل على الأرض و يقول إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد، و قيل لسلمان: لم لا تلبس ثوبا جيدا؟ فقال: إنما أنا عبد فإذا أعتقت يوما لبست، أشار به إلى العتق فى الآخره و لا يتم التواضع بعد المعرفه إلا بالعمل، فمن عرف نفسه فلينظر كل ما يتقاضاه الكبر من الأفعال، فليواظب على نقيضها حتى يصير التواضع له خلقا، و قد ورد فى الأخبار الكثيره علاج الكبر بالأعمال و بيان أخلاق المتواضعين.

قيل: اعلم أن التكبر يظهر فى شمائل الرجل كصعر فى وجهه و نظره شزرا و إطراقه رأسه، و جلوسه متربعا و متكئا، و فى أقواله حتى فى صوته و نغمته و صفته فى الإيراد و يظهر فى مشيته و تبختره و قيامه و جلوسه و فى حركاته و سكناته، و فى تعاطيه و لأفعاله و سائر تقلباته فى أحواله و أعماله، فمن المتكبرين من يجمع ذلك كله، و منهم من يتكبر فى بعض.

فمنها: التكبر بأن يحب قيام الناس له أو بين يديه، و قد قال على صلوات الله عليه: من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى رجل قاعد و بين يديه قوم قيام، و قال أنس: لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و كانوا إذا رأوه لا يقومون له لما يعلمون من كراهته لذلك.

و منها: أن لا يمشى إلا و معه غيره يمشى خلفه، قال أبو الدرداء: لا يزال

العبد يزداد من الله بعدا ما مشى خلفه، و كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى بعض الأوقات يمشى مع الأصحاب فيأمرهم بالتقدم و يمشى فى غمارهم.

و منها: أن لا يزور غيره و إن كان يحصل من زيارته خير لغيره فى الدين، و هو ضد التواضع.

و منها: أن يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه إلا أن يجلس بين يديه، و التواضع خلافه، قال أنس: كانت الوليده من ولائد المدينه تأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و لا ينزع يده منها حتى تذهب به حيث شاءت.

و منها: أن يتوقى مجالسته المرضى و المعلولين و يتحاشى عنهم و هو كبر، دخل رجل على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و عليه جدرى قد يقشر و عنده أصحابه يأكلون فما جلس عند أحد إلا قام من جنبه فأجلسه النبى صلى الله عليه و آله و سلم بجنبه.

و منها: أن لا يتعاطى بيده شغلا فى بيته، و التواضع خلافه.

و منها: أن لا يأخذ متاعا و يحمله إلى بيته، و هذا خلاف عاده المتواضعين، كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يفعل ذلك، و قال على عليه السلام: لا ينقص الرجل من كماله ما حمل من شى ء إلى عياله، و قال بعضهم: رأيت عليا اشترى لحما بدراهم فحمله فى ملحفته، فقال: أحمل عنك يا أمير المؤمنين! قال: لا أبو العيال أحق أن يحمل.

و منها: اللباس إذ يظهر به التكبر و التواضع، و قد قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم:

البذاذه من الإيمان، قيل: هى الدون من الثياب، و عوتب على عليه السلام فى إزار مرقوع فقال: يقتدى به المؤمن و يخشع له القلب، و قال عيسى عليه السلام: جوده الثياب خيلاء القلب، و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: من ترك زينه لله و وضع ثيابا حسنه تواضعا لله و ابتغاء وجهه كان حقا على الله أن يدخر له عبقرى الجنه.

فإن قلت: فقد قال عيسى عليه السلام: جوده الثياب خيلاء القلب، و قد سئل نبينا

صلی الله علیه و آله و سلم عن الجمال فی الثیاب هل هو من الکبر؟ فقال: لا و لکن الکبر من سفه الحق و غمص الناس، فکیف طریق الجمع بینهما؟

فاعلم أن الثوب الجید لیس من ضرورته أن یکون من التکبر فی حق کل أحد فی کل حال، و هو الذی أشار إلیه رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم، و هو الذی عرفه رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم من حال ثابت بن قیس إذ قال إنی امرؤ حبب إلی الجمال ما تری؟ فعرفه أن میله إلی النظافه و جوده الثیاب لا لیتکبر علی غیره، فإنه لیس من ضرورته أن یکون من الکبر، و قد یکون ذلک من الکبر کما أن الرضا بالثوب الدون قد یکون من التواضع، فإذا انقسمت الأحوال نزل قول عیسی علیه السلام علی بعض الأحوال، علی أن قوله: خیلاء القلب یعنی قد یورث خیلاء فی القلب، و قول نبینا صلی الله علیه و آله و سلم أنه لیس من الکبر یعنی أن الکبر لا یوجبه و یجوز أن لا یوجبه الکبر، ثم یکون هو مورثا للکبر.

و بالجمله فالأحوال تختلف فی مثل هذا، و المحمود الوسط من اللباس الذی لا یوجب شهره بالجوده و لا بالرذاله، و قد قال صلی الله علیه و آله و سلم: کلوا و اشربوا و ألبسوا و تصدقوا فی غیر سرف و لا مخیله، إن الله یحب أن یری أثر نعمته علی عبده، و قال بکر بن عبد الله المزنی: ألبسوا ثیاب الملوک و أمیتوا قلوبکم بالخشیه، و إنما خاطب بهذا قوما یطلبون التکبر بثیاب أهل الصلاح، و قال عیسی علیه السلام: ما لکم تأتونی و علیکم ثیاب الرهبان، و قلوبکم قلوب الذئاب الضواری، ألبسوا ثیاب الملوک و ألینوا قلوبکم بالخشیه.

و منها: أن یتواضع بالاحتمال إذا سب و أوذی و أخذ حقه فذلک هو الأفضل.

و بالجمله فمجامع حسن الأخلاق و التواضع سیره رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم ینبغی أن یقتدی، و منه ینبغی أن یتعلم، و قد قال ابن أبی سلمه قلت لأبی سعید الخدری

ما ترى فيما أحدث الناس من الملبس و المشرب و المركب و المطعم؟ فقال: يا ابن أخى كل لله و أشرب لله، و كل شى ء من ذلك دخله زهوا و مباهاه أو رياء و سمعه فهو معصيه و سرف، و عالج فى بيتك من الخدمه ما كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يعالج فى بيته، كان يعلف الناضح و يعقل البعير و يقم البيت و يحلب الشاه، و يخصف النعل و يرقع الثوب و يأكل مع خادمه و يطحن عنه إذا أعيى، و يشترى الشى ء من السوق و لا يمنعه الحياء أن يعلقه بيده أو يجعله فى طرف ثوبه، فينقلب إلى أهله، يصافح الغنى و الفقير و الصغير و الكبير، و يسلم مبتدئا على كل من استقبله من صغير أو كبير، أسود أو أحمر حر أو عبد من أهل الصلاه، ليست له حله لمدخله و حله لمخرجه، لا يستحيى من أن يجيب إذا دعى، و إن كان أشعث أغبر، و لا يحقر ما دعى إليه و إن لم يجد إلا حشف الدقل لا يرفع غداءا لعشاء، و لا عشاء لغداء، هين المؤنه، لين الخلق، كريم الطبيعه، جميل المعاشره، طلق الوجه، بساما من غير ضحك، محزونا من غير عبوس، شديدا فى غير عنف، متواضعا من غير مذله، جوادا من غير سرف، رحيما بكل ذى قربى، قريبا من كل ذمى و مسلم، رقيق القلب، دائم الإطراق لم يبشم قط من شبع و لا يمد يده إلى طمع.

قال أبو سلمه: فدخلت على عائشه فحدثتها كل هذا عن أبى سعيد فقالت:

ما أخطأ فيه حرفا، و لقد قصر إذ ما أخبرك أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لم يمتلئ قط شبعا، و لم يبث إلى أحد شكوى، و أن كانت الفاقه أحب إليه من اليسار و الغنى،

۲ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْكِبْرُ قَدْ يَكُونُ فِي شِرَارِ

و أن كان ليظل جائعا ليتلوى ليلته حتى يصبح، فما يمنعه ذلك عن صيام يومه، و لو شاء أن يسأل ربه فيؤتى كنوز الأرض و ثمارها و رغد عيشها من مشارقها و مغاربها لفعل، و ربما بكيت رحمه له مما أوتى من الجوع فأمسح بطنه بيدى فأقول: نفسى لك الفداء لو تبلغت من الدنيا بقدر ما يقوتك، و يمنعك من الجوع؟ فيقول: يا عائشه إخوانى من أولى العزم من الرسل قد صبروا على ما هو أشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فأكرم ما بهم و أجزل ثوابهم، فأجدنى أستحيى أن ترفهت فى معيشتى أن يقصرنى دونهم، فاصبر أياما يسيره أحب إلى من أن ينقص حظى غدا فى الآخره، و ما من شى ء أحب إلى من اللحوق بإخوانى و أخلائى، فقالت عائشه: فو الله ما استكمل بعد ذلك جمعه حتى قبضه الله تعالى.

فما نقل من أخلاقه صلى الله عليه و آله و سلم يجمع جمله أخلاق المتواضعين، فمن طلب التواضع فليقتد به، و من رأى نفسه فوق محله صلى الله عليه و آله و سلم و لم يرض لنفسه بما رضى هو به فما أشد جهله، فلقد كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أعظم خلق الله تعالى منصبا فى الدنيا و الدين، فلا عزه و لا رفعه إلا فى الاقتداء به، و لذلك لما عوتب بعض الصحابه فى بذاذه هيئته قال: إنا قوم أعزنا الله تعالى بالإسلام فلا نطلب العز فى غيره.

الحديث الثانى

: حسن كالصحيح.

قوله عليه السلام: قد يكون، أقول: يحتمل أن يكون قد للتحقيق و إن كان فى المضارع قليلا كما قيل فى قوله تعالى:" قَدْ يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ" قال الزمخشرى:

دخل قد لتوكيد العلم، و يرجع ذلك إلى توكيد الوعيد، و قيل: هو للتقليل باعتبار قيد من كل جنس، و قوله: من كل جنس، أى من كل صنف من أصناف الناس و

النَّاسِ مِنْ كُلِّ جِنْسٍ وَ الْكِبْرُ رِدَاءُ اللَّهِ فَمَنْ نَازَعَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رِدَاءَهُ لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا سَفَالًا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص مَرَّ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَهِ وَ سَوْدَاءُ تَلْقُطُ السِّرْقِينَ

إن كان دنيا أو من كل جنس من أجناس سبب التكبر من الأسباب التى أشرنا إليها سابقا و الأول أظهر كما يومئ إليه قصه السوداء" و الكبر رداء الله" قال فى النهايه فى الحديث قال الله تبارك و تعالى: العظمه إزارى و الكبرياء ردائى، ضرب الإزار و الرداء مثلا فى انفراده بصفه العظمه و الكبرياء، أى ليستا كسائر الصفات التى قد يتصف بها الخلق مجازا كالرحمه و الكرم و غيرهما، و شبههما بالإزار و الرداء لأن المتصف بهما يشملانه كما يشمل الرداء الإنسان، و لأنه لا يشاركه فى إزاره و ردائه أحد، فكذلك الله لا ينبغى أن يشركه فيهما أحد، و مثله الحديث الآخر تأزر بالعظمه و تردى بالكبرياء و تسربل بالعز، انتهى.

قال بعض شراح صحيح مسلم: الإزار الثوب الذى يشد على الوسط، و الرداء الذى يمد على الكتفين، و قال محيى الدين: و هما لباس، و اللباس من خواص الأجسام، و هو سبحانه ليس بجسم، فهما استعاره للصفه التى هى العزه و العظمه، و وجه الاستعاره أن هذين الثوبين لما كانا مختصين بالناس و لا يستغنى عنهما و لا يقبلان الشركه و هما جمال عبر عن العز بالرداء، و عن الكبر بالإزار، على وجه الاستعاره المعروفه عند العرب، كما يقال: فلان شعاره الزهد، و دثاره التقوى لا يريدون الثوب الذى هو شعار و دثار، بل صفه الزهد، كما يقولون: فلان غمر الرداء واسع العطيه، فاستعاروا لفظ الرداء للعطيه، انتهى.

" لم يزده الله إلا سفالا" أى فى أعين الخلق مطلقا غالبا على خلاف مقصوده كما سيأتى، و فى أعين العارفين و الصالحين أو فى القيامه كما سيأتى أنهم يجعلون فى صور الذر" تلقط" كننصر أو على بناء التفعل بحذف إحدى التائين، فى القاموس:

لقطه أخذه من الأرض كالتقطه و تلقطه، التقطه من هيهنا و هيهنا و قال: السرجين

فَقِيلَ لَهَا تَنَحَّىْ عَنْ طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَتْ إِنَّ الطَّرِيقَ لَمُعْرَضٌ فَهَمَّ بِهَا بَعْضُ

و السرقين بكسرهما الزبل معربا سرگين بالفتح" فقيل لها: تنحى" بالتاء و النون و الحاء المشدده كلها مفتوحه و الياء الساكنه، أمر الحاضره من باب التفعل، أى ابعدى" لمعرض" على بناء المفعول من الأفعال أو التفعيل، و قد يقرأ على بناء الفاعل من الأفعال فعلى الأولين من قولهم أعرضت الشى ء و عرضته أى جعلته عريضا، و على الثالث من قولهم عرضت الشى ء أى أظهرته، فأعرض أى ظهر، و هو من النوادر.

" فهم بها" أى قصدها" أن يتناولها" أى يأخذها فينحيها قسرا عن طريقه صلى الله عليه و آله و سلم أو يشتمها من قولهم: نال من عرضه أى شتمه، و الأول أظهر" فإنها جباره" أى متكبره، و ذلك خلقها لا يمكنها تركه، أو إذا قهرتموها يظهر منها أكثر من ذلك من البذاء و الفحش، قال فى النهايه فيه: أنه أمر امرأه فتأبت فقال: دعوها فإنها جباره، أى متكبره عاتيه، و قال الراغب: أصل الجبر إصلاح الشى ء بضرب من القهر و تجبر، يقال إما لتصور معنى الاجتهاد، أو للمبالغه أو لمعنى التكلف، و الجبار فى صفه الإنسان يقال: لمن يجبر نقيصته بادعاء منزله من التعالى لا يستحقها، و هذا لا يقال إلا على طريق الذم كقوله تعالى:" وَ خابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ"" وَ لَمْ يَجْعَلْنِى جَبَّاراً شَقِيًّا"" إِنَّ فِيها قَوْماً جَبَّارِينَ"" كَذلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ" أى متعال عن قبول الحق و الإذعان له، و أما فى وصفه تعالى" نحو الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ" فقد قيل: سمى بذلك من قولهم

الْقَوْمِ أَنْ يَتَنَاوَلَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص دَعُوهَا فَإِنَّهَا جَبَّارَةٌ

٣ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع الْعِزُّ رِدَاءُ اللَّهِ

جبرت الفقير لأنه هو الذى يجبر الناس بفائض نعمه، و قيل: لأنه يجبر الناس أى يقهرهم على ما يريده، و دفع بعض أهل اللغه ذلك من حيث اللفظ فقال: لا يقال من أفعلت فعال، فجبار لا يبنى من أجبرت، فأجيب عنه بأن ذلك من لفظ الجبر المروى فى قوله لا جبر و لا تفويض لا من الإجبار، و أنكر جماعه من المعتزله ذلك من حيث المعنى، فقالوا: تعالى الله عن ذلك و ليس ذلك بمنكر، فإن الله تعالى قد أجبر الناس على أشياء لا انفكاك لهم منها حسب ما تقتضيه الحكمه الإلهيه، لا على ما يتوهمه الغواه الجهله، و ذلك لإكراههم على المرض و الموت و البعث و سخر كلا منهم بصناعه يتعاطاها، و طريقه من الأخلاق و الأعمال يتحراها، و جعله مجبرا فى صوره مخير فإما راض بصنعته لا يريد عنها حولا، و إما كاره لها يكابدها مع كراهته لها، كأنه لا يجد عنها بدلا، و لذلك قال:" فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُراً كُلُّ حِزْبٍ بِما لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ" و قال تعالى:" نَحْنُ قَسَمْنا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَياهِ الدُّنْيا" و على هذا الحد وصف بالقاهر، و هو لا يقهر إلا على ما تقتضى الحكمه أن يقهر عليه.

الحديث الثالث

: موثق.

و قيل فى عله تشبيه العز بالرداء و الكبر بالإزار أن العزه أمر إضافى كما قيل هى الامتناع من أن ينال، و قيل: هى الصفه التى تقتضى عدم وجود مثل الموصوف بها، و قيل: هى الغلبه على الغير و الأمر الإضافى أمر ظاهر، و الرداء من الأثواب

وَ الْكِبْرُ إِزَارُهُ فَمَنْ تَنَاوَلَ شَيْئاً مِنْهُ أَكَبَّهُ اللَّهُ فِي جَهَنَّمَ

۴ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ

الظاهره فبينهما مناسبه من جهه الظهور، و الكبر بمعنى العظمه و هى صفه حقيقيه إذ العظيم قد يتعاظم فى نفسه من غير ملاحظه الغير، فهى أخفى من العزه، و الإزار ثوب خفى لأنه يستر غالبا بغيره فبينهما مناسبه من هذه الجهه.

أقول: و يحتمل أن يراد بالعز إظهار العظمه و بالكبر نفسها، أو بالعز ما يصل إليه عقول الخلق من كبريائه و بالكبر ما عجز الخلق عن إدراكه، أو بالعز ما كان بسبب صفاته العليه و بالكبر ما كان بحسب ذاته المقدسه، و المناسبه على كل من الوجوه ظاهره" فمن تناول" أى تصرف و أخذ" شيئا منه" الضمير راجع إلى كل من العز و الكبر، و الغالب فى أكب مطاوع كب يقال كبه فأكب، و قد يستعمل الكب أيضا متعديا، فى القاموس: كبه قلبه و صرعه كأكبه و كبكبه فأكب، و هو لازم متعد، و فى المصباح: كببت زيدا كبا ألقيته على وجهه فأكب هو، و هو من النوادر التى تعدى ثلاثيها، و قصر رباعيها، و فى التنزيل:

" فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ"" أَ فَمَنْ يَمْشِي مُكِبًّا عَلى وَجْهِهِ".

الحديث الرابع

: مجهول و الظاهر أنه من معمر بن عمر عن عطاء كما يظهر من كتب الرجال.

و قال بعض المحققين: الإنسان مركب من جوهرين أحدهما أعظم من الآخر، و هو الروح التى من أمر الرب، و بينها و بين الرب قرب تام، لو لا عنان العبوديه لقال كل أحد أنا ربكم الأعلى، فكل أحد يحب الربوبيه و لكن يدفعها عن نفسه بالإقرار بالعبوديه، و يطلب باعتبار الجوهر الآخر المركوز فيه القوه الشهويه و الغضبيه آثار الربوبيه و خواصها، و هى أن يكون فوق كل شى ء و أعلى رتبه منه و يغفل عن أن هذا فى الحقيقه دعوى الربوبيه، و كذلك كل صفه من الصفات

عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ الْكِبْرُ رِدَاءُ اللَّهِ وَ الْمُتَكَبِّرُ يُنَازِعُ اللَّهَ رِدَاءَهُ

۵ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِی جَمِيلَةَ عَنْ لَيْثٍ الْمُرَادِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكِبْرُ رِدَاءُ اللَّهِ فَمَنْ نَازَعَ اللَّهَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ أَكَبَّهُ اللَّهُ فِی النَّارِ

۶ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالا لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِی قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ

الرذيله تتولد من ادعاء آثار الربوبيه، كالغضب و الحسد و الحقد و الرياء و العجب فإن الغضب من جهه الاستيلاء اللازم للربوبيه، و الحسد من جهه أنه يكره أن يكون أحد أفضل منه فی الدين و الدنيا، و هو أيضا من لوازمها، و الحقد يتولد من احتقان الغضب فی الباطن، و الرياء من جهه أنه يريد ثناء الخلق، و العجب من جهه أنه يری ذاته كامله، و كل ذلك من آثار الربوبيه. و قس عليه سائر الرذائل، فإنك إن فتشتها وجدتها مبنيه على ادعاء الربوبيه و الترفع.

الحديث الخامس

: ضعيف.

" شيئا من ذلك" أی فی شی ء من الكبر.

الحديث السادس

: مجهول.

و فی النهايه: الذر: النمل الأحمر الصغير واحدتها ذره، و سئل تغلب عنها فقال: إن مائه نمله وزن حبه، و الذره واحده منها، و قيل: الذره ليس لها وزن و يراد بها ما يری فی شعاع الشمس الداخل فی النافذه، و قال: فيه: لا يدخل الجنه من فی قلبه مثقال حبه من خردل من كبر، يعنی كبر الكفر و الشرك، كقوله تعالى:

" إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبادَتِی سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ داخِرِينَ" أ لا ترى أنه قابله فی

مِنْ كِبْرٍ

٧ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنَ الْكِبْرِ قَالَ فَاسْتَرْجَعْتُ فَقَالَ مَا لَكَ تَسْتَرْجِعُ قُلْتُ لِمَا سَمِعْتُ مِنْكَ فَقَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا أَعْنِي الْجُحُودَ إِنَّمَا هُوَ الْجُحُودُ

نقيضه بالإيمان، فقال: و لا يدخل النار من فى قلبه مثل ذلك من الإيمان، أراد دخول تأبيد، و قيل: أراد إذا دخل الجنه نزع ما فى قلبه من الكبر، كقوله:" وَ نَزَعْنا ما فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ*" انتهى.

و أقول: التأويل الأول حسن و موافق لما فى الخبر الآتى، و أما الثانى فلا يخفى بعده، لأن المقصود ذم التكبر و تحذيره لا تبشيره برفع الإثم عنه، و لذا حمله بعضهم على المستحل أو عدم الدخول ابتداء بل بعد المجازاه و ما فى الخبر أصوب.

الحديث السابع

: صحيح.

" فاسترجعت" يقال: أرجع و رجع و استرجع فى المصيبه قال: إنا لله و إنا إليه راجعون، كما فى القاموس، و إنما قال ذلك لأنه استشعر بالهلاك و استحقاق دخول النار بحمل الكلام على ظاهره، لأنه كان متصفا ببعض الكبر" إنما هو الجحود" أى المراد بالكبر إنكار الله سبحانه أو إنكار أنبيائه أو حججه عليهم السلام، و الاستكبار عن إطاعتهم و قبول أوامرهم و نواهيهم مثل تكبر إبليس لعنه الله فإنه لما كان مقرونا بالجحود و الإباء عن طاعه الله تعالى و الاستصغار لأمره، كما دل عليه قوله:" لَمْ أَكُنْ لِأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصالٍ" و قوله" أَ أَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِيناً" كان سببا لكفره، و الكفر يوجب الحرمان من الجنه أبدا، و هذا أحد التأويلات للروايات الداله على أن صاحب الكبر لا يدخل الجنه كما عرفت. و كان المقصود أن هذا الوعيد مختص بكبر الجحود لا أن غيره لا يتعلق به الوعيد مطلقا و التكرير للتأكيد.

ص: ٢٠٨

٨ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكِبْرُ أَنْ تَغْمِصَ النَّاسَ وَ تَسْفَهَ الْحَقَ

٩ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَعْيَنَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

الحديث الثامن

: مجهول كالحسن.

" أن تغمص الناس" أى تحقرهم، و المراد إما مطلق الناس أو الحجج أو الأئمه عليهم السلام كما ورد فى الأخبار أنهم الناس، كما قال تعالى:" ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النَّاسُ" فى القاموس: غمصه كضرب و سمع احتقره كاغتمصه و عابه، و تهاون بحقه و النعمه لم يشكرها، و قال: سفه نفسه و رأيه مثلثه حمله على السفه أو نسبه إليه أو أهلكه، و سفه كفرح و كرم علينا جهل، و سفهه تسفيها جعله سفيها كسفهه كعلمه أو نسبه إليه، و سفه صاحبه كنصر غلبه فى المسافهه، و فى النهايه: فيه إنما ذلك من سفه الحق و غمص الناس، أى احتقرهم و لم يرهم شيئا، تقول: منه غمص الناس يغمصهم غمصا، و قال فيه: إنما البغى من سفه الحق أى من جهله، و قيل: جهل نفسه و لم يفكر فيها، و رواه الزمخشرى من سفه الحق على أنه اسم مضاف إلى الحق، و قال و فيه وجهان: أحدهما أن يكون على حذف الجار و إيصال الفعل كان الأصل سفه على الحق، و الثانى: أن يضمن معنى فعل متعد كجهل، و المعنى الاستخفاف بالحق و أن لا يراه على ما هو عليه من الرجحان و الرزانه، و قال أيضا فيه: و لكن الكبر من بطر الحق أى ذو الكبر، أو كبر من بطر كقوله تعالى:" وَ لكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقى" و هو أن يجعل ما جعله حقا من توحيده و عبادته باطلا، و قيل: هو أن يتجبر عند الحق فلا يراه حقا، و قيل: هو أن يتكبر عن الحق فلا يقبله.

الحديث التاسع

: كالسابق سندا و مضمونا.

ص: ٢٠٩

إِنَّ أَعْظَمَ الْكِبْرِ غَمْصُ الْخَلْقِ وَ سَفَهُ الْحَقِّ قَالَ قُلْتُ وَ مَا غَمْصُ الْخَلْقِ وَ سَفَهُ الْحَقِّ قَالَ يَجْهَلُ الْحَقَّ وَ يَطْعُنُ عَلَى أَهْلِهِ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ نَازَعَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رِدَاءَهُ

١٠ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ فِي جَهَنَّمَ لَوَادِياً لِلْمُتَكَبِّرِينَ يُقَالُ لَهُ سَقَرُ شَكَا إِلَى اللَّهِ

"قال: يجهل الحق" النشر على خلاف ترتيب اللف، و كان المراد بالخلق هنا أيضا أهل الحق و أئمه الدين كالناس فى الخبر السابق، و الجملتان متلازمتان فإن جهل الحق أى عدم الإذعان به و إنكاره تكبرا يستلزم الطعن على أهله و تحقيرهم و هما لازمتان للجحود، فالتفاسير كلها ترجع إلى واحد.

"فمن فعل ذلك فقد نازع الله" قيل: فإن قلت: الغمص و السفه بالتفسير المذكور ليسا من صفات الله تعالى و ردائه، فكيف نازعه فى ذلك؟ قلت: الغمص و السفه أثر من آثار الكبر، ففاعل ذلك ينازع الله من حيث الملزوم، على أنه لا يبعد أن يراد بهما الملزوم مجازا و هو الكبر البالغ إلى هذه المرتبه.

و أقول: يحتمل أن يكون المنازعه من حيث أنه إذا لم يقبل إمامه أئمه الحق و نصب غيرهم لذلك، فقد نازع الله فى نصب الإمام و بيان الحق و هما مختصان به، كما أطلق لفظ المشرك فى كثير من الأخبار على من فعل ذلك.

الحديث العاشر

: حسن موثق كالصحيح.

و فى القاموس الوادى مفرج بين جبال أو تلال أو آكام، و أقول: ذلك إشاره إلى قوله تعالى:" تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ أَ لَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوىً لِلْمُتَكَبِّرِينَ" و قال بعد ذكر المشركين:" فَادْخُلُوا أَبْوابَ جَهَنَّمَ خالِدِينَ فِيها فَلَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ" و قال سبحانه بعد ذكر الكفار و دخولهم النار:" فَبِئْسَ

عَزَّ وَ جَلَّ شِدَّهَ حَرِّهِ وَ سَأَلَهُ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ أَنْ يَتَنَفَّسَ فَتَنَفَّسَ فَأَحْرَقَ جَهَنَّمَ

١١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْمُتَكَبِّرِينَ يُجْعَلُونَ فِي صُوَرِ الذَّرِّ يَتَوَطَّأُهُمُ النَّاسُ حَتَّى يَفْرُغَ اللَّهُ مِنَ الْحِسَابِ

مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ*" فی موضعین، و إلی قوله عز و جل:" ما سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ" إلی قوله" كُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ" و إلی قوله بعد ذکر المکذبین بالنبی صلی الله علیه و آله و سلم و بالقرآن" سَأُصْلِيهِ سَقَرَ، وَ ما أَدْراكَ ما سَقَرُ، لا تُبْقِي وَ لا تَذَرُ، لَوَّاحَةٌ لِلْبَشَرِ" و قال فی النهایه: سقر اسم أعجمی لنار الآخره، و لا ینصرف للعجمه و التعریف، و قیل: هو من قولهم سقرته الشمس إذابته، فلا ینصرف للتأنیث و التعریف.

و أقول: یظهر من الآیات أن المراد بالمتکبرین فی الخبر من تکبر علی الله و لم یؤمن به و بأنبیائه و حججه علیهم السلام، و الشکایه و السؤال إما بلسان الحال أو المقال منه بإیجاد الله الروح فیه، أو من الملائکه الموکلین به، و الإسناد علی المجاز و کان المراد بتنفسه خروج لهب منه، و بإحراق جهنم تسخینها أشد مما کان لها أو إعدامها أو جعلها رمادا فأعادها الله تعالی کما کانت.

الحدیث الحادی عشر

: ضعیف علی المشهور أو مجهول لجهاله إخوه زید کلهم، و یدل علی أنه یمکن أن یخلق الإنسان یوم القیامه أصغر مما کان مع بقاء الأجزاء الأصلیه أو بعضها فیه، ثم یضاف إلیه سائر الأجزاء فیکبر، إذ یبعد التکاثف إلی هذا الحد، و یمکن أن یکون المراد أنهم یخلقون کبارا بهذه الصوره فإنها أحقر الصور فی الدنیا معامله معهم بنقیض مقصودهم، أو یکون المراد بالصوره الصفه أی یطأهم الناس کما یطأون الذر فی الدنیا، و فی بعض أخبار العامه یحشر المتکبرون أمثال الذر فی صوره الرجال، و قال بعض شراحهم: أی یحشرهم أذلاء یطأهم الناس

۱۲ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا الْكِبْرُ فَقَالَ أَعْظَمُ الْكِبْرِ أَنْ تَسْفَهَ الْحَقَّ وَ تَغْمِصَ النَّاسَ قُلْتُ وَ مَا سَفَهُ الْحَقِّ قَالَ يَجْهَلُ الْحَقَّ وَ يَطْعُنُ عَلَى أَهْلِهِ

۱۳ عَنْهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّنِي آكُلُ الطَّعَامَ الطَّيِّبَ وَ أَشَمُّ الرِّيحَ الطَّيِّبَةَ وَ أَرْكَبُ الدَّابَّةَ

بأرجلهم بدليل أن الأجساد تعاد على ما كانت عليه من الأجزاء عن لا يعاد منهم ما انفصل عنهم من الغلفه و قرينه المجاز قوله: فی صوره الرجال، و قال بعضهم: يعنی أن صورهم صور الإنسان و جثتهم كجثه الذر فی الصغر و هذا أنسب بالسياق لأنهم شبهوا بالذر، و وجه الشبه إما صغر الجثه أو الحقاره، و قوله: فی صور الرجال بيان للوجه، و حديث: الأجساد تعاد على ما كانت عليه لا ينافيه، لأنه قادر على إعاده تلك الأجزاء الأصليه فی مثل الذر.

الحديث الثانی عشر

: مرسل كالحسن.

" فقال: ما تسفه الحق" أی ما معنی هذه الجمله؟ و يمكن أن يقرأ بصيغه المصدر من باب التفعل و كأنه سأل عن الجملتين معا و اكتفی بذكر إحداهما، أی إلی آخر الكلام بقرينه الجواب، أو كان غرضه السؤال عن الأولی فذكر عليه السلام الثانيه أيضا لتلازمهما أو لعلمه بعدم فهم الثانيه أيضا.

الحديث الثالث عشر

: مجهول.

و فی النهايه دابه فارهه أی نشيطه حاده قويه، انتهی.

و كان السائل إنما سأل عن هذه الأشياء لأنها سيره المتكبرين لتفرعها على الكبر، أو كون الكبر سبب ارتكابها غالبا فأجاب عليه السلام ببيان معنی التكبر

ص: ۲۱۲

الْفَارِهَهَ وَ يَتْبَعُنِی الْغُلَامُ فَتَرَی فِی هَذَا شَیْئاً مِنَ التَّجَبُّرِ فَلَا أَفْعَلَهُ فَأَطْرَقَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا الْجَبَّارُ الْمَلْعُونُ مَنْ غَمَصَ النَّاسَ وَ جَهِلَ الْحَقَّ قَالَ عُمَرُ فَقُلْتُ أَمَّا الْحَقُّ فَلَا أَجْهَلُهُ وَ الْغَمْصُ لَا أَدْرِی مَا هُوَ قَالَ مَنْ حَقَّرَ النَّاسَ وَ تَجَبَّرَ عَلَیْهِمْ فَذَلِکَ الْجَبَّارُ

۱۴ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَیْدٍ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثَهٌ لا یُکَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَ لا یَنْظُرُ

لیعلم أنها إن کانت مستلزمه للتکبر فلا بد من ترکها و إلا فلا، کیف و سیأتی أن الله جمیل یحب الجمال، و إطراقه و سکوته علیه السلام للإشعار بأنها فی محل الخطر و مستلزمه للتکبر ببعض معانیه، و التجبر التکبر، و الجبار العاتی.

الحدیث الرابع عشر

: مجهول بمحمد بن جعفر، و فی بعض النسخ مکانه محمد بن یحیی فالخبر صحیح، و الأول أظهر لکثره روایه محمد بن جعفر عن محمد بن عبد الحمید.

"لا یُکَلِّمُهُمُ اللَّهُ" إشاره إلی قوله تعالی:" إِنَّ الَّذِینَ یَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَ أَیْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِیلًا أُولئِکَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِی الْآخِرَهِ وَ لا یُکَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَ لا یَنْظُرُ إِلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیامَهِ وَ لا یُزَکِّیهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ" و المعنی لا یکلمهم کلام رضی بل کلام سخط، مثل" اخْسَؤُا فِیها وَ لا تُکَلِّمُونِ" و قیل: لا یکلمهم بلا واسطه بل الملائکه یتعرضون لحسابهم و عتابهم و قیل: هو کنایه عن الإعراض و الغضب، فإن من غضب علی أحد قطع کلامه، و قیل: أی لا ینتفعون بکلمات الله و آیاته، و معنی لا ینظر إلیهم أنه لا ینظر إلیهم نظر الکرامه و العطف و البر و الرحمه و الإحسان لضعتهم و حقارتهم عنده، أو کنایه عن شده الغضب لأن من اشتد غضبه علی أحد استهان به و أعرض عنه و عن التکلم معه و الالتفات نحوه، کما أن من اعتد بغیره یقاوله و

إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَهِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ شَيْخٌ زَانٍ وَ مَلِكٌ جَبَّارٌ وَ مُقِلٌّ مُخْتَالٌ

يكثر النظر إليه، و قيل: فى قوله يوم القيامه، إشعار بأن المعاصى المذكوره بل غيرها أيضا لا تمنع من إيصال الخير و النعمه إليهم فى الدنيا، لأن إفضاله فيها يعم الأبرار و الفجار تأكيدا للحجه عليهم.

" وَ لا يُزَكِّيهِمْ" أى لا يطهرهم من ذنوبهم، أو لا يقبل عملهم، أو لا يثنى عليهم، و تخصيص الثلاثه بالذكر ليس لأجل أن غيرهم معذور بل لأن عقوبتهم أعظم و أشد، لأن المعصيه مع وجود الصارف عنها و عدم الداعى القوى عليها أقبح و أشنع، و ذلك فى الشيخ لانكسار قوته و انطفاء شهوته و طول إعذاره و مدته و قرب الانتقال إلى الله، فهو حرى بأن يتدارك ما فات و يستعد لما هو آت، فإذا ارتكب الزنا أشعر ذلك بأنه غير مقر بالدين و مستخف بنهى رب العالمين، فلذا استحق العذاب المهين.

و فيه إشعار بأن الشيخ فى أكثر المعاصى بل جميعها أشد عقوبه من الشاب، و على أن الشاب بالعفه أمدح من الشيخ، و الصارف للملك عن كونه جبارا مشاهده كمال نعمه تعالى عليه حيث سلطه على عباده و بلاده، و جعلهم تحت يده و قدرته فاقتضى ذلك أن يشكر منعمه و يعدل بين خلق الله و يرتدع عن الظلم و الفساد، و يشاهد ضعفه بين يدى الملك المنان، فإذا قابل كل ذلك بالكفران استحق عذاب النيران، و الصارف للمقل الفقير عن الاختيال و الاستكبار، فقره لأن الاختيال إنما هو بالدنيا و ليست عنده، فاختياله عناد، و من عاند ربه العظيم صار محروما من رحمته و له عذاب أليم.

و أقول: يحتمل أن لا يكون تخصيص الملك لكون الصارف فيه أكثر، بل لكونه أقوى على الظلم و أقدر، و فى الصحاح أقل افتقر، و قال الراغب: الخيلاء

۱۵ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَرْوَكِ بْنِ عُبَيْدٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ یُوسُفَ ع لَمَّا قَدِمَ عَلَیْهِ الشَّیْخُ یَعْقُوبُ ع دَخَلَهُ عِزُّ الْمُلْکِ فَلَمْ یَنْزِلْ إِلَیْهِ فَهَبَطَ جَبْرَئِیلُ ع فَقَالَ یَا یُوسُفُ ابْسُطْ رَاحَتَکَ فَخَرَجَ مِنْهَا نُورٌ سَاطِعٌ فَصَارَ فِی جَوِّ السَّمَاءِ فَقَالَ یُوسُفُ یَا جَبْرَئِیلُ مَا هَذَا النُّورُ الَّذِی خَرَجَ مِنْ رَاحَتِی فَقَالَ نُزِعَتِ النُّبُوَّةُ مِنْ عَقِبِکَ عُقُوبَةً لِمَا لَمْ تَنْزِلْ إِلَی الشَّیْخِ یَعْقُوبَ فَلَا یَکُونُ مِنْ عَقِبِکَ نَبِیٌّ

۱۶ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ

التکبر عن تخیل فضیله تراءت للإنسان من نفسه، و منها یتأول لفظ الخیل لما قیل أنه لا یرکب أحد فرسا إلا وجد فی نفسه نخوه، و فی النهایه: فیه من جر ثوبه خیلاء لم ینظر الله إلیه، الخیلاء بالضم و الکسر الکبر و العجب، یقال: اختال فهو مختال، و فیه خیلاء و مخیله أی کبر.

الحدیث الخامس عشر

: مرسل.

و الملک بضم المیم و سکون اللام السلطنه، و بفتح المیم و کسر اللام السلطان، و بکسر المیم و سکون اللام ما یملک، و إضافه العز إلیه لامیه، و النزول إما عن الدابه أو عن السریر و کلاهما مرویان، و ینبغی حمله علی أن ما دخله لم یکن تکبرا و تحقیرا لوالده، لکون الأنبیاء منزهین عن أمثال ذلک، بل راعی فیه المصلحه لحفظ عزته عند عامه الناس لتمکنه من سیاسه الخلق و ترویج الدین، إذ کان نزول الملک عندهم لغیره موجبا لذله، و کان رعایه الأدب للأب مع نبوته و مقاساه الشدائد لحبه أهم و أولی من رعایه تلک المصلحه، فکان هذا منه علیه السلام ترکا للأولی، فلذا عوتب علیه و خرج نور النبوه من صلبه لأنهم لرفعه شأنهم و علو درجتهم یعاتبون بأدنی شی ء فهذا کان شبیها بالتکبر و لم یکن تکبرا" فصار فی جو السماء" أی استقر هناک أو ارتفع إلی السماء.

الحدیث السادس عشر

: حسن کالصحیح.

ص: ۲۱۵

أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَ فِی رَأْسِهِ حَکَمَةٌ وَ مَلَکٌ یُمْسِکُهَا فَإِذَا تَکَبَّرَ قَالَ لَهُ اتَّضِعْ وَضَعَکَ اللَّهُ فَلَا یَزَالُ أَعْظَمَ النَّاسِ فِی نَفْسِهِ وَ أَصْغَرَ النَّاسِ فِی أَعْیُنِ النَّاسِ وَ إِذَا تَوَاضَعَ رَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَّ قَالَ لَهُ انْتَعِشْ نَعَشَکَ اللَّهُ فَلَا یَزَالُ أَصْغَرَ

و قال الجوهری: حکمه اللجام ما أحاط بالحنک و قال فی النهایه: یقال:

أحکمت فلانا أی منعته و منه سمی الحاکم لأنه یمنع الظالم و قیل: هو من حکمت الفرس و أحکمته إذا قدعته و کففته، و منه الحدیث: ما من آدمی إلا و فی رأسه حکمه، و فی روایه فی رأس کل عبد حکمه إذا هم بسیئه فإن شاء الله أن یقدعه بها قدعه، الحکمه: حدیده فی اللجام تکون علی أنف الفرس، و حنکه تمنعه عن مخالفه راکبه، و لما کانت الحکمه تأخذهم الدابه، و کان الحنک متصلا بالرأس جعلها تمنع من هی فی رأسه کما تمنع الحکمه الدابه، و منه الحدیث: إن العبد إذا تواضع رفع الله حکمته أی قدره و منزلته، یقال: له عندنا حکمه أی قدر، و فلان عالی الحکمه، و قیل: الحکمه من الإنسان أسفل وجهه، مستعار من موضع حکمه اللجام، و رفعها کنایه عن الإعزاز لأن فی صفه الذلیل تنکیس رأسه، انتهی.

و قیل: المراد بالحکمه هنا الحاله المقتضیه لسلوک سبیل الهدایه علی سبیل الاستعاره، و بإمساک الملک إیاها إرشاده إلی ذلک السبیل و نهیه عن العدول عنه" اتضع" أمر تکوینی أو شرعی" وضعک الله" دعاء علیه و دعاء الملک مستجاب، أو إخبار بأن الله أمر بوضعک و قدر مذلتک" رفعها الله" أی الحکمه و إنما غیر الأسلوب و لم ینسبها إلی الملک لأن نسبه الخیر و اللطف إلی الله تعالی أنسب و إن کان الکل بأمره تعالی، و قیل: هو التنبیه علی أن الرفع مترتب علی التواضع من غیر حاجه إلی دعاء الملک، بخلاف الوضع فإنه غیر مترتب علی التکبر ما لم

النَّاسِ فِی نَفْسِهِ وَ أَرْفَعَ النَّاسِ فِی أَعْیُنِ النَّاسِ

۱۷ مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ النَّهْدِیِّ عَنْ یَزِیدَ بْنِ إِسْحَاقَ شَعِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُکَیْرٍ قَالَ قَالَ أَبُو

یدعو الملک علیه بالوضع، و ما ذکرنا أنسب.

" ثم قال له" أی الرب تعالی أو الملک" انتعش" یحتمل الوجهین المتقدمین یقال: نعشه الله کمنعه و أنعشه أی إقامه و رفعه، و نعشه فانتعش أی رفعه فارتفع" نعشک الله" هذا أیضا إما إخبار بما وقع من الرفع، أو دعاء له علی التأکید أو دعاء له بالثبات و الاستمرار.

و أقول: هذا الخبر فی طریق العامه هکذا، قال النبی صلی الله علیه و آله و سلم: ما من أحد إلا و معه ملکان و علیه حکمه یمسکانه بها، فإن هو رفع نفسه جبذاها ثم قالا:

اللهم ضعه، و إن وضع نفسه قالا: اللهم ارفعه.

الحدیث السابع عشر و الثامن عشر

: مرسلان متقاربان فی المضمون.

و فی النهایه فیه: أنک امرؤ تائه أی متکبر أو ضال متحیر، و قد تاه یتیه تیها إذا تحیر و ضل و إذا تکبر، انتهی.

" أو تجبر" یمکن أن یکون الترديد من الراوی و إن کان منه علیه السلام فیدل علی فرق بینهما فی المعنی کما یومئ إلیه قوله تعالی:" الْجَبَّارُ الْمُتَکَبِّرُ" و فی الخبر إیماء إلی أن التکبر أقوی من التجبر، و یمکن أن یقال فی الفرق بینهما أن التجبر یدل علی جبر الغیر و قهره علی ما أراد، بخلاف التکبر فإنه جعل نفسه أکبر و أعظم من غیره و إن کانا متلازمین غالبا.

ثم اعلم أن الخبرین یحتملان وجوها: الأول أن یکون المراد أن التکبر ینشأ من دناءه النفس و خستها و رداءتها.

عَبْدِ اللَّهِ ع مَا مِنْ أَحَدٍ يَتِيهُ إِلَّا مِنْ ذِلَّةٍ يَجِدُهَا فِي نَفْسِهِ وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ رَجُلٍ تَكَبَّرَ أَوْ تَجَبَّرَ إِلَّا لِذِلَّةٍ وَجَدَهَا فِي نَفْسِهِ

بَابُ الْعُجْبِ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ مِنْ وُلْدِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَيَّارٍ يَرْفَعُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع

الثانی: أن یکون المعنی أن التکبر إنما یکون غالبا فیمن کان ذلیلا فعز، و أما من نشأ فی العزه لا یتکبر غالبا بل شأنه التواضع.

الثالث: أن التکبر إنما یکون فیمن لم یکن له کمال واقعی فیتکبر لإظهار الکمال.

الرابع: أن یکون المراد المذله عند الله أی من کان عزیزا ذا قدر و منزله عند الله لا یتکبر.

الخامس: ما قیل أن اللام لام العاقبه أی یصیر ذلیلا بسبب التکبر و هو أبعد الوجوه.

باب العجب

الحدیث الأول

: مرسل.

و العجب استعظام العمل الصالح و استکثاره، و الابتهاج له و الإدلال به، و أن یری نفسه خارجا عن حد التقصیر، و أما السرور به مع التواضع له تعالی و الشکر له علی التوفیق لذلک و طلب الاستزاده منه فهو حسن ممدوح، قال الشیخ البهائی قدس الله روحه: لا ریب أن من عمل أعمالا صالحه من صیام الأیام و قیام اللیالی و أمثال ذلک یحصل لنفسه ابتهاج، فإن کان من حیث کونها عطیه من الله

قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَلِمَ أَنَّ الذَّنْبَ خَيْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْعُجْبِ وَ لَوْ لَا ذَلِكَ مَا ابْتُلِيَ مُؤْمِنٌ بِذَنْبٍ أَبَداً

له و نعمه منه تعالى عليه و كان مع ذلك خائفا من نقصها مشفقا من زوالها، طالبا من الله الازدياد منها، لم يكن ذلك الابتهاج عجبا، و إن كان من حيث كونها صفته و قائمه به و مضافه إليه فاستعظمها و ركن إليها و رأى نفسه خارجا عن حد التقصير، و صار كأنه يمن على الله سبحانه بسببها، فذلك هو العجب، انتهى.

و الخبر يدل على أن العجب أشد من الذنب أى من ذنوب الجوارح، فإن العجب ذنب القلب، و ذلك لأن الذنب يزول بالتوبه و يكفر بالطاعات، و العجب صفه نفسانيه يشكل إزالتها، و يفسد الطاعات و يهبطها عن درجه القبول، و العجب آفات كثيره فإنه يدعو إلى الكبر كما عرفت، و مفاسد الكبر ما عرفت بعضها، و أيضا العجب يدعو إلى نسيان الذنوب و إهمالها، فبعض ذنوبه لا يذكرها و لا يتفقدها لظنه أنه مستغن عن تفقدها فينساها، و ما يتذكر منها فيستصغرها فلا يجتهد فى تداركها، و أما العبادات و الأعمال فإنه يستعظمها و يبتهج بها و يمن على الله بفعلها و ينسى نعمه الله عليه بالتوفيق و التمكين منها، ثم إذا أعجب بها عمى عن آفاتها، و من لم يتفقد آفات الأعمال كان أكثر سعيه ضائعا فإن الأعمال الظاهره إذا لم تكن خالصه نقيه عن الشوائب قلما ينفع، و إنما يتفقد من يغلب عليه الإشفاق و الخوف دون العجب، و المعجب يغتر بنفسه و بربه و يأمن مكر الله و عذابه، و يظن أنه عند الله بمكان و أن له على الله منه و حقا بأعماله التى هى نعمه من نعمه و عطيه من عطاياه، ثم إن إعجابه بنفسه و رأيه و علمه و عقله يمنعه من الاستفاده و الاستشاره و السؤال، فيستنكف من سؤال من هو أعلم منه، و ربما يعجب بالرأى الخطإ الذى خطر له فيصر عليه و آفات العجب أكثر من أن تحصى.

۲ عَنْهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِی عَامِرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ دَخَلَهُ الْعُجْبُ هَلَكَ

۳ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَّالِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ سُوَیْدٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْعُجْبِ الَّذِی یُفْسِدُ الْعَمَلَ فَقَالَ الْعُجْبُ دَرَجَاتٌ مِنْهَا أَنْ یُزَیَّنَ لِلْعَبْدِ سُوءُ عَمَلِهِ فَیَرَاهُ حَسَناً فَیُعْجِبَهُ

الحدیث الثانی

: کالسابق.

و المراد بالهلاک استحقاق العقاب و البعد من رحمه الله تعالی، و قیل: العجب یدخل الإنسان بالعباده و ترکه الذنوب و الصوره و النسب و الأفعال العادیه مثل الإحسان إلی الغیر و غیره، و هو من أعظم المهلکات و أشد الحجب بین القلب و الرب و یتضمن الشرک بالله و سلب الإحسان و الإفضال و التوفیق عنه تعالی، و ادعاء الاستقلال لنفسه و یبطل به الأعمال و الإحسان و أجرهما کما قال تعالی:" لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِکُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذی" و لیس المن بالعطاء، و أذی الفقیر بإظهار الفضل و التعییر علیه إلا من عجبه بعطیته و عماه عن منه ربه و توفیقه.

الحدیث الثالث

: حسن موثق.

و أبو الحسن یحتمل الأول و الثانی علیهما السلام لروایه ابن سوید عنهما، و إن کان روایته عن الأول أکثر" العجب درجات منها أن یزین للعبد سوء عمله فَرَآهُ حَسَناً" إشاره إلی قوله تعالی:" أَ فَمَنْ زُیِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَناً".

" فیعجبه و یحسب أنه یحسن صنعا" إشاره إلی قوله سبحانه:" قُلْ هَلْ نُنَبِّئُکُمْ بِالْأَخْسَرِینَ أَعْمالًا الَّذِینَ ضَلَّ سَعْیُهُمْ فِی الْحَیاهِ الدُّنْیا وَ هُمْ یَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ یُحْسِنُونَ صُنْعاً" و أکثر الجهله علی هذه الصفه، فإنهم یفعلون أعمالا قبیحه

وَ يَحْسَبَ أَنَّهُ يُحْسِنُ صُنْعاً وَ مِنْهَا أَنْ يُؤْمِنَ الْعَبْدُ بِرَبِّهِ فَيَمُنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ الْمَنُّ

۴ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَنْدَمُ عَلَيْهِ وَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ فَيَسُرُّهُ ذَلِكَ فَيَتَرَاخَى عَنْ حَالِهِ تِلْكَ فَلَأَنْ يَكُونَ عَلَى حَالِهِ تِلْكَ خَيْرٌ لَهُ مِمَّا دَخَلَ فِيهِ

عقلا و نقلا و يواظبون عليها حتى تصير تلك الأعمال بتسويل أنفسهم و تزيين قرينهم من صفات الكمال عندهم فيذكرونها و يتفاخرون بها و يقولون إنا فعلنا كذا و كذا إعجابا بشأنهم و إظهارا لكمالهم.

" و منها أن يؤمن العبد بربه فيمن على الله عز و جل و لله عليه فيه المن" إشاره إلى قوله تعالى:" يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَداكُمْ لِلْإِيمانِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ".

الحديث الرابع

: حسن كالصحيح.

" فيندم عليه" ندامته مقام عجز و اعتراف بالتقصير و هو مقام التائبين و هو محبوب لله تعالى فى تلك الحاله لأنه قال سبحانه:" إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ".

" و يعمل العمل فيسره ذلك" المراد بالسرور هنا الإدلال بالعمل و استعظامه و إخراج نفسه عن حد التقصير كما مر" فيتراخى عن حاله تلك" أى تصير حاله بسبب هذا السرور و العجب أدون و أخس من حاله وقت الندامه، مع كونها مقرونه بالمعصيه، فى القاموس: تراخى تقاعس أى تأخر، و راخاه باعده و تراخى السماء أبطأ المطر، و يدل على أن العجب يبطل فضل الأعمال السابقه" فلان يكون على حاله تلك خير مما دخل فيه" ضمير دخل راجع إلى الرجل، و ضمير فيه إلى

۵ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ نَضْرِ بْنِ قِرْوَاشٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَتَى عَالِمٌ عَابِداً فَقَالَ لَهُ كَيْفَ صَلَاتُكَ فَقَالَ مِثْلِي يُسْأَلُ عَنْ صَلَاتِهِ وَ أَنَا أَعْبُدُ اللَّهَ مُنْذُ كَذَا وَ كَذَا قَالَ فَكَيْفَ بُكَاؤُكَ

الموصول، و يحتمل العكس، و الفاء للتفريع، و خير خبر لأن يكون، أى كونه على حاله الندامه مع كونها مقرونه بالذنب خير مما دخل فيه من العجب، و إن كان مقرونا بالحسنه، أو ذلك الذنب لكونه مقرونا بالندامه أفضل من تلك الحسنه المقرونه بالعجب، أو هاتان الحالتان معا خير من تينك الحالتين.

الحديث الخامس

: ضعيف على المشهور أو مجهول.

و القرواش بالكسر الطفيلى أو عظيم الرأس، و المدل على بناء الفاعل من الأفعال المنبسط المسرور الذى لا خوف له من التقصير فى العمل، و فى النهايه: فيه:

يمشى على الصراط مدلا، أى منبسطا لا خوف عليه و هو من الإدلال و الداله على من لك عنده منزله، و فى القاموس: دل المرأه و دلالها تدللها على زوجها تريه جرأه فى تغنج و تشكل كأنها تخالفه و ما بها خلاف، و أدل عليه انبسط كتدلل و أوثق بمحبته فأفرط عليه، و الداله ما تدل به على حميمك، انتهى.

و الضحك مع الخوف هو الضحك الظاهرى مع الخوف القلبى، كما مر فى صفات المؤمن: بشره فى وجهه و حزنه فى قلبه، و الحاصل أن المدار على القلب و لا يصلح المرء إلا بإصلاح قلبه و إخراج العجب و الكبر و الرياء منه، و تذليله بالخوف و الخشيه، و التفكر فى أهوال الآخره و شرائط الأعمال و كثره نعم الله عليه و أمثال ذلك، و يدل الخبر على أن العالم أفضل من العابد، و أن العباده بدون العلم الحقيقى لا تنفع.

قال بعض المحققين: اعلم أن العجب إنما يكون بوصف هو كمال لا محاله، و للعالم بكمال نفسه فى علم و عمل و غيره حالتان: أحدهما أن يكون خائفا على

قَالَ أَبْكِی حَتَّی تَجْرِیَ دُمُوعِی فَقَالَ لَهُ الْعَالِمُ فَإِنَّ ضَحِکَکَ وَ أَنْتَ خَائِفٌ أَفْضَلُ مِنْ بُکَائِکَ وَ أَنْتَ مُدِلٌّ إِنَّ الْمُدِلَّ لَا یَصْعَدُ مِنْ عَمَلِهِ شَیْ ءٌ

زواله، مشفقا علی تکدره أو سلبه من أصله، فهذا لیس بمعجب، و الأخری أن لا یکون خائفا من زواله لکن یکون فرحا به من حیث أنه نعمه من الله تعالی علیه لا من حیث إضافته إلی نفسه، و هذا أیضا لیس بمعجب، و له حاله ثالثه هی العجب و هو أن یکون غیر خائف علیه، بل یکون فرحا به مطمئنا إلیه، و یکون فرحه به من حیث أنه کمال و نعمه و رفعه و خیر، لا من حیث أنه عطیه من الله تعالی و نعمه منه، فیکون فرحه به من حیث أنه صفته و منسوب إلیه بأنه له لا من حیث أنه منسوب إلی الله بأنه منه، فمهما غلب علی قلبه أنه نعمه من الله مهما شاء سلبها، زال العجب بذلک عن نفسه، فإذا العجب هو إعظام النعمه و الرکون إلیها مع نسیان إضافتها إلی المنعم، فإن انضاف إلی ذلک أن غلب علی نفسه أن له عند الله حقا و أنه منه بمکان حتی توقع بعلمه کرامه له فی الدنیا، و استبعد أن یجری علیه مکروه استبعادا یزید علی استبعاده فیما یجری علی الفساق سمی هذا إدلالا بالعمل، فکأنه یری لنفسه علی الله داله، و کذلک قد یعطی غیره شیئا فیستعظمه و یمن علیه فیکون معجبا، فإن استخدمه أو اقترح علیه الاقتراحات، أو استبعد تخلفه عن قضاء حقوقه کان مدلا علیه.

قال قتاده فی قوله تعالی:" وَ لا تَمْنُنْ تَسْتَکْثِرُ" أی لا تدل بعملک، و فی الخبر: أن صلاه المدل لا ترتفع فوق رأسه، و لأن تضحک و أنت معترف بذنبک خیر من أن تبکی و أنت تدل بعملک، و الإدلال وراء العجب فلا مدل إلا و هو معجب و رب معجب لا یدل إذ العجب یحصل بالاستعظام و نسیان النعمه، دون توقع جزاء علیه، و الإدلال لا یتم إلا مع توقع جزاء، فإن توقع إجابه دعوته و استنکر

۶ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی دَاوُدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ دَخَلَ رَجُلَانِ الْمَسْجِدَ أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَ الْآخَرُ فَاسِقٌ فَخَرَجَا مِنَ الْمَسْجِدِ وَ الْفَاسِقُ صِدِّیقٌ وَ الْعَابِدُ فَاسِقٌ وَ ذَلِکَ أَنَّهُ یَدْخُلُ الْعَابِدُ الْمَسْجِدَ مُدِلًّا بِعِبَادَتِهِ یُدِلُّ بِهَا فَتَکُونُ فِکْرَتُهُ فِی ذَلِکَ وَ تَکُونُ فِکْرَهُ الْفَاسِقِ فِی التَّنَدُّمِ عَلَی فِسْقِهِ وَ یَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مِمَّا صَنَعَ مِنَ الذُّنُوبِ

۷ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ یَعْمَلُ الْعَمَلَ وَ هُوَ خَائِفٌ مُشْفِقٌ ثُمَّ یَعْمَلُ شَیْئاً مِنَ الْبِرِّ فَیَدْخُلُهُ شِبْهُ الْعُجْبِ بِهِ فَقَالَ هُوَ فِی حَالِهِ الْأُولَی وَ هُوَ خَائِفٌ أَحْسَنُ حَالًا مِنْهُ فِی حَالِ عُجْبِهِ

ردها بباطنه و تعجب کان مدلا بعمله، فإنه لا یتعجب من رد دعاء الفساق و یتعجب من رد دعاء نفسه لذلک، فهذا هو العجب و الإدلال و هو من مقدمات الکبر و أسبابه.

الحدیث السادس

: مرسل.

" و الفاسق صدیق" أی مؤمن صادق فی إیمانه کثیر الصدق و التصدیق قولا و فعلا، قال الراغب: الصدیق من کثر منه الصدق، و قیل: بل یقال ذلک لمن لم یکذب قط، و قیل: بل لمن لا یتأتی منه الکذب لتعوده الصدق، و قیل: بل لمن صدق بقوله و اعتقاده، و حقق صدقه بفعله.

الحدیث السابع

: کالصحیح.

" یعمل العمل" أی معصیه أو مکروها أو لغوا، و حمله علی الطاعه بأن یکون خوفه للتقصیر فی الشرائط کما قیل بعید، لقله فائده الخبر حینئذ و إنما قال: شبه العجب، لبیان أنه یدخله قلیل من العجب یخرج به عن الخوف السابق، فأشار علیه السلام فی الجواب إلی أن هذا عجب أیضا.

٨ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بَيْنَمَا مُوسَى ع جَالِساً إِذْ أَقْبَلَ إِبْلِيسُ وَ عَلَيْهِ بُرْنُسٌ ذُو أَلْوَانٍ فَلَمَّا دَنَا مِنْ مُوسَى ع خَلَعَ الْبُرْنُسَ وَ قَامَ إِلَى مُوسَى فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ مُوسَى مَنْ أَنْتَ فَقَالَ أَنَا إِبْلِيسُ قَالَ أَنْتَ فَلَا قَرَّبَ اللَّهُ دَارَكَ قَالَ إِنِّي إِنَّمَا جِئْتُ لِأُسَلِّمَ عَلَيْكَ لِمَكَانِكَ مِنَ اللَّهِ قَالَ فَقَالَ لَهُ مُوسَى ع فَمَا هَذَا الْبُرْنُسُ قَالَ بِهِ أَخْتَطِفُ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ فَقَالَ مُوسَى فَأَخْبِرْنِي بِالذَّنْبِ

الحديث الثامن

: مرسل.

و البرنس بالضم و فی النهایه: هو کل ثوب رأسه منه ملتزق به من دراعه أو جبه أو ممطر أو غیره، قال الجوهری: هو قلنسوه طویله کان النساک یلبسونها فی صدر الإسلام، و هو من البرس بکسر الباء القطن، و النون زائده، و قیل: إنه غیر عربی" قال أنت" أی أنت إبلیس؟ و قیل: خبر مبتدإ محذوف أی المسلم أنت؟

و علی التقدیرین استفهام تعجبی" فلا قرب الله دارک" أی لا قربک الله منا أو من أحد، و قیل: أی حیرک الله، و قیل: لا تکون دارک قریبه من المعموره، کنایه عن تخریب داره.

" إنما جئت لأسلم علیک" أی لم أجی ء لإضلالک فتبعدنی لأنه لا طمع لی فیک لقربک من الله، أو سلامی علیک للمنزله التی لک عند الله.

" به اختطف" یقال: خطفه من باب علم و ضرب و اختطفه إذا استلبه و أخذه بسرعه.

و کان الألوان فی البرنس کانت صوره شهوات الدنیا و زینتها، أو الأدیان المختلفه و الآراء المبتدعه أو الأعم کما روی الشیخ فی مجالسه بإسناده عن الرضا عن آبائه علیهم السلام إن إبلیس کان یأتی الأنبیاء علیهم السلام من لدن آدم علیه السلام إلی أن بعث الله المسیح علیه السلام یتحدث عندهم و یسائلهم، و لم یکن بأحد منهم أشد أنسا منه بیحیی بن زکریا علیه السلام فقال له یحیی: یا با مره إن لی إلیک حاجه، فقال

الَّذِی إِذَا أَذْنَبَهُ ابْنُ آدَمَ اسْتَحْوَذْتَ عَلَیْهِ قَالَ إِذَا أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ وَ اسْتَکْثَرَ عَمَلَهُ وَ صَغُرَ فِی عَیْنِهِ ذَنْبُهُ وَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- لِدَاوُدَ ع یَا دَاوُدُ بَشِّرِ الْمُذْنِبِینَ وَ أَنْذِرِ الصِّدِّیقِینَ

له: أنت أعظم قدرا من أن أردک بمسأله فسلنی ما شئت فإنی غیر مخالفک فی أمر تریده، فقال یحیی: یا با مره أحب أن تعرض علی مصائدک و فخوخک التی تصطاد بها بنی آدم؟ فقال له إبلیس: حبا و کرامه و واعده لغد، فلما أصبح یحیی علیه السلام قعد فی بیته ینتظر الموعد و أغلق علیه الباب إغلاقا فما شعر حتی ساواه من خوخه کانت فی بیته، فإذا وجهه صوره وجه القرد و جسده علی صوره الخنزیر، و إذا عیناه مشقوقتان طولا و إذا أسنانه و فمه مشقوق طولا عظما واحدا بلا ذقن و لا لحیه، و له أربعه أید یدان فی صدره و یدان فی منکبه، و إذا عراقیبه قوادمه و أصابعه خلفه، و علیه قباء و قد شد وسطه بمنطقه فیها خیوط معلقه بین أحمر و أصفر و أخضر و جمیع الألوان، و إذا بیده جرس عظیم و علی رأسه بیضه، و إذا فی البیضه حدیده معلقه شبیهه بالکلاب، فلما تأمله یحیی علیه السلام قال له: ما هذه المنطقه التی فی وسطک؟ فقال: هذه المجوسیه، أنا الذی سننتها و زینتها لهم، فقال له: فما هذه الخیوط الألوان؟ قال له: هذه جمیع أصباغ النساء، لا تزال المرأه تصبغ الصبغ حتی تقع مع لونها فأفتن الناس بها، فقال له: فما هذا الجرس الذی بیدک؟ قال: هذا مجمع کل لذه من طنبور و بربط و معزفه و طبل و نأی و صرنای، و إن القوم لیجلسون علی شرابهم فلا یستلذونه فأحرک الجرس فیما بینهم فإذا سمعوه استخفهم الطرب، فمن بین من یرقص و من بین من یفرقع أصابعه، و

قَالَ كَيْفَ أُبَشِّرُ الْمُذْنِبِينَ وَ أُنْذِرُ الصِّدِّيقِينَ قَالَ يَا دَاوُدُ بَشِّرِ الْمُذْنِبِينَ أَنِّي أَقْبَلُ التَّوْبَةَ وَ أَعْفُو عَنِ الذَّنْبِ وَ أُنْذِرِ الصِّدِّيقِينَ أَلَّا يُعْجَبُوا بِأَعْمَالِهِمْ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَبْدٌ أَنْصِبُهُ لِلْحِسَابِ إِلَّا هَلَكَ

بين من يشق ثيابه، فقال له: و أى الأشياء أقر لعينك؟ قال: النساء هن فخوخى و مصائدى فإنى إذا اجتمعت على دعوات الصالحين و لعناتهم صرت إلى النساء فطابت نفسى بهن، فقال له يحيى عليه السلام: فما هذه البيضه التى على رأسك؟ قال:

بها أتوقى دعوه المؤمنين، قال: فما هذه الحديده التى أرى فيها؟ قال: بهذه أقلب قلوب الصالحين، قال يحيى عليه السلام: فهل ظفرت بى ساعه قط؟ قال: لا و لكن فيك خصله تعجبنى! قال يحيى: فما هى؟ قال: أنت رجل أكول، فإذا فطرت أكلت و بشمت فيمنعك ذلك من بعض صلاتك و قيامك بالليل، قال يحيى عليه السلام: فإنى أعطى الله عهدا أنى لا أشبع من الطعام حتى ألقاه، قال له إبليس: و أنا أعطى الله عهدا أنى لا أنصح مسلما حتى ألقاه، ثم خرج فما عاد إليه بعد ذلك.

و استحواذ الشيطان على العبد غلبته عليه و استمالته إلى ما يريده منه" أن لا يعجبوا" قيل: أن ناصبه و لا نافيه أو أن مفسره و لا ناهيه، و يعجبوا من باب الأفعال على بناء المجهول أو على بناء المعلوم، نحو أغد البعير.

و أقول: الأول أظهر" أنصبه" كأضربه أى أقيمه و كونه على بناء الأفعال بمعنى الإتعاب بعيد" إلا هلك" أى استحق العذاب إذ جميع الطاعات لا تفى بشكر نعمه واحده من نعمه سبحانه مع قطع النظر عن المناقشه فى شرائط العباده، و فى غالب الناس المقاصه بالمعاصى.

بَابُ حُبِّ الدُّنْيَا وَ الْحِرْصِ عَلَيْهَا

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ هِشَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ حُبُّ الدُّنْيَا

٢ عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ فِي غَنَمٍ قَدْ فَارَقَهَا رِعَاؤُهَا أَحَدُهُمَا فِي أَوَّلِهَا وَ الْآخَرُ فِي آخِرِهَا بِأَفْسَدَ فِيهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَ الشَّرَفِ فِي دِينِ الْمُسْلِمِ

٣ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ فِي غَنَمٍ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ هَذَا فِي أَوَّلِهَا وَ هَذَا فِي آخِرِهَا بِأَسْرَعَ فِيهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَ الشَّرَفِ فِي دِينِ الْمُؤْمِنِ

باب حب الدنيا و الحرص عليها

الحديث الأول

: ضعيف.

" رأس كل خطيئه حب الدنيا" لأن خصال الشر مطويه فى حب الدنيا و كل ذمائم القوه الشهويه و الغضبيه مندرجه فى الميل إليها، و لذا قال الله عز و جل:" مَنْ كانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَهِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَ مَنْ كانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيا نُؤْتِهِ مِنْها وَ ما لَهُ فِي الْآخِرَهِ مِنْ نَصِيبٍ" و لا يمكن التخلص من حبها إلا بالعلم بمقابحها و منافع الآخره و تصفيه النفس و تعديل القوتين.

الحديث الثانى

: مجهول.

و قد تقدم مثله فى أول باب الرئاسه، و قد مضى القول فيه و أفسد هنا بمعنى أشد فسادا و إن كان نادرا.

الحديث الثالث

: حسن موثق كالصحيح" بأسرع" أى فى القتل و الإفناء.

۴ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يُدِيرُ ابْنَ آدَمَ فِي كُلِّ شَيْ ءٍ فَإِذَا أَعْيَاهُ جَثَمَ لَهُ عِنْدَ الْمَالِ فَأَخَذَ بِرَقَبَتِهِ

۵ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ لَمْ يَتَعَزَّ بِعَزَاءِ اللَّهِ تَقَطَّعَتْ نَفْسُهُ

الحديث الرابع

: موثق.

و فی القاموس جثم الإنسان و الطائر و النعام و الخشف و اليربوع يجثم جثما لزم مكانه فلم يبرح، أو وقع على صدره أو تلبد بالأرض، انتهى.

و الحاصل أن الشيطان يدير ابن آدم فی كل شی ء أی يبعثه على ارتكاب كل ضلاله و معصيه أو يكون معه و يلازمه عند عروض كل شبهه أو شهوه لعله يضله أو يزله" فإذا أعياه" المستتر راجع إلى ابن آدم، و البارز إلى الشيطان أی لم يقبل منه و لم يطعه حتى أعياه ترصد له و اختفى عند المال، فإذا أتى المال أخذ برقبته فأوقعه فيه بالحرام أو الشبهه.

و الحاصل أن المال أعظم مصائد الشيطان إذ قال من لم يفتتن به عند تيسره له، و كأنه محمول على الغالب إذ قد يكون لا يفتتن بالمال و يفتتن بحب الجاه و بعض الشهوات الغالبه، و قيل: فإذا أعياه، أی أعجزه عن كل شهوه و لذه، و ذلك بأن يشيب كما ورد فی حديث آخر: يشيب ابن آدم و يشب فيه خصلتان الحرص و طول الأمل.

الحديث الخامس

: صحيح.

" من لم يتعز بعزاء الله" قال فی النهايه: فيه: من لم يتعز بعزاء الله فليس منا، أی من لم يدع بدعوه الإسلام فيقول: يا للإسلام و يا للمسلمين و يا لله، و قيل:

أراد بالتعزی التسلی و التصبر عند المصيبه و أن يقول: إنا لله و إنا إليه راجعون، كما أمر الله تعالى، و معنى قوله: بعزاء الله أی بتعزيه الله تعالى إياه، فأقام الاسم

حَسَرَاتٍ عَلَى الدُّنْيا وَ مَنْ أَتْبَعَ بَصَرَهُ مَا فِى أَيْدِى النَّاسِ كَثُرَ هَمُّهُ وَ لَمْ يُشْفَ غَيْظُهُ

مقام المصدر، انتهى.

و قيل: العزاء مصدر بمعنى الصبر أو اسم للتعزيه، و كلاهما مناسب، و على الأول إسناده إلى الله تعالى لأنه السبب له و الباء إما للآليه المجازيه كما قيل فى قوله تعالى:" فَتَقَبَّلَها رَبُّها بِقَبُولٍ حَسَنٍ" أو للسببيه، و الحاصل أنه من لم يصبر على ما فاته من الدنيا و على البلايا التى تصيبه فيها بما سلاه الله فى قوله" وَ بَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذا أَصابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَيْهِ راجِعُونَ" و سائر الآيات الوارده فى ذم الدنيا و فنائها، و مدح الرضا بقضائه تعالى" تقطعت نفسه" للحسرات على المصائب و على ما فاته من الدنيا، و ربما يحصل الحسرات على ما يحصل له عند الموت من مفارقتها أو الأعم منها و مما يحصل له فى الدنيا و جمعيه الحسرات مع كونه مصدرا لإراده الأنواع.

" و من اتبع نظره ما فى أيدى الناس" أى نظر إلى من هو فوقه من أهل الدنيا. و ما فى أيديهم من نعيمها و زبرجها نظر رغبه و تحسر و تمن" كثر همه" لعدم تيسرها له فيغتاظ لذلك و يحسدهم عليها و لا يمكنه شفاء غيظه إلا بأن يحصل له أكثر مما فى أيديهم أو يسلب الله عنهم جميع ذلك، و لا يتيسر له شى ء من الأمرين فلا يشفى غيظه أبدا و لا يتهنأ له العيش ما رأى فى نعمه أحدا و لا يتفكر فى أنه إنما منعه الله ذلك لأنه علم أنه سبب هلاكه، فهو يتمنى حالهم و لا يعلم حقيقه مالهم كما حكى الله سبحانه عن قوم تمنوا حال قارون حيث قالوا" يا لَيْتَ لَنا مِثْلَ ما أُوتِيَ قارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ. وَ قالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَ عَمِلَ صالِحاً وَ لا يُلَقَّاها إِلَّا الصَّابِرُونَ. فَخَسَفْنا بِهِ وَ بِدارِهِ الْأَرْضَ. أَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيْكَأَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشاءُ مِنْ عِبادِهِ وَ يَقْدِرُ

وَ مَنْ لَمْ يَرَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ نِعْمَةً إِلَّا فِي مَطْعَمٍ أَوْ مَشْرَبٍ أَوْ مَلْبَسٍ فَقَدْ قَصُرَ عَمَلُهُ وَ دَنَا عَذَابُهُ

لَوْ لا أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنا لَخَسَفَ بِنا وَيْكَأَنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكافِرُونَ" و انتفاء الخسف الظاهرى بأهل الأموال و التجبر من هذه الأمه لا يوجب انتفاء الخسف فى دركات الشهوات النفسانيه و مهاوى التعلقات الجسمانيه و الحرمان عن درجات القرب و الكمال، و خسفهم فى عظيم النكال و شديد الوبال، أعاذنا الله و سائر المؤمنين من جميع ذلك، و يسهل لنا الوصول فى الدارين إلى أحسن الأحوال.

" و من لم ير أن لله عليه نعمه إلا فى مطعم" أى من توهم أن نعمه الله عليه منحصره فى هذه النعم الظاهره كالمطعم و المشرب و المسكن و أمثالها فإذا فقدها أو شيئا منها ظن أنه ليس لله عليه نعمه فلا ينشط فى طاعه الله، و إن عمل شيئا مع هذه العقيده الفاسده و عدم معرفه منعمه لا ينفعه و لا يتقبل منه، فيكون عمله قاصرا و عذابه دانيا لأن هذه النعم الظاهره حقيره فى جنب نعم الله العظيمه عليه من الإيمان و الهدايه و التوفيق و العقل و القوى الظاهره و الباطنه، و الصحه و دفع شر الأعادى و غيرها مما لا يحصى، بل هذا الفقر أيضا من أعظم نعم الله عليه، و إن تعدوا نعمه الله لا تحصوها.

و قال بعض المحققين: معنى الحديث أن من لم يصبر و لم يسل أو لم يحسن الصبر و السلوه على ما رزقه الله من الدنيا بل أراد الزياده فى المال أو ألجأه مما لم يرزقه إياه تقطعت نفسه متحسرا حسره بعد حسره على ما يراه فى يدى غيره ممن فاق عليه فى العيش فهو لم يزل يتبع بصره ما فى أيدى الناس، و من أتبع بصره ما فى أيدى الناس كثر همه و لم يشف غيظه، فهو لم ير أن لله عليه نعمه إلا نعم الدنيا و إنما يكون كذلك من لا يوقن بالآخره، و من لم يوقن بالآخره قصر عمله، و إذ ليس له

۶ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ زَیْدٍ عَنْ زِیَادٍ الْقَنْدِیِّ عَنْ أَبِی وَکِیعٍ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ السَّبِیعِیِّ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الدِّینَارَ وَ الدِّرْهَمَ أَهْلَکَا مَنْ کَانَ قَبْلَکُمْ وَ هُمَا مُهْلِکَاکُمْ

۷ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یَحْیَی بْنِ عُقْبَةَ الْأَزْدِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَثَلُ الْحَرِیصِ عَلَی الدُّنْیَا مَثَلُ دُودَةِ

من الدنیا إلا قلیل بزعمه مع شده طمعه فی الدنیا و زینتها فقد دنا عذابه، نعوذ بالله من ذلک، و منشأ ذلک کله الجهل و ضعف الإیمان، و أیضا لما کان عمل أکثر الناس علی قدر ما یرون من نعم الله علیهم عاجلا و آجلا لا جرم من لم یر من النعم علیه إلا القلیل فلا یصدر عنه من العمل إلا قلیل، و هذا یوجب قصور العمل و دنو العذاب.

الحدیث السادس

: مجهول.

" إن الدینار و الدرهم" أی حبهما و صرف العمر فی تحصیلهما و تحصیل ما یتوقف علیهما" أهلکا من کان قبلکم" لأن حبهما یمنع من حبه تعالی، و صرف العمر فیهما یمنع من صرف العمر فی طاعته تعالی، و التمکن منهما یورث التمکن من کثیر من المعاصی، و یبعثان علی الأخلاق الدنیه و الأعمال السیئه کالظلم و الحسد و الحقد و العداوه و الفخر و الکبر و البخل و منع الحقوق، إلی غیر ذلک مما لا یحصی، و مفارقتهما عند الموت تورث الحسره و الندامه، و حبهما یمنع من حب لقاء الله تعالی، و ترکهما یوجب الراحه فی الدنیا و خفه الحساب فی الآخره.

الحدیث السابع

: کالسابق.

" مثل دوده القز" هذا من أحسن التمثیلات للدنیا و قد أنشد بعضهم فیه:

أ لم تر أن المرء طول حیاته حریص علی ما لا یزال یناسجه

کدود کدود القز ینسج دائما فیهلک غما وسط ما هو ناسجه

ص: ۲۳۲

الْقَزِّ كُلَّمَا ازْدَادَتْ مِنَ الْقَزِّ عَلَى نَفْسِهَا لَفّاً كَانَ أَبْعَدَ لَهَا مِنَ الْخُرُوجِ حَتَّى تَمُوتَ غَمّاً وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَغْنَى الْغِنَى مَنْ لَمْ يَكُنْ لِلْحِرْصِ أَسِيراً وَ قَالَ لَا تُشْعِرُوا قُلُوبَكُمُ الِاشْتِغَالَ بِمَا قَدْ فَاتَ فَتَشْغَلُوا أَذْهَانَكُمْ عَنِ الِاسْتِعْدَادِ لِمَا لَمْ يَأْتِ

٨ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ مَا مِنْ عَمَلٍ بَعْدَ مَعْرِفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَعْرِفَةِ رَسُولِهِ ص أَفْضَلَ مِنْ بُغْضِ

قوله عليه السلام: أغنى الغناء، أى ليس الغناء و عدم الحاجه بكثره المال، بل بترك الحرص، فإن الحريص كلما ازداد ماله اشتد حرصه فيكون أفقر و أحوج ممن لا مال له" لا تشعروا قلوبكم" أى لا تلزموه إياها و لا تجعلوه شعارها، فى القاموس:

أشعره الأمر و به أعلمه، و الشعار ككتاب ما تحت الدثار من اللباس، و هو يلى شعر الجسد، و استشعره لبسه و أشعره غيره ألبسه إياه، و أشعر الهم قلبى لزق به، و كلما ألزقته بشى ء أشعرته به" الاشتغال بما قد فات" أى من أمور الدنيا سواء لم يحصل أو حصل و فات، فإن اشتغال القلب به يوجب غفلته عن ذكر الله تعالى و حبه، فإنه لا يجتمع حبان متضادان فى قلب واحد.

الحديث الثامن

: ضعيف.

و الظاهر أن" عن" بعد الزهرى كما فى أكثر النسخ زيد من النساخ، فإن الزهرى هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن شهاب بن زهره بن كلاب، و هو بدل أو عطف بيان للزهرى، و يؤيده أنه قد مر هذا الخبر بعينه فى باب ذم الدنيا، و ليس فيه" عن" و لا ينافى ذلك كون ما مر محمد بن مسلم بن شهاب لأنه إسناد إلى الجد الأعلى و هو شائع، و قد مر شرح هذا الخبر فيما مضى، و نذكر هنا بعض الفوائد.

" ما من عمل بعد معرفه الله" يدل على أن المعرفه أفضل لأنها أصل جميع

الدُّنْيا فَإِنَّ لِذَلِكَ لَشُعَباً كَثِيرَةً وَ لِلْمَعَاصِي شُعَبٌ فَأَوَّلُ مَا عُصِيَ اللَّهُ بِهِ الْكِبْرُ مَعْصِيَةُ إِبْلِيسَ حِينَ أَبى وَ اسْتَكْبَرَ وَ كانَ مِنَ الْكافِرِينَ ثُمَّ الْحِرْصُ وَ هِيَ مَعْصِيَةُ آدَمَ وَ حَوَّاءَ ع حِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُمَا- فَكُلا مِنْ حَيْثُ شِئْتُما وَ لا تَقْرَبا هذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونا مِنَ الظَّالِمِينَ فَأَخَذَا مَا لَا حَاجَةَ بِهِمَا إِلَيْهِ فَدَخَلَ ذَلِكَ عَلَى ذُرِّيَّتِهِمَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ ذَلِكَ أَنَّ أَكْثَرَ مَا يَطْلُبُ ابْنُ آدَمَ مَا لَا حَاجَةَ بِهِ إِلَيْهِ ثُمَّ الْحَسَدُ وَ هِيَ مَعْصِيَةُ ابْنِ آدَمَ حَيْثُ حَسَدَ أَخَاهُ فَقَتَلَهُ فَتَشَعَّبَ مِنْ ذَلِكَ حُبُّ النِّسَاءِ وَ حُبُّ الدُّنْيَا وَ حُبُّ الرِّئَاسَةِ وَ حُبُّ الرَّاحَةِ وَ حُبُّ الْكَلَامِ وَ حُبُّ الْعُلُوِّ وَ الثَّرْوَةِ

الأخلاق و الأعمال، و يدخل فى معرفه الرسول معرفه الإمام" فإن لذلك" كأنه تعليل لكون بغض الدنيا بعد المعرفه أفضل، و فيما مضى" و إن" كما فى بعض النسخ هنا و هو أظهر، و ذلك إشاره إلى بغض الدنيا أو إلى الدنيا، و قيل: المشار إليه العمل، يعنى أن للأعمال الصالحه لشعبا يرجع كلها إلى بغض الدنيا، و للمعاصى شعبا يرجع كلها إلى حب الدنيا، ثم اكتفى ببيان أحدهما عن الآخر، و كان ما ذكرنا أظهر فالمراد بالشعب الأولى أنواع الأخلاق و الأعمال الفاضله، و بالثانيه أنواع المعاصى، و الأولى مندرجه تحت بغض الدنيا، و الثانيه تحت حبها، فبغضها أفضل الأعمال لاشتماله على محاسن كثيره كالتواضع المقابل للكبر، و القنوع المقابل للحرص و هكذا و بحكم المقابله حب الدنيا أقبح الأعمال لاشتماله على رذائل كثيره، و هى الكبر إلى آخر ما ذكر.

" فذلك أن" و فى بعض النسخ فلذلك أى لدخول الحرص على ذريتهما، و إنما قال أكثر لأن طلب المحتاج إليه و هو القدر الضرورى من الطعام و اللباس و المسكن و نحوها ليس بمذموم بل ممدوح، لأنه لا يمكن بدونه تكميل النفس بالعلم و العمل" حيث حسد أخاه" قيل: حسده فى قبول قربانه، و قيل: فى حب النساء، و قيل:

فى حب الدنيا لئلا يكون له نسل يعيرون أولاده فى رد قربانه، و كان المراد بحب الدنيا أولا حب المال أو حب البقاء فى الدنيا، و كراهه الموت، و به ثانيا حب كل

فَصِرْنَ سَبْعَ خِصَالٍ فَاجْتَمَعْنَ كُلَّهُنَّ فِی حُبِّ الدُّنْیَا فَقَالَ الْأَنْبِیَاءُ وَ الْعُلَمَاءُ بَعْدَ مَعْرِفَهِ ذَلِکَ حُبُّ الدُّنْیَا رَأْسُ کُلِّ خَطِیئَهٍ وَ الدُّنْیَا دُنْیَاءَانِ دُنْیَا بَلَاغٌ وَ دُنْیَا مَلْعُونَهٌ

۹ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِیَاثٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فِی مُنَاجَاهِ مُوسَی ع یَا مُوسَی إِنَّ الدُّنْیَا دَارُ عُقُوبَهٍ عَاقَبْتُ فِیهَا آدَمَ عِنْدَ خَطِیئَتِهِ وَ جَعَلْتُهَا مَلْعُونَهً مَلْعُونٌ مَا فِیهَا إِلَّا مَا کَانَ فِیهَا لِی یَا مُوسَی إِنَّ عِبَادِیَ

ما لا حاجه به فی تحصیل الآخره، و قیل: یمکن أن یکون المراد بالسبع الکبر و الحرص و حب النساء و حب الرئاسه و حب الراحه و حب الکلام و حب العلو و الثروه، و هما شعبه واحده بقرینه عدم ذکر الحب فی المعطوف، و أما الحسد فقد اکتفی عنه بذکر شعبه و أنواعه" دنیا بلاغ" أی کفاف و کفایه أو تبلغ بها إلی الآخره.

الحدیث التاسع

: کالسابق.

" و جعلتها ملعونه" اللعن الطرد و الإبعاد و السب و کان المراد بلعنها لعن أهلها أو کراهتها و المنع عن حبها، و کل ما نهی الله تعالی عنها فقد لعنها و طردها و قیل: العرب تقول لکل شی ء ضار ملعون، و الشجره الملعونه عندهم هی کل من ذاقها کرهها و لعنها، و کذلک حال الدنیا فإن کل من ذاق شهواتها لعنها إذا أحس بضررها.

" ملعون ما فیها إلا ما کان فیها لی" أقول: هذا معیار کامل للدنیا الملعونه و غیرها فکل ما کان فی الدنیا و یوجب القرب إلی الله تعالی من المعارف و العلوم الحقه و الطاعات و ما یتوصل به إلیها من المعیشه بقدر الضروره و الکفاف، فهی من الآخره و لیست من الدنیا، و کل ما یصیر سببا للبعد عن الله و الاشتغال عن ذکره و یلهی عن درجات الآخره و کمالاتها و لیس الغرض فیه القرب منه تعالی و الوصول إلی رضاه فهی الدنیا الملعونه.

قیل: ما یقع فی الدنیا من الأعمال أربعه أقسام: الأول: ما یکون ظاهره

الصَّالِحِينَ زَهِدُوا فِي الدُّنْيَا بِقَدْرِ عِلْمِهِمْ وَ سَائِرَ الْخَلْقِ رَغِبُوا فِيهَا بِقَدْرِ جَهْلِهِمْ وَ مَا مِنْ أَحَدٍ عَظَّمَهَا فَقَرَّتْ عَيْنَاهُ فِيهَا وَ لَمْ يُحَقِّرْهَا أَحَدٌ إِلَّا انْتَفَعَ بِهَا

١٠ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ فِي غَنَمٍ قَدْ فَارَقَهَا رِعَاؤُهَا وَاحِدٌ فِي أَوَّلِهَا وَ هَذَا فِي آخِرِهَا بِأَفْسَدَ فِيهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَ الشَّرَفِ فِي دِينِ الْمُسْلِمِ

١١ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُهَاجِرٍ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَرَّ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ع عَلَى قَرْيَةٍ قَدْ مَاتَ أَهْلُهَا وَ طَيْرُهَا وَ دَوَابُّهَا فَقَالَ أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَمُوتُوا إِلَّا بِسَخْطَةٍ وَ لَوْ مَاتُوا

و باطنه لله كالطاعات و الخيرات الخالصه، الثانى: ما يكون ظاهره و باطنه للدنيا كالمعاصى و كثير من المباحات أيضا لأنها مبدء البطر و الغفله، الثالث: ما يكون ظاهره لله و باطنه للدنيا كالأعمال الريائيه، الرابع: عكس الثالث، كطلب الكفاف لحفظ بقاء البدن و القوه على العباده و تكميل النفس بالعلم و العمل.

" بقدر علمهم" أى بعيوبها و فنائها و مضرتها" ما من أحد عظمها فقرت عينه فيها" أى من عظمها و تعلق قلبه بها تصير سببا لبعده عن الله، و لا تبقى الدنيا له فيخسر الدنيا و الآخره، و من حقرها تركها و لم يأخذ منها إلا ما يصير سببا لتحصيل الآخره فينتفع بها فى الدارين.

الحديث العاشر

: كالسابق و قد مر مضمونه.

الحديث الحادى عشر

: كالسابق أيضا.

" أما إنهم" قال الشيخ البهائى قدس سره: أما بالتخفيف حرف استفتاح و تنبيه يدخل على الجمل لتنبيه المخاطب و طلب إصغائه إلى ما يلقى إليه، و قد يحذف ألفها نحو أم و الله زيد قائم" إلا بسخطه" السخط بالتحريك و بضم أوله و سكون ثانيه

مُتَفَرِّقِينَ لَتَدَافَنُوا فَقَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا رُوحَ اللَّهِ وَ كَلِمَتَهُ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحْيِيَهُمْ لَنَا

الغضب" لتدافنوا" الظاهر أن التفاعل هيهنا بمعنى فعل كتوانى و يمكن إبقاؤه على أصل المشاركه بتكلف" فقال الحواريون" هم خواص عيسى عليه السلام قيل: سموا حواريين لأنهم كانوا قصارين يحورون الثياب أى يقصرونها و ينقونها من الأوساخ و يبيضونها، مشتق من الحور و هو البياض الخالص، و قال بعض العلماء: إنهم لم يكونوا قصارين على الحقيقه و إنما أطلق هذا الاسم عليهم رمزا إلى أنهم كانوا ينقون نفوس الخلائق من الأوساخ و الأوصاف الذميمه و الكدورات، و يرقونها إلى عالم النور من عالم الظلمات.

" يا روح الله" أقول: فى تسميته عليه السلام روحا أقوال: الأول أنه إنما سماه روحا لأنه حدث عن نفخه جبرئيل فى درع مريم بأمر الله تعالى، و إنما نسبه إليه لأنه كان بأمره، و قيل: إنما أضافه إليه تفخيما لشأنه كما قال: الصوم لى و أنا أجزى به، و قد يسمى النفخ روحا، و الثانى: أن المراد به يحيى به الناس فى دينهم كما يحيون بالأرواح، و الثالث: أن معناه إنسان أحياه الله بتكوينه بلا واسطه من جماع و نطفه كما جرت العاده بذلك، الرابع: أن معناه و رحمه منه، و الخامس:

أن معناه روح من الله خلقها فصورها ثم أرسلها إلى مريم فدخلت فى فيها فصيرها الله سبحانه عيسى، السادس: سماه روحا لأنه كان يحيى الموتى كما أن الروح يصير سببا للحياه.

و كذا اختلفوا فى تسميته" كلمه" فى قوله سبحانه:" إِذْ قالَتِ الْمَلائِكَهُ يا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَهٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ" و قوله تعالى:" إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَ كَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ وَ رُوحٌ مِنْهُ" على أقوال: أحدها:

أنه إنما سمى بذلك لأنه حصل بكلمه من الله من غير والد، و هو قوله" كُنْ" كما قال سبحانه:" إِنَّ مَثَلَ عِيسى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرابٍ ثُمَّ قالَ لَهُ كُنْ

فَيُخْبِرُونَا مَا كَانَتْ أَعْمَالُهُمْ فَنَجْتَنِبَهَا فَدَعَا عِيسَى ع رَبَّهُ فَنُودِيَ مِنَ الْجَوِّ أَنْ نَادِهِمْ فَقَامَ عِيسَى ع بِاللَّيْلِ عَلَى شَرَفٍ مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ يَا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَهِ فَأَجَابَهُ مِنْهُمْ مُجِيبٌ لَبَّيْكَ يَا رُوحَ اللَّهِ وَ كَلِمَتَهُ فَقَالَ وَيْحَكُمْ مَا كَانَتْ أَعْمَالُكُمْ

فَيَكُونُ" و الثانی: أنه سمی بذلک لأن الله تعالی بشر به فی الکتب السالفه، أو بشرت بها مریم علی لسان الملائکه، الثالث: أنه یهتدی به الخلق کما اهتدوا بکلام الله و وحیه.

" فنودی من الجو" بالفتح و التشدید ما بین السماء و الأرض" علی شرف" قال الشیخ البهائی قدس سره: الشرف المکان العالی قیل: و منه سمی الشریف شریفا تشبیها للعلو المعنوی بالعلو المکانی" فقال ویحک" ویح اسم فعل بمعنی الترحم کما أن ویل کلمه عذاب، و بعض اللغویین یستعمل کلا منهما مکان الأخری و الطاغوت فلعوت من الطغیان و هو تجاوز الحد و أصله طغیوت فقدموا لامه علی عینه علی خلاف القیاس، ثم قلبوا الیاء ألفا فصارت طاغوت، و هو یطلق علی الکاهن و الشیطان و الأصنام، و علی کل رئیس فی الضلاله، و علی کل ما یصد عن عباده الله تعالی، و علی کل ما عبد من دون الله تعالی، و یجی ء مفردا لقوله تعالی:" یُرِیدُونَ أَنْ یَتَحاکَمُوا إِلَی الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ یَکْفُرُوا بِهِ" و جمعا کقوله تعالی:" وَ الَّذِینَ کَفَرُوا أَوْلِیاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ یُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَی الظُّلُماتِ".

و قال قدس سره: لعلک تظن أن ما تضمنه هذا الحدیث من أن الطاعه لأهل المعاصی عباده لهم جار علی ضرب من التجوز لا الحقیقه، و لیس کذلک بل هو حقیقه فإن العباده لیست إلا الخضوع و التذلل و الطاعه و الانقیاد، و لهذا جعل سبحانه اتباع الهوی و الانقیاد إلیه عباده للهوی فقال:" أَ رَأَیْتَ مَنِ اتَّخَذَ

قَالَ عِبَادَهُ الطَّاغُوتِ وَ حُبُّ الدُّنْيَا مَعَ خَوْفٍ قَلِيلٍ وَ أَمَلٍ بَعِيدٍ وَ غَفْلَهٍ فِی لَهْوٍ وَ لَعِبٍ فَقَالَ کَیْفَ کَانَ حُبُّکُمْ لِلدُّنْیَا قَالَ کَحُبِّ الصَّبِیِّ لِأُمِّهِ إِذَا أَقْبَلَتْ عَلَیْنَا فَرِحْنَا وَ سُرِرْنَا وَ إِذَا أَدْبَرَتْ عَنَّا بَکَیْنَا وَ حَزِنَّا قَالَ کَیْفَ کَانَتْ عِبَادَتُکُمْ لِلطَّاغُوتِ قَالَ الطَّاعَهُ لِأَهْلِ الْمَعَاصِی قَالَ کَیْفَ کَانَ عَاقِبَهُ أَمْرِکُمْ قَالَ بِتْنَا لَیْلَهً فِی عَافِیَهٍ وَ أَصْبَحْنَا

إِلَهَهُ هَواهُ" و جعل طاعه الشیطان عباده له فقال تعالی:" أَ لَمْ أَعْهَدْ إِلَیْکُمْ یا بَنِی آدَمَ أَنْ لا تَعْبُدُوا الشَّیْطانَ" ثم نقل أخبارا کثیره فی ذلک، و قال بعد ذلک:

و إذا کان اتباع الغیر و الانقیاد إلیه عباده له فأکثر الخلق عند التحقیق مقیمون علی عباده أهواء نفوسهم الخسیسه الدنیه و شهواتهم البهیمیه و السبعیه علی کثره أنواعها و اختلاف أجناسها، و هی أصنامهم التی هم علیها عاکفون و الأنداد التی هم لها من دون الله عابدون، و هذا هو الشرک الخفی نسأل الله سبحانه أن یعصمنا عنه و یطهر نفوسنا منه بمنه و کرمه.

و" غفله" عطف علی خوف، و عطفه علی عباده الطاغوت بعید" فی لهو" قال الشیخ (ره): لفظه فی هنا إما للظرفیه المجازیه کما فی نحو: النجاه فی الصدق، أو بمعنی مع کما فی قوله تعالی:" ادْخُلُوا فِی أُمَمٍ" أو للسببیه کقوله تعالی:

" فَذلِکُنَّ الَّذِی لُمْتُنَّنِی فِیهِ".

" إذا أقبلت علینا" قال قدس سره: الشرطیتان واقعتان موقع أی المفسره لحب الصبی لأمه" قال: الطاعه لأهل المعاصی" قال رحمه الله: ما ذکره هذا الرجل المکلم لعیسی علی نبینا و علیه السلام فی وصف أصحاب تلک القریه و ما کانوا علیه من الخوف القلیل و الأمل البعید و الغفله و اللهو و اللعب و الفرح بإقبال الدنیا و الحزن بإدبارها، هو بعینه حالنا و حال أهل زماننا، بل أکثرهم خال عن

فِی الْهَاوِیَهِ فَقَالَ وَ مَا الْهَاوِیَهُ فَقَالَ سِجِّینٌ قَالَ وَ مَا سِجِّینٌ قَالَ جِبَالٌ مِنْ جَمْرٍ تُوقَدُ عَلَیْنَا إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ قَالَ فَمَا قُلْتُمْ وَ مَا قِیلَ لَکُمْ قَالَ قُلْنَا رُدَّنَا إِلَی الدُّنْیَا فَنَزْهَدَ فِیهَا قِیلَ لَنَا کَذَبْتُمْ قَالَ وَیْحَکَ کَیْفَ لَمْ یُکَلِّمْنِی غَیْرُکَ مِنْ بَیْنِهِمْ قَالَ یَا رُوحَ اللَّهِ إِنَّهُمْ مُلْجَمُونَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ بِأَیْدِی مَلَائِکَهٍ غِلَاظٍ شِدَادٍ وَ إِنِّی کُنْتُ فِیهِمْ وَ لَمْ أَکُنْ مِنْهُمْ فَلَمَّا نَزَلَ الْعَذَابُ عَمَّنِی مَعَهُمْ فَأَنَا مُعَلَّقٌ بِشَعْرَهٍ

ذلک الخوف القلیل أیضا، نعوذ بالله من الغفله و سوء المنقلب.

" قال جبال من جمر" فی القاموس: الجمر النار المتقده، و الجمع جمر، قال الشیخ المتقدم ذکره رحمه الله هذا صریح فی وقوع العذاب فی مده البرزخ أعنی ما بین الموت و البعث، و قد انعقد علیه الإجماع و نطقت به الأخبار، و دل علیه القرآن العزیز، و قال به أکثر أهل الملل و إن وقع الاختلاف فی تفاصیله، و الذی یجب علینا هو التصدیق المجمل بعذاب واقع بعد الموت و قبل الحشر فی الجمله، و أما کیفیاته و تفاصیله فلم نکلف بمعرفتها علی التفصیل و أکثرها مما لا تسعه عقولنا، فینبغی ترک البحث و الفحص عن تلک التفاصیل، و صرف الوقت فیما هو أهم منها أعنی فیما یصرف ذلک العذاب و یدفعه عنا کیف ما کان، و علی أی نوع حصل، و هو المواظبه علی الطاعات و اجتناب المنهیات لئلا یکون حالنا فی الفحص عن ذلک و الاشتغال به عن الکفر فیما یدفعه و ینجی منه کحال شخص أخذه السلطان و حبسه لیقطع فی غد یده و یجدع أنفه فترک الفکر فی الحیل المؤدیه إلی خلاصه و بقی طول لیله متفکرا فی أنه هل یقطع بالسکین أو بالسیف، و هل القاطع زید أو عمرو." قیل لنا کذبتم" دل علی أنهم لو ردوا لعادوا لما نهوا عنه کما نطقت به الآیه، أو کذبتم فیما دل علیه قولکم هذا أنه یمکنکم العود، و ربما یقرأ بالتشدید أی کذبتم الرسل فلا محیص عن عذابکم" قال: یا روح الله" فی بعض

عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ لَا أَدْرِي أَكَبْكَبُ فِيهَا أَمْ أَنْجُو مِنْهَا فَالْتَفَتَ عِيسَى ع إِلَى الْحَوَارِيِّينَ فَقَالَ يَا أَوْلِيَاءَ اللَّهِ أَكْلُ الْخُبْزِ الْيَابِسِ بِالْمِلْحِ الْجَرِيشِ وَ النَّوْمُ عَلَى الْمَزَابِلِ خَيْرٌ كَثِيرٌ مَعَ عَافِيَةِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

١٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ

النسخ: يا روح الله و كلمته بقدس الله، فقوله: بقدس الله متعلق بروح الله و كلمته يعنى يا أيها الذى صار روح الله و كلمته بقدس الله كما قيل، و يحتمل أن تكون الباء بمعنى مع أى مع تقدسه عن أن يكون له الروح و كلمه حقيقه.

ثم قال الشيخ رحمه الله: ثم لا يخفى أن ما قاله هذا الرجل من أنه كان فيهم و لم يكن منهم فلما نزل العذاب عمه معهم، يشعر بأنه ينبغى المهاجره عن أهل المعاصى و الاعتزال لهم، و أن المقيم معهم شريك لهم فى العذاب و محترق بنارهم، و إن لم يشاركهم فى أفعالهم و أقوالهم، و قد يستأنس لذلك بعموم قوله تعالى:" إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قالُوا أَ لَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها فَأُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَ ساءَتْ مَصِيراً" و لو لم يكن فى الاعتزال عن الناس فائده سوى ذلك لكفى، كيف و فيه من الفوائد ما لا يعد و لا يحصى، نسأل الله سبحانه أن يوفقنا لذلك بمنه و كرمه" فإنا معلق" هذا كنايه عن أنه مشرف على الوقوع فيها، و لا يبعد أن يراد به معناه الصريح أيضا، و الشفير حافه الوادى و جانبه" أكبكب فيها" على البناء للمفعول أى أطرح فيها على وجهى، و فى القاموس: جرش الشى ء لم ينعم دقه فهو جريش، و فى الصحاح ملم جريش لم يطب" مع عافيه الدنيا" أى إذا كان مع عافيه الدنيا من الخطايا و الآخره من النار، أو فيه عافيه الدنيا من تشويش البال و مشقه تحصيل الأموال و عافيه الآخره من العذاب و السؤال.

الحديث الثانى عشر

: حسن كالصحيح.

ص: ٢٤١

أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَی عَبْدٍ بَاباً مِنْ أَمْرِ الدُّنْیَا إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَیْهِ مِنَ الْحِرْصِ مِثْلَهُ

۱۳ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِیَاثٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ عِیسَی ابْنُ مَرْیَمَ ص تَعْمَلُونَ لِلدُّنْیَا وَ أَنْتُمْ تُرْزَقُونَ فِیهَا بِغَیْرِ عَمَلٍ وَ لَا تَعْمَلُونَ لِلْآخِرَهِ وَ أَنْتُمْ لَا تُرْزَقُونَ فِیهَا إِلَّا بِالْعَمَلِ وَیْلَکُمْ عُلَمَاءَ سَوْءٍ الْأَجْرَ تَأْخُذُونَ وَ الْعَمَلَ تُضَیِّعُونَ یُوشِکُ رَبُّ الْعَمَلِ

و یدل علی زیاده الحرص بزیاده المال و غیره من مطلوبات الدنیا کما هو المجرب.

الحدیث الثالث عشر

: ضعیف.

" و أنتم ترزقون فیها بغیر عمل" أی کد شدید کما قال تعالی:" وَ ما مِنْ دَابَّهٍ فِی الْأَرْضِ إِلَّا عَلَی اللَّهِ رِزْقُها".

" و أنتم لا ترزقون فیها إلا بالعمل" کما قال تعالی:" وَ أَنْ لَیْسَ لِلْإِنْسانِ إِلَّا ما سَعی"" علماء سوء" بفتح السین، قال الجوهری: ساءه یسوؤه سوءا بالفتح نقیض سره، و الاسم السوء بالضم و قرئ قوله تعالی:" عَلَیْهِمْ دائِرَهُ السَّوْءِ*" یعنی الهزیمه، و الشر، و من فتح فهو من المساءه، و تقول: هذا رجل سوء بالإضافه ثم تدخل علیه الألف و اللام فتقول هذا رجل السوء، قال الأخفش: و لا یقال الرجل السوء لأن السوء لیس بالرجل، قال: و لا یقال هذا رجل السوء بالضم انتهی.

" الأجر تأخذون" بحذف حرف الاستفهام و هو علی الإنکار و یحتمل أن یکون المراد أجر الدنیا أی نعم الله سبحانه، و علی هذا یحتمل أن یکون توبیخا لا استفهاما و أن یکون المراد أجر الآخره فالاستفهام متعین، فالواو فی قوله

أَنْ يُقْبَلَ عَمَلُهُ وَ يُوشِكَ أَنْ يُخْرَجُوا مِنْ ضِيقِ الدُّنْيَا إِلَى ظُلْمَهِ الْقَبْرِ كَيْفَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ هُوَ فِي مَسِيرِهِ إِلَى آخِرَتِهِ وَ هُوَ مُقْبِلٌ عَلَى دُنْيَاهُ وَ مَا يَضُرُّهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِمَّا يَنْفَعُهُ

۱۴ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو فِيمَا أَعْلَمُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَذَّاءِ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَارَهَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَبْعَدُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا لَمْ يُهِمَّهُ إِلَّا بَطْنُهُ وَ فَرْجُهُ

۱۵ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ وَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَصْبَحَ وَ أَمْسَى وَ الدُّنْيَا أَكْبَرُ هَمِّهِ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْفَقْرَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَ شَتَّتَ أَمْرَهُ وَ لَمْ يَنَلْ

و العمل، للحاليه أى كيف تستحقون أخذ الأجره و الحال أنكم تضيعون العمل" أن يقبل عمله" أى يتوجه إلى أخذ عمله و هو لا يأخذ و لا يقبل إلا العمل الخالص فهو كنايه عن الطلب، و يؤيده أن فى مجالس الشيخ أن يطلب عمله أو هو من الإقبال على الحذف و الإيصال، أى يقبل على عمله، و قال بعض الأفاضل: أريد برب العمل العابد الذى يقلد أهل العلم فى عبادته أعنى يعمل بما يأخذ عنهم، و فيه توبيخ لأهل العلم الغير العامل، و قرأ بعضهم يقيل بالياء المثناه من الإقاله أى يرد عمله فإن المقيل يرد المتاع.

الحديث الرابع عشر

: مجهول.

" إذا لم يهمه إلا بطنه و فرجه" أى لا يكون اهتمامه و سعيه و غمه و حزنه إلا فى مشتهيات البطن و الفرج، فى القاموس: الهم الحزن و ما هم به فى نفسه، و همه الأمر حزنه كأهمه فاهتم، انتهى.

فالمراد الإفراط فيهما و قصر همته عليهما، و إلا فللبطن و الفرج نصيب عقلا و شرعا و هو ما يحتاج إليه لقوام البدن و اكتساب العلم و العمل و بقاء النوع.

الحديث الخامس عشر

: صحيح.

ص: ۲۴۳

مِنَ الدُّنْيا إِلَّا مَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ وَ مَنْ أَصْبَحَ وَ أَمْسَى وَ الْآخِرَةُ أَكْبَرُ هَمِّهِ جَعَلَ اللَّهُ

" أكبر همه" أى قصده أو حزنه" جعل الله الفقر بين عينيه" لأنه كلما يحصل له من الدنيا يزيد حرصه بقدر ذلك، فيزيد احتياجه و فقره، أو لضعف توكله على الله يسد الله عليه بعض أبواب رزقه، و قيل: فهو فقير فى الآخره لتقصيره فيما ينفعه فيها و فى الدنيا لأنه يطلبها شديدا و الغنى من لا يحتاج إلى الطلب، و لأن مطلوبه كثيرا ما يفوت عنه، و الفقر عباره عن فوات المطلوب، و أيضا يبخل عن نفسه و عياله خوفا من فوات الدنيا و هو فقر حاضر" و شتت أمره" التشتيت التفريق لأنه لعدم توكله على ربه لا ينظر إلا فى الأسباب و يتوسل بكل سبب و وسيله فيتحير فى أمره و لا يدرى وجه رزقه فلا ينتظم أحواله أو لشده حرصه لا ينتفع بما حصل له و يطلب الزياده و لا يتيسر له فهو دائما فى السعى و الطلب و لا ينتفع بشى ء و حمله على تفرق أمر الآخره بعيد" و لم ينل من الدنيا إلا ما قسم له" يدل على أن الرزق مقسوم، و لا يزيد بكثره السعى، كما قال تعالى:" نَحْنُ قَسَمْنا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا" و لذلك منع الصوفيه من طلب الرزق، و الحق أن الطلب حسن و قد يكون واجبا و تقديره لا ينافى اشتراطه بالسعى و الطلب، و لزومه على الله بدون سعى غير معلوم، و قيل: قدر سد الرمق واجب على الله، و يحتمل أن يكون التقدير مختلفا فى صورتى الطلب و تركه بأن قدر الله تعالى قدرا من الرزق بدون الطلب لكن مع التوكل التام عليه، و قدرا مع الطلب لكن شده الحرص و كثره السعى لا تزيده، و به يمكن الجمع بين أخبار هذا لباب و سيأتى القول فيه فى كتاب التجاره إن شاء الله تعالى، و قيل: المراد بقوله لم ينل من الدنيا إلا ما قسم له أنه لا ينفع إلا بما قسم له و إن زاد بالسعى فإنه يبقى للوارث و هو حظه.

الْغِنَى فِی قَلْبِهِ وَ جَمَعَ لَهُ أَمْرَهُ

۱۶ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ قُرْطٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ کَثُرَ اشْتِبَاکُهُ بِالدُّنْیَا کَانَ أَشَدَّ لِحَسْرَتِهِ عِنْدَ فِرَاقِهَا

۱۷ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِیزِ الْعَبْدِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ مَنْ تَعَلَّقَ قَلْبُهُ بِالدُّنْیَا تَعَلَّقَ قَلْبُهُ بِثَلَاثِ خِصَالٍ هَمٍّ لَا یَفْنَی- وَ أَمَلٍ لَا یُدْرَکُ وَ رَجَاءٍ لَا یُنَالُ

و قیل: فیه إشاره إلی أن ذا المال الکثیر قد لا ینتفع به بسبب مرض أو غیره و ذا المال القلیل ینتفع به أکثر منه، و لا یخفی ما فیه" جعل الله الغنی فی قلبه" أی بالتوکل علی ربه و الاعتماد علیه و إخراج الحرص و حب الدنیا من قلبه لا بکثره المال و غیره، و لذا نسبه إلی القلب" و جمع له أمره" أی جعل أحواله منتظمه، و باله فارغا عن حب الدنیا و تشعب الفکر فی طلبها.

الحدیث السادس عشر

: ضعیف علی المشهور.

" من کثر اشتباکه بالدنیا" أی اشتغاله و تعلق قلبه بها یقال: اشتبکت النجوم إذا کثرت و انضمت، و کل متداخلین مشتبکان، و منه تشبیک الأصابع لدخول بعضها فی بعض، و الغرض الترغیب فی رفض الدنیا و ترک محبتها لئلا یشتد الحزن و الحسره فی مفارقتها.

الحدیث السابع عشر

اشاره

: ضعیف.

" هم لا یفنی" لأنه لا یحصل له ما هو مقتضی حرصه و أمله فی الدنیا و لا یمکنه الاحتراز عن آفاتها و مصائبها فهو فی الدنیا دائما فی الغم لما فات و الهم لما لم یحصل، و إذا مات فهو فی أحزان و حسرات من مفارقتها، و لم یقدم منها شیئا ینفعه فهمه لا یفنی أبدا، و الفرق بین الأمل و الرجاء أن متعلق الأمل العمر، و البقاء فی الدنیا،

و متعلق الرجاء ما سواه، أو متعلق الأمل بعيد الحصول و متعلق الرجاء قريب الوصول، و معلوم أن محب الدنيا و طالبها يأمل منها ما لا مطمع فی حصوله، لکن لشده حرصه یطلبه و یأمله و یرجو الانتفاع بها، فیحول الأجل بینه و بینها أو یرجو الآخره و جمعها مع الدنیا، مع أنه لا یسعی لتحصیل الآخره و یقصر همه علی تحصیل الدنیا، و نعم ما قیل:

یا طالب الرزق مجتهدا أقصر عنانک فإن الرزق مقسوم

لا تحرصن علی ما لست تدرکه إن الحریص علی الآمال محروم

تتمه مهمه

قد مر منا تحقیق فی معنی الدنیا المذمومه و الممدوحه فی باب ذم الدنیا، و نذکر هنا علی وجه آخر قال بعض المحققین: اعلم أن معرفه ذم الدنیا لا یکفیک ما لم تعرف الدنیا المذمومه ما هی و ما الذی ینبغی أن یجتنب، فلا بد أن نبین الدنیا المذمومه المأمور باجتنابها لکونها عدوه قاطعه لطریق الله ما هی.

فنقول: دنیاک و آخرتک عبارتان عن حالتین من أحوال قلبک و القریب الدانی منهما یسمی دنیا، و هی کل ما قبل الموت، و المتراخی المتأخر یسمی آخره و هی ما بعد الموت، فکل ما لک فیه حظ و غرض و نصیب و شهوه و لذه فی عاجل الحال قبل الوفاه فهی الدنیا فی حقک، إلا أن جمیع مالک إلیه میل و فیه نصیب و حظ فلیس بمذموم، بل هی تنقسم إلی ثلاثه أقسام:

الأول: ما یصحبک فی الدنیا و یبقی معک ثمرته بعد الموت، و هو شیئان العلم و العمل فقط، و أعنی بالعلم العلم بالله و صفاته و أفعاله و ملائکته و کتبه و رسله، و ملکوت أرضه و سمائه، و العلم بشریعه نبیه، و أعنی بالعمل العباده الخالصه لوجه الله، و قد یأنس العالم بالعلم حتی یصیر ذلک ألذ الأشیاء عنده، فیهجر النوم و المنکح و المطعم فی لذته لأنه أشهی عنده من جمیعها، فقد صار حظا عاجلا

فی الدنیا، و لکنا إذا ذکرنا الدنیا المذمومه لم نعد هذا من الدنیا أصلا، بل قلنا أنه من الآخره، و کذلک العابد قد یأنس بعبادته و یستلذها بحیث لو منعت عنه لکان ذلک أعظم العقوبات علیه، و هذا أیضا لیس من الدنیا المذمومه.

الثانی: و هو المقابل للقسم الأول علی الطرف الأقصی کل ما فیه حظ عاجل و لا ثمره له فی الآخره أصلا، کالتلذذ بالمعاصی، و التنعم بالمباحات الزائده علی قدر الضرورات و الحاجات الداخله فی جمله الرفاهیه و الرعونات کالتنعم بالقناطیر المقنطره من الذهب و الفضه و الخیل المسومه و الأنعام و الحرث، و الغلمان و الجواری و الخیول و المواشی و القصور و الدور المشیده، و رفیع الثیاب و لذائذ الأطعمه، فحظ العبد من هذه کلها هی الدنیا المذمومه، و فیما یعد فضولا و فی محل الحاجه نظر طویل.

الثالث: و هو متوسط بین الطرفین کل حظ فی العاجل معین علی الأعمال الآخره کقدر القوت من الطعام، و القمیص الواحد الخشن، و کل ما لا بد منه لیتأتی للإنسان البقاء و الصحه التی یتوصل إلی العلم و العمل، و هذا لیس من الدنیا کالقسم الأول، لأنه معین علی القسم الأول و وسیله فمهما تناوله العبد علی قصد الاستعانه علی العلم و العمل، لم یکن به متناولا للدنیا، و لم یصر به من أبنائها.

و إن کان باعثه الحظ العاجل دون الاستعانه علی التقوی التحق بالقسم الثانی و صار من جمله الدنیا.

و لا یبقی مع العبد عند الموت إلا ثلاث: صفاء القلب، و أنسه بذکر الله، و حبه لله و صفاء القلب لا یحصل إلا بالکف عن شهوات الدنیا، و الأنس لا یحصل إلا بکثره ذکر الله، و الحب لا یحصل إلا بالمعرفه، و لا تحصل المعرفه إلا بدوام الفکر، فهذه الثلاث هی المنجیات المسعدات بعد الموت، و هی الباقیات الصالحات، أما طهاره

القلب عن شهوات الدنيا فهى من المنجيات، إذ تكون جنه بين العبد و بين عذاب الله و أما الإنس و الحب فهما من المسعدات و هى موصلان العبد إلى لذه اللقاء و المشاهده و هذه السعاده تتعجل عقيب الموت إلى أن يدخل الجنه، فيصير القبر روضه من رياض الجنه، و كيف لا يكون كذلك و لم يكن له إلا محبوب واحد، و كانت العوائق تعوقه عن الأنس بدوام ذكره و مطالعه جماله، فارتفعت العوائق و أفلت من السجن، و خلى بينه و بين محبوبه، فقدم عليه مسرورا آمنا من الفرق، و كيف لا يكون محب الدنيا عند الموت معذبا و لم يكن له محبوب إلا الدنيا، و قد غصب منه و حيل بينه و بينه و سدت عليه طرق الحيله فى الرجوع إليه، و ليس الموت عدما إنما هو فراق لمحاب الدنيا و قدوم على الله تعالى.

فإذا سالك طريق الآخره هو المواظب على أسباب هذه الصفات الثلاث، و هى الذكر و الفكر و العمل الذى يفطمه عن شهوات الدنيا، و يبغض إليه ملاذها و يقطعه عنها، و كل ذلك لا يمكن إلا بصحه البدن، و صحه البدن لا تنال إلا بالقوت و الملبس و المسكن و يحتاج كل واحد إلى أسباب.

فالقدر الذى لا بد منه من هذه الثلاثه إذا أخذه العبد من الدنيا للآخره لم يكن من أبناء الدنيا، و كانت الدنيا فى حقه مزرعه الآخره، و إن أخذ ذلك على قصد التنعم و لحظ النفس صار من أبناء الدنيا، و للراغبين فى حظوظها إلا أن الرغبه فى حظوظ الدنيا تنقسم إلى ما يعرض صاحبه لعذاب الله فى الآخره، و يسمى ذلك حراما و إلى ما يحول بينه و بين الدرجات العلى، و يعرضه لطول الحساب، و يسمى ذلك حلالا و البصير يعلم أن طول الموقف فى عرصات القيامه لأجل المحاسبه أيضا عذاب، فمن نوقش فى الحساب عذب فلذلك قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: حلالها حساب و حرامها عقاب، و قد قال أيضا: حلالها عذاب إلا أنه عذاب أخف من عذاب الحرام، بل لو لم يكن الحساب لكان ما يفوت من الدرجات العلى فى الجنه، و ما يرد

على القلب من التحسر على تفويتها بحظوظ حقيره خسيسه لا بقاء لها، هو أيضا عذاب.

فالدنيا قليلها و كثيرها حلالها و حرامها ملعونه إلا ما أعان على تقوى الله، كان ذلك القدر ليس من الدنيا، و كل من كانت معرفته أقوى و أتقن كان حذره من نعيم الدنيا أشد، و لهذا زوى الله تعالى الدنيا عن نبينا صلى الله عليه و آله و سلم فكان يطوى أياما و كان يشد الحجر على بطنه من الجوع، و لهذا سلط الله البلاء و المحن على الأنبياء و الأولياء ثم الأمثل فالأمثل، كل ذلك نظرا لهم و امتنانا عليهم ليتوفر من الآخره حظهم، كما يمنع الوالد الشفيق ولده لذيذ الفواكه، و يلزمه ألم الفصد و الحجامه شفقه عليه، و حبا له لا بخلا به عليه.

و قد عرفت بهذا أن كل ما ليس لله فهو للدنيا، و ما هو لله فليس من الدنيا فإن قلت: فما الذى هو لله؟

فأقول: الأشياء ثلاثه أقسام، منها: ما لا يتصور أن يكون لله، و هو الذى يعبر عنه بالمعاصى و المحظورات، و أنواع التنعمات فى المباحات و هى الدنيا المحضه المذمومه فهى الدنيا صوره و معنى.

و منها: ما صورتها لله و يمكن أن يجعل لغير الله، و هى ثلاثه: الفكر و الذكر و الكف عن الشهوات، فهذه الثلاث إذا جرت سرا و لم يكن عليها باعث سوى أمر الله و اليوم الآخر فهى لله، و ليست من الدنيا، و إن كان الغرض من النظر طلب العلم للتشرف و طلب القبول بين الخلق بإظهار المعرفه، أو كان الغرض من ترك الشهوه حفظ المال أو الحميه لصحه البدن أو الاشتهار بالزهد فقد صار هذا من الدنيا بالمعنى و إن كان يظن بصورتها أنها لله.

و منها: ما صورتها لحظ النفس و يمكن أن يجعل معناه لله، و ذلك كالأكل و النكاح و كل ما يرتبط به بقاؤه و بقاء ولده، فإن كان القصد حظ النفس فهو من

الدنيا، و إن كان القصد الاستعانه على التقوى فهو لله بمعناه، و إن كان صورته صوره الدنيا، قال صلى الله عليه و آله و سلم: من طلب الدنيا حلالا مكاثرا مفاخرا لقى الله و هو عليه غضبان و من طلبها استعفافا عن المسأله و صيانه لنفسه جاء يوم القيامه و وجهه كالقمر ليله البدر.

انظر كيف اختلف ذلك بالقصد، فإذا الدنيا حظ نفسك العاجل الذى لا حاجه إليه لأمر الآخره و يعبر عنه بالهوى، و إليه أشار قوله تعالى:" وَ نَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوى، فَإِنَّ الْجَنَّهَ هِيَ الْمَأْوى".

و اعلم أن مجامع الهوى خمسه أمور، و هى ما جمعه الله عز و جل فى قوله:

" أَنَّمَا الْحَياهُ الدُّنْيا لَعِبٌ وَ لَهْوٌ وَ زِينَهٌ وَ تَفاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَ تَكاثُرٌ فِى الْأَمْوالِ وَ الْأَوْلادِ".

و الأعيان التى تحصل منها هذه الأمور سبعه يجمعها قوله تعالى:" زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَواتِ مِنَ النِّساءِ وَ الْبَنِينَ وَ الْقَناطِيرِ الْمُقَنْطَرَهِ مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّهِ وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَهِ وَ الْأَنْعامِ وَ الْحَرْثِ ذلِكَ مَتاعُ الْحَياهِ الدُّنْيا وَ اللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ" فقد عرفت أن كلما هو لله فليس من الدنيا، و قدر ضروره القوت و ما لا بد منه من مسكن و ملبس فهو لله إن قصد منه وجه الله، و الاستكثار منه تنعم و هو لغير الله، و بين التنعم و الضروره درجه يعبر عنها بالحاجه، و لها طرفان و واسطه، طرف يقرب من حد الضروره فلا يضر فإن الاقتصار على حد الضروره غير ممكن، و طرف تتاخم جانب التنعم و يقرب منه، و ينبغى أن يحذر، و بينهما وسائط متشابهه و من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه، و الحزم فى الحذر و التقوى و التقرب حد الضروره ما أمكن اقتداء بالأنبياء و الأولياء.

ص: ٢٥٠

ثم قال: اعلم أن الدنيا عباره من أعيان موجوده و للإنسان فيها حظ و له فى إصلاحها شغل، فهذه ثلاثه أمور قد يظن أن الدنيا عباره عن آحادها و ليس كذلك أما الأعيان الموجوده التى الدنيا عباره عنها فهى الأرض و ما عليها، قال الله تعالى:

" إِنَّا جَعَلْنا ما عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَها لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا" فالأرض فراش للآدميين و مهاد و مسكن و مستقر، و ما عليها لهم ملبس و مطعم و مشرب و منكح، و يجمع ما على الأرض ثلاثه أقسام: المعادن و النبات و الحيوان، أما المعادن فيطلبها الآدمى للآلات و الأوانى كالنحاس و الرصاص، أو للنقد كالذهب و الفضه و لغير ذلك من المقاصد و أما النبات فيطلبها الآدمى للاقتيات و للتداوى، و أما الحيوان فينقسم إلى الإنسان و البهائم، أما البهائم فيطلب لحومها للمأكل و ظهورها للمركب و الزينه، و أما الإنسان فقد يطلب الآدمى أن يملك أبدان الناس ليستخدمهم و يستسخرهم كالغلمان، أو ليتمتع بهم كالجوارى و النسوان، و يطلب قلوب الناس ليملكها فيغرس فيه التعظيم و الإكرام، و هو الذى يعبر عنه بالجاه، إذ معنى الجاه ملك قلوب الآدميين.

فهذه هى الأعيان التى يعبر عنها بالدنيا، و قد جمعها الله تعالى فى قوله:" زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَواتِ مِنَ النِّساءِ وَ الْبَنِينَ" و هذا من الأنس" وَ الْقَناطِيرِ الْمُقَنْطَرَهِ مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّهِ" و هذا من المعادن و الجواهر و فيه تنبيه على غيرها من اللئالى و اليواقيت" وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَهِ وَ الْأَنْعامِ" و هى البهائم و الحيوانات" وَ الْحَرْثِ" و هو النبات و الزرع.

فهذه هى أعيان الدنيا إلا أن لها مع العبد علاقتين علاقه مع القلب، و هو حبه لها و حظه منها، و انصراف قلبه إليها، حتى يصير قلبه كالعبد، أو المحب المستهتر بالدنيا و يدخل فى هذه العلاقه جميع صفات القلب المتعلقه بالدنيا كالكبر و الغل

و الحسد، و الرياء و السمعه و سوء الظن و المداهنه و حب الثناء و حب التكاثر و التفاخر فهذه هى الدنيا الباطنه و أما الظاهره فهى الأعيان التى ذكرناها، و العلاقه الثانيه مع البدن و هو اشتغاله بإصلاح هذه الأعيان ليصلح لحظوظه و حظوظ غيره و هى جمله الصناعات و الحرف التى الخلق مشغولون بها، و الخلق إنما تسعى أنفسهم و مالهم و منقلبهم لهاتين العلاقتين علاقه القلب بالحب و علاقه البدن بالشغل.

و لو عرف نفسه و عرف ربه و عرف حكمه الدنيا و سرها، علم أن هذه الأعيان التى سميتها دنيا لم تخلق إلا لعلف الدابه التى تسير بها إلى الله تعالى، و أعنى بالدابه البدن فإنه لا يبقى إلا بمطعم و ملبس و مسكن، كما لا يبقى الإبل فى طريق الحج إلا بعلف و ماء و جلال.

و مثال العبد فى نسيانه نفسه و مقصده مثال الحاج الذى يقف فى منازل الطريق و لا يزال يعلف الدابه و يتعهدها و ينظفها و يكسوها ألوان الثياب، و يحمل إليها أنواع الحشيش، و يبرد لها الماء بالثلج، حتى تفوته القافله و هو غافل عن الحج و عن مرور القافله، و عن بقائه فى البادیه، فريسه للسباع هو و ناقته، و الحاج البصير لا يهمه من أمر الجمل إلا القدر الذى يقوى به على المشى فيتعهده و قلبه إلى الكعبه و الحج و إنما يلتفت إلى الناقه بقدر الضروره، فكذلك البصير فى سفر الآخره لا يشتغل بتعهد البدن إلا بالضروره، كما لا يدخل الماء إلا للضروره، و لا فرق بين إدخال الطعام فى البدن و بين إخراجه من البطن، و أكثر ما شغل الناس عن الله البدن، فإن القوت ضرورى و أمر الملبس و المسكن أهون، و لو عرفوا سبب الحاجه إلى هذه الأمور و اقتصروا عليها لم تستغرقهم أشغال الدنيا فإنما استغرقتهم لجهلهم بالدنيا و حكمتها و حظوظهم منها، و لكنهم جهلوا و غفلوا و تتابعت أشغال الدنيا و اتصلت بعضها ببعض، و تداعت إلى غير نهايه محدوده فتاهوا فى كثره الأشغال و نسوا مقصودها.

ص: ۲۵۲

و أما تفاصيل أشغال الدنيا و كيفيه حدوث الحاجه إليها و انجرار بعضها إلى بعض فمما يطول ذكرها و خارج عن مقصود كتابنا.

و إذا تأملت فيها علمت أن الإنسان لاضطراره إلى القوت و المسكن و الملبس يحتاج إلى خمس صناعات، و هى الفلاحه لتحصيل النبات، و الرعايه لحفظ الحيوانات و استنتاجها، و الاقتناص لتحصيل ما خلق الله من صيد أو معدن أو حشيش أو حطب، و الحياكه للباس، و البناء للمسكن، ثم يحتاج بسبب ذلك إلى التجاره و الحداده و الخرز أى إصلاح جلود الحيوانات و أجزائها، ثم لبقاء النوع إلى المنكح ثم إلى حفظ الولد و تربيته ثم لاجتماعهم إلى قريه يجتمعون فيها، ثم إلى قاض و حاكم يتحاكمون إليه، ثم إلى جند يحرسهم عن الأعادى ثم إلى خراج يعان به الجند ثم إلى عمال و خزان لذلك، ثم إلى ملك يدبرهم، و أمير مطاع و قائد على كل طائفه منهم.

فانظر كيف ابتداء الأمر من حاجه القوت و المسكن و الملبس و إلى ما ذا انتهى و هكذا أمور الدنيا لا يفتح منها باب إلا و ينفتح منها بسببه عشره أبواب أخر و هكذا يتناهى إلى حد غير محصور، و كأنها هاويه لا نهايه لعمقها، و من وقع فى مهواه منها سقط عنها إلى أخرى و هكذا على التوالى، فهذه هى الحرف و الصناعات، و يتفرع عليها أيضا بناء الحوانيت و الخانات للمتحرفه و التجار و جماعه يتجرون و يحملون الأمتعه من بلد إلى بلد، و يتفرع عليها الكرايه و الإجاره، ثم يحدث بسبب البيوع و الإجارات و أمثالها الحاجه إلى النقدين لتقع المعامله بهما فاتخذت النقود من الذهب و الفضه و النحاس، ثم مست الحاجه إلى الضرب و النقش و التقدير فحدث الحاجه إلى دار الضرب و إلى الصيارفه فهذه أشغال الخلق و هى معائشهم و شى ء من هذه الحرف لا يمكن مباشرته إلا بنوع تعلم و تعب فى الابتداء.

و فى الناس من يغفل عن ذلك فى الصبا فلا يشتغل به أو يمنعه مانع فيبقى

عاجزا فيحتاج إلى أن يأكل مما سعى فيه غيره فتحدث فيه حرفتان خسيستان اللصوصيه و الكديه، و للصوص أنواع و لهم حيل شتى فى ذلك، و أما التكدى فله أسباب مختلفه، فمنهم من يطلب ذلك بالتمسخر و المحاكاه و الشعبذه و الأفعال المضحكه، و قد يكون بالأشعار مع النغمه أو غيرها فى المدح، أو التعشق أو غيرهما، أو تسليم ما يشبه العوض و ليس بعوض كبيع التعويذات و الطلسمات، و كأصحاب القرعه و الفال و الزجر من المنجمين، و يدخل فى هذا الجنس الوعاظ المتكدون على رؤوس المنابر.

فهذه هى أشغال الخلق و أعمالهم التى أكبوا عليها و جرهم إلى ذلك كله الحاجه إلى القوت و الكسوه، و لكن نسوا فى أثناء ذلك أنفسهم و مقصودهم و منقلبهم و مالهم، فضلوا و تاهوا و سبق إلى عقولهم الضعيفه بعد أن كدرها زحمه أشغال الدنيا خيالات فاسده، و انقسمت مذاهبهم و اختلفت آراؤهم على عده أوجه.

فطائفه غلبت عليهم الجهل و الغفله فلم ينفتح أعينهم للنظر إلى عاقبه أمرهم، فقالوا المقصود أن نعيش أياما فى الدنيا فنجهد حتى نكسب القوت ثم نأكل حتى نقوى على الكسب ثم نكتسب حتى نأكل، فيأكلون ليكسبوا، و يكسبون ليأكلوا فهذه مذاهب المداحين و المتحرفين و من ليس لهم تنعم فى الدنيا و لا قدم فى الدين.

و طائفه أخرى زعموا أنهم تفطنوا للأمر و هو أن ليس المقصود أن يشقى الإنسان و لا يتنعم فى الدنيا بل السعاده فى أن يقضى وطره من شهوات الدنيا و هى شهوه البطن و الفرج، فهؤلاء طائفه نسوا أنفسهم و صرفوا همتهم إلى اتباع النسوان و جمع لذائذ الأطعمه، يأكلون كما تأكل الأنعام و يظنون أنهم إذا نالوا ذلك فقد أدركوا غايات السعادات، فيشغلهم ذلك عن الله و اليوم الآخر.

و طائفه ظنوا أن السعاده فى كثره المال و الاستغناء بكنز الكنوز، فأسهروا ليلهم و نهارهم فى الجمع، فهم يتعبون فى الأسفار طول الليل و النهار، يترددون

فی الأعمال الشاقه و یکسبون و یجمعون و لا یأکلون إلا قدر الضروره شحا و بخلا علیها أن تنقص، و هذه لذتهم و فی ذلک دأبهم و حرکتهم إلی أن یأتیهم الموت فیبقی تحت الأرض أو یظفر به من یأکله فی الشهوات و اللذات، فیکون للجامع تعبها و وبالها و للآکل لذتها و حسابها.

ثم إن الذین یجمعون ینظرون إلی أمثال ذلک فی أشباههم و أمثالهم فلا یعتبرون.

و طائفه زعموا أن السعاده فی حسن الاسم و انطلاق الألسن بالثناء و المدح بالتجمل و المروه فهؤلاء یتعبون فی کسب المعایش و یضیقون علی أنفسهم فی المطعم و یصرفون جمیع مالهم إلی الملابس الحسنه و الدواب النفیسه، و یزخرفون أبواب الدور و ما یقع علیه أبصار الناس حتی یقال إنه غنی و أنه ذو ثروه و یظنون أن ذلک هو السعاده، فهمتهم فی لیلهم و نهارهم فی تعهد موقع نظر الناس.

و طائفه أخری ظنوا أن السعاده فی الجاه و الکرامه بین الناس، و انقیاد الخلق بالتواضع و التوقیر، فصرفوا همتهم إلی استجرار الناس إلی الطاعه بطلب الولایه و تقلد الأعمال السلطانیه لینفذوا أمرهم بها علی طائفه من الناس، و یرون أنهم إذا اتسعت ولایتهم و انقادت لهم رعایاهم فقد سعدوا سعاده عظیمه، و أن ذلک غایه المطلب، و هذا أغلب الشهوات علی قلوب المتغافلین من الناس، فهؤلاء شغلهم حب تواضع الناس لهم عن التواضع لله و عن عبادته، و عن التفکر فی آخرتهم و معادهم. و وراء هذا طوائف یطول حصرها تزید علی نیف و سبعین فرقه کلهم ضلوا و أضلوا من سواء السبیل، و إنما جرهم إلی جمیع ذلک حاجه المطعم و الملبس و المسکن فنسوا ما یراد له هذه الأمور الثلاثه، و القدر الذی یکفی منها و انجرت بهم أوائل أسبابها إلی أواخرها، و تداعت لهم إلی مبادئ لم یمکنهم الترقی منها،

فمن عرف وجه الحاجه إلى هـذه الأسباب و الأشـغال و عرف غايه المقصود منها فلا يخوض فى شـغل و حرفه و عمل إلا و هو عالم بمقصوده، و عالم بحظه و نصيبه منه، و أن غايه مقصوده تعهد بدنه بالقوت و الكسوه حتى لا يهلك.

و ذلك إن سـلك فيه سبيل التقليل اندفعت الأشـغال و فرغ القلب و غلب عليه ذكر الآخره، و انصـرف الهمه إلى الاستعداد له، و إن تعدى به قدر الضـروره كثره الأشغال، و تداعى البعض إلى البعض و تسلسل إلى غير النهايه فتشعب به الهموم و من تشعب به الهموم فى أوديه الدنيا فلا يبال الله فى أى واد أهلكه، فهذا شأن المنهمكين فى أشغال الدنيا.

و تنبه لـذلك طائفه فأعرضوا عن الـدنيا فحسدهم الشـيطان فلم يتركهم و أضـلهم فى الأغراض أيضا حتى انقسـموا إلى طوائف، فظنت طـائفه أن الـدنيا دار بلاـء و محنه و الآـخره دار سـعاده لكـل من وصـل إليهـا، سواء تعبـد فى الـدنيا أو لم يتعبـد، فرأوا أن الصواب فى أن يقتلوا أنفسـهم للخلاـص من محنه الـدنيا، و إليه ذهب طوائف من عبـاد الهنـد فهم يتهجمون على النـار و يقتلون أنفسهم بالإحراق، و يظنون أن ذلك خلاص منهم من سجن الدنيا.

و ظنت طائفه أخرى أن القتل لا يخلص بل لا بد أولا من إماته الصفات البشريه و قلعها عن النفس بالكليه، و أن السعاده فى قطع الشهوه و الغضب ثم أقبلوا على المجاهده فشددوا حتى هلك بعضهم بشده الرياضه، و بعضهم فسد عقله و جن، و بعضهم مرض و انسدت عليه طرق العباده، و بعضـهم عجز عن قمع الصـفات بالكليه، فظن أن ما كلفه الشـرع محال، و أن الشرع تلبيس لا أصل له، فوقع فى الإلحاد و الزندقه.

و ظهر لبعضهم أن هذا التعب كله لله، و أن الله مستغن عن عباده العباد، لا ينقصه عصيان عاص و لا يزيده عباده عابد، فعادوا إلى الشهوات و سلكوا مسالك الإباحه

ص: ۲۵۶

فطووا بساط الشرع و الأحكام، و زعموا أن ذلك من صفاء توحيدهم حيث اعتقدوا أن الله مستغن عن عباده العباد.

و ظن طائفه أخرى أن المقصود من العبادات المجاهده حتى يصل العبد بها إلى معرفه الله سبحانه، فإذا حصلت المعرفه فقد وصل، و بعد الوصال يستغنى عن الوسيله و الحيله، فتركوا السعى و العباده و زعموا أنه ارتفع محلهم فى معرفه الله سبحانه سبحانه أن يمتحنوا بالتكاليف، و إنما التكليف على عوام الخلق.

و وراء هذا مذاهب باطله و ضلاله هائله و خيالات فاسده يطول إحصاؤها إلى أن يبلغ نيفا و سبعين فرقه، و إنما الناجى منها فرقه واحده و هى السالكه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و أصحابه، و هو أن لا يترك الدنيا بالكليه و لا يقمع الشهوات بالكليه أما الدنيا فيأخذ منها قدر الزاد، و أما الشهوات فيقمع منها ما يخرج عن طاعه الشرع و العقل فلا يتبع كل شهوه و لا يترك كل شهوه، بل يتبع العدل، و لا يترك كل شى ء من الدنيا و لا يطلب كل شى ء من الدنيا، بل يعلم مقصود كل ما خلق من الدنيا و يحفظه على حد مقصوده، فيأخذ من القوت ما يقوى به البدن على العباده، و من المسكن ما يحفظ به من اللصوص و الحر و البرد، و من الكسوه كذلك حتى إذا فرغ القلب من شغل البدن أقبل على الله بكنه همه، و اشتغل بالذكر و الفكر طول العمر، و بقى ملازما لسياسه الشهوات، و مراقبا لها حتى لا يجاوز حدود الورع و التقوى.

و لا يعلم تفصيل ذلك إلا بالاقتداء بالفرقه الناجيه الذين صحت عقائدهم و اتبعوا الرسول و الأئمه الهدى صلوات الله عليهم فى أقوالهم و أفعالهم، فإنهم ما كانوا يأخذون الدنيا للدنيا، بل للدين، و ما كانوا يترهبون و يهجرون الدنيا بالكليه و ما كان لهم فى الأمور تفريط و لا إفراط بل كانوا بين ذلك قواما، و ذلك هو العدل

بَابُ الطَّمَعِ

١ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا أَقْبَحَ بِالْمُؤْمِنِ أَنْ تَكُونَ لَهُ رَغْبَةٌ تُذِلُّهُ

٢ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ بَلَغَ بِهِ أَبَا جَعْفَرٍ ع قَالَ بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ لَهُ طَمَعٌ يَقُودُهُ وَ بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ لَهُ رَغْبَةٌ تُذِلُّهُ

٣ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع رَأَيْتُ الْخَيْرَ كُلَّهُ قَدِ اجْتَمَعَ فِي قَطْعِ الطَّمَعِ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ

و الوسط بين الطرفين و هو أحب الأمور إلى الله تعالى و الله المستعان.

باب الطمع

الحديث الأول

: ضعيف.

و" ما أقبح" صيغه تعجب" و أن تكون" مفعوله، و المراد الرغبه إلى الناس بالسؤال عنهم، و هى التى تصير سببا للمذله، و أما الرغبه إلى الله فهى عين العزه و الصفه تحتمل الكاشفه و الموضحه.

الحديث الثانى

: مرسل.

و لعل المراد بالطمع ما فى القلب من حب ما فى أيدى الناس و أمله، و بالرغبه إظهار ذلك، و السؤال و الطلب من المخلوق يناسب الأول، كما أن الذله تناسب الثانى.

الحديث الثالث

: ضعيف.

" رأيت الخير كله" أى الرفاهيه و خير الدنيا و سعاده الآخره، لأن الطمع يورث الذل و الحقاره و الحسد و الحقد و العداوه و الغيبه و الوقيعه و ظهور الفضائح و الظلم و المداهنه و النفاق و الرياء و الصبر على باطل الخلق و الإعانه عليه و عدم التوكل

۴ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ رُشَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَّامٍ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا الَّذِي يُثْبِتُ الْإِيمَانَ فِي الْعَبْدِ قَالَ الْوَرَعُ وَ الَّذِي يُخْرِجُهُ مِنْهُ قَالَ الطَّمَعُ

بَابُ الْخُرْقِ

۱ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَنْ قُسِمَ لَهُ الْخُرْقُ حُجِبَ عَنْهُ الْإِيمَانُ

على الله و التضرع إليه و الرضا بقسمته و التسليم لأمره، إلى غير ذلك من المفاسد التى لا تحصى، و قطع الطمع يورث أضداد هذه الأمور التى كلها خيرات.

الحديث الرابع

: مرسل.

و الورع اجتناب المحرمات و الشبهات و فى المقابله إشعار بأن الطمع يستلزم ارتكابهما.

باب الخرق

الحديث الأول

: مرسل.

و الظاهر أن الخرق عدم الرفق فى القول و الفعل، فى القاموس: الخرق بالضم و التحريك ضد الرفق، و أن لا يحسن الرجل العمل و التصرف فى الأمور، و الحمق و فى النهايه: فيه الرفق يمن و الخرق شؤم، الخرق بالضم: الجهل و الحمق، انتهى.

و إنما كان الخرق مجانبا للإيمان لأنه يؤذى المؤمنين، و المؤمن من أمن المسلمون من يده و لسانه، و لأنه لا يتهيأ له طلب العلم الذى به كمال الإيمان، و هو مجانب لكثير من صفات المؤمنين كما مر، ثم أنه إنما يكون مذموما إذا أمكن الرفق و لم ينته إلى حد المداهنه فى الدين، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام

٢ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ كَانَ الْخُرْقُ خَلْقاً يُرَى مَا كَانَ شَيْ ءٌ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ أَقْبَحَ مِنْهُ

بَابُ سُوءِ الْخُلُقِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لَيُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص أَبَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِصَاحِبِ الْخُلُقِ السَّيِّئِ بِالتَّوْبَهِ

و أرفق ما كان الرفق أرفق، و اعتزم بالشده حين لا يغنى عنك، أى الرفق أو إلا الشده.

الحديث الثانى

: ضعيف.

باب سوء الخلق

الحديث الأول

: حسن كالصحيح.

و سوء الخلق وصف للنفس يوجب فسادها و انقباضها و تغيرها على أهل الخلطه و المعاشره، و إيذائهم بسبب ضعيف أو بلا سبب، و رفض حقوق المعاشره و عدم احتمال ما لا يوافق طبعه منهم، و قيل: هو كما يكون مع الخلق يكون مع الخالق أيضا، بعدم تحمل ما لا يوافق طبعه من النوائب، و الاعتراض عليه، و مفاسده و آفاته فى الدنيا و الدين كثيره، منها: أنه يفسد العمل بحيث لا يترتب عليه ثمرته المطلوبه منه" كما يفسد الخل العسل" و هو تشبيه المعقول بالمحسوس، و إذا أفسد العمل أفسد الإيمان كما سيأتى.

الحديث الثانى

: ضعيف على المشهور.

و الآباء بالتوبه يحتمل الإباء بوقوعها و الإباء بقبولها، و السائل سأل عن حاله

قِيلَ وَ كَيْفَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِأَنَّهُ إِذَا تَابَ مِنْ ذَنْبٍ وَقَعَ فِي ذَنْبٍ أَعْظَمَ مِنْهُ

۳ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لَيُفْسِدُ الْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

۴ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ غَالِبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ

و سببه، مع أن باب التوبه مفتوح للمذنبين، و الله عز و جل يَقْبَلُ التَّوْبَهَ عَنْ عِبادِهِ* و الجواب أن الخلق السى ء يمنع صاحبه من التوبه، و من البقاء عليها لو تاب، حتى إذا تاب من ذنب وقع عقبه فى ذنب أعظم منه، لأن ذلك الخلق إذا لم يعالج يعظم و يشتد يوما فيوما، فالذنب الآخر أعظم من الأول، و إنما يتحقق تخلصه بمعالجه هذه الرذيله بمعالجات علميه و عمليه، كما هو المعروف فى معالجه سائر الصفات الذميمه، و قيل: كونه أعظم لأن نقض التوبه ذنب مقرون بذنب آخر، و هما أعظم من الأول و له وجه، و لكن الأول أظهر.

الحديث الثالث

: مرسل و قد مر.

الحديث الرابع

: ضعيف.

" عذب نفسه" لأن نفسه منه فى تعب، إذ هيجان الغضب و الحركات الروحانيه و الجسمانيه مما يضر ببدنه و روحه، و يندم عما فعل بعد سكون الغضب و يلوم نفسه و أيضا لا يتحمل الناس منه ذلك غالبا و يؤذونه و يهجرون عنه، و لا يعينونه فى شى ء، و لما كان هو الباعث لذلك كأنه عذب نفسه.

ثم اعلم أنه يمكن أن يكون المراد بهذا الخبر و أشباهه مطلق الأخلاق السيئه كالكبر و الحسد و الحقد و أشباهها، فإنها كلها مما يوقع الإنسان فى المفاسد العظيمه الدنيويه أيضا، و يورث ضعف الإيمان و نقص الأعمال، و قد أول بعض

۵ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى بَعْضِ أَنْبِيَائِهِ الْخُلُقُ السَّيِّئُ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

بَابُ السَّفَهِ

۱ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي غُرَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ السَّفَهَ خُلُقٌ لَئِيمٍ يَسْتَطِيلُ عَلَى

المحققين قوله تعالى:" وَ إِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكافِرِينَ*" بذلك.

الحديث الخامس

: ضعيف على المشهور.

باب السفه

الحديث الأول

: ضعيف.

و السفه خفه العقل، و المبادره إلى سوء القول و الفعل بلا رويه، و فى النهايه السفه فى الأصل الخفه و الطيش، و سفه فلان رأيه إذا كان مضطربا لا استقامه له، و السفيه الجاهل، و فى القاموس: السفه محركه خفه الحلم أو نقيضه، أو الجهل و سفه- كفرح و كرم- علينا جهل كتسافه، فهو سفيه، و الجمع سفهاء و سافهه شاتمه و سفه صاحبه كنصر غلبه فى المسافهه، انتهى.

و قوله: خلق لئيم بضم الخاء و جر لئيم بالإضافه فالوصفان بعده للئيم، و يمكن أن يقرأ لئيم بالرفع على التوصيف فيمكن أن يقرأ بكسر الفاء و فتحها و ضم الخاء و فتحها، فالإسناد على أكثر التقادير فى الأوصاف على التوسع و المجاز، أو يقدر مضاف فى السفه على بعض التقادير، أو فاعل لقوله: يستطيل أى صاحبه فتفطن.

و قيل: السفه قد يقابل الحكمه الحاصله بالاعتدال فى القوه العقليه، و هو

مَنْ هُوَ دُونَهُ وَ يَخْضَعُ لِمَنْ وَ] فَوْقَهُ

٢ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا تَسْفَهُوا فَإِنَّ أَئِمَّتَكُمْ لَيْسُوا بِسُفَهَاءَ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ كَافَأَ السَّفِيهَ بِالسَّفَهِ فَقَدْ رَضِيَ بِمَا أَتَى إِلَيْهِ حَيْثُ احْتَذَى مِثَالَهُ

وصف للنفس يبعثها على السخريه و الاستهزاء و الاستخفاف و الجزع و التملق و إظهار السرور عند تألم الغير و الحركات الغير المنتظمه، و الأقوال و الأفعال التى لا تشابه أقوال العقلاء و أفعالهم، و منشأه الجهل و سخافه الرأى، و نقصان العقل، و قد يقابل الحلم بالاعتدال فى القوه الغضبيه، و هو وصف للنفس يبعثها على البطش و الضرب و الشتم و الخشونه، و التسلط و الغلبه و الترفع و منشأه الفساد فى تلك القوه، و ميلها إلى طرف الإفراط، و لا يبعد أن ينشأ من فساد القوه الشهويه أيضا انتهى.

و أقول: الظاهر أن المراد به مقابل الحلم كما مر فى حديث جنود العقل و الجهل.

الحديث الثانى

: مرسل.

" لا تسفهوا" نقل عن المبرد و تغلب أن سفه بالكسر متعد، و بالضم لازم فإن كسرت الفاء هنا كان المفعول محذوفا، أى لا تسفهوا أنفسكم، و الخطاب للشيعه كلهم، و الغرض من التعليل هو الترغيب فى الأسوه، و كأنه تنبيه على أنكم إن سفهتم نسب من خالفكم السفه إلى أئمتكم كما ينسب الفعل إلى المؤدب.

" و قال" الظاهر أنه من تتمه الخبر السابق و يحتمل أن يكون خبرا آخر مرسلا." من كافأ" يستعمل بالهمزه و بدونها، و الأصل الهمزه" بما أتى إليه" على بناء المجرد، أى جاء إليه من قبل خصمه، فالمستتر راجع إلى الموصول، أو التقدير أتى به إليه، فالمستتر للخصم، و فى المصباح أنه يأتى متعديا، و قد يقرأ آتى على بناء الأفعال أو المفاعله" حيث احتذى" تعليل للرضا، و فى القاموس: احتذى مثاله

۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع فِي رَجُلَيْنِ يَتَسَابَّانِ فَقَالَ الْبَادِي مِنْهُمَا أَظْلَمُ وَ وِزْرُهُ وَ وِزْرُ صَاحِبِهِ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَتَعَدَّ الْمَظْلُومُ

اقتدی به، و فیه ترغیب فی ترک مکافأه السفهاء کما قال تعالی:" وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً".

الحدیث الثالث

: حسن کالصحیح.

" البادی منهما أظلم" أی إن صدر الظلم عن صاحبه أیضا فهو أشد ظلما لابتدائه أو لما کان فعل صاحبه فی صوره الظلم أطلق علیه الظلم مجازا" ما لم یتعد المظلوم" سیأتی الخبر فی باب السباب باختلاف فی أول السند، و فیه ما لم یعتذر إلی المظلوم، و علی ما هنا کان المعنی ما لم یتعد المظلوم ما أبیح له من مقابلته، فالمراد بوزر صاحبه الوزر التقدیری، و یؤید ما هنا ما رواه مسلم فی صحیحه عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم قال: المتسابان ما قالا فعلی البادی ما لم یعتد المظلوم، قال الطیبی: أی الذین یشتمان کل منهما الآخر، و" ما" شرطیه أو موصوله، فعلی البادی، جزاء أو خبر أی إثم ما قالا علی البادی إذا لم یعتد المظلوم، فإذا تعدی یکون علیهما، انتهی و قال الراوندی (ره) فی شرح هذا الخبر فی ضریر الشهاب: السب الشتم القبیح و سمیت الإصبع التی تلی الإبهام سبابه لإشارتها بالسب کما سمیت مسبحه لتحریکها فی التسبیح، یقول صلی الله علیه و آله و سلم: إن ما یتکلم به المتسابان ترجع عقوبته علی البادی، لأنه السبب فی ذلک، و لو لم یفعل لم یکن، و لذلک قیل: البادی أظلم و الذی یجیب لیس بملوم کل الملامه، کما قال تعالی:" وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِکَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ" علی أن الواجب علی المشتوم أن یحتمل و یحلم و لا یطفئ النار بالنار، فإن النارین إذا اجتمعا کان أقوی لهما فیقول تغلیظا لأمر

الشاتم أن ما يجرى بينهما من التشاتم عقوبته تركب البادى لكونه سببا لذلك، هذا إذا لم يتجاوز المظلوم حده فى الجواب، فإذا تجاوز و تعدى كانا شريكين فى الوزر و الوبال، و الكلام وارد مورد التغليظ و إلا فالمشتوم ينبغى أن لا يجيب و لا يزيد فى الشر و لا تكون عقوبه فعل المشتوم على الشاتم، إن للشاتم فى فعله أيضا نصيبا من حيث كان سببه، و إلا فكل مأخوذ بفعله، انتهى.

و أقول: الحاصل أن أثم سباب المتسابين على البادى، أما إثم ابتدائه فلان السب حرام و فسق لحديث سباب المؤمن فسق، و قتاله كفر، و أما إثم سب الراد فلأن البادى هو الحامل له على الرد، و إن كان منتصرا فلا إثم على المنتصر، لقوله تعالى:" وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ" الآيه، لكن الصادر منه هو سب يترتب عليه الإثم، إلا أن الشرع أسقط عنه المؤاخذه، و جعلها على البادى للعله المتقدمه، و إنما أسقطها منه ما لم يتعد فإن تعدى كان هو البادى فى القدر الزائد، و التعدى بالرد قد يكون بالتكرار مثل أن يقول البادى يا كلب، فيرد عليه مرتين، و قد يكون بالأفحش كما لو قال له: يا سنور، فيقول فى الرد: يا كلب، و إنما كان هذا تعديا لأن الرد بمنزله القصاص، و القصاص إنما يكون بالمثل، ثم الراد أسقط حقه على البادى، و يبقى على البادى حق الله لقدومه على ذلك.

و لا يبعد تخصيص تحمل البادى إثم الراد بما إذا لم يكن الرد كذبا و الأول قذفا فإنه إذا كان الرد كذبا مثل أن يقول البادى: يا سارق و هو صادق فيقول الراد: بل أنت سارق و هو كاذب، أو يكون الأول قذفا مثل أن يقول البادى يا زانى فيقول الراد: بل أنت الزانى، فالظاهر أن إثم الرد على الراد، و بالجمله إنما يكون الانتصار إذا كان السب مما تعارف السب به عند التأديب كالأحمق

و الجاهل و الظالم و أمثالها، فأمثال هذه إذا رد بها لا إثم على الراد و يعود إثمه على البادى.

و أقول: الآيات و الأخبار الداله على جواز المعارضه بالمثل كثيره، فمن الآيات قوله تعالى:" فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ" قال الطبرسى رحمه الله: أى ظلمكم" فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ" أى فجازوه باعتدائه و قابلوه بمثله، و الثانى ليس باعتداء على الحقيقه، و لكن سماه اعتداء لأنه مجازاه اعتداء و جعله مثله و إن كان ذلك جورا و هذا عدلا، لأنه مثله فى الجنس، و فى مقدار الاستحقاق، و لأنه ضرر كما أن ذلك ضرر فهو مثله فى الجنس و المقدار و الصفه، و قال: و فيها دلاله على أن من غصب شيئا و أتلفه يلزمه رد مثله.

ثم إن المثل قد يكون من طريق الصوره فى ذوات الأمثال، و من طريق المعنى كالقيامه فيما لا مثل له، و قال المحقق الأردبيلى قدس سره: و اتقوا الله باجتناب المعاصى فلا تظلموا و لا تمنعوا عن المجازاه، و لا تتعدوا فى المجازاه عن المثل و العدل و حقكم. ففيها دلاله على تسليم النفس و عدم المنع عن المجازاه و القصاص، و على وجوب الرد على الغاصب المثل أو القيمه، و تحريم المنع و الامتناع عن ذلك، و جواز الأخذ بل وجوبه إذا كان تركه إسرافا فلا يترك إلا أن يكون حسنا، و تحريم التعدى و التجاوز عن حده بالزياده صفه أو عينا، بل فى الأخذ بطريق يكون تعديا و لا يبعد أيضا جواز الأخذ خفيه أو جهره من غير رضاه على تقدير امتناعه من الإعطاء كما قاله الفقهاء من طريق المقاصه. و لا يبعد عدم اشتراط تعذر إثباته عند الحاكم، بل على تقدير الإمكان أيضا و لا إذنه بل يستقل، و كذا فى غير المال من الأذى فيجوز الأذى بمثله من غير إذن الحاكم و إثباته عنده، و كذا القصاص إلا أن يكون جرحا لا يجرى فيه القصاص أو ضربا لا يمكن

حفظ المثل، أو فحشا لا يجوز القول و التلفظ به مما يقولون بعدم جوازه مطلقا، مثل الرمى بالزنا، و يدل عليه أيضا قوله سبحانه:" وَ إِنْ عاقَبْتُمْ فَعاقِبُوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُمْ بِهِ" قال فى المجمع: قيل: نزلت لما مثل المشركون بقتلى أحد و حمزه رضى الله عنهم و قال المسلمون: لئن أمكننا الله لنمثلن بالأحياء فضلا عن الأموات، و قيل: إن الآيه عامه فى كل ظلم كغصب أو نحوه، فإنما يجازى بمثل ما عمل" وَ لَئِنْ صَبَرْتُمْ" أى تركتم المكافاه و القصاص و جرعتم مرارته" لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ".

و يدل عليه أيضا قوله سبحانه:" وَ الَّذِينَ إِذا أَصابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ" فى المجمع أى ممن بغى عليهم من غير أن يعتدوا، و قيل: جعل الله المؤمنين صنفين صنف يعفون فى قوله:" وَ إِذا ما غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ" و صنف ينتصرون ثم ذكر تعالى حد الانتصار فقال:" وَ جَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُها" قيل: هو جواب القبيح إذا قال أخزاك الله تقول أخزاك الله من غير أن تعتدى، و قيل: يعنى القصاص فى الجراحات و الدماء، و سمى الثانيه سيئه على المشاكله" فَمَنْ عَفا وَ أَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ" أى فمن عفا عما له المؤاخذه به و أصلح أمره فيما بينه و بين ربه فثوابه على الله" إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ، وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِكَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ" معناه من انتصر لنفسه و انتصف من ظالمه بعد ظلمه أضاف الظلم إلى المظلوم، أى بعد أن ظلم و تعدى عليه فأخذ لنفسه بحقه، فالمنتصرون ما عليهم من إثم و عقوبه و ذم" إِنَّمَا السَّبِيلُ" أى الإثم و العقاب" عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ" الناس ابتداء"

وَ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ" أى مؤلم" وَ لَمَنْ صَبَرَ" أى تحمل المشقه فى رضا الله" وَ غَفَرَ" له فلم ينتصر" إِنَّ ذلِكَ" الصبر و التجاوز" لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ" أى من ثابت الأمور التى أمر الله بها فلم تنسخ.

و قيل: عزم الأمور هو الأخذ بأعلاها فى باب نيل الثواب.

و قال المحقق الأردبيلى قدس الله روحه بعد ذكر بعض تلك الآيات: فيها دلاله على جواز القصاص فى النفس و الطرف و الجروح، بل جواز التعويض مطلقا حتى ضرب المضروب و شتم المشتوم بمثل فعلهما، فيخرج ما لا يجوز التعويض و القصاص فيه مثل كسر العظام و الجرح و الضرب فى محل الخوف و القذف و نحو ذلك، و بقى الباقى، و أيضا تدل على جواز ذلك من غير إذن الحاكم و الإثبات عنده و الشهود و غيرها، و تدل على عدم التجاوز عما فعل به و تحريم الظلم و التعدى و على حسن العفو و عدم الانتقام و أنه موجب للأجر العظيم، انتهى.

و أقول: ربما يشعر كلام بعض الأصحاب بعدم جواز المقابله و أنه أيضا يستحق التعزير كما مر فى كلام الراوندى، و قال الشهيد الثانى (ره) عند شرح قول المحقق: قيل: لا يعزر الكافر مع التنابز بالألقاب و التعيير بالأمراض إلا أن يخشى حدوث فتنه فيحسمها الإمام بما يراه القول بعدم تعزيرهم على ذلك، مع أن المسلم يستحق التعزير به هو المشهور بين الأصحاب، بل لم يذكر كثير منهم فيه خلافا، و كان وجهه تكافؤ السبب و الهجاء من الجانبين كما يسقط الحد عن المسلمين بالتقاذف لذلك، و لجواز الإعراض عنهم فى الحدود و الأحكام فهنا أولى، و نسب القول إلى القيل مؤذنا بعدم قبوله، و وجهه أن ذلك فعل محرم يستحق فاعله التعزير، و الأصل عدم سقوطه بمقابله الآخر بمثله، بل يجب على كل منهما ما اقتضاه فعله، فسقوطه يحتاج إلى دليل كما يسقط عن المتقاذفين بالنص، انتهى.

۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ أَبْغَضَ خَلْقِ اللَّهِ عَبْدٌ اتَّقَی النَّاسُ لِسَانَهُ

بَابُ الْبَذَاءِ

۱ مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِی الْمَغْرَاءِ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ مِنْ عَلَامَاتِ شِرْکِ الشَّیْطَانِ الَّذِی لَا یُشَکُّ فِیهِ أَنْ یَکُونَ فَحَّاشاً لَا یُبَالِی مَا قَالَ وَ لَا مَا قِیلَ فِیهِ

و لا یخفی علیک ضعفه بعد ما ذکرنا، و أما روایه أبی مخلد السراج عن أبی عبد الله علیه السلام قال: قضی أمیر المؤمنین فی رجل دعا آخر ابن المجنون فقال له الآخر:

أنت ابن المجنون، فأمر الأول أن یجلد صاحبه عشرین جلده، و قال له: اعلم أنک ستعقب مثلها عشرین، فلما جلده أعطی المجلود الشوط فجلده عشرین نکالا ینکل بهما، فیمکن أن یکون لذکر الأب، و شتمه لا المواجه، فتأمل.

الحدیث الرابع

: ضعیف علی المشهور، و کأنه بالبابین الآتیین لا سیما الثانی أنسب و إنما ذکره هنا لأن مبدء ذلک السفه.

باب البذاء

الحدیث الأول

: موثق کالصحیح.

و الشرک بالکسر مصدر شرکته فی الأمر من باب علم إذا صرت له شریکا فیه، و الظاهر أنه إضافه إلی الفاعل، و قال الشیخ فی الأربعین: هو بمعنی اسم المفعول أو اسم الفاعل أی مشارکا فیه مع الشیطان، أو مشارکا فیه الشیطان و سیأتی معناه" الذی لا شک فیه" و فی بعض النسخ" لا یشک فیه" علی بناء المجهول و کان المعنی أن أقل ما یکون فیه من رداءه الطینه أن یکون شرک الشیطان فیه عند جماع والده إذ قد یضم إلی ذلک أن یکون ولد زناء کما سیأتی، أو یکون المراد تأکید کون

۲ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ لَهُ فَإِنَّهُ لِغَيَّهِ أَوْ شِرْكِ شَيْطَانٍ

۳ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْجَنَّةَ عَلَى كُلِّ فَحَّاشٍ بَذِيءٍ قَلِيلِ الْحَيَاءِ-

ذلک من علامات شرک الشیطان، و الفحاش من یبالغ فی الفحش و یعتاد به، و هو القول السیء.

الحدیث الثانی

: حسن کالصحیح.

" لغیه" اللام للملکیه المجازیه، و هی بالفتح الزنا، قال الجوهری: یقال فلان لغیه و هو نقیض قولک لرشده، و قال الفیروزآبادی: ولد غیه و یکسر زنیه، و من الغرائب أن الشیخ البهائی قدس سره قال فی الأربعین: یحتمل أن یکون بضم اللام و إسکان الغین المعجمه و فتح الیاء المثناه من تحت، أی ملغی، و الظاهر أن المراد به المخلوق من الزنا، و یحتمل أن یکون بالعین المهمله المفتوحه أو الساکنه و النون أی من دأبه أن یلعن الناس أو یلعنوه.

قال فی کتاب أدب الکاتب: فعله بضم الفاء و إسکان العین من صفات المفعول، و بفتح العین من صفات الفاعل یقال: رجل همزه للذی یهزأ به، و همزه لمن یهزأ بالناس، و کذلک لعنه و لعنه، انتهی کلامه.

لکنه قدس سره تفطن لذلک بعد انتشار النسخ و کتب ما ذکرنا فی الحاشیه علی سبیل الاحتمال.

الحدیث الثالث

: مختلف فیه و معتبر عندی.

" إن الله حرم الجنه" قال الشیخ البهائی روح الله روحه: لعله صلی الله علیه و آله و سلم أراد أنها محرمه علیهم زمانا طویلا، لا محرمه تحریما مؤبدا، أو المراد جنه خاصه

لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ لَهُ فَإِنَّكَ إِنْ فَتَّشْتَهُ لَمْ تَجِدْهُ إِلَّا لِغَيَّةٍ أَوْ شِرْكِ شَيْطَانٍ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ- وَ فِي النَّاسِ شِرْكُ شَيْطَانٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ مَا تَقْرَأُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ شارِكْهُمْ فِي الْأَمْوالِ وَ الْأَوْلادِ

معده لغير الفحاش، و إلا فظاهره مشكل، فإن العصاه من هذه الأمه مالهم إلى الجنه و إن طال مكثهم فى النار" بذى" بالباء التحتانيه الموحده المفتوحه و الذال المعجمه المكسوره و الياء المشدده من البذاء بالفتح و المد بمعنى الفحش" قليل الحياء" إما أن يراد به معناه الظاهرى أو يراد عديم الحياء كما يقال: فلان قليل الخير أى عديمه.

ثم قال رحمه الله: قال المفسرون فى قوله:" وَ شارِكْهُمْ فِي الْأَمْوالِ وَ الْأَوْلادِ" إن مشاركه الشيطان لهم فى الأموال حملهم على تحصيلها و جمعها من الحرام، و صرفها فيما لا يجوز و بعثهم على الخروج فى إنفاقها عن حد الاعتدال، إما بالإسراف و التبذير أو البخل و التقتير، و أمثال ذلك.

و أما المشاركه لهم فى الأولاد فحثهم على التوصل إليها بالأسباب المحرمه من الزنا و نحوه أو حملهم على تسميتهم إياهم بعبد العزى و عبد اللات أو تضليل الأولاد بالحمل على الأديان الزائفه و الأفعال القبيحه، و هذا كلام المفسرين، و قد روى الشيخ الطوسى فى تهذيب الأحكام عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام فى العمل عند إراده التزويج و ساق الحديث إلى أن قال: فإذا دخلت عليه فليضع يده على ناصيتها و يقول: اللهم على كتابك تزوجتها و بكلماتك استحللت فرجها، فإن قضيت فى رحمها شيئا فاجعله مسلما سويا و لا تجعله شرك شيطان، قلت: و كيف يكون شرك شيطان؟ فقال لى: إن الرجل إذا دنى من المرأه و جلس مجلسه حضره الشيطان فإن هو ذكر اسم الله تنحى الشيطان عنه، و إن فعل و لم يسم أدخل الشيطان

قَالَ وَ سَأَلَ رَجُلٌ فَقِيهاً هَلْ فِي النَّاسِ مَنْ لَا يُبَالِي مَا قِيلَ لَهُ قَالَ مَنْ تَعَرَّضَ لِلنَّاسِ يَشْتِمُهُمْ وَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ لَا يَتْرُكُونَهُ فَذَلِكَ الَّذِي لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ فِيهِ

۴ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ يَرْفَعُهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ

ذكره فكان العمل منهما جميعا، و النطفه واحده، قلت: فبأى شى ء يعرف هذا؟ قال:

بحبنا و ببغضنا.

و هذا الحديث يعضد ما قاله المتكلمون من أن الشياطين أجسام شفافه تقدر على الولوج فى بواطن الحيوانات، و يمكنها التشكل بأى شكل شائت، و به يضعف ما قاله بعض الفلاسفه من أنها النفوس الأرضيه المدبره للعناصر أو النفوس الناطقه الشريره التى فارقت أبدانها و حصل لها نوع تعلق و ألفه بالنفوس الشريره المتعلقه بالأبدان، فتمدها و تعينها على الشر و الفساد، انتهى كلامه زيد إكرامه.

" و سأل رجل فقيها" الظاهر أنه كلام بعض الرواه من أصحاب الكتب كسليم أو البرقى، فالمراد بالفقيه أحد الأئمه عليهم السلام و كونه كلام الكلينى أو أمير المؤمنين أو الرسول صلوات الله عليهما بعيد، و الأخير أبعد و السؤال مبنى على أنه لا يوجد غالبا من لا يتأثر من الفحش و سوء القول فيه بالجد، و إن كان فى بعض الأجامره من يتشاتم بالهزل، و الجواب مبنى على أن الرضا بالسبب يتضمن الرضا بالمسبب مع العلم بالسببيه، أو على أنه من لا يعمل بمقتضى صفه شاع أنه تنفى عنه تلك الصفه كما أن من لا يعمل بعلمه يقال له ليس بعالم كما قيل و ما قلنا أظهر، و لا يبعد أن يكون غرض السائل ندره هذا الفرد، فالمراد بالجواب أنه شامل لهذا الفرد أيضا و هو فى الناس كثير.

الحديث الرابع

: ضعيف.

و قال الجزرى فيه: أن الله يبغض الفاحش المتفحش، الفاحش ذو الفحش فى

۵ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ نُعْمَانَ الْجُعْفِيِّ قَالَ كَانَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع صَدِيقٌ لَا يَكَادُ يُفَارِقُهُ إِذَا ذَهَبَ مَكَاناً فَبَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي مَعَهُ فِي الْحَذَّاءِينَ وَ مَعَهُ غُلَامٌ لَهُ سِنْدِيٌّ يَمْشِي خَلْفَهُمَا إِذَا الْتَفَتَ الرَّجُلُ يُرِيدُ غُلَامَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يَرَهُ فَلَمَّا نَظَرَ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ يَا ابْنَ الْفَاعِلَةِ أَيْنَ كُنْتَ قَالَ فَرَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَدَهُ فَصَكَّ بِهَا جَبْهَةَ نَفْسِهِ ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ

كلامه و فعاله، و المتفحش الذى يتكلف ذلك و يتعمده، و قد تكرر ذكر الفحش و الفاحشه و الفواحش فى الحديث، و هو كل ما يشتد قبحه من الذنوب و المعاصى و كثيرا ما ترد الفاحشه بمعنى الزنا، و كل خصله قبيحه فهى فاحشه من الأقوال و الأفعال، انتهى.

و أقول: يحتمل أن يكون المراد بالمتفحش المتسبب لفحش غيره له، أو القابل له الذى لا يبالى به كما مر.

الحديث الخامس

: مجهول و آخره مرسل.

و الحذاء ككتاب النعل، و الحذاء بالتشديد صانعها.

و الخبر يدل على أمور: الأول: يومئ إلى أن ابن الفاعله قذف، و ظاهر الأصحاب عدمه لعدم الصراحه، لكن الخبر ليس بصريح فى ذلك، إذ الشتم الشامل على التعريض بالزنا أمر قبيح يمكن أن يعد من الكبائر و إن لم يكن موجبا للحد، مع أنه قذف للأم و هى كانت مشركه فلا يوجب الحد لذلك أيضا، لكنه إيذاء للمواجه، و ظاهر كثير من الأخبار أن ابن الفاعله قذف، و لعله لكونه فى عرفهم صريحا فى ذلك كما قال بعضهم فى ولد الحرام، و سيأتى القول فى ذلك فى كتاب الحدود إن شاء الله.

الثانى: أن هذا القول المستند إلى الجهل لا يعذر قائله به.

الثالث: أنه لا يجوز أن يقال ذلك لأحد من أفراد الإنسان إلا مع القطع بأنه

تَقْذِفُ أَمَّهُ قَدْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ لَكَ وَرَعاً فَإِذَا لَيْسَ لَكَ وَرَعٌ فَقَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ أَمَّهُ سِنْدِيَّةٌ مُشْرِكَةٌ فَقَالَ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ نِكَاحاً تَنَحَّ عَنِّي قَالَ فَمَا رَأَيْتُهُ يَمْشِي مَعَهُ حَتَّى فَرَّقَ الْمَوْتُ بَيْنَهُمَا

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ نِكَاحاً يَحْتَجِزُونَ بِهِ مِنَ الزِّنَا

۶ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الْفُحْشَ لَوْ كَانَ مِثَالًا لَكَانَ مِثَالَ سَوْءٍ

۷ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ فَدَعَا اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَهُ

متولد من الزنا، بل مع القطع أيضا إذا لم يثبت عند الحاكم.

الرابع: رجحان هجران الفاسق و إن كان قريبا أو صديقا، و قيل: إنما فارقه عليه السلام إلى آخر العمر لأنه كان فاسقا فى مده عمره إذ هذا الذنب لكونه من حق الأم لا يدفعه إلا الحد بعد طلبها أو العفو و شى ء منهما لم يقع، و لم يكن مقدورا.

و أقول: يمكن أن يكون عليه السلام علم أنه مصر على هذا الأمر و لم يتب منه.

الخامس: أن نكاح كل قوم صحيح يترتب عليه أحكام العقد الصحيح، بل لا- يحتاج إلى التجديد بعد الإسلام كما هو ظاهر الأصحاب، و تنوين ورعا للتعظيم، و ورع للتحقير و يقال حجزه كضربه و نصره منعه و كفه فانحجز و احتجز.

الحديث السادس

: حسن كالصحيح.

" لو كان مثالا" أى ذا شكل و صوره" مثال سوء" بالفتح أى مثالا يسوء الإنسان رؤيته.

الحديث السابع

: صحيح.

و يحتمل أن يكون المراد بالقرب و البعد المكانيين و لا يكون ذلك من جهه

غُلَاماً ثَلَاثَ سِنِينَ فَلَمَّا رَأَى أَنَّ اللَّهَ لَا يُجِيبُهُ قَالَ يَا رَبِّ أَ بَعِيدٌ أَنَا مِنْكَ فَلَا تَسْمَعُنِي أَمْ قَرِيبٌ أَنْتَ مِنِّي فَلَا تُجِيبُنِي قَالَ فَأَتَاهُ آتٍ فِي مَنَامِهِ فَقَالَ إِنَّكَ تَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مُنْذُ ثَلَاثِ سِنِينَ بِلِسَانٍ بَذِيءٍ وَ قَلْبٍ عَاتٍ غَيْرِ تَقِيٍّ وَ نِيَّةٍ غَيْرِ صَادِقَةٍ فَاقْلَعْ عَنْ بَذَائِكَ وَ لْيَتَّقِ اللَّهَ قَلْبُكَ وَ لْتَحْسُنْ نِيَّتُكَ قَالَ فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذَلِكَ ثُمَّ دَعَا اللَّهَ فَوُلِدَ لَهُ غُلَامٌ

أنه اعتقد أن الله جسم له مكان حتى يكون كافرا، و يكون سببيه هذا لعدم الإجابه أقرب من سببيه تلك الصفات، بل لأنه قد يجرى مثل ذلك على اللسان عند الاضطرار من غير قصد إلى ما يستلزمه، فالسماع و عدمه أيضا بمعناهما، و يمكن أن يكون المراد القرب و البعد المعنويين، و بعدم السماع عدم الالتفات المبتنى على عدم الرضا، و بعدم الإجابه التأخير الذى سببه المصلحه مع الرضا، و إنما نسب القرب إليه تعالى و البعد إلى نفسه للتنبيه على أن البعد إذا تحقق كان من جانب العبد، و القرب إن تحقق كان من فضله عز و جل، لأن العبد و إن بلغ الغايه فى إخلاص العبوديه كان مقصرا و لا يستحق الثواب و القرب إلا بفضله و كرمه، و البذى على فعيل: الفحاش، و فى المغرب العاتى الجبار الذى جاوز الحد فى الاستكبار، و التقوى التنزه من رذائل الأعمال و الأخلاق، بل عما يشغل القلب عن الحق، و النيه الصادقه توجه القلب إلى الله سبحانه وحده، و انبعاث النفس نحو الطاعه غير ملحوظ فيه، سوى وجه الله، و ما فى هذا الخبر أحد الوجوه فى دفع شبهه وعده سبحانه الاستجابه مع تخلفها فى كثير من الموارد.

و الحاصل أن الوعد مشروط بشروط: منها: اجتناب المعاصى و بعض الأخلاق الرذيله و الإخلاص فى النيه، فإن قلت: هذا ينافى ما ورد فى بعض الأخبار من أن دعاء الفاسق أسرع إجابه لكراهه استماع صوته؟ قلت: يحتمل أن لا تكون سرعه الإجابه كليه، أو يقال سرعه الإجابه مختصه بمن كان مبغوضا لذاته، و أما من كان محبوبا بذاته و مبغوضا بفعله فربما تبطئ الإجابه نظرا إلى الأول، و ربما تسرع نظرا

۸ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ مِنْ شَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تُكْرَهُ مُجَالَسَتُهُ لِفُحْشِهِ

۹ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَ الْجَفَاءُ فِي النَّارِ

إلى الثانى، و قد يكون البطؤ نظرا إلى الثانى لا لكراهه الاستماع، بل لغرض آخر نحو زجره عن القبائح كما فى هذا الرجل.

الحديث الثامن

: موثق.

" من تكره" هو الذى عرف بالفحش من القول و اشتهر به لما يجرى على لسانه من أنواع البذاء، و يمكن أن يقرأ تكره على بناء الخطاب و بناء الغيبه على المجهول.

الحديث التاسع

: ضعيف على المشهور صحيح عندى.

و فى الصحاح الجفاء ممدود خلاف البر، و فى القاموس رجل جافى الخلقه كز غليظ، انتهى.

و الحاصل أن البذى و الفحش فى القول من الجفاء، أى خلاف الآداب أو خلاف البر و الصله و" من" إما للتبعيض أو الابتداء، أى ناش من الجفاء و غلظه الطبع و الإعراض عن الحق.

" و الجفاء فى النار" أى يوجب استحقاق النار، و روى فى الشهاب عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم البذاء من الجفاء، و قال الراوندى (ره) فى الضوء: البذاء الفحش و خبث اللسان، و قد بذؤ الرجل يبذؤ بذوا، و أصله بذاوه فحذفت الهاء كما قالوا جمل جمالا، و فلان بذى اللسان، و امرأه بذيه، و الجفاء ضد البر و أصله من البعد، يقول صلى الله عليه و آله و سلم: إن الإفحاش و إسماع المكروه و الإجراء إلى أعراض الناس بقبيح المقال من الجفاء المولم، و ما كل جفاء بضم الجيوب و إيلام الجنوب، فربما كان جفاء

١٠ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ الْفُحْشَ وَ الْبَذَاءَ وَ السَّلَاطَةَ مِنَ النِّفَاقِ

١١ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ وَ السَّائِلَ الْمُلْحِفَ

اللسان أوجع و مضضه أفجع، و قد قيل:

جراحات السيوف لها التيام و لا يلتئم ما جرح اللسان

و قال النبی صلی الله علیه و آله و سلم: الحیاء من الإیمان و الإیمان فی الجنه، و البذاء من الجفاء و الجفاء فی النار، و فائده الحدیث الأمر بحفظ اللسان و النهی عن التسرع إلی أعراض الناس، و بیان أن الکلام فی ذلک نظیر الکلام، و یوشک أن یثبت اسمه فی دیوان الجفاه.

الحدیث العاشر

: ضعیف علی المشهور.

و قال الجوهری: السلاطه القهر، و قد سلطه الله فتسلط علیهم، و امرأه سلیطه أی صخابه، و رجل سلیط أی فصیح حدید اللسان بین السلاطه و السلوطه، انتهی.

و المراد بالنفاق إما مع الخلق لأنه یظهر ودهم و بأدنی سبب یتغیر علیهم و یؤذیهم بلسانه و بغیره، أو مع الله لأن إیذاء المؤمنین ینافی کمال الإیمان کما مر.

الحدیث الحادی عشر

: کالسابق.

و فی النهایه فیه: من سأل و له أربعون درهما فقد سأل الناس إلحافا، أی بالغ فیها یقال: ألحف فی المسأله یلحف إلحافا إذا ألح فیها و لزمها، انتهی.

و هو موجب لبغض الرب حیث أعرض عن الغنی الکریم و سأل الفقیر اللئیم، و أنشد بعضهم

۱۲ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِعَائِشَةَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ الْفُحْشَ لَوْ كَانَ مُمَثَّلًا لَكَانَ مِثَالَ سَوْءٍ

۱۳ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ قَالَ

الله يغضب إن تركت سؤاله و بنو آدم حين يسأل يغضب

و ترى فى عرف الناس أن عبد الإنسان إذا سأل غير مولاه فهو عار عليه و شكايه منه حقيقه، و لذا ورد فى ذم المسأله ما ورد.

الحديث الثانى عشر

: حسن كالصحيح.

و قد مر بعينه سندا و متنا إلا أنه ليس فيه أن الخطاب لعائشه، و كان على بن إبراهيم رواه على الوجهين.

ثم الظاهر أن هذا مختصر عما سيأتى فى باب التسليم على أهل الملل حيث رواه بهذا الإسناد أيضا عن أبى جعفر عليه السلام قال: دخل يهودى على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و عائشه عنده، فقال: السام عليكم، فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: عليكم، ثم دخل آخر فقال مثل ذلك فرد عليه كما رد على صاحبه، ثم دخل آخر فقال مثل ذلك فرد رسول الله كما رد على صاحبيه، فغضبت عائشه فقالت: عليكم السام و الغضب و اللعنه يا معشر اليهود، يا إخوه القرده و الخنازير، فقال لها رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: يا عائشه إن الفحش لو كان ممثلا لكان مثال سوء، إن الرفق لم يوضع على شى ء قط إلا زانه، و لم يرفع عنه قط إلا شانه، قالت: يا رسول الله أ ما سمعت إلى قولهم: السام عليكم؟

فقال: بلى أ ما سمعت ما رددت عليهم، قلت: عليكم؟ فإذا سلم عليكم مسلم فقولوا:

السلام عليكم، و إذا سلم عليكم كافر فقولوا: عليكم.

الحديث الثالث عشر

: ضعيف على المشهور.

و المعصوم المروى عنه غير معلوم، فإن كان الصادق عليه السلام فالإرسال بأزيد من واحد، و أحمد كأنه البزنطى، و ما زعم أنه ابن عيسى بعيد كما لا يخفى على المتدرب،

قَالَ مَنْ فَحُشَ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ نَزَعَ اللَّهُ مِنْهُ بَرَكَهَ رِزْقِهِ وَ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَ أَفْسَدَ عَلَيْهِ مَعِيشَتَهُ

۱۴ عَنْهُ عَنْ مُعَلَّى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ غَسَّانَ عَنْ سَمَاعَهَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لِي مُبْتَدِئاً يَا سَمَاعَهُ مَا هَذَا الَّذِي كَانَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ جَمَّالِكَ إِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ فَحَّاشاً أَوْ صَخَّاباً أَوْ لَعَّاناً فَقُلْتُ وَ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ ذَلِكَ أَنَّهُ ظَلَمَنِي فَقَالَ إِنْ كَانَ ظَلَمَكَ لَقَدْ أَرْبَيْتَ عَلَيْهِ إِنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ فِعَالِي وَ لَا آمُرُ بِهِ شِيعَتِي اسْتَغْفِرْ رَبَّكَ وَ لَا تَعُدْ قُلْتُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ لَا أَعُودُ

فيمكن أن يكون الإرسال بواحد، و فحش ككرم و ربما يقرأ على بناء التفعيل، و من جمله أسباب فساد المعيشه نفره الناس عنه و عن معاملته.

الحديث الرابع عشر

: ضعيف على المشهور.

" مبتدئا" أى من غير أن أسأله شيئا يكون هذا جوابه أو من غير أن يتظلم إليه الجمال، و فى النهايه الصخب و السخب الضجه و اضطراب الأصوات للخصام، و فعول و فعال للمبالغه" أنه" بفتح الهمزه أى لأنه، و هو خبر كان، و" إن" فى قوله" إن كان" شرطيه، و اللام فى قوله: لقد، جواب قسم مقدر، و قائم مقام الفاء الرابطه اللازمه كذا قيل، و فى الصحاح قال الفراء فى قوله تعالى:" أَخْذَهً رابِيَهً" أى زائده، كقولك أربيت إذا أخذت أكثر مما أعطيت" من فعالى" بالكسر جمع فعل، أو بالفتح مصدرا و كلاهما مناسب" و لا آمر به" كنايه عن النهى.

ص: ۲۷۹

بَابُ مَنْ يُتَّقَى شَرُّهُ

١ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ص بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ عَائِشَةَ إِذَا اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَهِ- فَقَامَتْ عَائِشَهُ فَدَخَلَتِ الْبَيْتَ وَ أَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلرَّجُلِ فَلَمَّا دَخَلَ أَقْبَلَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ وَ بِشْرُهُ إِلَيْهِ يُحَدِّثُهُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ وَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَتْ عَائِشَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَا أَنْتَ تَذْكُرُ هَذَا الرَّجُلَ بِمَا ذَكَرْتَهُ بِهِ إِذْ أَقْبَلْتَ عَلَيْهِ بِوَجْهِكَ وَ بِشْرِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّ مِنْ شَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تُكْرَهُ مُجَالَسَتُهُ لِفُحْشِهِ

باب من يتقى شره

الحديث الأول

: موثق.

و فی القاموس: عشیره الرجل بنو أبیه الأدنون أو قبیلته و فی المصباح تقول هو أخو تمیم أی واحد منهم، انتهی.

و قرأ بعض الأفاضل العشیره بضم العین و فتح الشین تصغیر العشره بالکسر، أی المعاشره، و لا یخفی ما فیه و" بشره" بالرفع و" إلیه" خبره، و الجمله حالیه کیحدثه، و لیس فی بعض النسخ" علیه" أو لا فبشره مجرور عطفا علی وجهه، و هو أظهر، و یحتمل زیاده إلیه آخرا کما یومئ إلیه قولها إذ أقبلت علیه بوجهک و بشرک.

و قوله صلی الله علیه و آله و سلم: إن من شر عباد الله، إما عذر لما قاله أولا أو لما فعله آخرا، أولهما معا فتأمل جدا.

و نظیر هذا الحدیث رواه مخالفونا عن عروه بن الزبیر قال: حدثتنی عائشه إن رجلا استأذن علی النبی صلی الله علیه و آله و سلم فقال: ائذنوا له فلبئس ابن العشیره، فلما دخل

۲ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

عليه ألان له القول، قالت عائشه: فقلت: يا رسول الله قلت له الذى قلت ثم ألنت له القول؟ قال: يا عائشه إن شر الناس منزله عند الله يوم القيامه من ودعه الناس أو تركه اتقاء فحشه.

قال عياض: قوله: لبئس، ذم له فى الغيبه و الرجل عيينه بن حصن الفزارى، و لم يكن أسلم حينئذ، ففيه لا غيبه على فاسق و مبتدع، و إن كان قد أسلم فيكون عليه السلام أراد أن يبين حاله، و فى ذلك الذم يعنى لبئس، علم من أعلام النبوه، فإنه ارتد و جى ء به إلى أبى بكر و له مع عمر خبر.

و فيه أيضا أن المداراه مع الفسقه و الكفره مباحه و تستحب فى بعض الأحوال بخلاف المداهنه المحرمه، و الفرق بينهما أن المداراه بذل الدنيا لصلاح الدين أو الدنيا، و المداهنه بذل الدين لصلاح الدنيا، و النبى صلى الله عليه و آله و سلم بذل له من دنياه حسن العشره و طلاقه الوجه، و لم يرو أنه مدحه حتى يكون ذلك خلاف قوله لعائشه، و لا من ذى الوجهين و هو عليه السلام منزه عن ذلك، و حديثه هذا أصل فى جواز المداراه و غيبه أهل الفسق و البدع.

و قال القرطبى: قيل أسلم هو قبل الفتح و قيل بعده، و لكن الحديث دل على أنه شر الناس منزله عند الله و لا يكون كذلك حتى يختم له بالكفر، و الله سبحانه أعلم بما ختم له و كان من المؤلفه و جفاه الأعراب.

و قال النخعى: دخل على النبى صلى الله عليه و آله و سلم بغير إذن فقال له النبى صلى الله عليه و آله و سلم: و أين الإذن؟ فقال: ما استأذنت على أحد من مضر، فقالت عائشه: من هذا يا رسول الله؟

قال: هذا أحمق مطاع، و هو على ما ترين سيد قومه، و كان يسمى الأحمق المطاع، و قال الآبى: هذا منه صلى الله عليه و آله و سلم تعليم لغيره لأنه أرفع من أن يتقى فحش كلامه.

الحديث الثانى

ضعيف على المشهور.

ص: ۲۸۱

ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص شَرُّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ

۳ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ خَافَ النَّاسُ لِسَانَهُ فَهُوَ فِي النَّارِ

۴ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي حَمْزَهَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص شَرُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ

بَابُ الْبَغْيِ

۱ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ قَدَّاحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَهً الْبَغْيُ

" يكرمون" على بناء المجهول.

الحديث الثالث

: صحيح.

الحديث الرابع

: ضعيف على المشهور.

باب البغى

الحديث الأول

: ضعيف.

و البغى مجاوزه الحد و طلب الرفعه و الاستطاله على الغير، فى القاموس: بغى عليه يبغى بغيا علا و ظلم و عدل عن الحق و استطال و كذب، و فى مشيته: اختال، و البغى الكثير من البطر، و فئه باغيه خارجه عن طاعه الإمام العادل، و قال الراغب:

البغى طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى تجاوزه أو لم يتجاوزه، فتاره يعتبر فى الكميه و تاره فى الكيفيه، يقال: بغيت الشى ء إذا طلبت أكثر مما يجب، و ابتغيت كذلك،

٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

و البغی علی ضربین محمود و هو تجاوز العدل إلی الإحسان و الفرض إلی التطوع، و مذموم و هو تجاوز الحق إلی الباطل، و بغی تکبر و ذلک لتجاوزه منزلته إلی ما لیس له و یستعمل ذلک فی أی أمر کان، قال تعالی:" یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِّ*" و قال:" إِنَّما بَغْیُکُمْ عَلی أَنْفُسِکُمْ" و" بُغِیَ عَلَیْهِ لَیَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ"" إِنَّ قارُونَ کانَ مِنْ قَوْمِ مُوسی فَبَغی عَلَیْهِمْ" و قال تعالی:" فَإِنْ بَغَتْ إِحْداهُما عَلَی الْأُخْری فَقاتِلُوا الَّتِی تَبْغِی" فالبغی فی أکثر المواضع مذموم، انتهی.

و المراد بتعجیل عقوبته أنها تصل إلیه فی الدنیا أیضا بل تصل إلیه فیها سریعا.

و روی عن أبی عبد الله علیه السلام أنه قال: ما من ذنب أجدر أن یعجل الله لصاحبه العقوبه فی الدنیا مع ما یدخر له فی الآخره من البغی و قطیعه الرحم، إن الباطل کان زهوقا.

و قال أمیر المؤمنین علیه السلام: من سل سیف البغی قتل به.

و الظاهر أن ذلک من قبل الله تعالی عقوبه علی البغی و زجرا عنه و عبره، لا لما قیل: سر ذلک أن الناس لا یترکونه بل ینالونه بمثل ما نالهم أو بأشد، و تلک عقوبه حاضره جلبها إلی نفسه من وجوه متکثره، انتهی، و أقول: مما یضعف ذلک أنا نری أن الباغی یبتلی غالبا بغیر من بغی علیه.

الحدیث الثانی

: ضعیف علی المشهور.

" فإنهما یعدلان" إلخ، أی فی الإخراج من الدین و العقوبه و التأثیر فی فساد

ع قَالَ يَقُولُ إِبْلِيسُ لِجُنُودِهِ أَلْقُوا بَيْنَهُمُ الْحَسَدَ وَ الْبَغْيَ فَإِنَّهُمَا يَعْدِلَانِ عِنْدَ اللَّهِ الشِّرْكَ

۳ عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مِسْمَعٍ أَبِي سَيَّارٍ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع كَتَبَ إِلَيْهِ فِي كِتَابٍ انْظُرْ أَنْ لَا تُكَلِّمَنَّ بِكَلِمَةِ بَغْيٍ أَبَداً وَ إِنْ أَعْجَبَتْكَ نَفْسَكَ وَ عَشِيرَتَكَ

۴ عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ وَ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الْبَغْيَ يَقُودُ أَصْحَابَهُ إِلَى النَّارِ وَ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَغَى عَلَى اللَّهِ عَنَاقُ بِنْتُ آدَمَ فَأَوَّلُ قَتِيلٍ قَتَلَهُ اللَّهُ عَنَاقُ وَ كَانَ مَجْلِسُهَا جَرِيباً فِي جَرِيبٍ وَ كَانَ لَهَا عِشْرُونَ إِصْبَعاً فِي كُلِّ إِصْبَعٍ

نظام العالم إذ أكثر المفاسد التى نشأت فى العالم من مخالفه الأنبياء و الأوصياء عليهم السلام و ترك طاعتهم، و شيوع المعاصى إنما نشأت من هاتين الخصلتين كما حسد إبليس على آدم عليه السلام و بغى عليه، و حسد الطغاه من كل أمه على حجج الله فيها، فطغوا و بغوا فجعلوا حجج الله مغلوبين و سرى الكفر و المعاصى فى الخلق.

الحديث الثالث

: حسن كالصحيح.

" أن لا تكلم" و فى بعض النسخ أن لا تكلمن و هما إما على بناء التفعيل، أى أحدا فإنه متعد أو على بناء التفعل بحذف إحدى التائين" بكلمه بغى" أى بكلام مشتمل على بغى، أى جور أو تطاول" و إن أعجبتك نفسك و عشيرتك" الظاهر أن فاعل أعجبتك الضمير الراجع إلى الكلمه، و نفسك بالنصب تأكيد للضمير و عشيرتك عطف عليه، و قيل: نفسك فاعل أعجبت و الأول أظهر.

الحديث الرابع

: حسن كالصحيح.

و هذا جزء من خطبه طويله أثبتها فى أوائل الروضه، و ذكر أنه خطب بها بعد مقتل عثمان و بيعه الناس له" و كان مجلسها جريبا" قال فى المصباح: الجريب الوادى ثم أستعير للقطعه المميزه من الأرض فقيل فيها جريب، و يختلف مقداره

ظُفُرَانِ مِثْلُ الْمِنْجَلَيْنِ فَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهَا أَسَداً كَالْفِيلِ وَ ذِئْباً كَالْبَعِيرِ وَ نَسْراً مِثْلَ الْبَغْلِ فَقَتَلْنَهَا وَ قَدْ قَتَلَ اللَّهُ الْجَبَابِرَةَ عَلَى أَفْضَلِ أَحْوَالِهِمْ وَ آمَنِ مَا كَانُوا

بحسب اصطلاح أهل الأقاليم كاختلافهم فى مقدار الرطل و الكيل و الذراع، و فى كتاب المساحه: اعلم أن مجموع عرض كل سبع شعيرات معتدلات يسمى إصبعا و القبضه أربع أصابع، و الذراع ست قبضات، و كل عشره أذرع يسمى قصبه و كل عشر قبضات يسمى أشلا، و قد يسمى مضروب الأشل فى نفسه جريبا، و مضروب الأشل فى القصبه قفيزا، و مضروب الأشل فى الذراع عشيرا، فحصل من هذا أن الجريب عشره آلاف ذراع، و نقل عن قدامه أن الأشل ستون ذراعا و ضرب الأشل فى نفسه يسمى جريبا فيكون ثلاثه آلاف و ست مائه، انتهى.

فقوله عليه السلام: فى جريب كان المعنى مع جريب فيكون جريبين أو أطلق الجريب على أحد أضلاعه مجازا للإشعار بأنها كانت تملأ الجريب طولا و عرضا أو يكون الجريب فى عرف زمانه عليه السلام مقدارا من امتداد المسافه كالفرسخ، و فى تفسير على بن إبراهيم: و كان مجلسها فى الأرض موضع جريب.

و المنجل كمنبر حديده يحصد بها الزرع، و النسر طائر معروف له قوه فى الصيد، و يقال لا مخلب له، و إنما له ظفر كظفر الدجاجه، و فى تفسير على بن إبراهيم و نسرا كالحمار" و كان ذلك فى الخلق الأول" أى كانت تلك الحيوانات كذلك فى أول الخلق فى الكبر و العظم، ثم صارت صغيره كالإنسان، و" آمن" أفعل تفضيل و ما مصدريه" و كانوا" تامه و المصدر إما بمعناه أو استعمل فى ظرف الزمان نحو رأيته مجى ء الحاج، و على التقديرين نسبه الأمن إليه على التوسع و المجاز.

و الحاصل أن الله عز و جل قتل الجبارين الذين جبروا خلق الله على ما أرادت نفوسهم الخبيثه من الأوامر و النواهى و بغوا عليهم و لم يرفقوا بهم على أحسن الأحوال و الشوكه و القدره لفسادهم، فلا يغتر الظالم بأمنه و اجتماع أسباب عزته، فإن الله هو القوى العزيز.

بَابُ الْفَخْرِ وَ الْكِبْرِ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع عَجَباً لِلْمُتَكَبِّرِ الْفَخُورِ الَّذِي كَانَ بِالْأَمْسِ نُطْفَةً ثُمَّ هُوَ غَداً جِيفَةٌ

٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص آفَةُ الْحَسَبِ الِافْتِخَارُ وَ الْعُجْبُ

باب الفخر و الكبر

الحديث الأول

: صحيح.

و قد مر بعض القول فی ذم الكبر و الفخر و دوائهما، و التفكر فی أمثال تلك الأخبار، و زجر النفس على خلاف هاتين الرذيلتين مما ينفع فی التخلص منهما كما مرت الإشاره إليه.

الحديث الثانی

: ضعيف على المشهور.

و الحسب: الشرف و المجد الحاصل من جهه الآباء و قد يطلق على الشرافه الحاصله من الأفعال الحسنه و الأخلاق الكريمه، و إن لم تكن من جهه الآباء، فی القاموس: الحسب ما تعده من مفاخر آبائك أو المال أو الدين أو الكرم أو الشرف فی الفعل أو الفعال الصالح، أو الشرف الثابت فی الآباء أو البال، أو الحسب و الكرم قد يكونان لمن لا آباء له شرفاء، و الشرف و المجد لا يكونان إلا بهم.

و أقول: الخبر يحتمل وجوها" الأول" أن لكل شی ء آفه تضيعه، و آفه الشرافه من جهه الآباء الافتخار و العجب الحاصلان منها، فإنه يبطل بهما هذا الشرف الحاصل له بتوسط الغير عند الله و عند الناس.

الثانی: أن المراد بالحسب الأخلاق الحسنه و الأفعال الصالحه و يضيعهما

٣ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَنَانٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ بَشِيرٍ الْأَسَدِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَا عُقْبَةُ بْنُ بَشِيرٍ الْأَسَدِيُّ وَ أَنَا فِي الْحَسَبِ الضَّخْمِ مِنْ قَوْمِي قَالَ فَقَالَ مَا تَمُنُّ عَلَيْنَا بِحَسَبِكَ إِنَّ اللَّهَ رَفَعَ بِالْإِيمَانِ مَنْ كَانَ النَّاسُ يُسَمُّونَهُ وَضِيعاً إِذَا كَانَ مُؤْمِناً وَ وَضَعَ بِالْكُفْرِ مَنْ كَانَ النَّاسُ يُسَمُّونَهُ شَرِيفاً إِذَا كَانَ كَافِراً فَلَيْسَ لِأَحَدٍ فَضْلٌ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بِالتَّقْوَى

الافتخار بهما و ذكرهما، و الإعجاب بهما كما مر.

الثالث: أن يكون المراد به أن الحسب يستتبع آفه الافتخار و يوجبها، لا أن آفه الافتخار بالحسب تضيعه كما قيل- و الأول أظهر الوجوه، و يؤيده ما روى فى شهاب الأخبار- عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم قال: آفه العلم النسيان، و آفه الحديث الكذب و آفه الحلم السفه، و آفه العباده الفتره، و آفه الشجاعه البغى، و آفه السماحه المن و آفه الجمال الخيلاء، و آفه الحسب الفخر، و آفه الظرف الصلف و آفه الجود السرف و آفه الدين الهوى.

و قال الراوندى (ره) فى ضوء الشهاب: نهى الحسيب عن الاستطاله و التفاخر الذى يضع الرفيع و كفاك مانعا من الافتخار قوله عليه السلام: أنا سيد ولد آدم و لا فخر و معناه أنى لا أذكر ذلك على سبيل الافتخار و المباراه و إلا فأى مظنه فخر فوق سياده سيد ولد آدم.

الحديث الثالث

: مجهول.

و فى القاموس: الضخم بالفتح و بالتحريك العظيم من كل شى ء" ما تمن" ما للاستفهام الإنكارى أو نافيه" فليس لأحد" إشاره إلى قوله تعالى:" يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَ أُنْثى وَ جَعَلْناكُمْ شُعُوباً وَ قَبائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ

۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عِيسَى بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع عَجَباً لِلْمُخْتَالِ الْفَخُورِ وَ إِنَّمَا خُلِقَ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ يَعُودُ جِيفَةً وَ هُوَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ لَا يَدْرِي مَا يُصْنَعُ بِهِ

أَتْقاكُمْ" و كفى بهذه الآيه واعظا و زاجرا عن الكبر و الفخر.

الحديث الرابع

: مجهول.

" و عجبا" بالتحريك مصدر باب علم، و هو إما بتقدير حرف النداء أو مفعول مطلق لفعل محذوف، أى عجبت عجبا، فعلى الأول" للمتكبر" صفه لقوله عجبا و على الثانى خبر مبتدإ محذوف بتقدير هو للمتكبر و الضمير المحذوف راجع إلى عجبا، و قال النحويون: لا يمكن أن يكون صفه لعجبا لأن الفعل كما لا يكون موصوفا فكذلك النائب الوجوبى له لا يكون موصوفا، و حذف الفعل و إقامه المصدر مقامه فى تلك المواضع واجب.

و روى الراوندى قدس سره فى ضوء الشهاب عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم: عجبا كل العجب للمختال الفخور، و إنما خلق من نطفه ثم يعود جيفه و هو بين ذلك لا يدرى ما يفعل به، ثم قال (ره): العجب و التعجب حاله تعرض للإنسان عند جهله بسبب الشى ء، و قيل: العجب ما لا يعرف سببه و لا يوصف الله تعالى بذلك لأنه عالم لذاته و قوله عليه السلام: عجبا، الألف فيه بدل من الياء، لأنهم كثيرا ما يفزعون من الكسره إلى الفتحه طلبا للخفه كأنه ينادى عجب نفسه و يستحضره لما يرى و يستبدع، و هذا على التشبيه و التمثيل، و إلا فالعجب لا ينادى و يجوز أن يكون كل العجب بدلا من عجبى، و يجوز أن يكون حالا من عجبى، و يجوز أن يكون صفه مصدر يدل عليه الكلام كأنه صلى الله عليه و آله و سلم قال: أعجب عجبا كل العجب، ثم حذف فقال: أعجب كل العجب، و يجوز أن يكون الألف للندبه.

ص: ۲۸۸

و قال (ره) فی قوله صلی الله علیه و آله و سلم: عجبا للمؤمن، عجبا مصدر فعل محذوف، أی عجبت عجبا.

و أقول: هـذا الخبر و أمثـاله نسـخ أدویه من الحکمـاء الربـانیه لمعالجه أعظم الأدواء الروحانیه و هو الفخر المترتب علی الکبر، و حاصـلها أن فی الإنسـان کثیر من صـفات النقصان، و إن کان فیه کمال فمن رب الإنس و الجان، فلا یلیق به أن یفتخر علی غیره من الإـخوان، و فیهـا إشـعار بـأن دفع هـذا المرض باختیـاره و علاجه مرکب من أجزاء علمیه و عملیه، فأما العلمیه فبأن یعرف الله سبحـانه بجلالـه و یوحـده فی ذاته و صـفاته و أفعـاله و أن یعلم أن کـل موجود سواه مقهور مغلوب عاجز لا وجود له إلا بفیض وجوده و رحمته و أن الإنسان مخلوق من أکثف الأشـیاء و أخسها و هو التراب، ثم النطفه النجسه القذره ثم العلقه ثم المضغه ثم العظام ثم الجنین الـذی غـذاؤه دم الحیض، ثم یصـیر فی القبر جیفه منتنه یهرب منه أقرب الناس إلیه، و هو فیما بین ذلک ینقلب من طور إلی طور و من حال إلی حال، من مرض إلی صحه، و من صحه إلی مرض إلی غیر ذلک من الأحوال المتبادله، و هو لا یملک لنفسه نفعا و لا ضرا و لا حیاه و لا نشورا.

و إلی هذا أشار صـلی الله علیه و آله و سـلم بقوله: و هو فیما بین ذلک ما یدری ما یصنع به ثم لا یعلم ما یأتی علیه فی البرزخ و القیامه، کما ذکر سابقا فی باب الکبر.

و أنه یعلم أن اسـتکمال کل شـی ء سواء کان طبیعیا أو إرادیا لا یتحقق إلا بالانکسار و الضعف، فإن العناصر ما لم تنکسر صوره کیفیاتها الصـرفه لم تقبل صوره کمالیه معدنیه أو حیوانیه أو إنسانیه، و البذر ما لم یقع فی التراب و لم یقرب من التعفن و الفساد لم یقبـل صوره نبـاتیه و لم تخرج منه سـنبله و لا ثمر، و ماء الظهر ما لم یصـر منیا منتنا لم تفض علیها صوره إنسانیه قابله للخلافه الربانیه.

۵ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ حَتَّى عَدَّ تِسْعَةً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص أَمَا إِنَّكَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ

فمن تفكر فی أمثال هذه الحكم و المعارف أمكنه التحرز من الكبر و الفخر بفضله تعالی.

و أما العمليه فهی المداومه علی التواضع لكل عالم و جاهل و صغير و كبير، و الاقتداء بسنن النبی و الأئمه الطاهرين صلوات الله عليه و عليهم، و تتبع سيرهم و أخلاقهم و حسن معاشرتهم لجميع الخلق.

الحديث الخامس

: ضعيف علی المشهور.

" أما إنك عاشرهم فی النار" أی أن آباءك كانوا كفارا و هم فی النار، فما معنی افتخارك بهم و أنت أيضا مثلهم فی الكفر باطنا، إن كان منافقا، أو ظاهرا أيضا إن كان كافرا، فلا وجه لافتخارك أصلا.

و الحاصل أن عمده أسباب الفخر بل أشيعها و أكثرها الفخر بالآباء و هو باطل لأن آباءه إن كانوا كفره أو ظلمه فهم من أهل النار، فينبغی أن يتبرء منهم لا أن يفتخر بهم و إن كان باعتبار أن لهم ما لا فليعلم أن المال ليس بكمال يقع به الافتخار، بل ورد فی ذمه كثير من الأخبار، و لو كان كمالا كان لهم لا له، و العاقل لا يفتخر بكمال غيره، و إن كان باعتبار أنه كان خيرا أو فاضلا أو عالما فهذا أجهل من حيث أنه تعزز بكمال غيره، و لذلك قيل:

لئن فخرت بآباء ذوی شرف لقد صدقت و لكن بئس ما ولدوا

فالمتكبر بالنسب إن كان خسيسا فی صفات ذاته فمن أين يجبر خسته كمال غيره، و أيضا ينبغی أن يعرف نسبه الحقيقی فيعرف أباه و جده فإن أباه نطفه قذره، و جده البعيد تراب ذليل، و قد عرفه الله نسبه فقال:" الَّذِی أَحْسَنَ كُلَّ شَیْ ءٍ

خَلَقَهُ وَ بَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسانِ مِنْ طِينٍ، ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ ماءٍ مَهِينٍ" فمن أصله من التراب المهين الذى يداس بالأقدام ثم خمر طينته حتى صار حمأ مسنونا كيف يتكبر، و أخس الأشياء ما إليه نسبه، فإن قال: أفتخر بالأب القريب فالنطفه و المضغه أقرب إليه من الأب فليحتقر نفسه بهما.

و السبب الثانى الحسن و الجمال فإن افتخر به فليعلم أنه قد يزول بأدنى الأمراض و الأسقام، و ما هو فى عرضه الزوال ليس بكمال يفتخر به، و لينظر أيضا إلى أصله و ما خلق منه كما مر، و إلى ما يصير إليه فى القبر من جيفه منتنه، و إلى ما فى باطنه من الخبائث مثل الأقذار التى فى جميع أعضائه و الرجيع الذى فى أمعائه، و البول الذى فى مثانته، و المخاط الذى فى أنفه، و الوسخ الذى فى أذنيه، و الدم الذى فى عروقه، و الصديد الذى تحت بشرته، إلى غير ذلك من المقابح و الفضائح، فإذا عرف ذلك لم يفتخر بجماله الذى هو كخضراء الدمن.

الثالث: القوه و الشجاعه، فمن افتخر بها فليعلم أن الذى خلقه هو أشد منه قوه، و أن الأسد و الفيل أقوى منه، و أن أدنى العلل و الأمراض تجعله أعجز من كل عاجز، و أذل من كل ذليل، و أن البعوضه لو دخلت فى أنفه أهلكته و لم يقدر على دفعها.

الرابع: الغناء و الثروه.

الخامس: كثره الأنصار و الأتباع و العشيره و قرب السلاطين و الاقتدار من جهتهم، و الكبر و الفخر بهذين السببين أقبح لأنه أمر خارج عن ذات الإنسان و صفاته، فلو تلف ماله أو غصب أو نهب أو تغير عليه السلطان و عزله لبقى ذليلا عاجزا، و إن من فرق الكفار من هو أكثر منه مالا و جاها، فالمتكبر بهما فى غايه الجهل.

۶ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص آفَةُ الْحَسَبِ الِافْتِخَارُ

السادس: العلم و هـذا أعظم الأسـباب و أقواها فإنه كمال نفسانی عظيم عنـد الله تعالی و عند الخلائق، و صاحبه معظم عند جميع المخلوقـات، فـإذا تكبر العـالم و افتخر فليعلم أن خطر أهل العلم أكثر من خطر أهل الجهل، و أن الله تعالی يحتمل من الجاهل ما لا يحتمل من العالم، و أن العصـيان مع العلم أفحش من العصـيان مع الجهل، و أن عـذاب العالم أشـد من عـذاب الجاهل، و أنه تعالی شـبه العالم الغير العامل تاره بالحمار و تاره بالكلب، و أن الجاهل أقرب إلی السـلامه من العالم لكثره آفاته و أن الشـياطين أكثرهم علی العالم، و أن سوء العاقبه و حسنها أمر لا يعلمه إلا الله سبحانه، فلعل الجاهل يكون أحسن عاقبه من العالم.

السـابع: العباده و الورع و الزهاده، و الفخر فيها أيضا فتنه عظيمه، و التخلص منها صـعب، فإذا غلب عليه فليتفكر أن العالم أفضـل منه فلا ينبغی أن يفتخر عليه، و لا ينبغی أيضا أن يفتخر علی من تأخر عنه فی العلم أيضا إذ لعل قليل عمله يكون مقبولا و كثير عمله مردودا و لا علی الجاهـل و الفاسق إذ قـد يكون لهما خصـله خفيه و صـفه قلبيه موجبه لقرب الرب سـبحانه و رحمته، و لو فرض خلوهمـا عن جميع ذلـك بالفعـل فلعـل الأحوال فی العـاقبه تنعكس، و قـد وقع مثـل ذلـك كثيرا، و لو فرض عـدم ذلك فليتصور أن تكبره فی نفسه شرك، فيحبط عمله فيصير هو فی الآخره مثلهم بل أقبح منهم و الله المستعان.

الحديث السادس

: قد مر سندا و متنا إلا زياده" و العجب" فی آخر الأول، و كان الراوی رواه علی الوجهين.

ص: ۲۹۲

بَابُ الْقَسْوَهِ

١ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيسَى رَفَعَهُ قَالَ فِيمَا نَاجَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ مُوسَى ع يَا مُوسَى لَا تُطَوِّلْ فِي الدُّنْيَا أَمَلَكَ فَيَقْسُوَ قَلْبُكَ وَ الْقَاسِي الْقَلْبِ مِنِّي بَعِيدٌ

٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ دُبَيْسٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا خَلَقَ اللَّهُ الْعَبْدَ فِي أَصْلِ الْخِلْقَهِ كَافِراً لَمْ يَمُتْ حَتَّى يُحَبِّبَ اللَّهُ إِلَيْهِ الشَّرَّ فَيَقْرُبَ مِنْهُ فَابْتَلَاهُ بِالْكِبْرِ وَ الْجَبَرِيَّهِ فَقَسَا قَلْبُهُ وَ سَاءَ

باب القسوه

الحديث الأول

: مجهول مرفوع.

" لا تطول فی الدنیا أملک" تطویل الأمل هو أن ینسی الموت و یجعله بعیدا، و یظن طول عمره أو یأمل آمالا کثیره لا تحصل إلا فی عمر طویل، و ذلک یوجب قساوه القلب و صلابته و شدته، أی عدم خشوعه و تأثره عن المخاوف و عدم قبوله للمواعظ، کما أن تذکر الموت یوجب رقه القلب و وجله عند ذکر الله و الموت و الآخره، قال الجوهری: قسا قلبه قسوه و قساوه و قساء و هو غلظ القلب و شدته، و أقساه الذنب، و یقال: الذنب مقساه للقلب.

الحديث الثانی

: مرسل.

قیل: قوله کافرا، حال عن العبد، فلا یلزم أن یکون کفره مخلوقا لله تعالی.

أقول: کأنه علی المجاز، فإنه تعالی لما خلقه عالما بأنه سیکفر فکأنه خلقه کافرا، أو الخلق بمعنی التقدیر، و المعاصی یتعلق بها التقدیر ببعض المعانی کما مر تحقیقه، و کذا تحبیب الشر إلیه مجاز فإنه لما سلب عنه التوفیق لسوء أعماله و خلی بینه و بین نفسه و بین الشیطان فأحب الشر فکأن الله حببه إلیه،

خُلُقُهُ وَ غَلُظَ وَجْهُهُ وَ ظَهَرَ فُحْشُهُ وَ قَلَّ حَيَاؤُهُ وَ كَشَفَ اللَّهُ سِتْرَهُ وَ رَكِبَ الْمَحَارِمَ فَلَمْ يَنْزِعْ عَنْهَا ثُمَّ رَكِبَ مَعَاصِيَ اللَّهِ وَ أَبْغَضَ طَاعَتَهُ وَ وَثَبَ عَلَى النَّاسِ لَا يَشْبَعُ مِنَ الْخُصُومَاتِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَهَ وَ اطْلُبُوهَا مِنْهُ

۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَمَّتَانِ لَمَّةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ وَ لَمَّةٌ مِنَ الْمَلَكِ فَلَمَّةُ

كما قال سبحانه:" حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمانَ وَ زَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَ كَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَ الْفُسُوقَ وَ الْعِصْيانَ" و إن كان الظاهر أن الخطاب لخلص المؤمنين.

" فيقرب منه" أى العبد من الشر أو الشر من العبد، و على التقديرين كأنه كنايه عن ارتكابه، و قال الجوهرى: يقال: فيه جبريه و جبروه و جبروت و جبوره مثال فروجه أى كبر، و غلظ الوجه كنايه عن العبوس أو الخشونه و قله الحياء" و كشف الله ستره" كنايه عن ظهور عيوبه للناس، و قيل: المراد به كشف سره الحاجز بينه و بين القبائح و هو الحياء، فيكون تأكيدا لما قبله.

و أقول: الأول أظهر كما ورد فى الخبر" ثم ركب المحارم" أى الصغائر مصرا عليها، لقوله: فلم ينزع عنها، أى لم يتركها" ثم ركب معاصى الله" أى الكبائر، و قيل: المراد بالأول الذنوب مطلقا، و بالثانى حبها أو استحلالها بقرينه قوله:" و أبغض طاعته" لأن بغض الطاعه يستلزم حب المعصيه، أو المراد بها ذنوبه بالنسبه إلى الخلق، و الوثوب على الناس كنايه عن المجادلات و المعارضات.

الحديث الثالث

: ضعيف على المشهور.

و قال الجزرى: فى حديث ابن مسعود: لابن آدم لمتان لمه من الملك و لمه من الشيطان، اللمه: الهمه و الخطره تقع فى القلب، أراد إلمام الملك أو الشيطان به و

الْمَلَكِ الرِّقَّهُ وَ الْفَهْمُ وَ لَمَّهُ الشَّيْطَانِ السَّهْوُ وَ الْقَسْوَهُ

بَابُ الظُّلْمِ

١ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ الظُّلْمُ ثَلَاثَهٌ ظُلْمٌ يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا يَدَعُهُ اللَّهُ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ

القرب منه، فما كان من خطرات القلب فهو من الملك، و ما كان من خطرات الشر فهو من الشيطان، انتهى.

" فلمه الملك الرقه و الفهم" أى هما ثمرتها أو علامتها، و الحمل على المجاز لأن لمه الملك إلقاء الخير و التصديق بالحق فى القلب، و ثمرتها رقه القلب و صفاؤه و ميله إلى الخير، و كذا لمه الشيطان إلقاء الوساوس و الشكوك و الميل إلى الشهوات فى القلب، و ثمرتها السهو عن الحق و الغفله عن ذكر الله و قساوه القلب.

باب الظلم

الحديث الأول

: ضعيف.

و الظلم وضع الشى ء غير موضعه، فالمشرك ظالم لأنه جعل غير الله تعالى شريكا له، و وضع العباده فى غير محلها، و العاصى ظالم لأنه وضع المعصيه موضع الطاعه، فالشرك كأنه يشمل كل إخلال بالعقائد الإيمانيه، و المراد المغفره بدون التوبه

فَالشِّرْكُ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی یَغْفِرُهُ- فَظُلْمُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ فِیمَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی لَا یَدَعُهُ فَالْمُدَایَنَهُ بَیْنَ الْعِبَادِ

۲ عَنْهُ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ غَالِبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ رَبَّکَ لَبِالْمِرْصادِ قَالَ قَنْطَرَهٌ عَلَی الصِّرَاطِ لَا یَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلِمَهٍ

کما قال عز و جل:" إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ وَ یَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ یَشاءُ*".

" و أما الظلم الذی یغفره" أی یمکن أن یغفره بدون التوبه کما قال" لِمَنْ یَشاءُ*"" و أما الظلم الذی لا یدعه" أی لا یترک مکافأته فی الدنیا أو الأعم، و لعل التفنن فی العباره لأنه لیس من حقه سبحانه حتی یتعلق به المغفره، أو المعنی لا یدع تداركه للمظلوم إما بالانتقام من الظالم أو بالتعویض للمظلوم، فلا ینافی الأخبار الداله علی أنه إذا أراد تعالی أن یغفر لمن عنده من حقوق الناس یعوض المظلوم حتی یرضی" و المداینه بین العباد" أی المعامله بینهم کنایه عن مطلق حقوق الناس، فإنها تترتب علی المعامله بینهم أو المراد به المحاکمه بین العباد فی القیامه، فإن سببها حقوق الناس، قال الجوهری: داینت فلانا إذا عاملته فأعطیت دینا و أخذت بدین، و الدین الجزاء و المکافاه، یقال: دانه دینا أی جازاه.

الحدیث الثانی

: مرسل" إِنَّ رَبَّکَ لَبِالْمِرْصادِ" قال فی المجمع: المرصاد الطریق، مفعال من رصده یرصده رصدا رعی ما یکون منه لیقابله بما یقتضیه أی علیه طریق العباد، فلا یفوته أحد، و المعنی أنه لا یفوته شی ء من أعمالهم لأنه یسمع و یری جمیع أقوالهم و أفعالهم کما لا یفوت من هو بالمرصاد، و روی عن علی علیه السلام أنه قال: معناه إن ربک قادر علی أن یجزی أهل المعاصی جزاءهم.

ص: ۲۹۶

۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَ عُبَيْدِ اللَّهِ الطَّوِيلِ عَنْ شَيْخٍ مِنَ النَّخَعِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع إِنِّي لَمْ أَزَلْ وَالِياً مُنْذُ زَمَنِ الْحَجَّاجِ إِلَى يَوْمِي هَذَا فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ قَالَ فَسَكَتَ ثُمَّ أَعَدْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ لَا حَتَّى تُؤَدِّيَ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ

۴ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ

و عن الصادق عليه السلام أنه قال: المرصاد قنطره على الصراط لا يجوزها عبد بمظلمه عبد، و قال عطاء: يعنى يجازى كل أحد و ينتصف من الظالم للمظلوم، و روى عن ابن عباس فى هذه الآيه قال: إن على جسر جهنم سبع مجالس يسأل العبد عند أولها عن شهاده أن لا إله إلا الله، فإن جاء بها تامه جاز إلى الثانى فيسأل عن الصلاه، فإن جاء بها تامه جاز إلى الثالث، فيسأل عن الزكاه فإن جاء بها تامه جاز إلى الرابع، فيسأل عن الصوم فإن جاء بها تامه جاز إلى الخامس، فيسأل عن الحج فإن جاء به تاما جاز إلى السادس، فيسأل عن العمره، فإن جاء بها تامه جاز إلى السابع فيسأل عن المظالم، فإن خرج منها و إلا يقال انظروا فإن كان له تطوع أكمل به أعماله، فإذا فرغ انطلق به إلى الجنه، و فى القاموس: المرصاد الطريق و المكان يرصد فيه العدو و قال: القنطره الجسر و ما ارتفع من البنيان، و المظلمه بكسر اللام ما تطلبه عند الظالم و هو اسم ما أخذ منك، ذكره الجوهرى.

الحديث الثالث

: مجهول.

و النخع بالتحريك قبيله باليمن منهم مالك الأشتر" حتى تؤدى" أى مع معرفتهم و إمكان الإيصال إليهم، و إلا فالتصدق أيضا لعله قائم مقام الإيصال كما هو المشهور، إلا أن يقال أرباب الصدقه أيضا ذوو الحقوق فى تلك الصوره، و لعله عليه السلام لما علم أنه لا يعمل بقوله لم يبين له المخرج من ذلك، و الله يعلم.

الحديث الرابع

: موثق.

ص: ۲۹۷

إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ مَظْلِمَةٍ أَشَدَّ مِنْ مَظْلِمَةٍ لَا يَجِدُ صَاحِبُهَا عَلَيْهَا عَوْناً إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ

۵ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ عِيسَى بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ لَمَّا حَضَرَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع الْوَفَاةُ ضَمَّنِي إِلَى صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ يَا بُنَيَّ أُوصِيكَ بِمَا أَوْصَانِي بِهِ أَبِي ع حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ وَ بِمَا ذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَاهُ بِهِ قَالَ يَا بُنَيَّ إِيَّاكَ وَ ظُلْمَ مَنْ لَا يَجِدُ عَلَيْكَ نَاصِراً إِلَّا اللَّهَ

۶ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص مَنْ خَافَ الْقِصَاصَ كَفَّ عَنْ ظُلْمِ النَّاسِ

"لا يجد صاحبها عونا" أى لا يمكنه الانتصار فى الدنيا لا بنفسه و لا بغيره، و ظلم الضعيف العاجز أفحش، و قيل: المعنى أنه لا يتوسل فى ذلك إلى أحد، و لا يستعين بحاكم، بل يتوكل على الله و يؤخر انتقامه إلى يوم الجزاء، و الأول أظهر، و روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: قال الله عز و جل: اشتد غضبى على من ظلم أحدا لا يجد ناصرا غيرى، و روى أيضا عنه صلى الله عليه و آله و سلم: إن العبد إذا ظلم فلم ينتصر و لم يكن من ينصره و رفع طرفه إلى السماء فدعا الله تعالى، قال جل جلاله:

لبيك عبدى أنصرك عاجلا و آجلا، اشتد غضبى على من ظلم أحدا لا يجد ناصرا غيرى.

الحديث الخامس

: ضعيف.

الحديث السادس

: مجهول.

و ضمير عنه راجع إلى أحمد، فينسحب عليه العده.

و قيل: المراد بالقصاص قصاص الدنيا و لا يخفى قله فائده الحديث حينئذ، بل المعنى أن من خاف قصاص الآخره و مجازاه أعمال العباد كف نفسه عن ظلم

٧ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ أَصْبَحَ لَا يَنْوِي ظُلْمَ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَذْنَبَ

الناس، فلا يظلم أحدا، و الغرض التنبيه على أن الظالم لا يؤمن و لا يوقن بيوم الحساب، فهو على حد الشرك بالله و الكفر بما جاءت به رسل الله عليهم السلام، و يحتمل أن يكون المراد القصاص فى الدنيا، لكن للتنبيه على ما ذكرنا أى من خاف قصاص الدنيا ترك ظلم الناس، مع أنه لا قدر له فى جنب قصاص الآخره فمن لا يخاف قصاص الدنيا و يجترئ على الظلم فمعلوم أنه لا يخاف عقاب الآخره، و لا يؤمن به، فيرجع إلى الأول مع مزيد تأكيد و تنبيه.

الحديث السابع

: موثق.

و ظاهره أن من دخل الصباح على تلك الحاله و هى أن لا يقصد ظلم أحد غفر الله له كل ما صدر عنه من الذنوب غير القتل و أكل مال اليتيم، و كان المراد بعدم النيه العزم على العدم، و لا ينافى ذلك صدوره منه فى أثناء اليوم، لكن ينافى ذلك الأخبار الكثيره الداله على المؤاخذه بحقوق الناس، و قد مر بعضها، و تخصيص هذه الأخبار الكثيره بل ظواهر الآيات أيضا بمثل هذا الخبر مشكل، و إن قيل:

بأن الله تعالى يرضى المظلوم.

و يمكن توجيهه بوجوه: الأول: أن يكون الغرض استثناء جميع حقوق الناس سواء كان فى أبدانهم أو فى أموالهم، و ذكر من كل منهما فردا على المثال، لكن خص أشدهما، ففى الأبدان القتل، و فى الأموال أكل مال اليتيم، فيكون حاصل الحديث أن من أصبح غير قاصد بالظلم و لم يأت به فى ذلك اليوم غفر الله له كل ما كان بينه و بين الله تعالى من الذنوب كما هو ظاهر الخبر الآتى.

الثانى: أن يكون التخصيص لأنهما من الكبائر و الباقى من الصغائر كما هو ظاهر أكثر أخبار الكبائر، و ما سواهما من الكبائر من حقوق الله، و يمكن شمول

ذَلِكَ الْيَوْمَ مَا لَمْ يَسْفِكْ دَماً أَوْ يَأْكُلْ مَالَ يَتِيمٍ حَرَاماً

٨ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ مَا اجْتَرَمَ

٩ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ ظَلَمَ مَظْلِمَةً أُخِذَ بِهَا فِي نَفْسِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي وُلْدِهِ

١٠ ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ

سفك الدم للجراحات أيضا و لا استبعاد كثيرا فى كون هذا العزم فى أول اليوم مع ترك كبائر حقوق الناس مكفرا لحقوق الله و سائر حقوق الناس بأن يرضى الله الخصوم.

الثالث: أن يكون المعنى من أصبح و لم يهم بظلم أحد و لم يأت به فى أثناء اليوم أيضا غفر الله له ما أذنب من حقوقه تعالى ما لم يسفك دما قبل ذلك اليوم و لم يأكل مال يتيم قبل ذلك اليوم، و لم يتب منهما، فإن من كانت ذمته مشغوله بمثل هذين الحقين لا يستحق لغفران الذنوب، و على هذا يحتمل أن يكون" ذلك اليوم" ظرفا للغفران لا للذنب، فيكون الغفران شاملا لما مضى أيضا كما هو ظاهر الخبر الآتى و قد يأول الغفران بأن الله يوفقه لئلا يصر على كبيره، و لا يخفى بعده.

ثم اعلم أن قوله: حراما يحتمل أن يكون حالا عن كل من السفك و الأكل فالأول للاحتراز عن القصاص و قتل الكفار و المحاربين، و الثانى للاحتراز عن الأكل بالمعروف و أن يكون حالا عن الأخير لظهور الأول.

الحديث الثامن

: ضعيف على المشهور.

و فى القاموس: جرم فلان أذنب، كأجرم و اجترم فهو مجرم، و" ما" يحتمل المصدريه و الموصوله.

الحديث التاسع

: حسن كالصحيح و سيأتى الكلام فى مؤاخذه الولد.

الحديث العاشر

: كالسابق و معلق عليه.

ص: ٣٠٠

رَسُولُ اللَّهِ ص اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّهُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَهِ

۱۱ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّهُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَهِ

۱۲ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَهَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ يَظْلِمُ بِمَظْلِمَهٍ إِلَّا أَخَذَهُ اللَّهُ بِهَا فِي نَفْسِهِ وَ مَالِهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ فَإِذَا تَابَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ

۱۳ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مُبْتَدِئاً

و الظلمات جمع ظلمه و هی خلاف النور، و حملها علی الظلم باعتبار تکثره معنی أو للمبالغه، و المراد بالظلمه إما الحقیقه لما قیل: من أن الهیئات النفسانیه التی هی ثمرات الأعمال الموجبه للسعاده أو الشقاوه أنوار و ظلمات مصاحبه للنفس و هی تنکشف لها فی القیامه التی هی محل بروز الأسرار و ظهور الخفیات فتحیط بالظالم علی قدر مراتب ظلمه ظلمات متراکمه حین یکون المؤمنون فی نور یسعی نورهم بین أیدیهم و بأیمانهم، أو المراد بها الشدائد و الأهوال کما قیل فی قوله تعالی:" قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلُماتِ الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ".

الحدیث الحادی عشر

: صحیح.

الحدیث الثانی عشر

: حسن کالصحیح.

و ذکر النفس و المال علی المثال لما مر و سیأتی من إضافه الولد و فیه إشعار بأن رد المظالم لیس جزءا من التوبه بل من شرائط صحته.

الحدیث الثالث عشر

: مجهول.

و لما کان استبعاد السائل عن إمکان وقوع مثل هذا لا عن أنه ینافی العدل

مَنْ ظَلَمَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ وْ عَلَى عَقِبِهِ] أَوْ عَلَى عَقِبِ عَقِبِهِ قُلْتُ هُوَ يَظْلِمُ فَيُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَى عَقِبِهِ أَوْ عَلَى عَقِبِ عَقِبِهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً

فأجاب عليه السلام بوقوع مثله فى قصه اليتامى أو أنه لما لم يكن له قابليه فهم ذلك و أنه لا ينافى العدل أجاب بما يؤكد الوقوع، أو يقال رفع عليه السلام الاستبعاد بالدليل الإنى و ترك الدليل اللمى و الكل متقاربه.

و أما تفسير الآيه فقال البيضاوى: أمر للأوصياء بأن يخشوا الله و يتقوه فى أمر اليتامى فيفعلوا بهم ما يحبون أن يفعل بذراريهم الضعاف بعد وفاتهم، أو للحاضرين المريض عند الإيصاء بأن يخشوا ربهم أو يخشوا على أولاد المريض و يشفقوا عليهم شفقتهم على أولادهم، فلا يتركونهم أن يضر بهم بصرف المال عنهم، أو للورثه بالشفقه على من حضر القسمه من ضعفاء الأقارب و اليتامى و المساكين متصورين أنهم لو كانوا أولادهم بقوا خلفهم ضعافا مثلهم هل يجوزون حرمانهم، أو للموصين بأن ينظروا للورثه فلا يسرفوا فى الوصيه، و" لو" بما فى حيزه جعل صله للذين على معنى: و ليخش الذين حالهم و صفتهم أنهم لو شارفوا أن يخلفوا ذريه ضعافا خافوا عليهم الضياع، و فى ترتيب الأمر عليه إشاره إلى المقصود منه و العله فيه، و بعث على الترحم و أن يحب لأولاد غيره ما يحب لأولاده، و تهديد للمخالف بحال أولاده.

" فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً" أمرهم بالتقوى الذى هو نهايه الخشيه بعد ما أمرهم بها مراعاه للمبتدإ و المنتهى، إذ لا ينفع الأول دون الثانى ثم أمرهم أن يقولوا لليتامى مثل ما يقولون لأولادهم بالشفقه و حسن الأدب أو للمريض ما يصده عن الإسراف فى الوصيه ما يؤدى إلى مجاوزه الثلث و تغييره الورثه، و يذكره

۱۴ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَی إِلَی نَبِیٍّ مِنْ أَنْبِیَائِهِ فِی مَمْلَکَهِ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَّارِینَ

التوبه و کلمه الشهاده، أو لحاضری القسمه عذرا جمیلا و وعدا حسنا، أو أن یقولوا فی الوصیه ما لا یؤدی إلی مجاوزه الثلث و تضییع الورثه، انتهی.

و قال الطبرسی (ره) فی ذکر الوجوه فی تفسیر الآیه: و ثانیها: أن الأمر فی الآیه لولی مال الیتیم، یأمره بأداء الأمانه فیه و القیام بحفظه، کما لو خاف علی مخلفه إذا کانوا ضعافا و أحب أن یفعل بهم عن ابن عباس، و إلی هذا المعنی یؤول ما روی عن موسی بن جعفر علیه السلام قال: إن الله تعالی أوعد فی مال الیتیم عقوبتین ثنتین، أما إحداهما فعقوبه الدنیا قوله:" وَ لْیَخْشَ الَّذِینَ لَوْ تَرَکُوا" الآیه قال:

یعنی بذلک لیخش أن أخلفه فی ذریته کما صنع بهؤلاء الیتامی.

و أقول: أما دفع توهم الظلم فی ذلک فهو أنه یجوز أن یکون فعل الألم بالغیر لطفا لآخرین، مع تعویض أضعاف ذلک الألم بالنسبه إلی من وقع علیه الألم بحیث إذا شاهد ذلک العوض رضی بذلک الألم، کأمراض الأطفال، فیمکن أن یکون الله تعالی أجری العاده بأن من ظلم أحدا أو أکل مال یتیم ظلما بأن یبتلی أولاده بمثل ذلک فهذا لطف بالنسبه إلی کل من شاهد ذلک أو سمع من مخبر علم صدقه، فیرتدع عن الظلم علی الیتیم و غیره و یعوض الله الأولاد بأضعاف ما وقع علیهم أو أخذ منهم فی الآخره، مع أنه یمکن أن یکون ذلک لطفا بالنسبه إلیهم أیضا فیصیر سببا لصلاحهم و ارتداعهم عن المعاصی فإنا نعلم أن أولاد الظلمه لو بقوا فی نعمه آبائهم لطغوا و بغوا و هلکوا کما کان آباؤهم، فصلاحهم أیضا فی ذلک و لیس فی شی ء من ذلک ظلم علی أحد، و قد تقدم بعض القول منا فی ذلک سابقا.

الحدیث الرابع عشر

: موثق.

و الظلامه بالضم ما تطلبه عند الظالم و هو اسم ما أخذ منک، و فیه دلاله علی

أَنِ ائْتِ هَذَا الْجَبَّارَ فَقُلْ لَهُ إِنَّنِی لَمْ أَسْتَعْمِلْکَ عَلَی سَفْکِ الدِّمَاءِ وَ اتِّخَاذِ الْأَمْوَالِ وَ إِنَّمَا اسْتَعْمَلْتُکَ لِتَکُفَّ عَنِّی أَصْوَاتَ الْمَظْلُومِینَ فَإِنِّی لَمْ أَدَعْ ظُلَامَتَهُمْ وَ إِنْ کَانُوا کُفَّاراً

۱۵ الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ مَنْ أَکَلَ مَالَ أَخِیهِ ظُلْماً وَ لَمْ یَرُدَّهُ إِلَیْهِ أَکَلَ جَذْوَهً مِنَ النَّارِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ

أن سلطنه الجبارین أیضا بتقدیره تعالی، حیث مکنهم منها و هیأ لهم أسبابها، و لا ینافی ذلک کونهم معاقبین علی أفعالهم لأنهم غیر مجبورین علیها، مع أنه یظهر من الأخبار أنه کان فی الزمن السابق السلطنه الحقه لغیر الأنبیاء و الأوصیاء أیضا لکنهم کانوا مأمورین بأن یطیعوا الأنبیاء فیما یأمرونهم به، و قوله: فإنی لن أدع ظلامتهم، تهدید للجبار بزوال ملکه، فإن الملک یبقی مع الکفر و لا یبقی مع الظلم.

الحدیث الخامس عشر

: ضعیف علی المشهور.

و فی القاموس: الجذوه مثلثه القبسه من النار و الجمره، و المراد بالأخ إن کان المسلم فالتخصیص لأن أکل مال الکافر لیس بهذه المثابه و إن کان حراما، و کذا إن کان المراد به المؤمن، فإن مال المخالف أیضا لیس کذلک، و إن کان المراد به من کان بینه و بینه أخوه و مصادقه فالتخصیص لکونه الفرد الخفی لأن الصداقه مما یوهم حل أکل ماله مطلقا لحل بعض الأموال فی بعض الأحوال کما قال تعالی:

" أَوْ صَدِیقِکُمْ " فالمعنی فکیف من لم یکن کذلک، و کان الأوسط أظهر.

و أکل الجذوه إما حقیقه بأن یلقی فی حلقه النار أو کنایه عن کونه سببا لدخول النار.

ص: ۳۰۴

۱۶ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِينُ لَهُ وَ الرَّاضِي بِهِ شُرَكَاءُ ثَلَاثَتُهُمْ

۱۷ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكُونُ مَظْلُوماً فَمَا يَزَالُ يَدْعُو-

الحديث السادس عشر

: ضعيف كالموثق.

" العامل بالظلم" الظاهر الظلم على الغير، و ربما يعم بما يشمل الظلم على النفس" و المعين له" أى فى الظلم، و قد يعم" و الراضى به" أى غير المظلوم، و قيل:

يشمله، و يؤيده قوله تعالى:" وَ لا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ" قال فى الكشاف: النهى متناول للانحطاط فى هواهم، و الانقطاع إليهم، و مصاحبتهم و مجالستهم، و زيارتهم و مداهنتهم، و الرضا بأعمالهم و التشبه بهم، و التزيى بزيهم، و مد العين إلى زهرتهم، و ذكرهم بما فيه تعظيم لهم، و فى خبر مناهى النبى صلى الله عليه و آله و سلم فى الفقيه و غيره أنه صلى الله عليه و آله و سلم قال: من مدح سلطانا جائرا أو تخفف و تضعضع طمعا فيه كان قرينه فى النار، و قال صلى الله عليه و آله و سلم: من دل جائرا على جور كان قرين هامان فى جهنم.

الحديث السابع عشر

: صحيح.

" فما يزال يدعو" أقول: يحتمل وجوها، الأول: أنه يفرط فى الدعاء على الظالم، حتى يصير ظالما بسبب هذا الدعاء كان ظلمه بظلم يسير كشتم أو أخذ دراهم يسيره، فيدعو عليه بالموت و القتل و الفناء، أو العمى أو الزمن و أمثال ذلك، أو يتجاوز فى الدعاء إلى من لم يظلمه كانقطاع نسله أو موت أولاده و أحبائه أو استئصال عشيرته و أمثال ذلك، فيصير فى هذا الدعاء ظالما.

الثانى: أن يكون المعنى أنه يدعو كثيرا على العدو المؤمن و لا يكتفى بالدعاء لدفع ضرره بل يدعو بابتلائه، و هذا مما لا يرضى الله به فيكون فى ذلك ظالما على نفسه بل على أخيه أيضا إذ مقتضى الأخوه الإيمانيه أن يدعو له بصلاحه، و كف ضرره

حَتَّى يَكُونَ ظَالِماً

١٨ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي نَهْشَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ مَنْ عَذَرَ ظَالِماً بِظُلْمِهِ سَلَّطَ اللَّهُ

عنه كما ذكره سيد الساجدين فى دعاء دفع العدو، و ما ورد من الدعاء بالقتل و الموت و الاستئصال فالظاهر أنه كان للدعاء على المخالفين و أعداء الدين بقرينه أن أعداءهم كانوا كفارا لا محاله كما يومئ إليه قوله تعالى:" وَ لَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ" و سيأتى عن على بن الحسين عليه السلام أن الملائكه إذا سمعوا المؤمن يذكر أخاه بسوء و يدعو عليه قالوا له: بئس الأخ أنت لأخيك كف أيها المستر على ذنوبه و عورته و أربع على نفسك، و احمد الله الذى ستر عليك، و اعلم أن الله عز و جل أعلم بعبده منك.

الثالث: ما قيل أنه يدعو كثيرا و لا يعلم الله صلاحه فى إجابته فيؤخرها فييأس من روح الله فيصير ظالما على نفسه و هو بعيد.

الرابع: أن يكون المعنى أنه يلح فى الدعاء حتى يستجاب له فيسلط على خصمه فيظلمه فينعكس الأمر و كانت حالته الأولى أحسن له من تلك الحاله.

الخامس: أن يكون المراد به لا تدعو كثيرا على الظلمه فإنه ربما صرتم ظلمه فيستجيب فيكم ما دعوتم على غيركم.

السادس ما قيل: كان المراد من يدعو لظالم يكون ظالما لأنه رضى بظلمه كما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم من دعا لظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصى الله فى أرضه.

و أقول: هذا أبعد الوجوه.

الحديث الثامن عشر

: مجهول.

" من عذر ظالما" يقال عذرته فيما صنع عذرا من باب ضرب: رفعت عنه اللوم

ص: ٣٠٦

عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ فَإِنْ دَعَا لَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ وَ لَمْ يَأْجُرْهُ اللَّهُ عَلَى ظُلَامَتِهِ

١٩ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ كَذلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً

فهو معذور، أى غير ملوم و الاسم العذر بضم الذال للاتباع و تسكن، و الجمع أعذار و المعذره بمعنى العذر و أعذرته بالألف لغه" و إن دعا لم يستجب له" أى إن دعا الله تعالى أن يدفع عنه ظلم من يظلمه لم يستجب له لأنه بسبب عذره صار ظالما خرج عن استحقاق الإجابه، أو لما عذر ظالم غيره يلزمه أن يعذر ظالم نفسه و لم يأجره الله على ظلامته لذلك، أو لأنها وقعت مجازاه، و قيل: لا ينافى ذلك الانتقام من ظالمه كما دل عليه الخبر الأول.

الحديث التاسع عشر

: ضعيف على المشهور.

و الانتصار الانتقام" وَ كَذلِكَ نُوَلِّي".

أقول: قبله قوله تعالى:" وَ يَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً يا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَ قالَ أَوْلِياؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنا بِبَعْضٍ وَ بَلَغْنا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنا قالَ النَّارُ مَثْواكُمْ خالِدِينَ فِيها إِلَّا ما شاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ" ثم قال سبحانه:" وَ كَذلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِما كانُوا يَكْسِبُونَ".

و قال الطبرسى (ره): الكاف للتشبيه أى كذلك المهل بتخليه بعضهم على بعض للامتحان الذى معه يصح الجزاء على الأعمال توليتنا بعض الظالمين بعضا بأن نجعل بعضهم يتولى أمر بعض للعقاب الذى يجرى على الاستحقاق، و قيل: معناه إنا كما وكلنا هؤلاء الظالمين من الجن و الإنس بعضهم إلى بعض يوم القيامه و تبرأنا منهم فكذلك نكل الظالمين بعضهم إلى بعض يوم القيامه و نكل الأتباع إلى المتبوعين و نقول

۲۰ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ ظَلَمَ أَحَداً فَفَاتَهُ فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ فَإِنَّهُ كَفَّارَةٌ لَهُ

۲۱ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَفٍ عَنْ

للأتباع قولوا للمتبوعين حتى يخلصوكم من العذاب عن الجبائى، و قال غيره: لما حكى الله سبحانه ما يجرى بين الجن و الإنس من الخصام و الجدال فى الآخره قال" وَ كَذلِكَ" أى و كما فعلنا بهؤلاء من الجمع بينهم فى النار و توليه بعضهم بعضا نفعل مثله بالظالمين جزاء على أعمالهم، و قال ابن عباس: إذا رضى الله عن قوم ولى أمرهم خيارهم و إذا سخط على قوم ولى أمرهم شرارهم.

" بِما كانُوا يَكْسِبُونَ" من المعاصى أى جزاء على أعمالهم القبيحه، و ذلك معنى قوله:" إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ ما بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ" و مثله ما رواه الكلبى عن مالك بن دينار قال: قرأت فى بعض كتب الحكمه أن الله تعالى يقول: إنى أنا الله مالك الملوك، قلوب الملوك بيدى فمن أطاعنى جعلتهم عليه رحمه، و من عصانى جعلتهم عليه نقمه، فلا تشغلوا أنفسكم بسب الملوك، و لكن توبوا إلى أعطفهم عليكم، و قيل معنى: نولى بعضهم بعضا، نخلى بينهم و بين ما يختارونه من غير نصره لهم، و قيل:

معناه نتابع بعضهم بعضا فى النار، انتهى.

و أقول: ما ذكره عليه السلام أوفق بكلام ابن عباس و الكلبى، و مطابق لظاهر الآيه.

الحديث العشرون

: ضعيف على المشهور" ففاته" أى لم يدركه ليطلب البراءه و يرضيه، و لعله محمول على ما إذا لم يكن حقا ماليا كالغيبه و أمثالها، و إلا فيجب أن يتصدق عنه إلا أن يقال: التصدق عنه أيضا طلب مغفره له.

الحديث الحادى و العشرون

: مجهول.

ص: ۳۰۸

مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَصْبَحَ وَ هُوَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا اجْتَرَمَ

۲۲ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي مُدَارَاةٍ بَيْنَهُمَا وَ مُعَامَلَةٍ فَلَمَّا أَنْ سَمِعَ كَلَامَهُمَا قَالَ أَمَا إِنَّهُ مَا ظَفِرَ أَحَدٌ بِخَيْرٍ مِنْ ظَفَرٍ بِالظُّلْمِ أَمَا إِنَّ الْمَظْلُومَ يَأْخُذُ مِنْ دِينِ الظَّالِمِ أَكْثَرَ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ مَالِ الْمَظْلُومِ

الحديث الثانی و العشرون

: ضعيف على المشهور.

و فی القاموس: تدارءوا تدافعوا فی الخصومه، و دارأته داريته و دافعته و لا ينته ضد" فلما أن سمع" أن زائده لتأكيد الاتصال" ما ظفر أحد بخير" أقول: هذه العباره تحتمل عندی وجوها: الأول: أن ظفر من باب علم و الظفر الوصول إلى المطلوب و الباء فی قوله: بخير، الآليه المجازيه، كقولك: قام زيد بقيام حسن، و فی بظلم صله للظفر، و من صله لأفعل التفضيل، و الظلم مصدر مبنی للفاعل أو للمفعول و الحاصل أنه لم يظفر أحد بنعمه يكون خيرا من أن يظفر بظلم ظالم له أو بمظلوميه من ظالم، فإنه ظفر بالمثوبات الأخرويه كما سنبينه.

الثانی: أن يكون كالسابق لكن يكون الباء فی قوله بخير صله للظفر و فی قوله بالظلم للآليه المجازيه، و من للتعليل متعلقا بالظفر و الظلم مصدر مبنی للفاعل أی ما ظفر أحد بأمر خير بسبب ظفره بظلم أحد.

الثالث ما قيل: إن الخير مضاف إلى من بالمنع و لا يخفى ما فيه.

الرابع: أن يكون من اسم موصول و ظفر فعلا ماضيا و يكون بدلا لقوله أحد كما فی قوله تعالى:" وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا" و هذا مما خطر أيضا بالبال لكن الأول أحسن الوجوه، و على التقادير قوله: أما إنه، استئناف بيانی لسابقه، و يؤيده ما روی عن أمير المؤمنين عليه السلام لا يكبرن عليك ظلم من ظلمك فإنه يسعى فی مضرته و نفعك.

ص: ۳۰۹

ثُمَّ قَالَ مَنْ يَفْعَلِ الشَّرَّ بِالنَّاسِ فَلَا يُنْكِرِ الشَّرَّ إِذَا فُعِلَ بِهِ أَمَا إِنَّهُ إِنَّمَا يَحْصُدُ ابْنُ آدَمَ مَا يَزْرَعُ وَ لَيْسَ يَحْصُدُ أَحَدٌ مِنَ الْمُرِّ حُلْواً وَ لَا مِنَ الْحُلْوِ مُرّاً فَاصْطَلَحَ الرَّجُلَانِ قَبْلَ أَنْ يَقُومَا

۲۳ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ خَافَ الْقِصَاصَ كَفَّ عَنْ ظُلْمِ النَّاسِ

بَابُ اتِّبَاعِ الْهَوَى

۱ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْوَابِشِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ احْذَرُوا أَهْوَاءَكُمْ كَمَا تَحْذَرُونَ أَعْدَاءَكُمْ

" و ليس يحصد أحد من المر حلوا" هذا تمثيل لبيان أن جزاء الشر لا يكون نفعا و خيرا، و جزاء الخير و ثمرته لا يكون شرا و وبالا فى الدارين.

الحديث الثالث و العشرون

: ضعيف على المشهور.

باب اتباع الهوى

الحديث الأول

: مجهول.

" احذروا أهواءكم" الأهواء جمع الهوى و هو مصدر هويه كرضيه إذا أحبه و اشتهاه، ثم سمى به المهوى المشتهى، محمودا كان أو مذموما ثم غلب على المذموم.

قال الجوهرى: كل حال هواء، و قوله تعالى:" وَ أَفْئِدَتُهُمْ هَواءٌ" يقال: إنه لا عقول فيها، و الهوى مقصورا هوى النفس، و الجمع الأهواء، و هوى بالكسر يهوى هوى أى أحب، الأصمعى: هوى بالفتح يهوى هويا أى سقط إلى أسفل.

و قال الراغب: الهوى ميل النفس إلى الشهوه، و يقال ذلك للنفس المائله إلى الشهوه، و قيل: سمى بذلك لأنه يهوى بصاحبه فى الدنيا إلى كل داهيه و فى الآخره

فَلَيْسَ شَيْ ءٌ أَعْدَى لِلرِّجَالِ مِنِ اتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ وَ حَصَائِدِ أَلْسِنَتِهِمْ

إلى الهاويه، و قد عظم الله ذم اتباع الهوى فقال:" أَ فَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلهَهُ هَواهُ" و قال:" وَ لا تَتَّبِعِ الْهَوى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ"" وَ اتَّبَعَ هَواهُ وَ كانَ أَمْرُهُ فُرُطاً" و قوله:" وَ لَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْواءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ" فإنما قاله بلفظ الجمع تنبيها على أن لكل هوى غير هوى الآخر، ثم هوى كل واحد لا يتناهى فإذا اتباع أهوائهم نهايه الضلال و الحيره، و قال:" وَ لا تَتَّبِعْ أَهْواءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ" و قال:" كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّياطِينُ فِي الْأَرْضِ"" وَ لا تَتَّبِعُوا أَهْواءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ" و قال:" قُلْ لا أَتَّبِعُ أَهْواءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذاً"" وَ لا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ وَ قُلْ آمَنْتُ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتابٍ و مَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَواهُ بِغَيْرِ هُدىً مِنَ اللَّهِ" انتهى.

و أقول: ينبغي أن يعلم أن ما تهواه النفس ليس كله مذموما و ما لا تهواه النفس ليس كله ممدوحا، بل المعيار ما مر في باب ذم الدنيا و هو أن كل ما يرتكبه الإنسان لمحض الشهوه النفسانيه و اللذه الجسمانيه و المقاصد الفانيه الدنيويه و لم يكن الله مقصودا له في ذلك فهو من الهوى المذموم و يتبع فيه النفس الأماره بالسوء، و إن كان مشتملا على زجر النفس عن بعض المشتهيات أيضا كمن يترك لذيذ المأكل و المطعم و الملبس و يقاسي الجوع و الصوم و السهر للاشتهار بالعباده و جلب قلوب الجهال، و ما يرتكبه الإنسان لإطاعه أمره سبحانه و تحصيل رضاه و إن كان مما تشتهيه نفسه و تهواه، فليس هو من الهوى المذموم كمن يأكل و يشرب لأمره تعالى بهما، أو لتحصيل القوه على العباده، و كمن يجامع الحلال لكونه مأمورا به

أو لتحصيل الأولاد الصالحين، أو لعدم ابتلائه بالحرام فهؤلاء و إن حصل لهم الالتذاذ بهذه الأمور لكن ليس مقصودهم محض اللذه، بل لهم فى ذلك أغراض صحيحه إن صدقتهم أنفسهم، و لم تكن تلك من التسويلات النفسانيه و التخييلات الشيطانيه، و لو لم يكن غرضهم من ارتكاب تلك اللذات هذه الأمور فليسوا بمعاقبين فى ذلك إذا كان حلالا لكن إطاعه النفس فى أكثر ما تشتهيه قد ينجر إلى ارتكاب الشبهات و المكروهات ثم إلى المحرمات و من حام حول الحمى أو شك أن يقع فيه.

فظهر أن كل ما تهواه النفس ليس مما يلزم اجتنابه فإن كثيرا من العلماء قد يلتذون بعلمهم أكثر مما يلتذ الفساق بفسقهم، و كثيرا من العباد يأنسون بالعباده بحيث يحصل لهم الهم العظيم بتركها، و ليس كل ما لا تشتهيه النفس يحسن ارتكابه كأكل القاذورات و الزنا بالجاريه القبيحه، و يطلق أيضا الهوى على اختيار مله أو طريقه أو رأى لم يستند إلى برهان قطعى، أو دليل من الكتاب و السنه، كمذاهب المخالفين و آرائهم و بدعهم فإنها من شهوات أنفسهم، و من أوهامهم المعارضه للحق الصريح كما دلت عليه أكثر الآيات المتقدمه.

فذم الهوى مطلقا إما مبنى على أن الغالب فيما تشتهيه الأنفس أنها مخالفه لما ترتضيه العقل، أو على أن المراد بالنفس النفس المعتاده بالشر الداعيه إلى السوء و الفساد، و يعبر عنها بالنفس الأماره كما قال تعالى:" إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا ما رَحِمَ رَبِّى ".

أو صار الهوى حقيقه شرعيه فى المعاصى و الأمور القبيحه التى تدعو النفس إليها، و الآراء و الملل و المذاهب الباطله التى تدعو إليها الشهوات الباطله و الأوهام الفاسده، لا البراهين الحقه فليس شى ء أعدى للرجال لأن ضرر العدو على فرض وقوعه راجع إلى الدنيا الزائله و منافعها الفانيه، و ضرر الهوى راجع إلى الآخره الباقيه.

٢ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي وَ عَظَمَتِي وَ كِبْرِيَائِي وَ نُورِي وَ عُلُوِّي وَ ارْتِفَاعِ مَكَانِي

" و حصائد ألسنتهم" قال فی النهایه: فیه و هل یکب الناس علی مناخرهم فی النار إلا حصائد ألسنتهم أی ما یقطعونه من الکلام الذی لا خیر فیه، واحدتها حصیده تشبیها بما یحصد من الزرع و تشبیها للسان و ما یقتطعه من القول بحد المنجل الذی یحصد به، و قال الطیبی: أی کلامهم القبیح کالکفر و القذف و الغیبه، و قال الجوهری: حصدت الزرع و غیره أحصده و أحصده حصدا و الزرع محصود و حصید و حصیده، و حصائد ألسنتهم الذی فی الحدیث هو ما قیل فی الناس باللسان و قطع به علیهم.

الحدیث الثانی

: ضعیف.

" و عزتی" أقسم سبحانه تأکیدا لتحقیق مضمون الخطاب و تثبیته فی قلوب السامعین أولا بعزته و هی القوه و الغلبه و خلاف الذله و عدم المثل و النظیر، و ثانیا بجلاله و هو التنزه من النقائص أو عن أن یصله إلیه عقول الخلق أو القدره التی تصغر لدیها قدره کل ذی قدره، و ثالثا بعظمته و هی تنصرف إلی عظمه الشأن و القدر الذی یذل عندها شأن کل ذی شأن، أو هو أعظم من أن یصل إلی کنه صفاته أحد، و رابعا بکبریائه و هو کون جمیع الخلائق مقهورا له منقادا لإرادته، و خامسا بنوره و هو هدایته التی بها یهتدی أهل السماوات و الأرضین إلیه و إلی مصالحهم و مراشدهم کما یهتدی بالنور، و سادسا بعلوه أی کونه أرفع من أن یصل إلیه العقول و الأفهام أو کونه فوق الممکنات بالعلیه، أو تعالیه عن الاتصاف بصفات المخلوقین، و سابعا بارتفاع مکانه و هو کونه أرفع من أن یصل إلیه وصف الواصفین أو یبلغه نعت الناعتین و کان بعضها تأکید لبعض.

ص: ٣١٣

لَا يُؤْثِرُ عَبْدٌ هَوَاهُ عَلَى هَوَایَ إِلَّا شَتَّتُّ عَلَيْهِ أَمْرَهُ وَ لَبَسْتُ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ وَ شَغَلْتُ قَلْبَهُ بِهَا وَ لَمْ أُؤْتِهِ مِنْهَا إِلَّا مَا قَدَّرْتُ لَهُ وَ عِزَّتِی وَ جَلَالِی وَ عَظَمَتِی وَ نُورِی وَ عُلُوِّی

" لا يؤثر" أی لا يختار" عبد هواه" أی ما يحبه و يهواه" على هوای" أی على ما أرضاه و أمرت به" إلا شتت عليه أمره" على بناء المجرد أو التفعيل، فی القاموس: شت يشت شتا و شتاتا و شتيتا فرق و افترق كانشت و تشتت، و شتته الله و أشته.

و أقول: تشتت أمره إما كنايه عن تحيره فی أمر دينه فإن الذين يتبعون الأهواء الباطله، فی سبل الضلاله يتيهون و فی طرق الغوايه يهيمون، أو كنايه عن عدم انتظام أمور دنياهم فإن من اتبع الشهوات لا ينظر فی العواقب فيختل عليه أمور معاشه و يسلب الله البركه عما فی يده أو الأعم منهما، و على الثانی الفقره الثانيه تأكيد و على الثالث تخصيص بعد التعميم.

" و لبست عليه دنياه" أی خلطتها أو أشكلتها و ضيقت عليه المخرج منها، قال فی المصباح: لبست الأمر لبسا من باب ضرب خلطته، و فی التنزيل" وَ لَلَبَسْنا عَلَيْهِمْ ما يَلْبِسُونَ" و التشديد مبالغه، و فی الأمر لبس بالضم و لبسه أيضا إشكال، و التبس الأمر أشكل، و لابسته بمعنى خالطته، و قال الراغب: أصل اللبس ستر الشی ء، و يقال ذلك فی المعانی، يقال: لبست عليه أمره، قال تعالى:" وَ لَلَبَسْنا عَلَيْهِمْ ما يَلْبِسُونَ"" وَ لا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْباطِلِ"" لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْباطِلِ"" الَّذِينَ آمَنُوا وَ لَمْ يَلْبِسُوا إِيمانَهُمْ بِظُلْمٍ" و يقال فی الأمر لبسه أی التباس و لابست فلانا خالطته.

" و شغلت قلبه بها" أی هو دائما فی ذكرها و فكرها غافلا عن الآخره و تحصيلها

وَ ارْتِفَاعِ مَكَانِی لَا يُؤْثِرُ عَبْدٌ هَوَایَ عَلَی هَوَاهُ إِلَّا اسْتَحْفَظْتُهُ مَلَائِكَتِی وَ كَفَّلْتُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرَضِينَ رِزْقَهُ وَ كُنْتُ لَهُ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَهِ كُلِّ تَاجِرٍ وَ أَتَتْهُ الدُّنْيَا وَ هِیَ رَاغِمَهٌ

و لا يصل من الدنيا غايه مناه فيخسر الدنيا و الآخره، و ذلك هو الخسران المبين" إلا استحفظته ملائكتی" أی أمرتهم بحفظه من الضياع و الهلاك فی الدين و الدنيا.

" و كفلت السماوات و الأرضين رزقه" و قد مر" و ضمنت" أی جعلتهما ضامنين و كفيلين لرزقه، كنايه عن تسبب الأسباب السماويه و الأرضيه لوصول رزقه المقدر إليه.

" و كنت له من وراء تجاره كل تاجر" أقول: قد مر أنه يحتمل وجوها الأول: أن يكون المعنی كنت له من وراء تجاره التاجرين أی عقبها أسوقها إليه أی أسخر له قلوبهم له و ألقی فيها أن يدفعوا قسطا من أرباح تجارتهم إليه.

الثانی: أنی أتجر له عوضا عن تجاره كل تاجر له لو كانوا اتجروا له.

الثالث: أن المعنی أنا أی قربی و حبی له عوضا عن المنافع الزائله الفانيه التی تحصل للتجار فی تجارتهم، و بعباره أخری أنا مقصوده فی تجارته المعنويه بدلا عما يقصده التجار من أرباحهم الدنيويه" فَما رَبِحَتْ تِجارَتُهُمْ وَ ما كانُوا مُهْتَدِينَ".

الرابع: أن المعنی كنت له بعد أن أسوق إليه أرباح التاجرين فتجتمع له الدنيا و الآخره، و هی التجاره الرابحه.

" و أتته الدنيا و هی راغمه" أی ذليله منقاده كنايه عن تيسر حصولها بلا مشقه و لا مذله أو مع هوانها عليه، و ليست لها عنده منزله لزهده فيها، أو مع كرهها كنايه عن بعد حصولها له بحسب الأسباب الظاهره لعدم توسله بأسباب حصولها، و هذا معنی لطيف و إن كان بعيدا، و فی القاموس: الرغم الكره و يثلث كالمرغمه، رغمه كعلمه و منعه كرهه، و التراب كالرغام و رغم أنفی لله مثلثه ذل عن كره، و أرغمه الله أسخطه، و رغمته فعلت شيئا علی رغمه، و فی النهايه أرغم الله أنفه ألصقه بالرغام و هو التراب، هذا هو الأصل، ثم استعمل فی الذل و العجز عن الانتصاف و الانقياد علی كره.

۳ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ اثْنَتَيْنِ- اتِّبَاعَ الْهَوَى وَ طُولَ الْأَمَلِ أَمَّا اتِّبَاعُ الْهَوَى فَإِنَّهُ يَصُدُّ عَنِ الْحَقِّ وَ أَمَّا طُولُ الْأَمَلِ فَيُنْسِي الْآخِرَةَ

۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ ع اتَّقِ الْمُرْتَقَى السَّهْلَ إِذَا كَانَ مُنْحَدَرُهُ وَعْراً

الحديث الثالث

: ضعيف على المشهور.

" أما اتباع الهوى فإنه يصد عن الحق" لأن حب الدنيا و شهواتها يعمى القلب عن رؤيه الحق و تمنع النفس عن متابعته، فإن الحق و الباطل متقابلان و الآخره و الدنيا ضرتان متنافرتان. و الدنيا مع أهل الباطل فاتباع الهوى إما يصير سببا لاشتباه الحق بالباطل فى نظره، أو يصير باعثا على إنكار الحق مع العلم به، و الأول كعوام أهل الباطل و الثانى كعلمائهم" و طول الأمل" أى ظن البقاء فى الدنيا و توقع حصول المشتهيات فيها بالأمانى الكاذبه الشيطانيه ينسى الموت و الآخره و أهوالها فلا يتوجه إلى تحصيل الآخره و ما ينفعه فيها، و يخلصه من شدائدها و إنما ينسب الخوف منهما إلى نفسه القدسيه لأنه هو مولى المؤمنين و المتولى لإصلاحهم و الراعى لهم فى معاشهم، و الداعى لهم إلى صلاح معادهم.

الحديث الرابع

: ضعيف.

" اتق المرتقى السهل" إلخ، المرقى و المرتقى و المرقاه موضع الرقى و الصعود من رقيت السلم و السطح و الجبل علوته، و المنحدر الموضع الذى ينحدر منه أى ينزل، من الانحدار و هو النزول، و الوعر ضد السهل، قال الجوهرى: جبل وعر بالتسكين و مطلب وعر، قال الأصمعى: و لا تقل وعر.

أقول: و لعل المراد به النهى عن طلب الجاه و الرئاسه و سائر شهوات الدنيا

قَالَ وَ كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا تَدَعِ النَّفْسَ وَ هَوَاهَا- فَإِنَّ هَوَاهَا فِي رَدَاهَا وَ تَرْكُ النَّفْسِ وَ مَا تَهْوَى أَذَاهَا وَ كَفُّ النَّفْسِ عَمَّا تَهْوَى دَوَاهَا

و مرتفعاتها فإنها و إن كانت مؤاتيه على اليسر و الخفض إلا أن عاقبتها عاقبه سوء و التخلص من غوائلها و تبعاتها فى غايه الصعوبه، و الحاصل أن متابعه النفس فى أهوائها و الترقى من بعضها إلى بعض و إن كانت كل واحده منها فى نظره حقيره، و تحصل له بسهوله، لكن عند الموت يصعب عليه ترك جميعها، و المحاسبه عليها، فهو كمن صعد جبلا بحيل شتى فإذا انتهى إلى ذروته تحير فى تدبير النزول عنها.

و أيضا تلك المنازل الدنيه تحصل له فى الدنيا بالتدريج، و عند الموت لا بد من تركها دفعه، و لذا تشق عليه سكرات الموت بقطع تلك العلائق، فهو كمن صعد سلما درجه درجه ثم سقط فى آخر درجه منه دفعه، فكلما كانت الدرجات فى الصعود أكثر كان السقوط منها أشد ضررا و أعظم خطرا فلا بد للعاقل أن يتفكر عند الصعود على درجات الدنيا فى شده النزول عنها فلا يرقى كثيرا و يكتفى بقدر الضروره و الحاجه، فهذا التشبيه البليغ على كل من الوجهين من أبلغ الاستعارات و أحسن التشبيهات، و فى بعض النسخ: أتقى بالياء و كأنه من تصحيف النساخ، و لذا قرأ بعض الشارحين أتقى بصيغه التفضيل على البناء للمفعول و قرأ السهل مرفوعا ليكون خبرا للمبتدإ و هو أتقى، أو يكون أتقى بتشديد التاء بصيغه المتكلم من باب الافتعال فالسهل منصوب صفه للمرتقى، و كل منهما لا يخلو من بعد.

" لا تدع النفس و هواها" أى لا تتركها مع هواها و ما تهواه و تحبه من الشهوات المرديه" فإن هواها فى رداها" أى هلاكها فى الآخره بالهلاك المعنوى، فى القاموس ردى فى البئر سقط كتردى و أرداه غيره و رداه و روى كرضى ردى هلك، و أرداه، و رجل ردها لك.

قوله عليه السلام: أذاها، الأذى ما يؤذى الإنسان من مرض أو مكروه، و الشى ء القذر، و فى بعض النسخ داؤها أى مرضها و هو أنسب بقوله: دواءها لفظا و معنى، فى القاموس الدواء مثلثه ما داويت به، و بالقصر المرض.

بَابُ الْمَكْرِ وَ الْغَدْرِ وَ الْخَدِيعَهِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَوْ لَا أَنَّ الْمَكْرَ وَ الْخَدِيعَهَ فِي النَّارِ لَكُنْتُ أَمْكَرَ النَّاسِ

باب المكر و الغدر و الخديعه

الحديث الأول

: مرفوع كالحسن.

و فى القاموس: المكر الخديعه، و قال: خدعه كمنعه خدعا و يكسر ختله، و أراد به المكروه من حيث لا يعلم كاختدعه فانخدع، و الاسم الخديعه، و قال الراغب:

المكر صرف الغير عما يقصده بحيله، و ذلك ضربان مكر محمود و هو أن يتحرى بذلك فعل جميل، و على ذلك قال الله عز و جل:" وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ*" و مذموم و هو أن يتحرى به فعل قبيح، قال تعالى:" وَ لا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ" و قال فى الأمرين:" وَ مَكَرُوا مَكْراً وَ مَكَرْنا مَكْراً وَ هُمْ لا يَشْعُرُونَ" و قال بعضهم من مكر الله تعالى إمهال العبد و تمكينه من أعراض الدنيا، و لذلك قال أمير المؤمنين عليه السلام: من وسع عليه دنياه و لم يعلم أنه مكر به فهو مخدوع عن غفله، و قال: الخداع إنزال الغير عما هو بصدده بأمر يبديه على خلاف ما يخفيه، انتهى.

و فى المصباح: خدعته خدعا فانخدع، و الخدع بالكسر اسم منه، و الخديعه مثله، و الفاعل خدوع مثل رسول و خداع أيضا و خادع، و الخدعه بالضم ما يخدع به الإنسان مثل اللعبه لما يلعب به، انتهى.

ص: ٣١٨

و ربما يفرق بينهما حيث اجتمعا بأن يراد بالمكر احتيال النفس و استعمال الرأى فيما يراد فعله مما لا ينبغى، و إراده إظهار غيره و صرف الفكر فى كيفيته، و بالخديعه إبراز ذلك فى الوجود و إجراؤه على من يريد.

و كأنه عليه السلام إنما قال ذلك لأن الناس كانوا ينسبون معاويه لعنه الله إلى الدهاء و العقل، و ينسبونه عليه السلام إلى ضعف الرأى لما كانوا يرون من إصابه حيل معاويه المبنيه على الكذب و الغدر و المكر، فبين عليه السلام أنه أعرف بتلك الحيل منه، و لكنها لما كانت مخالفه لأمر الله و نهيه، فلذا لم يستعملها، كما روى السيد رضى الله عنه فى نهج البلاغه عنه صلوات الله عليه أنه قال: و لقد أصبحنا فى زمان اتخذ أكثر أهله الغدر كيسا، و نسبهم أهل الجهل فيه إلى حسن الحيله، ما لهم قاتلهم الله؟ قد يرى الحول القلب وجه الحيله و دونه مانع من أمر الله و نهيه، فيدعها رأى العين بعد القدره عليها، و ينتهز فرصتها من لا حريجه فى الدين، و الحريجه التقوى.

و قال بعض الشراح فى تفسير هذا الكلام: و ذلك لجهل الفريقين بثمره الغدر و عدم تمييزهم بينه و بين الكيس، فإنه لما كان الغدر هو التفطن بوجه الحيله و إيقاعها على المغدور به و كان الكيس هو التفطن بوجه الحيله و المصالح فيما ينبغى، كانت بينهما مشاركه فى التفطن بالحيله و استخراجها بالآراء إلا أن تفطن الغادر بالحيله التى هى غير موافقه للقوانين الشرعيه و المصالح الدينيه، و الكيس هو المتفطن بالحيله الموافقه لهما، و لدقه الفرق بينهما يلبس الغادر غدره بالكيس و ينسبه الجاهلون إلى حسن الحيله كما نسب ذلك إلى معاويه و عمرو بن العاص و المغيره بن شعبه و أضرابهم، و لم يعلموا أن حيله الغادر تخرجه إلى رذيله الفجور، و أنه لا حسن لحيله جرت إلى رذيله، بخلاف حيله الكيس و مصلحته فإنها تجر

۲ عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَجِي ءُ كُلَّ غَادِرٍ يَوْمَ الْقِيَامَهِ بِإِمَامٍ مَائِلٍ شِدْقُهُ حَتَّى

إلى العدل، انتهى.

و قد صرح عليه السلام بذلك فى مواضع يطول ذكرها، و كونه عليه السلام أعرف بتلك الأمور و أقدر عليها ظاهر، لأن مدار المكر على استعمال الفكر فى درك الحيل، و معرفه طرق المكروهات و كيفيه إيصالها إلى الغير على وجه لا يشعر به، و هو عليه السلام لسعه علمه كان أعرف الناس بجميع الأمور، و المراد بكونهما فى النار كون المتصف بهما فيها و الإسناد على المجاز.

الحديث الثانى

: ضعيف على المشهور.

و فى القاموس: الغدر ضد الوفاء، غدر هو به كنصر و ضرب و سمع غدرا، و أقول: يطلق الغدر غالبا على نقض العهد و البيعه و إراده إيصال السوء إلى الغير بالحيله بسبب خفى، و قوله: بإمام متعلق بغادر، و المراد بالإمام إمام الحق.

و يحتمل أن يكون الباء بمعنى مع و يكون متعلقا بالمجى ء فالمراد بالإمام إمام الضلاله كما قال بعض الأفاضل" يجى ء كل غادر" يعنى من أصناف الغادرين على اختلافهم فى أنواع الغدر" بإمام" يعنى مع إمام يكون تحت لوائه كما قال الله سبحانه:" يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُناسٍ بِإِمامِهِمْ" و إمام كل صنف من القادرين على اختلافهم من كان كاملا فى ذلك الصنف من القدر أو باديا به، و يحتمل أن يكون المراد بالغادر بإمام من غدر ببيعه إمام فى الحديث الآتى خاصه، و أما هذا الحديث فلا، لاقتضائه التكرار و للفصل فيه بيوم القيامه، و الأول أظهر لأنهما فى الحقيقه حديث واحد يبين أحدهما الآخر، فينبغى أن يكون معناهما واحدا، انتهى.

و فى المصباح: الشدق بالفتح و الكسر جانب الفم قاله الأزهرى، و جمع المفتوح

يَدْخُلَ النَّارَ وَ يَجِی ءُ كُلَّ نَاكِثٍ بَيْعَهَ إِمَامٍ أَجْذَمَ حَتَّی يَدْخُلَ النَّارَ

شدوق مثل فلس و فلوس، و جمع المسكور أشداق مثل حمل و أحمال، و قيل: لما كان الغادر غالبا يتشبث بسبب خفی لإخفاء غدره ذكره عليه السلام أنه يعاقب بضد ما فعل، و هو تشهيره بهذه البليه التی تتضمن خزيه علی رؤوس الأشهاد، ليعرفوه بقبح عمله، و النكث نقض البيعه، و الفعل كنصر و ضرب، فی المصباح: نكث الرجل العهد نكثا من باب قتل نقضه و نبذه فانتكث مثل نقضه فانتقض و النكث بالكسر ما نقض ليغزل ثانيه، و الجمع أنكاث.

قوله: أجذم، قال الجزری فيه من تعلم القرآن ثم نسيه لقی الله يوم القيامه و هو أجذم، أی مقطوع اليد من الجذم القطع، و منه حديث علی عليه السلام من نكث بيعته لقی الله و هو أجذم، ليست له يد، قال القتيبی: الأجذم هيهنا الذی ذهبت أعضاؤه كلها و ليست اليد أولی بالعقوبه من باقی الأعضاء، يقال: رجل أجذم و مجذوم إذا تهافتت أطرافه من الجذام، و هو الداء المعروف، قال الجوهری: لا يقال للمجذوم أجذم و قال ابن الأنباری ردا علی ابن قتيبه: لو كان العذاب لا يقع إلا بالجارحه التی باشرت المعصيه لما عوقب الزانی بالجلد و الرجم فی الدنيا و بالنار فی الآخره، قال ابن الأنباری: معنی الحديث أنه لقی الله و هو أجذم الحجه لا لسان له يتكلم، و لا حجه له فی يده، و قول علی عليه السلام: ليست له يد أی لا حجه له، و قيل: معناه لقيه منقطع السبب يدل عليه قوله: القرآن سبب بيد الله، و سبب بأيديكم، فمن نسيه فقد قطع سببه.

و قال الخطابی: معنی الحديث ما ذهب إليه ابن الأعرابی: و هو أن من نسی القرآن لقی الله خالی اليد صفرها عن الثواب، فكنی باليد عما تحويه و تشتمل عليه من الخير.

قلت: و فی تخصيص علی عليه السلام بذكر اليد معنی ليس فی حديث نسيان القرآن، لأن البيعه تباشرها اليد من بين الأعضاء، انتهی.

و أقول: فی حديث القرآن أيضا يحتمل أن يكون المراد بنسيانه ترك العمل

۳ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاكَرَ مُسْلِماً

۴ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَرْيَتَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَلِكٌ عَلَى حِدَةٍ اقْتَتَلُوا ثُمَّ اصْطَلَحُوا ثُمَّ إِنَّ أَحَدَ الْمَلِكَيْنِ غَدَرَ بِصَاحِبِهِ فَجَاءَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ فَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَغْزُوَ مَعَهُمْ تِلْكَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْدِرُوا وَ لَا يَأْمُرُوا بِالْغَدْرِ وَ لَا يُقَاتِلُوا مَعَ الَّذِينَ غَدَرُوا وَ لَكِنَّهُمْ

بما يدل عليه من مبايعه ولى الأمر و متابعته، فيرجع معناه إلى الخبر الآخر.

الحديث الثالث

: كالسابق.

" ليس منا" أى من أهل الإسلام مبالغه، أو من خواص أتباعنا و شيعتنا، و كان المراد بالمماكره المبالغه فى المكر فإن ما يكون بين الطرفين يكون أشد أو فيه إشعار بأن المكر قبيح و إن كان فى مقابله المكر.

الحديث الرابع

: ضعيف كالموثق.

و فى المصباح وحد يحد حده من باب وعد انفرد بنفسه، و كل شى ء على حده أى متميز عن غيره، و فى الصحاح أعط كل واحد منهم على حده أى على حياله، و الهاء عوض عن الواو، و فى القاموس: يقال جلس وحده و على وحده و على وحدهما و وحديهما و وحدهم، و هذا على حدته و على وحده أى توحده.

" على أن يغزوا" بصيغه الجمع أى المسلمون معهم، أى مع الملك الغادر و أصحابه تلك المدينه أى أهل تلك المدينه المغدور بها و فى بعض النسخ ملك المدينه أى الملك المغدور به أو على أن يغزو بصيغه المفرد أى الملك الغادر" معهم" أى مع المسلمين و الباقى كما مر" و لا يأمروا بالغدر" عطف على يغدروا و لا لتأكيد النفى، أى لا ينبغى للمسلمين أن يأمروا بالغدر، لأن الغدر عدوان و ظلم و الأمر بهما غير جائز و إن كان المغدور به كافرا" و لا يقاتلوا مع الذين غدروا" أى لا ينبغى لهم أن يقاتلوا

يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوهُمْ وَ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ مَا عَاهَدَ عَلَيْهِ الْكُفَّارُ

۵ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَجِيءُ كُلُّ غَادِرٍ بِإِمَامٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَائِلًا شِدْقُهُ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ

۶ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع ذَاتَ يَوْمٍ وَ هُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ بِالْكُوفَةِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَوْ لَا كَرَاهِيَةُ

مع الغادرين المغدورين و لكنهم يقاتلون المشركين حيث وجدوهم، سواء كانوا من أهل هاتين القريتين أو غيرهم، و فيه دلاله على جواز قتالهم فى حال الغيبه، و لا يجوز عليهم ما عاهد عليه الكفار، و معنى لا يجوز لا ينفذ و لا يصح، تقول: جاز العقد و غيره إذا نفذ، و مضى على الصحه، يعنى عهد المشركين و صلحهم معهم على غزو فريقهم غير نافذ و لا صحيح، فلهم أن يقاتلوهم حيث وجدوهم، أو المعنى أن الصلح الذى جرى بين الفريقين لا يكون مانعا لقتال المسلمين، الفرقه التى لم يصالحوا مع المسلمين، فإن الصلح مع أحد المتصالحين لا يستلزم الصلح مع الآخر، أو المعنى أن ما صالحوا عليه الكفار من إعانتهم لا يلزمهم العمل به، فيكون تأكيدا لما مر، و الأول أظهر.

الحديث الخامس

: ضعيف، و قد مر مضمونه و شرحه.

الحديث السادس

: مجهول.

و فى القاموس الدهى و الدهاء النكر و جوده الرأى و الإرب، و رجل داه و ده و داهيه و الجمع دهاه و دهاه دهيا، و دهاه نسبه إلى الدهاء، أو عابه و تنقصه.

أو أصابه بداهيه، و هى الأمر العظيم، و الدهى كغنى العاقل، انتهى.

الْغَدْرِ كُنْتُ مِنْ أَدْهَى النَّاسِ أَلَا إِنَّ لِكَلِّ غُدَرَهٍ فُجَرَهً وَ لِكَلِّ فُجَرَهٍ كُفَرَهً أَلَا وَ إِنَّ الْغَدْرَ وَ الْفُجُورَ وَ الْخِيَانَهَ فِی النَّارِ

و كان المراد هنا طلب الدنيا بالحيله و استعمال الرأى فى غير المشروع مما يوجب الوصول إلى المطالب الدنيويه و تحصيلها، و طالبها على هذا النحو يسمى داهيا و داهيه للمبالغه، و هو مستلزم للغدر بمعنى نقض العهد و ترك الوفاء" ألا أن لكل غدره فجره" أى اتساع فى الشر و انبعاث فى المعاصى، أو كذب أو موجب للفساد أو عدول عن الحق.

فى القاموس: الفجر الانبعاث فى المعاصى و الزنا كالفجور فيهما، فجر فهو فجور من فجر بضمتين و فاجر من فجار و فجره، و فجر فسق و كذب و عصى و خالف، و أمرهم فسد و أفجر كذب و زنى و كفر و مال عن الحق، انتهى.

و ربما يقرأ بفتح اللام للتأكيد و غدره بالتحريك جمع غادر كفجره جمع فاجر، و كذا الفقره الثانيه و لا يخفى بعده" و لكل فجره كفره" بالفتح فيهما أى ستره للحق أو كفران للنعمه و ستر لها أو المراد بها الكفر الذى يطلق على أصحاب الكبائر كما مر، و فى القاموس الكفر ضد الإيمان و يفتح، و كفر نعمه الله و بها كفورا و كفرانا جحدها و سترها، و كافر جاحد لأنعم الله تعالى و الجمع كفار و كفره، و كفر الشى ء ستره ككفره، و قال: الخون أن يأتمن الإنسان فلا ينصح، خانه خونا و خيانه و قد خانه العهد و الأمانه.

و أقول: روى فى نهج البلاغه عنه عليه السلام: ما معاويه بأدهى منى و لكنه يغدر و يفجر و لو لا كراهيه الغدر لكنت من أدهى الناس و لكن كل غدره فجره و كل فجره كفره و لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامه، و الله ما استغفل بالمكيده و لا استغمز بالشديده، و قال ابن أبى الحديد: الغدره على فعله الكثير الغدر، و الكفره و الفجره الكثير الكفر و الفجور، و كلما كان على هذا البناء فهو الفاعل، فإن أسكنت العين تقول رجل ضحكه أى يضحك منه، و قال ابن ميثم: وجه لزوم الكفر

بَابُ الْكَذِبِ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا أَبَا النُّعْمَانِ لَا تَكْذِبْ عَلَيْنَا كَذِبَةً فَتُسْلَبَ الْحَنِيفِيَّةَ وَ لَا تَطْلُبَنَّ أَنْ تَكُونَ رَأْساً فَتَكُونَ ذَنَباً وَ لَا تَسْتَأْكِلِ

هنا أن الغادر على وجه استباحه ذلك و استحلاله كما هو المشهور من حال عمرو ابن العاص و معاويه فى استباحه ما علم تحريمه بالضروره من دين محمد صلى الله عليه و آله و سلم و جحده هو الكفر، و يحتمل أن يريد كفر نعم الله و سترها بإظهار معصيته كما هو المفهوم منه لغه، و إنما وحد الكفره لتعدد الكفر بسبب تعدد الغدر.

باب الكذب

الحديث الأول

: مجهول و قد مر قريب منه فى باب طلب الرئاسه.

" كذبه" أى كذبه واحده فكيف الأكثر، و الكذب الإخبار عن الشى ء بخلاف ما هو عليه سواء طابق الاعتقاد أم لا على المشهور، و قيل: الصدق مطابقه الاعتقاد و الكذب خلافه، و قيل: الصدق مطابقه الواقع و الاعتقاد معا و الكلام فيه يطول و لا ريب فى أن الكذب من أعظم المعاصى و أعظم أفراده و أشنعها الكذب على الله و على رسوله و على الأئمه عليهم السلام.

" فتسلب الحنيفيه" الحنيفيه مفعول ثان لتسلب أى المله المحمديه المائله عن الضلاله إلى الاستقامه، أو من الشده إلى السهوله، أى خرج عن كمال المله و الدين و لم يعمل بشرائطها إلا أنه خرج من المله حقيقه و قد مر نظائره أو هو محمول على ما إذا تعمد ذلك لإحداث بدعه فى الدين أو للطعن على الأئمه الهادين، و فى النهايه: الحنيف المائل إلى الإسلام الثابت عليه، و الحنيفيه عند العرب من كان على دين إبراهيم و أصل الحنيف الميل، و منه الحديث بعثت بالحنيفيه السمحه السهله، انتهى.

النَّاسَ بِنَا فَتَفْتَقِرَ فَإِنَّکَ مَوْقُوفٌ لَا مَحَالَهَ وَ مَسْئُولٌ فَإِنْ صَدَقْتَ صَدَّقْنَاکَ وَ إِنْ کَذَبْتَ کَذَّبْنَاکَ

و الکذب یصدق علی العمد و الخطإ لکن الظاهر أن الإثم یتبع العمد، و الکذب علیهم یشمل افتراء الحدیث علیهم، و صرف حدیثهم إلی غیر مرادهم و الجزم به و نسبه فعل إلیهم لا یرضون به، أو ادعاء مرتبه لهم لم یدعوها کالربوبیه و خلق العالم و علم الغیب، أو فضلهم علی الرسول صلی الله علیه و آله و سلم و أمثال ذلک، أو نسبه ما یوجب النقص إلیهم کفعل ینافی العصمه و أشباهه.

" و لا تطلبن أن تکون رأسا فتکون ذنبا" الفاء متفرع علی الطلب و هو یحتمل وجوها:

الأول: أن یکون الذنب کنایه عن الذل و الهوان عند الله و عند الصالحین من عباده.

الثانی: أن یکون المراد به التأخر فی الآخره عمن طلب الرئاسه علیهم، و قد نبه علی ذلک بتشبیه حسن و هو أن الرکبان المترتبون الذاهبون فی طریق إذا بدا لهم الرجوع أو اضطروا إلیه یقع لضیق الطریق لا محاله المتأخر متقدما و المتقدم متأخرا، و کذا القطیع من الغنم و غیره إذا رجعوا ینعکس الترتیب.

الثالث: أن یکون المعنی تکون ذنبا و ذلیلا و لا یحصل مرادک فی الدنیا أیضا فإن الطالب لکل مرتبه من مراتب الدنیا یصیر محروما منها غالبا و الهارب من شی ء منها تدرکه.

الرابع: أن یکون المعنی أن الرئاسه فی الدنیا لأوساط الناس لا یکون إلا بالتوسل برئیس أعلی منه إما فی الحق أو فی الباطل، و لما کان فی غیر دوله الحق لا یمکن التوسل بأهل الحق فی ذلک، فلا بد من التوسل بأهل الباطل فیکون ذنبا و تابعا لهم و من أعوانهم و أنصارهم محشورا فی الآخره معهم، لقوله تعالی:" احْشُرُوا

۲ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ كَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ص يَقُولُ لِوُلْدِهِ اتَّقُوا الْكَذِبَ الصَّغِيرَ مِنْهُ وَ الْكَبِيرَ فِی كُلِّ جِدٍّ وَ هَزْلٍ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَذَبَ فِی الصَّغِيرِ اجْتَرَی عَلَی الْكَبِيرِ أَ مَا عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ

الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ أَزْواجَهُمْ" إلا أن يكون مأذونا من قبل إمام الحق خصوصا أو عموما و يفعل ذلك بنياتهم على الوجه الذی أمروا به، و هذا فی غايه الندره و أكثر الوجوه مما خطر بالبال، و الله أعلم بحقيقه الحال.

و ربما يقرأ ذئبا بالهمزه بدل النون أی آكلا للناس و أموالهم و مهلكا لهم و هو مخالف للنسخ المضبوطه" و لا تستأكل الناس بنا" أی لا تطلب أكل أموال الناس بوضع الأخبار الكاذبه فينا أو بافتراء الأحكام و نسبتها إلينا" فتفتقر" أی فی الدنيا أو فی الآخره و الأخير أنسب بما هنا، لكن كان فيما مضی: و لا تقل فينا ما لا نقول فی أنفسنا فإنك موقوف.

الحديث الثانی

: مرسل.

و فی المصباح: جد فی الأمر يجد جدا من بابی ضرب و قتل اجتهد فيه و الاسم الجد بالكسر، و منه يقال: فلان محسن جدا، أی نهايه و مبالغه، و جد فی الكلام جدا من باب ضرب هزل و الاسم منه الجد بالكسر أيضا و الأول هو المراد هنا للمقابله، و هزل فی كلامه هزلا من باب ضرب مزح و لعب، و الفاعل هازل و هزال مبالغه، و الظاهر أن كل واحد من الجد و الهزل متعلق بالصغير و الكبير و تخصيص الأول بالصغير و الثانی بالكبير بعيد، و ظاهره حرمه الكذب فی الهزل أيضا، و يؤيده عمومات النهی عن الكذب مطلقا و لم أذكر تصريحا من الأصحاب فی ذلك.

و روی من طريق العامه عن النبی صلی الله عليه و آله و سلم أنه قال: ويل للذی يحدث فيكذب

اللَّهِ ص قَالَ مَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَصْدُقُ حَتَّى يَكْتُبَهُ اللَّهُ صِدِّيقاً وَ مَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَكْذِبُ حَتَّى يَكْتُبَهُ اللَّهُ كَذَّاباً

ليضحك. فويل له ثم ويل له، و روى أنه صلى الله عليه و آله و سلم كان يمزح و لا يقول إلا حقا و لا يؤذى قلبا و لا يفرط فيه، فالمزاح على حد الاعتدال مع عدم الكذب و الأذى لا حرج فيه، بل هو من خصال الإيمان، و لا ريب أن ترك الكذب فى المزاح إذا لم يكن من المعاريض المجوزه التى يكون مقصود القائل فيها حقا كما سيأتى أولى و أحوط، لكن الحكم بالتحريم بمجرد هذه الأخبار مشكل، لا سيما إذا لم يترتب عليه مفسده، و يظهر خلافه قريبا و إنما المقصود محض المطايبه فإن هذه الأخبار مسوقه لبيان مكارم الأخلاق و الزجر عن مساويها أعم من أن تكون واجبه أو مندوبه، محرمه أو مكروهه، و المراد بالكبير إما الكذب على الله و على رسوله و على الأئمه عليهم السلام كما سيأتى أنها من الكبائر، أو الأعم منها و مما تعظم مفسدته و ضرره على المسلمين.

و قوله: اجترأ على الكبير، أى على الكبير من الكذب بأحد المعنيين، أو الكبير من المعاصى أعم من الكذب و غيره، فإن الكذب كثيرا ما يؤدى إلى ذنوب غيره كما أن الصدق يؤدى إلى البر و العمل الصالح حتى يكتب صديقا.

و يخطر بالبال وجه آخر و هو أن يكون المراد بالكبير الرب العليم القدير، أى لا تجتر على الكذب الصغير بأنه صغير فإنه معصيه لله و معصيه الكبير كبيره، و ما سيأتى بالأول أنسب.

قال الراغب: الصديق من كثر منه الصدق، و قيل: بل يقال ذلك لمن لم يكذب قط، و قيل: بل لمن لا يتأتى منه الكذب، لتعوده الصدق، و قيل: من صدق بقوله و اعتقاده و حقق صدقه بفعله، و الصديقون هم قوم دون الأنبياء فى الفضيله، و قيل: لعل معنى يكتب، على ظاهره فإنه يكتب فى اللوح المحفوظ أو فى دفتر الأعمال أو فى غيرهما أن فلانا صديق و فلانا كذاب ليعرفهما الناظرون إليه بهذين

۳ عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ لِلشَّرِّ أَقْفَالًا وَ جَعَلَ مَفَاتِيحَ تِلْكَ الْأَقْفَالِ الشَّرَابَ وَ الْكَذِبُ شَرٌّ مِنَ الشَّرَابِ

۴ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ الْكَذِبَ هُوَ خَرَابُ الْإِيمَانِ

الوصفين، أو معناه يحكم لهما بذلك أو يوجب لهما استحقاق الوصف بصفه الصديقين و ثوابهم، و صفه الكذابين و عقابهم، أو معناه أنه يلقى ذلك فى قلوب المخلوقين و يشهره بين المقربين.

الحديث الثالث

: موثق.

و الشر فى الأول صفه مشبهه و فى الثانى أفعل التفضيل، و المراد بالشراب جميع الأشربه المسكره، و كان المراد بالأقفال الأمور المانعه من ارتكاب الشرور من العقل و ما يتبعه و يستلزمه من الحياء من الله و من الخلق، و التفكر فى قبحها و عقوباتها و مفاسدها الدنيويه و الأخرويه، و الشراب يزيل العقل، و بزوالها ترتفع جميع تلك الموانع، فتفتح جميع الأقفال.

و كان المراد بالكذب الذى هو شر من الشراب الكذب على الله و على حججه عليهم السلام، فإنه تألى الكفر و تحليل الأشربه المحرمه ثمره من ثمرات هذا الكذب، فإن المخالفين بمثل ذلك حللوها، و قيل: الوجه فيه أن الشرور التابعه للشراب تصدر بلا شعور بخلاف الشرور التابعه للكذب، و قد يقال: الشر فى الثانى أيضا صفه مشبهه و من تعليليه و المعنى أن الكذب أيضا شر ينشأ من الشراب لئلا ينافى ما سيأتى فى كتاب الأشربه أن شرب الخمر أكبر الكبائر.

الحديث الرابع

: ضعيف.

و الحمل على المبالغه، أى هو سبب خراب الإيمان و قد يقرأ بتشديد الراء بصيغه المبالغه.

ص: ۳۲۹

۵ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ جَمِيعاً عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكَذِبُ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ ص مِنَ الْكَبَائِرِ

۶ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانٍ الْأَحْمَرِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكَذِّبُ الْكَذَّابَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَّ الْمَلَكَانِ اللَّذَانِ مَعَهُ ثُمَّ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ كَاذِبٌ

۷ عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْكَذَّابَ يَهْلِكُ بِالْبَيِّنَاتِ وَ يَهْلِكُ أَتْبَاعُهُ بِالشُّبُهَاتِ

الحديث الخامس

: ضعيف.

الحديث السادس

: موثق.

و لفظه" ثم" إما للترتيب الرتبى و يحتمل الزمانى أيضا إذ علم الله مقدم على إرادته أيضا، ثم بإلهام الله تعالى يعلم الملكان أو عند الإراده تظهر منه رائحه خبيثه يعلم الملكان قبحه و كذبه كما يظهر من بعض الأخبار، و يمكن أن يكون علم الملكين لمصاحبتهما له و علمهما بأحواله بناء على عدم تبدلهما فى كل يوم كما هو ظاهر أكثر الأخبار، و أما تأخر علمه فلأنه ما لم يتم الكلام لا يعلم يقينا صدور الكذب منه.

الحديث السابع

: صحيح.

و أريد بالكذاب فى هذا الحديث إما مدعى الرئاسه بغير حق و سبب إهلاكه بالبينات إفتاؤه بغير علم مع علمه بجهله، و سبب هلاك أتباعه بالشبهات تجويز كونه عالما و عدم قطعهم بجهله، فهم فى شبهه من أمره أو من يضع الحديث و يبتدع فى الدين فهو يهلك نفسه بأمر يعلم كذبه و أتباعه يهلكون بالشبهه و الجهاله لحسن ظنهم به و احتمالهم صدقه، و الوجهان متقاربان.

٨ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ آيَةَ الْكَذَّابِ بِأَنْ يُخْبِرَكَ خَبَرَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ وَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ فَإِذَا سَأَلْتَهُ عَنْ حَرَامِ اللَّهِ وَ حَلَالِهِ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ شَيْ ءٌ

٩ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْكَذِبَةَ لَتُفَطِّرُ الصَّائِمَ قُلْتُ وَ أَيُّنَا لَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ قَالَ لَيْسَ حَيْثُ ذَهَبْتَ إِنَّمَا ذَلِكَ الْكَذِبُ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى

الحديث الثامن

: صحيح.

" بأن يخبرك" كان الباء زائده أو التقدير تعلم بأن يخبرك و إنما كان هذا آيه الكذاب لأنه لو كان علمه بالوحى و الإلهام لكان أحرى بأن يعلم الحلال و الحرام، لأن الحكيم العلام من يفيض على الأنام ما هم أحوج إليه من الحقائق و الأحكام، و كذا لو كان بالوراثه عن الأنبياء و الأوصياء عليهم السلام، و لو كان بالكشف فعلى تقدير إمكان حصوله لغير الحجج عليهم السلام فالعلم بحقائق الأشياء على ما هى عليه لا يحصل لأحد إلا بالتقوى و تهذيب السر عن رذائل الأخلاق، قال الله تعالى:" وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ يُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ" و لا يحصل التقوى إلا بالاقتصار على الحلال و الاجتناب عن الحرام، و لا يتيسر ذلك إلا بالعلم بالحلال و الحرام، فمن أخبر عن شى ء من حقائق الأشياء و لم يكن عنده معرفه بالحلال و الحرام فهو لا محاله كذاب يدعى ما ليس له.

الحديث التاسع

: حسن موثق.

و يدل على أن الكذب على الله و على رسوله و على الأئمه عليهم السلام يفسد الصوم كما ذهب إليه جماعه من الأصحاب، و هم اختلفوا فقيل: يجب به القضاء و الكفاره، و قيل: القضاء خاصه، و المشهور أنه لا يفسد و إن نقص به ثوابه و فضله، و تضاعف

رَسُولِهِ وَ عَلَى الْأَئِمَّهِ ص

۱۰ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ ذُكِرَ الْحَائِكُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ مَلْعُونٌ فَقَالَ إِنَّمَا ذَاكَ الَّذِي يَحُوكُ الْكَذِبَ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ ص

۱۱ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَهَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الطَّائِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَهَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا يَجِدُ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتْرُكَ الْكَذِبَ هَزْلَهُ وَ جِدَّهُ

۱۲ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الْكَذَّابُ هُوَ الَّذِي يَكْذِبُ فِي الشَّيْ ءِ قَالَ لَا مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ وَ لَكِنَّ الْمَطْبُوعَ عَلَى الْكَذِبِ

به العذاب و العقاب.

الحديث العاشر

: مرسل.

و قوله: أنه ملعون، بفتح الهمزه بدل اشتمال للحائك، و يحتمل أن يكون الحديث عنده عليه السلام موضوعا و لم يمكنه إظهار ذلك تقيه فذكر له تأويلا يوافق الحق، و مثل ذلك فى الأخبار كثير يعرف ذلك من اطلع على أسرار أخبارهم عليهم السلام و استعاره الحياكه لوضع الحديث شايعه بين العرب و العجم.

الحديث الحادى عشر

: مجهول.

و وجدان طعم الإيمان كنايه عن كماله و ترتب الثمرات العظيمه عليه، و لا يكون ذلك إلا بوصوله درجه اليقين و صاحب اليقين المشاهد لمثوبات الآخره و عقوباتها دائما لا يجترئ على شى ء من المعاصى لا سيما الكذب الذى هو من كبائرها.

الحديث الثانى عشر

: حسن كالصحيح.

و المطبوع على الكذب المجبول عليه بحيث صار عاده له و لا يتحرز عنه و

۱۳ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِیفٍ عَنْ أَبِیهِ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ عِیسَی ابْنُ مَرْیَمَ ع مَنْ کَثُرَ کَذِبُهُ ذَهَبَ بَهَاؤُهُ

۱۴ عَنْهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ع یَنْبَغِی لِلرَّجُلِ الْمُسْلِمِ أَنْ یَجْتَنِبَ مُوَاخَاهَ الْکَذَّابِ فَإِنَّهُ یَکْذِبُ حَتَّی یَجِی ءَ بِالصِّدْقِ فَلَا یُصَدَّقُ

لا یبالی به و لا ینـدم علیه، و من لا یکون کذلک لا یصدق علیه الکذاب مطلقا فإنه صـیغه مبالغه، أو المراد الکذاب الذی یکتبه الله کـذابا کما مر، أو الکـذاب الذی ینبغی أن یجتنب مؤاخاته کما سـیأتی، و فیه إیماء إلی أن الکذب مطلقا لیس من الکبائر، و فی القاموس طبع علی الشی ء بالضم: جبل.

الحدیث الثالث عشر

: مرسل.

" ذهب بهاؤه" أی حسنه و جماله و وقره عند الله سبحانه و عند الخلق، فإن الخلق و إن لم یکونوا من أهل المله یکرهون الکذب و یقبحونه و یتنفرون من أهله.

الحدیث الرابع عشر

: مرفوع.

و سـیأتی مثله فی باب مجالسه أهل المعاصـی فی کتاب العشـره فی باب من تکره مجالسته و مصادقته" حتی یجی ء بالصدق فلا یصـدق" الظاهر أنه علی بناء المفعول من التفعیل أی لکثره ما ظهر لک من کـذبه لا یمکنک تصـدیقه فیما یأتی به من الصـدق أیضا فلا تنتفع بمصاحبته و مؤاخاته، مع أنه جـذاب لطبع الجلیس إلی طبعه، و یخطر بالبال أنه یحتمل أن یکون المراد به أن هذا الرجل المؤاخی یکـذب نقلا عن الأخ الکـذاب لاعتماده علیه ثم یظهر کـذب ما أخبر به حتی لا یعتمـد الناس علی صدقه أیضـا کما ورد فی الخبر: کفی بالمرء کـذبا أن یحـدث بکل ما یسـمع، و ما سـیأتی فی البابین یؤیـد المعنی الأول، و ربما یقرأ یصدق علی بناء المجرد أی إذا

۱۵ عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ مِمَّا أَعَانَ اللَّهُ بِهِ عَلَى الْكَذَّابِينَ النِّسْيَانَ

۱۶ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكَلَامُ ثَلَاثَةٌ صِدْقٌ وَ كَذِبٌ وَ إِصْلَاحٌ بَيْنَ النَّاسِ قَالَ قِيلَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا الْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ قَالَ تَسْمَعُ مِنَ الرَّجُلِ كَلَاماً

أخبر بصدق يغيره و يدخل فيه شيئا يصير كذبا.

الحديث الخامس عشر

: موثق كالصحيح.

" إن مما أعان الله على الكذابين" أى أضرهم به و فضحهم فإنهم كثيرا ما يكذبون فى خبر ثم ينسون و يخبرون بما ينافيه و يكذبه، فيفتضحون بذلك عند الخاصه و العامه، قال الجوهرى: فى الدعاء رب أعنى و لا تعن على.

الحديث السادس عشر

: مرسل.

" تسمع من الرجل كلاما" كان من بمعنى فى كما فى قوله تعالى:" إِذا نُودِيَ لِلصَّلاهِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَهِ" أى فيه، و كذا قالوا فى قوله سبحانه:" أَرُونِي ما ذا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ*" أى فى الأرض، و يحتمل أن يكون تقدير الكلام تسمع من رجل كلاما فى حق رجل آخر يذمه به فيبلغ الرجل الثانى ذلك الكلام فتخبث نفسه عن الأول أى يتغير عليه و يبغضه فتلقى الرجل الثانى فتقول: سمعت من الرجل الأول فيك كذا و كذا من مدحه خلاف ما سمعت منه من ذمه، و التكلف فيه من جهه إرجاع ضمير يبلغه إلى الرجل الثانى، و هو غير مذكور فى الكلام لكنه معلوم بقرينه المقام.

و هذا القول و إن كان كذبا لغه و عرفا جائز لقصد الإصلاح بين الناس

يَبْلُغُهُ فَتَخْبُثُ نَفْسُهُ فَتَلْقَاهُ فَتَقُولُ سَمِعْتُ مِنْ فُلَانٍ قَالَ فِيكَ مِنَ الْخَيْرِ كَذَا وَ كَذَا خِلَافَ مَا سَمِعْتَ مِنْهُ

١٧ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّا قَدْ رُوِّينَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِ يُوسُفَ ع- أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا سَرَقُوا وَ مَا كَذَبَ وَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ ع- بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هذا فَسْئَلُوهُمْ إِنْ كانُوا يَنْطِقُونَ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا فَعَلُوا

و كأنه لا خلاف فيه عند أهل الإسلام، و الظاهر أنه لا توريه و لا تعريض فيه، و إن أمكن أن يقصد توريه بعيده كان ينوى أنه كان حقه أن يقول كذا و لو صافيته لقال فيك كذا، لكنه بعيد، و قد اتفقت الأمه على أنه لو جاء ظالم ليقتل رجلا مختفيا ليقتله ظلما أو يطلب وديعه مؤمن ليأخذها غصبا وجب الإخفاء على من علم ذلك، فلو أنكرها فطولب باليمين ظلما يجب عليه أن يحلف لكن قالوا إذا عرف التوريه بما يخرج به عن الكذب وجبت التوريه، كان يقصد ليس عندى مال يجب على أداؤه إليك، أو لا أعلم علما يلزمنى الإخبار به و أمثال ذلك.

و قالوا: إذا لم يعرفها وجب الحلف و الكذب بغير توريه أيضا فإنه و إن كان قبيحا إلا أن إذهاب حق الآدمى أشد قبحا من حق الله تعالى فى الكذب أو اليمين الكاذبه، فيجب ارتكاب أخف الضررين، و لأن اليمين الكاذب عند الضروره مأذون فيه شرعا كمطلق الكذب النافع، بخلاف مال الغير فإنه لا يباح إذهابه بغير إذنه مع إمكان حفظه فأمثال هذا الكذب ليست بمذمومه فى نفس الأمر بل إما واجبه أو مندوبه، و يدل الحديث على أن الكذب شرعا إنما يطلق على ما كان مذموما فغير المذموم قسم ثالث من الكلام يسمى إصلاحا فهو واسطه بين الصدق و الكذب.

الحديث السابع عشر

: مجهول.

" فى قول يوسف عليه السلام" هذا لم يكن قول يوسف عليه السلام و إنما كان قول مناديه و نسب إليه لوقوعه بأمره، و العير بالكسر الإبل تحمل الميره، ثم غلب على كل

وَ مَا كَذَبَ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا عِنْدَكُمْ فِيهَا يَا صَيْقَلُ قَالَ فَقُلْتُ مَا عِنْدَنَا فِيهَا إِلَّا التَّسْلِيمُ قَالَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ أَحَبَّ اثْنَيْنِ وَ أَبْغَضَ اثْنَيْنِ أَحَبَّ الْخَطَرَ فِيمَا بَيْنَ الصَّفَّيْنِ وَ أَحَبَّ الْكَذِبَ فِي الْإِصْلَاحِ وَ أَبْغَضَ

قافله" و قال إبراهيم" عطف على الجمله السابقه بتقدير روينا، و قيل" قال" هنا مصدر، فإن القال و القيل مصدران كالقول، فهو عطف على قول يوسف" بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ" أريد بالكبير الكبير فى الخلقه أو التعظيم، قيل: كانت لهم سبعون صنما مصطفه و كان ثمه صنم عظيم مستقبل الباب من ذهب و فى عينيه جوهرتان تضيئان بالليل، و لعل إرجاع الضمير المذكر العاقل إلى الأصنام من باب التهكم أو باعتبار أنها يعقلون و يفهمون و يجيبون بزعم عبادها، و أما ضمير الجمع فى قوله عليه السلام: و الله ما فعلوا، فراجع إلى الكبير باعتبار إراده الجنس الشامل للمتعدد و لو فرضا، أو إلى الأصنام للتنبيه على اشتراك الجميع فى عدم صلاحيه صدور ذلك الفعل منه.

و قيل: إنما أتى بالجمع لمناسبه ما سرقوا أو مبنى على أن الفعل الصادر عن واحد من الجماعه قد ينسب إلى الجميع نحو قوله تعالى:" فَنادَتْهُ الْمَلائِكَهُ" بناء على أن المنادى جبرئيل فقط، قيل: و يمكن أن يكون إرجاع ضمير" فَسْئَلُوهُمْ" أيضا من هذا القبيل إذ لو كان المقصود نطق كل واحد فى الزمان المستقبل تكون زياده" كانوا" فى المضارع لغوا و إن كان الغرض النطق فى الزمان الماضى لا يترتب عليه صحه السؤال إذ لا يلزم جواز نطقهم قبل الكسر جواز ذلك بعده.

" أحب الخطر فيما بين الصفين" فى النهايه يقال: خطر البعير بذنبه يخطر إذا رفعه و حطه، إنما يفعل ذلك عند الشبع و السمن، و منه حديث مرحب: فخرج

لْخَطَرَ فِی الطُّرُقَاتِ وَ أَبْغَضَ الْکَذِبَ فِی غَیْرِ الْإِصْلَاحِ إِنَّ إِبْرَاهِیمَ ع إِنَّمَا قَالَ- بَلْ فَعَلَهُ کَبِیرُهُمْ هذا إِرَادَهَ الْإِصْلَاحِ وَ دَلَالَهً عَلَی أَنَّهُمْ لَا یَفْعَلُونَ وَ قَالَ یُوسُفُ ع إِرَادَهَ الْإِصْلَاحِ

یخطر بسیفه أی یهزه معجبا بنفسه متعرضا للمبارزه، أو أنه کان یخطر فی مشیته أی یتمایل و یمشی مشیه المعجب، و سیفه فی یده أی کان یخطر سیفه معه.

" إراده الإصلاح" لعل المراد إراده إصلاح قومه برجوعهم عن عباده الأصنام، وجه الدلاله أن العاقل إذا تفکر فی نسبه الکسر إلیها و علم أنه لا یصح ذلک إلا من ذی شعور عاقل قادر، و علم أن هذه الأوصاف منتفیه فیها، و علم أنها لا تقدر علی دفع الاستخفاف و الضرر عن أنفسها علم أنها لیست بمستحقه للألوهیه و العباده و یکون ذلک داعیا إلی الرجوع عنها و رفض العباده لها.

و للعلماء فیه وجوه أخری: الأول: أنها من المعاریض التی یقصد بها الحق و إلزام الخصم و تبکیته فلم یکن قصده علیه السلام أن ینسب الفعل الصادر عنه إلی الصنم و إنما قصد أن یقرره لنفسه علی أسلوب تعریضی مع الاستهزاء و التکبیت کما لو قال لک من لا یحسن الخط فیما کتبته بخط رشیق: أنت کتبت؟ فقلت: بل کتبته أنت، کان قصدک بهذا الجواب تقریره لک مع الاستهزاء به لا نفیه عنک و إثباته لصاحبک الأمی، و التعریض مما یجوز عقلا و نقلا لمصلحه جلب نفع أو دفع ضرر أو استهزاء فی موضعه و نحوها.

الثانی: أنه علیه السلام غاظته الأصنام حین رآها مصطفه مزینه و کان غیظ کبیرها أشد لما رأی من زیاده تعظیمهم و توقیرهم له، فأسند الفعل إلیه لأنه هو السبب فی استهانته و کسره لها، و الفعل کما یسند إلی المباشر یسند إلی السبب أیضا.

الثالث: أن ذلک حکایه لما یعود إلیه مذهبهم کأنه قال: ما تنکرون أن یفعله کبیرهم فإن من حق من یعبد و یدعی إلیها أن یقدر علی أمثال هذه الأفعال لا سیما الکبیر الذی یستنکف أن یعبد معه هذه الصغار.

الرابع: ما روى عن الكسائى أنه كان يقف عند قوله: بل فعله، ثم يبتدئ:

كبيرهم هـذا، أى فعله من فعله و هـذا من بـاب التوريه إذ له ظـاهر و بـاطن، و بـاطنه مـا ذكر و ظـاهره إسـناد الفعل إلى الكبير و فهمهم تعلق به و مراده عليه السلام هو الباطن.

الخامس: ما روى عن بعضـهم أنه كان يقف عنـد قوله كبيرهم، ثم يبتـدئ بقول هـذا فاسألوهم، و أراد بالكبير نفسه لأن الإنسان أكبر من كـل صـنم، و هـذا أيضـا من باب التوريه و قيل: إنه يتم بـدون الوقف أيضا بأن يكون هـذا إشاره إلى نفسه المقـدسه و المغايره بين المشير و المشار إليه كاف بحسب الاعتبار.

السادس: أن فى الكلام تقـديما و تأخيرا و التقـدير: بل فعله كبيرهم إن كانوا ينطقون فاسألوهم، فيكون إضافه الفعل إلى كبيرهم مشـروطا بكونهم نـاطقين فلما لم يكونوا ناطقين لم يكونوا فاعلين، و الغرض منه تسـفيه القوم و تقريعهم و توبيخهم لعباده من لا يسمع و لا ينطق و لا يقدر على أن يخبر من نفسه بشى ء.

و يؤيده ما روى فى كتاب الاحتجاج أنه سئل الصادق عن قول الله عز و جل فى قصه إبراهيم:" قالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هذا فَسْئَلُوهُمْ إِنْ كانُوا يَنْطِقُونَ" قال: ما فعله كبيرهم و ما كذب إبراهيم، قيل: و كيف ذلك؟ فقال: إنما قال إبراهيم:

فاسألوهم إن كانوا ينطقون، إن نطقوا فكبيرهم فعل، و إن لم ينطقوا فلم يفعل كبيرهم شيئا فما نطقوا و ما كذب إبراهيم.

و قال البيضاوى: و ما روى أنه عليه السلام قال: لإبراهيم ثلاث كذبات، تسميه للمعاريض كذبا لما شابهت صورتها صورته.

" و قال يوسف عليه السـلام إراده الإصلاح" كان المراد الإصلاح بينه و بين إخوته فى حبس أخيه بنيامين عنده و إلزامهم ذلك بحيث لا يكون لهم محل منازعه و لم يتيسر له ذلك إلا بأمرين: أحدهما نسبه السرقه إليه، و ثانيهما: التمسك بحكم آل يعقوب فى السارق و هو استرقاق السارق سنه و كان حكم ملك مصر أن يضرب السارق

و يغرم مما سرق فلم يتمكن من أخذ أخيه فى دين الملك فلذلك أمر فتيانه بأن يدسوا الصاع فى رحل أخيه و أن ينسبوا السرقه إليه، و أن يستفتوا فى جزاء السارق منهم فقالوا:" جَزاؤُهُ مَنْ وُجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزاؤُهُ" أى أخذ السارق نفسه هو جزاؤه لا غير، فلما فتشوا وجدوا الصاع فى رحل أخيه فأخذوا برقبته و حكموا برقيته، و لم يبق لإخوته محل منازعه فى حبسه إلا أن قالوا على سبيل التضرع و الالتماس" فَخُذْ أَحَدَنا مَكانَهُ إِنَّا نَراكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ" فردهم بقوله:" مَعاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنا مَتاعَنا عِنْدَهُ إِنَّا إِذاً لَظالِمُونَ".

قيل: أراد إنا إذا أخذنا غيره لظالمون فى مذهبكم، لأن استعباد غير من وجد الصاع فى رحله ظلم عندكم، أو أراد أن الله أمر بى و أوحى إلى أن آخذ بنيامين فلو أخذت غيره كنت عاملا بخلاف الوحى.

و للعلماء فيه أيضا وجوه أخرى: الأول: أن ذلك النداء لم يكن بأمره بل نادوا من عند أنفسهم لأنهم لما لم يجدوا الصاع غلب على ظنهم أنهم أخذوه.

الثانى: أنهم لم ينادوا أنكم سرقتم الصاع فلعل المراد أنكم سرقتم يوسف من أبيه، يدل عليه ما رواه الصدوق فى العلل بإسناده عن أبى عبد الله عليه السلام أنه قال فى تفسير هذه الآيه: أنهم سرقوا يوسف من أبيه أ لا ترى أنهم حين قالوا" ما ذا تَفْقِدُونَ قالُوا نَفْقِدُ صُواعَ الْمَلِكِ" و لم يقولوا سرقتم صواع الملك.

الثالث: لعل المراد من قولهم" إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ" الاستفهام كما فى قوله حكايه عن إبراهيم" هذا رَبِّي*" و إن كان ظاهره الخبر و أيد ذلك بأن فى مصحف ابن مسعود أئنكم بالهمزتين.

و قال بعض الأفاضل: حاصل الجواب إن لكل من الصدق و الكذب معنيين أحدهما لغوى و الآخر عرفى، فالأول هو الموافق للواقع و المخالف للواقع، و الثانى الموافق للحق و المخالف للحق، و المراد بالحق رضا الله تعالى فكما يمكن أن لا

١٨ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبِی مَخْلَدٍ السَّرَّاجِ عَنْ عِیسَی بْنِ حَسَّانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ کُلَّ کَذِبٍ مَسْئُولٌ عَنْهُ صَاحِبُهُ یَوْماً إِلَّا کَذِباً فِی ثَلَاثَةٍ رَجُلٌ کَائِدٌ فِی حَرْبِهِ فَهُوَ مَوْضُوعٌ عَنْهُ أَوْ رَجُلٌ أَصْلَحَ بَیْنَ اثْنَیْنِ یَلْقَی هَذَا بِغَیْرِ مَا یَلْقَی بِهِ هَذَا یُرِیدُ بِذَلِکَ الْإِصْلَاحَ مَا بَیْنَهُمَا أَوْ رَجُلٌ وَعَدَ أَهْلَهُ

یکون الصادق اللغوی صادقا عرفیا کما قال تعالی" فَإِذْ لَمْ یَأْتُوا بِالشُّهَداءِ فَأُولئِکَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْکاذِبُونَ فکذلک یمکن أن لا یکون الکاذب اللغوی کاذبا عرفیا کما ذکره علیه السلام فی هذا الخبر.

الحدیث الثامن عشر

: مجهول" یوما" لعل الإبهام لاحتمال أن یکون السؤال فی القبر أو فی القیامه، و یحتمل الدنیا أیضا فإن للناس أن یعیروه بذلک" إلا کذبا" المراد به الکذب اللغوی" فهو موضوع عنه" أی إثمه مرفوع عنه لا یأثم علیه" یلقی هذا بغیر ما یلقی به هذا" کان یقول: لکل منهما التقصیر منک و هو غیر مقصر فی حقک أو یلقی کلا منهما بکلام غیر الکلام الذی سمع من الآخر فیه و من الشتم و إظهار العداوه، و هذا أنسب معنی و الأول لفظا" و ما" فی قوله: ما بینهما، موصوله و هی مفعول الإصلاح.

" أو رجل وعد أهله" فیه أن الوعد من قبیل الإنشاء، و الصدق و الکذب إنما یکونان فی الخبر، و لعله باعتبار أنه یلزمه إذا لم یف به أن یعتذر بما یتضمن الکذب کان یقول نسیت أو لم یمکنی و أمثال ذلک، أو باعتبار ما یستلزمه من الإخبار ضمنا بإراده الوفاء، هذا بحسب ما هو أظهر عندی فی الوعد لکن ظاهر أکثر العلماء أنه من قبیل الخبر و سیأتی الکلام فیه فی باب خلف الوعد.

قال الراغب: الصدق و الکذب أصلهما فی القول ماضیا کان أو مستقبلا، وعدا کان أو غیره، و لا یکونان بالقصد الأول إلا فی القول، و لا یکونان من القول إلا

شَيْئاً وَ هُوَ لَا يُرِيدُ أَنْ يُتِمَّ لَهُمْ

فی الخبر دون غیره من أصناف الکلام الاستفهام و الأمر و الدعاء، و لذلک قال:

" وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا"" وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثاً"" وَ اذْكُرْ فِي الْكِتابِ إِسْماعِيلَ إِنَّهُ كانَ صادِقَ الْوَعْدِ" و قد یکونان بالعرض فی غیره من أنواع الکلام من الاستفهام و الأمر و الدعاء و ذلک نحو قول القائل: أ زید فی الدار؟ فإن فی ضمنه إخبارا بکونه جاهلا بحال زید و کذا إذا قال: واسنی فی ضمنه أنه محتاج إلی المواساه، و إذا قال: لا تؤذنی ففی ضمنه أنه یؤذیه، انتهی.

ثم اعلم أن مضمون الحدیث متفق علیه بین الخاصه و العامه فروی الترمذی عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم: لا یحل الکذب إلا فی ثلاث: یحدث الرجل امرأته لیرضیها، و الکذب فی الحرب، و الکذب فی الإصلاح بین الناس، و فی صحیح مسلم قال ابن شهاب و هو أحد رواته: لم أسمع یرخص فی شی ء مما یقول الناس کذب إلا فی ثلاث: الحرب و الإصلاح بین الناس و حدیث الرجل امرأته و حدیث المرأه زوجها، قال عیاض: لا خلاف فی جوازه فی الثلاث و إنما یجوز فی صوره ما یجوز منه فیها فأجاز قوم فیها صریح الکذب و أن یقول ما لم یکن، لما فیه من المصالح و یندفع فیها الفساد، قالوا: و قد یجب لنجاه مسلم من القتل، و قال بعضهم: لا یجوز فیها التصریح بالکذب و إنما یجوز فیها التوریه بالمعاریض، و هی شی ء یخلص من المکروه و الحرام إلی الجائز، إما لقصد الإصلاح بین الناس أو لدفع ما یضر أو لغیر ذلک و تأول المروی علی ذلک.

و قال: مثل أن یعد زوجته أن یفعل لها و یحسن إلیها، و نیته إن قدر الله تعالی أو یأتیها فی هذا بلفظ محتمل، و کلمه مشترکه تفهم من ذلک ما یطیب قلبها، و کذلک فی الإصلاح بین الناس ینقل لهؤلاء من هؤلاء الکلام المحتمل، و کذلک فی الحرب

۱۹ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَهِ عَنْ مُعَاوِيَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْمُصْلِحُ لَيْسَ بِكَذَّابٍ

۲۰ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ حَدَّثَنِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع بِحَدِيثٍ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَ لَيْسَ زَعَمْتَ لِیَ السَّاعَهَ كَذَا وَ كَذَا فَقَالَ لَا فَعَظُمَ ذَلِكَ عَلَیَّ فَقُلْتُ بَلَى وَ اللَّهِ زَعَمْتَ

مثل أن يقول لعدوه: انحل حزام سرجك و يريد فيما مضى، و يقول لجيش عدوه مات أميركم ليذعر قلوبهم، و يعنى النوم أو يقول لهم: غدا يأتينا مدد و قد أعد قوما من عسكره ليأتوا فى صوره المدد أو يعنى بالمدد الطعام، فهذا نوع من الخدع الجائزه و المعاريض المباحه.

و قال القرطبى: لعل ما استند فى منعه التصريح بقاعده حرمه الكذب و تأويله الأحاديث بحملها على المعاريض ما يعضده دليل، و أما الكذب ليمنع مظلوما من الظلم عليه فلم يختلف فيه أحد من الأمم لا عرب و لا عجم، و من الكذب الذى يجوز بين الزوجين الإخبار بالمحبه و الاغتباط و إن كان كذبا لما فيه من الإصلاح و دوام الألفه.

الحديث التاسع عشر

: صحيح و كان فيه إشعارا بتجويز التكرار و المبالغه فى الكذب للإصلاح.

الحديث العشرون

: مجهول.

و فى القاموس: الزعم مثلثه القول الحق و الباطل و الكذب ضد، و أكثر ما يقال فيما يشك فيه، و الزعمى الكذاب و الصادق، و زعمتنى كذا ظننتنى و التزعم التكذب و أمر مزعم كمقعد لا يوثق به، و فى النهايه فيه أنه ذكر أيوب عليه السلام فقال: إذا كان مر برجلين يتزاعمان، و قال الزمخشرى: معناه أنهما يتحادثان بالزعمات و هى ما لا يوثق به من الأحاديث، و منه الحديث بئس مطيه الرجل، زعموا معناه أن الرجل إذا أراد المسير إلى بلد و الظعن فى حاجه ركب مطيه حتى يقضى إربه فشبه ما

فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ مَا زَعَمْتُهُ قَالَ فَعَظُمَ عَلَيَّ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ بَلَى وَ اللَّهِ قَدْ قُلْتَهُ قَالَ نَعَمْ قَدْ قُلْتُهُ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ كُلَ

يقدمه المتكلم أمام كلامه و يتوصل به إلى غرضه من قوله زعموا كذا و كذا بالمطيه التى يتوصل بها إلى الحاجه و إنما يقال: زعموا فى حديث لا سند له و لا ثبت فيه، و إنما يحكى عن الألسن على البلاغ فذم من الحديث ما هذا سبيله، و الزعم بالضم و الفتح قريب من الظن.

و قال فى المصباح: زعم زعما من باب قتل، و فى الزعم ثلاث لغات: فتح الزاى للحجاز، و ضمها لأسد و كسرها لبعض قيس، و يطلق بمعنى القول، و منه زعمت الحنفيه و زعم سيبويه، أى قال، و عليه قوله تعالى:" أَوْ تُسْقِطَ السَّماءَ كَما زَعَمْتَ" أى كما أخبرت، و يطلق على الظن، يقال: فى زعمى كذا و على الاعتقاد، و منه قوله تعالى:" زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا".

قال الأزهرى: و أكثر ما يكون الزعم فيما يشك فيه و لا يتحقق، و قال بعضهم: هو كنايه عن الكذب، و قال المرزوقى: أكثر ما يستعمل فيما كان باطلا و فيه ارتياب، و قال ابن القوطيه: زعم زعما قال خبرا لا يدرى أ حق هو أو باطل، قال الخطابى: و لذا قيل: زعم مطيه الكذب، و زعم غير مزعم، قال غير مقول صالح، و ادعى ما لا يمكن، انتهى.

أقول: و إذا علمت ذلك ظهر لك أن الزعم إما حقيقه لغويه أو عرفيه أو شرعيه فى الكذب، أو ما قيل بالظن أو بالوهم من غير علم و بصيره، فإسناده إلى من لا يكون قوله إلا عن حقيقه و يقين ليس من دأب أصحاب اليقين، و إن كان مراده مطلق القول أو القول عن علم فغرضه عليه السلام تأديبه و تعليمه آداب الخطاب مع أئمه الهدى و سائر أولى الألباب.

زَعْمٍ فِی الْقُرْآنِ کَذِبٌ

۲۱ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِی

و أما الحکم بکون ذلک کذبا و حراما فهو مشکل، إذ غایه الأمر أن یکون مجازا و لا حجر فیه، و أما یمینه علیه السلام علی عدم الزعم فهو صحیح لأنه قصد به الحقیقه أو المجاز الشائع، و کأنه من التوریه و المعاریض لمصلحه التأدیب أو تعلیم جواز مثل ذلک للمصلحه، فإن المعتبر فی ذلک قصد المحق من المتخاصمین کما ذکره الأصحاب، و کأنه لذلک ذکر المصنف (ره) الخبر فی هذا الباب و إن کان مع قطع النظر عن ذلک له مناسبه خفیه فتأمل.

قوله علیه السلام" إن کل زعم فی القرآن کذب" أی أطلق فی مقام إظهار کذب المخبر به فلا ینافی ذلک قوله تعالی حاکیا عن المشرکین:" أَوْ تُسْقِطَ السَّماءَ کَما زَعَمْتَ عَلَیْنا کِسَفاً" فإنهم أشاروا بقولهم زعمت إلی قوله تعالی:" إِنْ نَشَأْ نَخْسِفْ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطْ عَلَیْهِمْ کِسَفاً مِنَ السَّماءِ" فإن ما أشاروا إلیه بقوله زعمت حق لکنهم أوردوه فی مقام التکذیب، و یمکن أیضا تخصیصه بما ذکره الله من قبل نفسه سبحانه غیر حاک عن غیره، کما قال تعالی:" زَعَمَ الَّذِینَ کَفَرُوا أَنْ لَنْ یُبْعَثُوا" و قال سبحانه"لْ زَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَکُمْ مَوْعِداً

" و قال:" أَیْنَ شُرَکائِیَ الَّذِینَ کُنْتُمْ تَزْعُمُونَ*" و قال:" قُلِ ادْعُوا الَّذِینَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ".

الحدیث الحادی و العشرون

: ضعیف علی المشهور.

و فیه إما إرسال أو إضمار بأن یکون ضمیر قال راجعا إلی الصادق علیه السلام أو الرضا علیه السلام" إیاکم و الکذب" أراد علیه السلام لا تکذبوا فی ادعائکم الرجاء و الخوف

إِسْحَاقَ الْخُرَاسَانِيِّ قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص يَقُولُ إِيَّاكُمْ وَ الْكَذِبَ فَإِنَّ كُلَّ رَاجٍ طَالِبٌ وَ كُلَّ خَائِفٍ هَارِبٌ

۲۲ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا كَذَبَ

من الله سبحانه، و ذلک لأن کل راج طالب لما یرجو ساع فی أسبابه و أنتم لستم کذلک، و کل خائف هارب مما یخاف منه مجتنب مما یقربه منه و أنتم لستم کذلک.

و هذا مثل قوله علیه السلام الذی رواه فی نهج البلاغه أنه علیه السلام قال بعد کلام طویل لمدع کاذب أنه یرجو الله و یدعی بزعمه أنه یرجو الله: کذب و الله العظیم ما باله لا یتبین رجاؤه فی عمله و کل من رجا عرف رجاؤه فی عمله إلا رجاء الله، فإنه مدخول، و کل خوف محقق إلا خوف الله فإنه معلول یرجو الله الکبیر و یرجو العباد فی الصغیر، فیعطی العبد ما لا یعطی الرب، فما بال الله جل ثناؤه یقصر به عما یصنع لعباده، أ تخاف أن تکون فی رجائک له کاذبا أو یکون لا تراه للرجاء موضعا؟ و کذلک إن هو خاف عبدا من عبیده أعطاه من خوفه ما لا یعطی ربه، فجعل خوفه من العباد نقدا و خوفه من خالقه ضمارا و وعدا.

و قال بعضهم: حذر من الکذب علی الله و علی رسوله و علی غیرهما فی ادعاء الدین مع ترک العمل به، و رغب فی الصدق بأن الکذب ینافی الإیمان، و ذلک لأن الکاذب لم یطلب الثواب، و کل من لم یطلب الثواب فهو لیس براج بحکم المقدمه الأولی، و لم یهرب من العقاب، و کل من لم یهرب من العقاب فهو لیس بخائف بحکم المقدمه الثانیه، و من انتفی عنه الخوف و الرجاء فهو لیس بمؤمن کما هو المقرر عند أهل الإیمان، انتهی.

و ارتکب أنواع التکلف لقله التتبع، و المقصود ما ذکرنا.

الحدیث الثانی و العشرون

اشاره

: مجهول.

ص: ۳۴۵

عَلَى مُصْلِحٍ ثُمَّ تَلَا أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهِ مَا سَرَقُوا وَ مَا كَذَبَ ثُمَّ تَلَا- بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هذا فَسْئَلُوهُمْ إِنْ كانُوا يَنْطِقُونَ ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهِ مَا فَعَلُوهُ وَ مَا كَذَبَ

و قوله:" ثم تلا" كلام الراوى، و الضمير راجع إلى الصادق عليه السلام أو كلام الإمام عليه السلام و الضمير راجع إلى الرسول صلى الله عليه و آله و سلم و الأول أظهر و قد مر مضمونه.

تكمله

قال بعض المحققين: اعلم أن الكذب ليس حراما لعينه بل لما فيه من الضرر على المخاطب أو على غيره، فإن أقل درجاته أن يعتقد المخبر الشى ء على خلاف ما هو به فيكون جاهلا و قد يتعلق به ضرر غيره و رب جهل فيه منفعه و مصلحه، فالكذب تحصيل لذلك الجهل فيكون مأذونا فيه، و ربما كان واجبا كما لو كان فى الصدق قتل نفس بغير حق.

فنقول: الكلام وسيله إلى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق و الكذب جميعا فالكذب فيه حرام، و إن أمكن التوصل بالكذب دون الصدق فالكذب فيه مباح، إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحا، و واجب إن كان المقصود واجبا، كما أن عصمه دم المسلم واجبه، فمهما كان فى الصدق سفك دم مسلم قد اختفى من ظالم فالكذب فيه واجب، و مهما كان لا يتم مقصود الحرب أو إصلاح ذات البين أو استماله قلب المجنى عليه إلا بالكذب فالكذب مباح، إلا أنه ينبغى أن يحترز عنه ما يمكن لأنه إذا فتح على نفسه باب الكذب فيخشى أن يتداعى إلى ما يستغنى عنه و إلى ما يقتصر فيه على حد الواجب و مقدار الضروره، فكان الكذب حراما فى الأصل إلا لضروره.

و الذى يدل على الاستثناء ما روى عن أم كلثوم قالت: ما سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يرخص فى شى ء من الكذب إلا فى ثلاث: الرجل يقول القول

يريد الإصلاح و الرجل يقول القول فى الحرب، و الرجل يحدث امرأته و المرأه تحدث زوجها.

و قالت أيضا: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: ليس بكذاب من أصلح بين اثنين، فقال خيرا أو نما خيرا.

و قالت أسماء بنت يزيد: إن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال: كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا رجل كذب بين رجلين يصلح بينهما، و روى عن أبى كاهل قال: وقع بين رجلين من أصحاب النبى صلى الله عليه و آله و سلم كلام حتى تصادما، فلقيت أحدهما فقلت:

ما لك و لفلان فقد سمعته يحسن الثناء عليك؟ و لقيت الآخر فقلت له مثل ذلك حتى اصطلحا، ثم قلت: أهلكت نفسى و أصلحت بين هذين؟ فأخبرت النبى صلى الله عليه و آله و سلم فقال:

يا أبا كاهل أصلح بين الناس و لو بالكذب.

و قال عطاء بن يسار: قال رجل للنبى صلى الله عليه و آله و سلم: أ أكذب أهلى، قال: لا خير فى الكذب قال: أعدها و أقول لها؟ قال: لا جناح عليك.

و عن النواس بن سمعان الكلابى قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: ما لى أراكم تتهافتون فى الكذب تهافت الفراش فى النار كل الكذب مكتوب كذبا لا محاله إلا أن يكذب الرجل فى الحرب، فإن الحرب خدعه، أو يكون بين رجلين شحناء فيصلح بينهما، أو يحدث امرأته يرضيها.

و قال على عليه السلام: إذا حدثتكم بشى ء عن رسول الله فلئن أخر من السماء أحب إلى من أن أكذب عليه، و إذا حدثتكم فيما بينى و بينكم فالحرب خدعه.

فهذه الثلاث ورد فيها صريح الاستثناء، و فى معناها ما عداها إذا ارتبط به

مقصود صحيح له أو لغيره، أما ماله فمثل أن يأخذه ظالم و يسأله عن ماله، فله أن ينكر أو يأخذه السلطان فيسأله عن فاحشه بينه و بين الله ارتكبها فله أن ينكرها و يقول: ما زنيت و لا شربت، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: من ارتكب شيئا من هذه القاذورات فليستتر بستر الله، و ذلك لأن إظهار الفاحشه فاحشه أخرى، فللرجل أن يحفظ دمه و ماله الذى يؤخذ ظلما و عرضه بلسانه و إن كان كاذبا.

و أما عرض غيره فبأن يسأل عن سر أخيه فله أن ينكره و أن يصلح بين اثنين و أن يصلح بين الضرات من نسائه بأن يظهر لكل واحده أنها أحب إليه، أو كانت امرأته لا تطيعه إلا بوعد ما لا يقدر عليه فيعدها فى الحال تطييبا لقلبها، أو يعتذر إلى إنسان بالكذب و كان لا يطيب قلبه إلا بإنكار ذنب و زياده تودد فلا بأس به، و لكن الحد فيه أن الكذب محذور و لكن لو صدق فى هذه المواضع تولد منه محذور.

فينبغى أن يقابل أحدهما بالآخر و يزن بالميزان القسط، فإذا علم أن المحذور الذى يحصل بالصدق أشد وقعا فى الشرع من الكذب فله الكذب، و إن كان ذلك المقصود أهون من مقصود الصدق فيجب الصدق، و قد يتقابل الأمران بحيث يتردد فيهما و عند ذلك الميل إلى الصدق أولى لأن الكذب مباح بضروره أو حاجه مهمه فإذا شك فى كون الحاجه مهمه فالأصل التحريم فيرجع إليه، و لأجل غموض إدراك مراتب المقاصد ينبغى أن يحترز الإنسان من الكذب ما أمكنه، و كذلك مهما كانت الحاجه له فيستحب أن يترك أغراضه و يهجر الكذب.

فأما إذا تعلق بعرض غيره فلا يجوز المسامحه بحق الغير و الإضرار به، و أكثر كذب الناس إنما هو لحظوظ أنفسهم ثم هو لزيادات المال و الجاه، و لأمور ليس فواتها محذورا حتى أن المرأه ليحكى عن زوجها ما يتفاخر به و تكذب لأجل مراغمه الضرات و ذلك حرام.

قالت أسماء: سمعت امرأه تسأل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قالت: إن لى ضره و أنا أتكثر من زوجى بمالا لا يفعل أضارها بذلك فهل لى فيه شى ء؟ فقال: المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبى زور.

و قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: من تطعم بما لم يطعم، و قال: لى و ليس له، و أعطيت و لم يعط، كان كلابس ثوبى زور يوم القيامه.

و يدخل فى هذا فتوى العالم بما لا يتحققه، و روايه الحديث الذى ليس يثبت فيه إذ غرضه أن يظهر فضل نفسه فهو لذلك يستنكف من أن يقول لا أدرى، و هذا حرام.

و مما يلتحق بالنساء الصبيان فإن الصبى إذا كان لا يرغب فى المكتب إلا بوعد و وعيد و تخويف، كان ذلك مباحا، نعم روينا فى الأخبار أن ذلك يكتب كذبه و لكن الكذب المباح أيضا يكتب و يحاسب عليه و يطالب لتصحيح قصده فيه ثم يعفى عنه، لأنه إنما أبيح بقصد الإصلاح و يتطرق إليه غرور كثير فإنه قد يكون الباعث له حظه و غرضه الذى هو مستغنى عنه و إنما يتعلل ظاهرا بالإصلاح فلهذا يكتب.

و كل من أتى بكذبه فقد وقع فى خطر الاجتهاد ليعلم أن المقصود الذى كذب له هل هو أهم فى الشرع من الصدق أو لا، و ذلك غامض جدا، فالحزم فى تركه إلا أن يصير واجبا بحيث لا يجوز تركه كما يؤدى إلى سفك دم أو ارتكاب معصيه كيف كان، و قد ظن ظانون أنه يجوز وضع الأخبار فى فضائل الأعمال و فى التشديد فى المعاصى، و زعموا أن القصد منه صحيح و هو خطاء محض، إذ قال صلى الله عليه و آله و سلم: من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، و هذا لا يترك إلا بضروره و لا ضروره هيهنا، إذ فى الصدق مندوحه عن الكذب، ففيما ورد من الآيات و الأخبار كفايه عن غيرها.

و قول القائل: أن ذلك قد تكرر على الإسماع و سقط وقعها و ما هو جديد على الأسماع فوقعه أعظم، فهذا هوس إذ ليس هذا من الأغراض التى تقاوم محذور الكذب على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و على الله تعالى، و يؤدى فتح بابه إلى أمور تشوش الشريعه، فلا يقاوم خير هذا بشره أصلا، فالكذب على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من الكبائر التى لا يقاومها شى ء.

ثم قال: قد نقل عن السلف: أن فى المعاريض ما يغنى الرجل عن الكذب و عن ابن عباس و غيره إما فى المعاريض ما يغنى الرجل عن الكذب و إنما أرادوا من ذلك إذا اضطر الإنسان إلى الكذب فأما إذا لم يكن حاجه و ضروره فلا يجوز التعريض و لا التصريح جميعا، و لكن التعريض أهون.

و مثال المعاريض ما روى أن مطرفا دخل على زياد فاستبطأه فتعلل بمرض فقال: ما رفعت جنبى منذ فارقت الأمير إلا ما رفعنى الله، و قال إبراهيم: إذا بلغ الرجل عنك شى ء فكرهت أن تكذب فقل: إن الله ليعلم ما قلت من ذلك من شى ء، فيكون قوله: ما، حرف النفى عند المستمع و عنده للإبهام، و كان النخعى لا يقول لابنته: اشترى لك سكرا بل يقول أ رأيت لو اشتريت لك سكرا فإنه ربما لا يتفق، و كان إبراهيم إذا طلبه فى الدار من يكرهه قال للجاريه: قولى له: اطلبه فى المسجد، و كان لا يقول: ليس هيهنا لئلا يكون كاذبا، و كان الشعبى إذا طلب فى البيت و هو يكرهه، فيخط دائره و يقول للجاريه: ضع الإصبع فيها و قولى: ليس هيهنا.

و هذا كله فى موضع الحاجه فأما مع عدم الحاجه فلا، لأن هذا تفهيم للكذب و إن لم يكن اللفظ كذبا، و هو مكروه على الجمله كما روى عن عبد الله بن عتبه قال: دخلت مع أبى على عمر بن عبد العزيز فخرجت و على ثوب فجعل الناس يقولون:

هذا كساء أمير المؤمنين فكنت أقول: جزى الله أمير المؤمنين خيرا، فقال لى: يا بنى اتق الكذب إياك و الكذب و ما أشبهه، فنهاه عن ذلك لأن فيه تقريرا لهم على ظن

كاذب لأجل غرض المفاخره و هو غرض باطل فلا فائده فيه.

نعم المعاريض يباح لغرض خفيف كتطييب قلب الغير بالمزاح كقوله صلى الله عليه و آله و سلم:

لا تدخل الجنه عجوز، و فى عين زوجك بياض، و نحملك على ولد البعير، فأما الكذب الصريح فكما يعتاده الناس من مداعبه الحمقاء بتغريرهم بأن امرأه قد رغبت فى تزويجك، فإن كان فيه ضرر يؤديه إلى إيذاء قلب فهو حرام، و إن لم يكن إلا مطائبه فلا يوصف صاحبها بالفسق و لكن ينقص ذلك من درجه إيمانه، و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: لا يستكمل المرء الإيمان حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه، و حتى يجتنب الكذب فى مزاحه، و أما قوله صلى الله عليه و آله و سلم: إن الرجل ليتكلم بالكلمه يضحك بها الناس يهوى بها أبعد من الثريا، أراد به ما فيه غيبه مسلم أو إيذاء قلب دون محض المزاح.

و من الكذب الذى لا يوجب الفسق ما جرت به العاده فى المبالغه كقوله:

قلت لك كذا مائه مره، و طلبتك مائه مره فإنه لا يراد بها تفهيم المرات بعددها، بل تفهيم المبالغه، فإن لم يكن طلبه إلا مره واحده كان كاذبا و إن طلب مرات لا يعتاد مثلها فى الكثره فلا يأثم و إن لم يبلغ مائه، و بينهما درجات يتعرض مطلق اللسان بالمبالغه فيها لخطر الكذب.

و مما يعتاد الكذب فيه و يتساهل به أن يقال: كل الطعام فيقول: لا أشتهيه و ذلك منهى عنه و هو حرام و إن لم يكن فيه غرض صحيح، قال مجاهد: قالت أسماء بنت عميس: كنت صاحبه عائشه التى هيئتها و أدخلتها على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و معى

نسوه، قالت: فو الله ما وجدنا عنده قوتا إلا قدحا من لبن فشرب ثم ناوله عائشه، قالت: فاستحيت الجاريه، فقلت: لا تردين يد رسول الله خذى منه، قالت: فأخذته على حياء فشربت منه ثم قال: ناولى صواحبك، فقلن: لا نشتهيه، فقال: لا تجمعن جوعا و كذبا، قالت: فقلت: يا رسول الله إن قالت أحد منا لشى ء نشتهيه لا نشتهيه أ يعد ذلك كذبا؟ قال: إن الكذب ليكتب حتى يكتب الكذيبه كذيبه.

و قد كان أهل الورع يحترزون عن التسامح بمثل هذا الكذب، قال الليث بن سعد: كانت ترمص عينا سعيد بن المسيب حتى يبلغ الرمص خارج عينيه فيقال له: لو مسحت هذا الرمص؟ فيقول: فأين قول الطبيب و هو يقول لى: لا تمس عينيك فأقول لا أفعل.

و هذه من مراقبه أهل الورع، و من تركه انسل لسانه عن اختياره فيكذب و لا يشعر، و عن خوات التيمى قال: جاءت أخت الربيع بن خثيم عائده إلى بنى لى فانكبت عليه فقالت: كيف أنت يا بنى؟ فجلس الربيع فقال: أرضعته؟ فقالت:

لا، قال: ما عليك لو قلت يا بن أخى فصدقت.

و من العاده أن يقول: يعلم الله فيما لا يعلمه، قال عيسى عليه السلام: إن من أعظم الذنوب عند الله أن يقول العبد إن الله يعلم لما لا يعلم، و ربما يكذب فى حكايه المنام و الإثم فيه عظيم، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: إن من أعظم الفرى أن يدعى الرجل إلى غير أبيه أو يرى عينيه فى المنام ما لم تريا أو تقول على ما لم أقل، و قال صلى الله عليه و آله و سلم: من

بَابُ ذِی اللِّسَانَیْنِ

۱ مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَوْنٍ الْقَلَانِسِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ لَقِیَ الْمُسْلِمِینَ بِوَجْهَیْنِ

کذب فی حلمه کلف یوم القیامه أن یعقد بین شعیرین.

باب ذی اللسانین

الحدیث الأول

: ضعیف علی المشهور، و قال بعض المحققین: ذو اللسانین هو الذی یأتی هؤلاء بوجه و هؤلاء بوجه، و یتردد بین المتعادیین و یکلم کل واحد بکلام یوافقه و قلما یخلو عنه من یشاهد متعادیین، و ذلک عین النفاق.

و قال بعضهم: اتفقوا علی أن ملاقاه الاثنین بوجهین نفاق، و للنفاق علامات کثیره و هذه من جملتها، فإن قلت: فبما ذا یصیر الرجل ذا اللسانین و ما حد ذلک؟

ص: ۳۵۳

وَ لِسَانَيْنِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ

فأقول: إذا دخل على متعاديين و جامل كل واحد منهما و كان صادقا فيه لم يكن منافقا و لا ذا اللسانين فإن الواحد قد يصادق متعاديين، و لكن صداقه ضعيفه لا تنتهى إلى حد الإخوه، إذ لو تحققت الصداقه لاقتضت معاداه الأعداء، نعم لو نقل كلام كل واحد إلى الآخر فهو ذو لسانين و ذلك شر من النميمه إذ يصير نماما بأن ينقل من أحد الجانبين، فإن نقل من الجانبين فهو شر من النميمه و إن لم ينقل كلاما و لكن حسن لكل واحد منهما ما هو عليه من المعاداه مع صاحبه فهذا ذو لسانين، و كذلك إذا وعد كل واحد منهما أنه ينصره، و كذلك إذا أثنى على كل واحد منهما فى معاداته، و كذلك إذا أثنى على أحدهما و كان إذا خرج من عنده يذمه فهو ذو لسانين بل ينبغى أن يسكت أو يثنى على المحق من المتعاديين و يثنى فى حضوره و فى غيبته و بين يدى عدوه.

قيل لبعض الصحابه: إنا ندخل على أمرائنا فنقول القول فإذا خرجنا قلنا غيره؟ فقال: كنا نعد ذلك نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و هذا نفاق مهما كان مستغنيا عن الدخول على الأمير و عن الثناء عليه، فلو استغنى عن الدخول و لكن إذا دخل يخاف إن لم يثن فهو نفاق لأنه الذى أحوج نفسه إليه، و أن كان يستغنى عن الدخول لو قنع بالقليل و ترك المال و الجاه، فلو دخل لضروره الجاه و الغناء و أثنى فهو منافق، و هذا معنى قوله صلى الله عليه و آله و سلم: حب المال و الجاه ينبتان النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل، لأنه يحوج إلى الأمراء و مراعاتهم و مراءاتهم، فأما إذا ابتلى به لضروره و خاف إن لم يثن فهو معذور فإن اتقاء الشر جائز.

و قال أبو الدرداء: إنا لنكشر فى وجوه أقوام و إن قلوبنا لتبغضهم.

و قالت عائشه: استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال: ائذنوا له فبئس رجل العشيره هو، فلما دخل أقبل عليه و ألان له القول، فلما خرج قالت عائشه: قد قلت

٢ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِی شَيْبَةَ عَنِ الزُّهْرِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَكُونُ ذَا وَجْهَيْنِ وَ ذَا لِسَانَيْنِ يُطْرِی أَخَاهُ شَاهِداً وَ يَأْكُلُهُ غَائِباً إِنْ أُعْطِیَ حَسَدَهُ وَ إِنِ ابْتُلِیَ خَذَلَهُ

بئس رجل العشيره ثم ألنت له القول؟ فقال: يا عائشه إن شر الناس الذی يكرم اتقاء لشره.

و لكن هذا ورد فی الإقبال و فی الكشر و التبسم، و أما الثناء فهو كذب صريح فلا يجوز إلا لضروره أو إكراه يباح الكذب لمثلهما بل لا يجوز الثناء و لا التصديق و تحريك الرأس فی معرض التقرير على كل كلام باطل، فإن فعل ذلك فهو منافق بل ينبغی أن ينكر بلسانه و بقلبه، فإن لم يقدر فليسكت بلسانه و لينكر بقلبه.

و أقول: قال الشهيد الثانی قدس الله روحه كونه ذا اللسانين و ذا الوجهين من الكبائر للتوعد عليه بخصوصه، ثم ذكر فی تفصيله و تحقيقه نحوا مما مر، و لا ريب أن فی مقام التقيه و الضروره يجوز مثل ذلك، و أما مع عدمهما فهو من علامات النفاق و أخس ذمائم الأخلاق.

الحديث الثانی

: مجهول.

" يطری" على بناء الأفعال بالهمز و غيره، فی القاموس: فی باب الهمزه أطرأه بالغ فی مدحه و فی باب المعتل أطراه أحسن الثناء عليه، و فی النهايه فی المعتل الإطراء مجاوزه الحد فی المدح و الكذب فيه، و الجوهری ذكره فی المعتل فقط، و قال: أطراه أی مدحه و" يأكله" أی يغتابه كما قال تعالى:" أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً".

" إن أعطی" على بناء المجهول أی الأخ، و الخذلان ترك النصره.

ص: ٣٥٥

۳ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی لِعِیسَی ابْنِ مَرْیَمَ ع یَا عِیسَی لِیَکُنْ لِسَانُکَ فِی السِّرِّ وَ الْعَلَانِیَهِ لِسَاناً وَاحِداً وَ کَذَلِکَ قَلْبُکَ إِنِّی أُحَذِّرُکَ نَفْسَکَ وَ کَفَی بِی خَبِیراً

الحدیث الثالث

: مرفوع.

" لسانا واحدا" أی لا تقول فی الأحوال المختلفه شیئین مختلفین للأغراض الباطله فیشمل الریاء و الفتاوی المختلفه و ما مر ذکره" و کذلک قلبک" أی لیکن باطن قلبک موافقا لظاهره إذ ربما یکون الشی ء کامنا فی القلب یغفل عنه نفسه کحب الدنیا فینخدع و یظن أنه لا یحبها و أشباه ذلک، ثم یظهر له ذلک فی الآخره بعد کشف الحجب الظلمانیه النفسانیه أو فی الدنیا أیضا بعد المجاهده و التفکر فی خدع النفس و تسویلاتها، و لذا قال سبحانه بعده:" إنی أحذرک نفسک" و قد قال:" بَلْ بَدا لَهُمْ ما کانُوا یُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ" و یحتمل أن یکون المعنی: و کذلک ینبغی أن یکون قلبک موافقا للسانک، فلا تقول ما لیس فیه، أو المعنی أنه کما یجب أن یکون القول باللسان واحدا یجب أن یکون اعتقاد القلب واحدا واصلا إلی حد الیقین و یطمئن قلبه بالحق، و لا یتزلزل بالشبهات فیعتقد الیوم شیئا و غدا نقیضه، و یجب أن تکون عقائد القلب متوافقه متناسبه لا کقلوب أهل الضلال و الجهال، فإنهم یعتقدون الضدین و النقیضین لتشعب أهوائهم و تفرق آراء من حیث لا یشعرون کاعتقادهم بأفضلیه أمیر المؤمنین و تقدیمهم الجهال علیه، و اعتقادهم بعدله تعالی و حکمهم بأن الکفر و جمیع المعاصی من فعله، و یعذبهم علیها، و اعتقادهم بوجوب طاعه من جوزوا فسقه و کفره و أمثال ذلک کثیره.

أو المعنی أن المقصود الحقیقی و الغرض الأصلی للقلب لا یکون إلا واحدا و لا تجتمع فیه محبتان متضادتان کحب الدنیا و حب الآخره، و حب الله و حب معاصیه و الشهوات التی نهی عنها، فمن اعتقد أنه یحب الله تعالی و یتبع الهوی

لَا يَصْلُحُ لِسَانَانِ فِی فَمٍ وَاحِدٍ وَ لَا سَيْفَانِ فِی غِمْدٍ وَاحِدٍ وَ لَا قَلْبَانِ فِی صَدْرٍ وَاحِدٍ وَ كَذَلِكَ الْأَذْهَانُ

و يحب الدنيا فهو كذى اللسانين، الجامع بين مؤالفه المتباغضين فإن الدنيا و الآخره كضرتين و طاعه الله و طاعه الهوى كالمتباغضين، فقلبه منافق ذو لسانين، لسان منه مع الله و الآخر مع ما سواه فهذا أولى بالذم من ذى اللسانين.

و تحقيقه: أن بدن الإنسان بمنزله مدينه كبيره لها حصن منيع هو القلب، بل هو العالم الصغير من جهه، و العالم الكبير من جهه أخرى، و الله سبحانه هو سلطان القلب و مدبره، بل القلب عرشه، و حصنه بالعقل و الملائكه، و نوره بالأنوار الملكوتيه، و استخدمه القوى الظاهره و الباطنه، و الجوارح و الأعضاء الكثيره و لهذا الحصن أعداء كثيره من النفس الأماره و الشياطين الغداره، و أصناف الشهوات النفسانيه و الشبهات الشيطانيه، فإذا مال العبد بتأييده سبحانه إلى عالم الملكوت، و صفى قلبه بالطاعات و الرياضات عن شوك الشكوك و الشبهات، و قذاره الميل إلى الشهوات استولى عليه حبه تعالى، و منعه عن حب غيره، فصارت القوى و المشاعر و جميع الآلات البدنيه مطيعه منقاده له، و لا يأتى شى ء منها بما ينافى رضاه.

و إذا غلبت عليه الشقوه و سقط فى مهاوى الطبيعه، استولى الشيطان على قلبه و جعله مستقر ملكه و نفرت عنه الملائكه، و أحاطت به الشياطين، و صارت أعماله كلها للدنيا و إرادته كلها للهوى، فيدعى أنه يعبد الله و قد نسى الرحمن و هو يعبد النفس و الشيطان.

فظهر أنه لا يجتمع حب الله و حب الدنيا و متابعه الله و متابعه الهوى فى قلب واحد، و ليس للإنسان قلبان حتى يحب بأحدهما الرب تعالى و يقصده بأعماله، و يحب بالآخر الدنيا و شهواتها و يقصدها فى أفعاله، كما قال سبحانه:" ما جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِی جَوْفِهِ" و مثل سبحانه لذلك باللسان و السيف، فكما لا يكون

فی فم لسانان، و لا فی غمد سیفان، فکذلک لا یکون فی صدر قلبان، و یحتمل أن یکون اللسان لما مر فی ذی اللسانین.

و أما قوله: فکذلک الأذهان، فالفرق بینهما و بین القلب مشکل، و یمکن أن یکون القلب للحب و العزم، و الذهن للاعتقاد و الجزم، أی لا یجتمع فی القلب حب الله و حب ما ینافی حبه سبحانه من حب الدنیا و غیرها، و کذلک لا یجتمع الجزم بوجوده تعالی و صفاته المقدسه و سائر العقائد الحقه، مع ما ینافیه من العقائد الباطله، و الشکوک و الشبهات فی ذهن واحد، کما أشرنا إلیه سابقا.

و قیل: یعنی کما أن الظاهر من هذه الأجسام لا یصلح تعددها فی محل واحد، کذلک باطن الإنسان الذی هو ذهنه و حقیقته لا یصلح أن یکون ذا قولین مختلفین، أو عقیدتین متضادتین، و قیل: الذهن الذکاء و الفطنه، و لعل المراد هنا التفکر فی الأمور الحقه النافعه و مبادیها، و کیفیه الوصول إلیها.

و بالجمله أمره بأن یکون لسانه واحدا و قلبه واحدا و ذهنه واحدا و مطلبه واحدا و لما کان سبب التعدد و الاختلاف أمرین: أحدهما تسویل النفس، و الآخر الغفله عن عقوبه الله، عقبه بتحذیرها، و ربما یقرأ بالدال المهمله من المداهنه فی الدین، کما قال تعالی:" أَ فَبِهذَا الْحَدِیثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ" و قال:" وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَیُدْهِنُونَ" و هذا تصحیف و تحریف مخالف للنسخ المضبوطه.

ص: ۳۵۸

بَابُ الْهِجْرَهِ

١ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الرَّبِيعِ وَ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ رَفَعَهُ قَالَ فِي وَصِيَّهِ الْمُفَضَّلِ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا يَفْتَرِقُ رَجُلَانِ عَلَى الْهِجْرَانِ إِلَّا اسْتَوْجَبَ أَحَدُهُمَا الْبَرَاءَهَ وَ اللَّعْنَهَ وَ رُبَّمَا اسْتَحَقَّ ذَلِكَ كِلَاهُمَا فَقَالَ لَهُ مُعَتِّبٌ جَعَلَنِيَ اللَّهُ فِدَاكَ هَذَا الظَّالِمُ فَمَا بَالُ الْمَظْلُومِ قَالَ لِأَنَّهُ لَا يَدْعُو أَخَاهُ إِلَى صِلَتِهِ وَ لَا يَتَغَامَسُ لَهُ عَنْ كَلَامِهِ سَمِعْتُ أَبِي

باب الهجره

الحديث الأول

: مرفوع.

و الهجر و الهجران خلاف الوصل، قال فی المصباح: هجرته هجرا من باب قتل تركته و رفضته فهو مهجور، و هجرت الإنسان قطعته و الاسم الهجران، و فی التنزيل:" وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضاجِعِ"" البراءه" أی براءه الله و رسوله منه، و معتب بضم الميم و فتح العين و تشديد التاء المكسوره، و كان من خيار موالی الصادق عليه السلام بل خيرهم كما روی فيه" هذا الظالم" أی أحدهما ظالم، و الظالم خبر أو التقدير هذا الظالم استوجب ذلك فما حال المظلوم؟ و لم استوجبه؟" إلی صلته" أی إلی صله نفسه، و يحتمل رجوع الضمير إلی الأخ.

" و لا يتغامس" فی أكثر النسخ بالغين المعجمه، و الظاهر أنه بالمهمله كما فی بعضها قال فی القاموس: تعامس تغافل، و علی تعامی علی، و يمكن التكلف فی المهمله بما يرجع إلی ذلك من قولهم غمسه فی الماء أی رمسه، و الغميس الليل المظلم و الظلمه و الشی ء الذی لم يظهر للناس و لم يعرف بعد، و كل ملتف يغتمس فيه أو يستخفی، قال فی النهايه: فی حديث علی عليه السلام: ألا و إن معاويه قاد لمه من الغواه و عمس عليهم الخبر، العمس أن ترى أنك لا تعرف الأمر و أنت به عارف، و يروی بالغين

يَقُولُ إِذَا تَنَازَعَ اثْنَانِ فَعَازَّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَلْيَرْجِعِ الْمَظْلُومُ إِلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَقُولَ لِصَاحِبِهِ أَيْ أَخِي أَنَا الظَّالِمُ حَتَّى يَقْطَعَ الْهِجْرَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ صَاحِبِهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى حَكَمٌ عَدْلٌ يَأْخُذُ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ

٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا هِجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ

٣ حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ وُهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَصْرِمُ ذَوِي قَرَابَتِهِ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ

المعجمه.

" فعاز" بالزاى المشدده، و فى بعض النسخ: فعال باللام المخففه، فى القاموس:

عزه كمده غلبه فى المعازه، و فى الخطاب غالبه كعازه، و قال: عال جار و مال عن الحق، و الشى ء فلانا غلبه و ثقل عليه و أهمه" أنا الظالم" كأنه من المعاريض للمصلحه.

الحديث الثانى

: حسن كالصحيح.

و ظاهره أنه لو وقع بين أخوين من أهل الإيمان موجده أو تقصير فى حقوق العشره و الصحبه و أفضى ذلك إلى الهجره فالواجب عليهم أن لا يبقوا عليها فوق ثلاث ليال، و أما الهجر فى الثالث فظاهره أنه معفو عنه و سببه أن البشر لا يخلو عن غضب و سوء خلق فسومح فى تلك المده، مع أن دلالته بحسب المفهوم و هى ضعيفه، و هذه الأخبار مختصه بغير أهل البدع و المصرين على المعاصى، لأن هجرهم مطلوب و هو من أقسام النهى عن المنكر.

الحديث الثالث

: موثق.

و الصرم القطع أى يهجره رأسا، و يدل على أن الأمر بصله الرحم يشمل

الْحَقَّ قَالَ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَصْرِمَهُ

۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ عَمِّهِ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ كَانَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا يُلَقَّبُ شَلَقَانَ وَ كَانَ قَدْ صَيَّرَهُ فِي نَفَقَتِهِ وَ كَانَ سَيِّئَ الْخُلُقِ فَهَجَرَهُ فَقَالَ لِي يَوْماً يَا مُرَازِمُ وَ تُكَلِّمُ عِيسَى فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ أَصَبْتَ لَا خَيْرَ فِي الْمُهَاجَرَهِ

المؤمن و المنافق و الكافر كما مر و هذا الخبر بالباب الآتى أنسب و كأنه كان مكتوبا على الهامش فاشتبه على الكتاب و كتبوه هيهنا.

الحديث الرابع

: ضعيف.

و شلقان بفتح الشين و سكون اللام لقب لعيسى بن أبى منصور، و قيل: إنما لقب بذلك لسوء خلقه من الشلق و هو الضرب بالسوط و غيره، و قد روى فى مدحه أخبار كثيره منها: أن الصادق عليه السلام قال فيه: من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل الجنه فلينظر إلى هذا، و قال عليه السلام أيضا فيه: إذا أردت أن تنظر إلى خيار فى الدنيا خيار فى الآخره فانظر إليه، و المراد بكونه عنده عليه السلام أنه كان فى بيته لا أنه كان حاضرا فى المجلس.

" و كان قد صيره فى نفقته" أى تحمل عليه السلام نفقته و جعله فى عياله و قيل:

و كل إليه نفقه العيال و جعله قيما عليها، و الأول أظهر" هجره" أى هجر مرازم عيسى، فعبر عنه ابن حديد هكذا، و قال الشهيد الثانى (ره): و لعل الصواب هجرته و قال بعض الأفاضل: أى هجر عيسى أبا عبد الله عليه السلام بسبب سوء خلقه مع أصحاب أبى عبد الله عليه السلام الذين كان مرازم منهم.

و أقول: صحف بعضهم على هذا الوجه و قرأ نكلم بصيغه المتكلم مع الغير و تكلم فى بعض النسخ بدون العاطف، و على تقديره فهو عطف على مقدر أى تواصل و تكلم و نحو هذا، و هو استفهام على التقديرين على التقرير، و يحتمل الأمر على بعض الوجوه.

ص: ۳۶۱

۵ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ أَبِي ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَيُّمَا مُسْلِمَيْنِ تَهَاجَرَا فَمَكَثَا ثَلَاثاً لَا يَصْطَلِحَانِ إِلَّا كَانَا خَارِجَيْنِ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا وَلَايَةٌ فَأَيُّهُمَا سَبَقَ إِلَى كَلَامِ أَخِيهِ كَانَ السَّابِقَ إِلَى الْجَنَّهِ- يَوْمَ الْحِسَابِ

۶ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَهَ عَنْ زُرَارَهَ

الحديث الخامس

: ضعيف على المشهور.

" إلا كانا" كان الاستثناء من مقدر أى لم يفعلا ذلك إلا كانا خارجين، و هذا النوع من الاستثناء شائع فى الأخبار، و يحتمل أن يكون إلا هنا زائده كما قال الشاعر:

أرى الدهر إلا مجنونا بأهله

و قيل: التقدير لا يصطلحان على حال إلا و قد كانا خارجين، و قيل" أيما" مبتدأ و" لا يصطلحان" حال عن فاعل مكثا و إلا مركب من إن الشرطيه و لا النافيه نحو" إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ"" و لم يكن" بتشديد النون مضارع مجهول من باب الأفعال، و تكرار للنفى فى إن لا كانا، مأخوذ من الكنه بالضم و هى جناح يخرج من حائط أو سقيفه فوق باب الدار، و قوله: فأيهما، جزاء الشرط، و الجمله الشرطيه خبر المبتدأ أى أيما مسلمين تهاجرا ثلاثه أيام إن لم يخرجا من الإسلام و لم يضعا الولايه و المحبه على طاق النسيان فأيهما سبق، إلخ.

و إنما ذكرنا ذلك للاستغراب، مع أن أمثال ذلك دأبه رحمه الله فى أكثر الأبواب، و ليس ذلك منه بغريب، و المراد بالولايه المحبه التى تكون بين المؤمنين.

الحديث السادس

: حسن كالصحيح.

ص: ۳۶۲

عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ الشَّیْطَانَ یُغْرِی بَیْنَ الْمُؤْمِنِینَ مَا لَمْ یَرْجِعْ أَحَدُهُمْ عَنْ دِینِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِکَ اسْتَلْقَی عَلَی قَفَاهُ وَ تَمَدَّدَ ثُمَّ قَالَ فُزْتُ فَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأً أَلَّفَ بَیْنَ وَلِیَّیْنِ لَنَا یَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِینَ تَأَلَّفُوا وَ تَعَاطَفُوا

۷ الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْفُوظٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا یَزَالُ إِبْلِیسُ فَرِحاً مَا اهْتَجَرَ الْمُسْلِمَانِ فَإِذَا الْتَقَیَا اصْطَکَّتْ رُکْبَتَاهُ وَ تَخَلَّعَتْ أَوْصَالُهُ وَ نَادَی یَا وَیْلَهُ مَا لَقِیَ مِنَ الثُّبُورِ

و فی القاموس: أغری بینهم العداوه ألقاها، کأنه ألزقها بهم" ما لم یرجع أحدهم عن دینه" کأنه للسلب الکلی، فقوله: إذا فعلوا للإیجاب الجزئی، و یحتمل العکس، و ما بمعنی ما دام، و التمدد للاستراحه و إظهار الفراغ من العمل و الراحه" فزت" أی وصلت إلی مطلوبی.

الحدیث السابع

: مجهول.

و اصطکاک الرکبتین اضطرابهما و تأثیر أحدهما فی الآخر، و التخلع التفکک و الأوصال المفاصل أو مجتمع العظام و إنما التفت فی حکایه قول إبلیس عن التکلم إلی الغیبه فی قوله:" ویله"" و لقی" تنزیها لنفسه المقدسه من نسبه الشر إلیه فی اللفظ، و إن کان فی المعنی منسوبا إلی غیره، و نظیره شائع فی الکلام، قال فی النهایه فیه: إذا قرأ ابن آدم السجده فسجد اعتزل الشیطان یبکی یقول: یا ویله، الویل الحزن و الهلاک و المشقه من العذاب و کل من وقع فی هلکه دعا بالویل، و معنی النداء فیه: یا ویلی و یا حزنی و یا هلاکی و یا عذابی احضر فهذا وقتک و أوانک، و أضاف الویل إلی ضمیر الغائب حملا علی المعنی، و عدل عن حکایه قول إبلیس: یا ویلی کراهه أن یضیف الویل إلی نفسه، انتهی.

و ما فی قوله" ما لقی" للاستفهام التعجبی، و منصوب المحل، مفعول لقی، و من للتبعیض، و الثبور بالضم الهلاک.

بَابُ قَطِيعَهِ الرَّحِمِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَهَ عَنْ مِسْمَعِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ أَلَا إِنَّ فِي التَّبَاغُضِ الْحَالِقَهَ لَا أَعْنِي حَالِقَهَ الشَّعْرِ وَ لَكِنْ حَالِقَهَ الدِّينِ

٢ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ حُذَيْفَهَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع اتَّقُوا الْحَالِقَهَ فَإِنَّهَا تُمِيتُ الرِّجَالَ قُلْتُ وَ مَا الْحَالِقَهُ قَالَ قَطِيعَهُ الرَّحِمِ

باب قطيعه الرحم

الحديث الأول

: حسن كالصحيح.

و فى النهايه فيه: دب إليكم داء الأمم البغضاء و هى الحالقه، الحالقه الخصله التى من شأنها أن يحلق أى تهلك و تستأصل الدين كما يستأصل الموسى الشعر، و قيل:

قطيعه الرحم و التظالم، انتهى.

و كان المصنف رحمه الله أورده فى هذا الباب لأن التباغض يشمل ذوى الأرحام أيضا، أو لأن الحالقه فسرت فى سائر الأخبار بالقطيعه، بل فى هذا الخبر أيضا يحتمل أن يكون المراد ذلك، بأن يكون المراد أن التباغض بين الناس من جمله مفاسده قطع الأرحام و هو حالقه الدين.

الحديث الثانى

: ضعيف.

" تميت الرجال" أى تورث موتهم و انقراضهم كما سيأتى، و حمله على موت القلوب كما قيل بعيد، و يمكن أن يكون هذا أحد وجوه التسميه بالحالقه، و الرحم فى الأصل منبت الولد و وعاؤه فى البطن، ثم سميت القرابه من جهه الولاده رحما و منها ذو الرحم خلاف الأجنبى.

ص: ٣۶۴

۳ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ إِخْوَتِي وَ بَنِي عَمِّي قَدْ ضَيَّقُوا عَلَيَّ الدَّارَ وَ أَلْجَئُونِي مِنْهَا إِلَى بَيْتٍ وَ لَوْ تَكَلَّمْتُ أَخَذْتُ مَا فِي أَيْدِيهِمْ قَالَ فَقَالَ لِي اصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ لَكَ فَرَجاً قَالَ فَانْصَرَفْتُ وَ وَقَعَ الْوَبَاءُ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَ ثَلَاثِينَ وَ مِائَةٍ- فَمَاتُوا وَ اللَّهِ كُلُّهُمْ فَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ قَالَ فَخَرَجْتُ فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ قَالَ مَا حَالُ أَهْلِ بَيْتِكَ قَالَ قُلْتُ لَهُ قَدْ مَاتُوا وَ اللَّهِ كُلُّهُمْ فَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَقَالَ هُوَ بِمَا صَنَعُوا بِكَ وَ بِعُقُوقِهِمْ إِيَّاكَ وَ قَطْعِ رَحِمِهِمْ بُتِرُوا أَ تُحِبُّ أَنَّهُمْ بَقُوا وَ أَنَّهُمْ

الحديث الثالث

: مرسل.

" على الدار" أى الدار التى ورثناها من جدنا" و لو تكلمت أخذت" يمكن أن يقرأ على صيغه المتكلم، أى لو نازعتهم و تكلمت معهم يمكننى أن آخذ منهم، أفعل ذلك أم أتركهم؟ أو يقرأ على الخطاب أى لو تكلمت أنت معهم يعطونى، فلم ير عليه السلام المصلحه فى ذلك، أو الأول على الخطاب و الثانى على المتكلم و الأول أظهر، و فى النهايه: الوباء بالقصر و المد و الهمز الطاعون و المرض العام.

" فى إحدى و ثلاثين" كذا فى أكثر النسخ التى وجدناها، و فى بعضها بزياده: و مائه، و على الأول أيضا المراد ذلك و أسقط الراوى المائه للظهور، فإن إمامه الصادق عليه السلام كانت فى سنه مائه و أربعه عشر، و وفاته فى سنه ثمان و أربعين و مائه، و الفاء فى قوله: فما بقى، فى الموضعين للبيان، و من ابتدائيه و المراد بالأحد أولادهم، أو الفاء للتفريع و من تبعيضيه، و قوله: بعقوقهم متعلق بقوله بتروا، و هو فى بعض النسخ بتقديم الموحده على المثناه الفوقانيه، و فى بعضها بالعكس، فعلى الأول إما على بناء المعلوم من المجرد من باب علم، أو المجهول من باب نصر، و على الثانى على المجهول من باب ضرب أو التفعيل.

فى القاموس: البتر القطع أو مستأصلا و الأبتر المقطوع الذنب، بتره فبتر كفرح و الذى لا عقب له و كل أمر منقطع من الخير، و قال: البتر بالفتح الكسر

ضَيَّقُوا عَلَيْكَ قَالَ قُلْتُ إِی وَ اللَّهِ

۴ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِی عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ فِی كِتَابِ عَلِیٍّ ع ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَمُوتُ صَاحِبُهُنَّ أَبَداً حَتَّی يَرَی وَبَالَهُنَّ الْبَغْیُ وَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ وَ الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ يُبَارِزُ اللَّهَ بِهَا وَ إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَاباً لَصِلَةُ الرَّحِمِ وَ إِنَّ الْقَوْمَ لَيَكُونُونَ فُجَّاراً فَيَتَوَاصَلُونَ فَتَنْمِی

و الإهلاك كالتبتير فيهما و الفعل كضرب، انتهی.

" و أنهم ضيقوا" الواو إما للحال و الهمزه مكسوره، أو للعطف و الهمزه مفتوحه.

الحديث الرابع

: صحيح.

و" ثلاث" مبتدأ و جمله لا يموت خبر، و فی القاموس: الوبال الشده و الثقل، و فی المصباح: الوبيل الوخيم، و الوبال بالفتح من وبل المرتع بالضم وبالا- بمعنی وخم، و لما كان عاقبه المرعی الوخيم إلی شر قيل فی سوء العاقبه: وبال، و العمل السی ء وبال علی صاحبه، و البغی خبر مبتدإ محذوف بتقديرهن البغی، و جمله يبارز الله صفه اليمين إذ اللام للعهد الذهنی أو استينافيه، و المستتر فی يبارز راجع إلی صاحبهن و الجلاله منصوبه و الباء فی بها للسببيه أو للآليه، و الضمير لليمين لأن اليمين مؤنث و قد يقرأ يبارز علی بناء المجهول و رفع الجلاله، و فی القاموس: بارز القرن مبارزه و برازا برز إليه، و هما يتبارزان.

أقول: لما أقسم به تعالی بحضوره كذبا فكأنه يعاديه علانيه و يبارزه، و علی التوصيف احتراز عن اليمين الكاذبه جهلا و خطأ من غير عمد، و توصيف اليمين بالكاذبه مجاز" و إن أعجل" كلام علی أو الباقر عليهما السلام، و التعجيل لأنه يصل ثوابه إليه فی الدنيا أو بلا- تراخ فيها" فتنمی" علی بناء الأفعال أو كيمشی، فی القاموس: نما ينمو نموا زاد كنمی ينمی نميا و نميا و نميه، و أنمی و نمی، و علی الأفعال الضمير

ص: ۳۶۶

أَمْوَالُهُمْ وَ يُثْرُونَ وَ إِنَّ الْيَمِينَ الْكَاذِبَهَ وَ قَطِيعَهَ الرَّحِمِ لَتَذَرَانِ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ مِنْ أَهْلِهَا وَ تَنْقُلُ الرَّحِمَ وَ إِنَّ نَقْلَ الرَّحِمِ انْقِطَاعُ النَّسْلِ

للصله، و يثرون أيضا يحتمل الأفعال و المجرد كيرضون أو يدعون و يحتمل بناء المفعول.

فى القاموس: الثروه كثره العدد من الناس و المال، و ثرى القوم ثراءا كثروا و نموا، و المال كذلك، و ثرى كرضى كثر ماله كأثرى و مال ثرى كغنى كثير، و رجل ثرى و أثرى كأحوى كثيره، و فى الصحاح الثروه كثره العدد، و قال الأصمعى:

ثرى القوم يثرون إذا كثروا و نموا، و ثرى المال نفسه يثرو إذا كثر، و قال أبو عمرو:

و ثرى الله القوم كثرهم و أثرى الرجل إذا كثرت أمواله، انتهى.

و المعنى يكثرون عددا أو مالا أو يكثرهم الله، و فى النهايه فيه: اليمين الكاذبه تدع الديار بلاقع، جمع بلقع و بلقعه و هى الأرض القفر التى لا شى ء بها يريد أن الحالف بها يفتقر و يذهب ما فى بيته من الرزق، و قيل: هو أن يفرق الله شمله و يغير عليه ما أولاه من نعمه، انتهى.

و أقول: مع التتمه التى فى هذا الخبر لا يحتمل المعنى الأول، بل المعنى أن ديارهم تخلو منهم إما بموتهم و انقراضهم أو بجلائهم عنها و تفرقهم أيدى سبأ، و الظاهر أن المراد بالديار ديار القاطعين، لا البلدان و القرى لسرايه شؤمهما كما توهم.

" و تنقل الرحم" الضمير المرفوع راجع إلى القطيعه، و يحتمل الرجوع إلى كل واحد لكنه بعيد، و التعبير عن انقطاع النسل بنقل الرحم لأنه حينئذ تنتقل القرابه من أولاده إلى سائر أقاربه، و يمكن أن يقرأ تنقل على بناء المفعول، فالواو للحال، و قيل: هو من النقل بالتحريك و هو داء فى خف البعير يمنع المشى، و لا يخفى بعده.

و قيل: الواو إما للحال عن القطيعه أو للعطف على قوله و إن اليمين إن جوز

۵ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَنْبَسَةَ الْعَابِدِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَقَارِبَهُ فَقَالَ لَهُ اكْظِمْ غَيْظَكَ وَ افْعَلْ فَقَالَ إِنَّهُمْ يَفْعَلُونَ وَ يَفْعَلُونَ فَقَالَ أَ تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِثْلَهُمْ فَلَا يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ

عطف الفعليه على الاسميه، و إلا فليقدر و إن قطيعه الرحم تنقل بقرينه المذكوره لا على قوله: لتذران، لأن هذا مختص بالقطيعه، و لعل المراد بنقل الرحم نقلها من الوصله إلى الفرقه، و من التعاون و المحبه إلى التدابر و العداوه، و هذه الأمور من أسباب نقص العمر و انقطاع النسل كما صرح به على سبيل التأكيد و المبالغه بقوله: و إن نقل الرحم انقطاع النسل، من باب حمل المسبب على السبب مبالغه فى السببيه، انتهى، و هو كما ترى.

و أقول: سيأتى فى باب اليمين الكاذبه من كتاب الأيمان و النذور بهذا السند عن أبى جعفر عليه السلام قال: إن فى كتاب على عليه السلام إن اليمن الكاذبه و قطيعه الرحم تذران الديار بلاقع من أهلها، و تنقل الرحم يعنى انقطاع النسل و هناك فى أكثر النسخ بالغين المعجمه، قال فى النهايه: النغل بالتحريك الفساد، و قد نغل الأديم إذا عفن و تهرى فى الدماغ فيفسد و يهلك، انتهى.

و لا يخلو من مناسبه، و روى الصدوق فى معانى الأخبار عن أبى بصير عن أبى عبد الله مثله بتغيير، و فيه: إن قطيعه الرحم و اليمين الكاذبه لتذران الديار بلاقع من أهلها و يثقلان الرحم و إن تثقل الرحم انقطاع النسل، و هو أظهر من وجهين:

أحدهما تثنيه الضمير، و ثانيهما: أن ثقل الرحم بقطع النسل أنسب، و فى مجالس المفيد و كتاب الحسين بن سعيد عن أبى عبيده مثله، و فيهما تدع الديار، و هو يؤيد العود إلى كل واحد.

الحديث الخامس

: مجهول.

" و افعل" أى كظم الغيظ دائما و إن أصروا على الإساءه أو افعل كلما أمكنك

ص: ۳۶۸

۶ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَقْطَعْ رَحِمَكَ وَ إِنْ قَطَعَتْكَ

۷ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي خُطْبَتِهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي تُعَجِّلُ الْفَنَاءَ فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْكَوَّاءِ الْيَشْكُرِيُّ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَ وَ تَكُونُ ذُنُوبٌ تُعَجِّلُ الْفَنَاءَ فَقَالَ نَعَمْ وَيْلَكَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَجْتَمِعُونَ وَ يَتَوَاسَوْنَ

من البر فيكون حذف المفعول للتعميم" إنهم يفعلون" أى الإضرار و أنواع الإساءه و لا يرجعون عنها" أ تريد أن تكون مثلهم" فى القطع و ارتكاب القبيح و ترك الإحسان فلا ينظر الله إليكم أى يقطع عنكم جميعا رحمته فى الدنيا و الآخره، و إذا وصلت فإما أن يرجعوا فيشملكم الرحمه و كنت أولى بها و أكثر حظا منها، و إما أن لا يرجعوا فيخصك الرحمه و لا انتقام أحسن من ذلك.

الحديث السادس

: ضعيف على المشهور.

و ظاهره تحريم القطع و إن قطعوا و ينافيه ظاهرا قوله تعالى:" فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ" و يمكن تخصيص الآيه بتلك الأخبار و لم يتعرض أصحابنا رضى الله عنهم لتحقيق تلك المسائل مع كثره الحاجه إليها، و الخوض فيها يحتاج إلى بسط و تفصيل لا يناسبان هذه التعليقه، و قد مر بعض القول فيها فى باب صله الرحم، و سلوك سبيل الاحتياط فى جميع ذلك أقرب إلى النجاه.

الحديث السابع

: مرفوع.

و ابن الكواء كان من رؤساء الخوارج لعنهم الله و يشكر اسم أبى قبيلتين كان هذا الملعون من إحداهما فيحرمهم الله من سعه الأرزاق و طول الأعمار و إن كانوا متقين فيما سوى ذلك، و لا ينافيه قوله تعالى:" وَ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً

وَ هُمْ فَجَرَةٌ فَيَرْزُقُهُمُ اللَّهُ وَ إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَتَفَرَّقُونَ وَ يَقْطَعُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً فَيَحْرِمُهُمُ اللَّهُ وَ هُمْ أَتْقِيَاءُ

٨ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا قَطَّعُوا الْأَرْحَامَ جُعِلَتِ الْأَمْوَالُ فِي أَيْدِي الْأَشْرَارِ

بَابُ الْعُقُوقِ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حَدِيدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَدْنَى الْعُقُوقِ أُفٍّ وَ لَوْ عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ شَيْئاً أَهْوَنَ مِنْهُ لَنَهَى عَنْهُ

وَ يَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ" فإنه غير متق لقطع الرحم، و مفهومها غير مقصود، فإن كثيرا من الكفار و الفساق مرزوقون، و لو كان مقصودا فيمكن أن يكون باعتبار التقييد بقوله من حيث لا يحتسب.

الحديث الثامن

: صحيح.

" جعلت الأموال فى أيدى الأشرار" هذا مجرب و أحد أسبابه أنهم يتخاصمون و يتنازعون و يترافعون إلى الظلمه و حكام الجور، فتصير أموالهم بالرشوه فى أيديهم و أيضا إذا تخاصموا و لم يتعاونوا يتسلط عليهم الأشرار و يأخذونها منهم.

باب العقوق

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور.

" لنهى عنه" إذ معلوم أن الغرض النهى عن جميع الأفراد فاكتفى بالأدنى ليعلم منه الأعلى بالأولويه كما هو الشائع فى مثل هذه العباره، و الأف كلمه تضجر

۲ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كُنْ بَارّاً وَ اقْتَصِرْ عَلَى الْجَنَّهِ وَ إِنْ كُنْتَ عَاقّاً فَظّاً فَاقْتَصِرْ عَلَى النَّارِ

۳ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ صَالِحٍ الْحَذَّاءِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ كُشِفَ غِطَاءٌ مِنْ أَغْطِيَهِ الْجَنَّهِ فَوَجَدَ رِيحَهَا مَنْ كَانَتْ لَهُ رُوحٌ مِنْ مَسِيرَهِ خَمْسِمِائَهِ عَامٍ إِلَّا صِنْفٌ وَاحِدٌ قُلْتُ مَنْ هُمْ قَالَ الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ

۴ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

و قد أفف تأفيفا إذا قال ذلك، و المراد بعقوق الوالدين ترك الأدب لهما و الإتيان بما يؤذيهما قولا و فعلا، و مخالفتهما فی أغراضهما الجائزه عقلا و نقلا و قد عد من الكبائر، و دل على حرمته الكتاب و السنه و أجمع عليها الخاصه و العامه و قد مر القول فی ذلك فی باب برهما.

الحديث الثانی

: حسن كالصحيح.

" فاقتصر على الجنه" أی اكتف بها، و فيه تعظيم أجر البر حتى أنه يوجب دخول الجنه، و يفهم منه أنه يكفر كثيرا من السيئات و يرجح عليها ميزان الحساب.

الحديث الثالث

: مجهول.

" العاق لوالديه" أی لهما أو لكل منهما، و يدل ظاهرا على عدم دخول العاق الجنه، و يمكن حمله على المستحل أو على أنه لا يجد ريحها ابتداء و إن دخلها أخيرا، أو المراد بالوالدين هنا النبی و الإمام كما ورد فی الأخبار، أو يحمل على جنه مخصوصه.

الحديث الرابع

: ضعيف على المشهور.

ص: ۳۷۱

ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَوْقَ كُلِّ ذِی بِرٍّ بِرٌّ حَتَّی یُقْتَلَ الرَّجُلُ فِی سَبِیلِ اللَّهِ فَإِذَا قُتِلَ فِی سَبِیلِ اللَّهِ فَلَیْسَ فَوْقَهُ بِرٌّ وَ إِنَّ فَوْقَ کُلِّ عُقُوقٍ عُقُوقاً حَتَّی یَقْتُلَ الرَّجُلُ أَحَدَ وَالِدَیْهِ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِکَ فَلَیْسَ فَوْقَهُ عُقُوقٌ

۵ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَیْفِ بْنِ عَمِیرَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ نَظَرَ إِلَی أَبَوَیْهِ نَظَرَ مَاقِتٍ وَ هُمَا ظَالِمَانِ لَهُ لَمْ یَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً

" فوق کل ذی بر بر" البر بالکسر مصدر بمعنی التوسع فی الصله و الإحسان إلی الغیر و الإطاعه، و بالفتح صفه مشبهه لهذا المعنی، و یمکن هنا قراءتهما بالکسر بتقدیر مضاف فی الأول أی فوق بر کل ذی بر، أو فی الثانی أی ذو بر أو الحمل علی المبالغه کما فی قوله تعالی:" وَ لکِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقی" و یمکن أن یقرأ الأول بالکسر و الثانی بالفتح و هو أظهر.

" حتی یقتل الرجل أحد والدیه" أی أعم من أن یکون مع قتل الآخر أو بدونه أو من غیر هذا الجنس من العقوق، فلا ینافی کون قاتلهما أعق، و أیضا المراد عقوق الوالدین و الأرحام أو من جنس الکبائر فلا ینافی کون قتل الإمام أشد، فإنه من نوع الکفر لأنه یمکن شموله لقتل والدی الدین النبی و الإمام صلوات الله علیهما کما مر فی باب بر الوالدین و غیره.

الحدیث الخامس

: صحیح علی الظاهر.

و قول ابن شهرآشوب أن ابن عمیره واقفی لیس بمعتمد لأنه لم یذکره غیره من القدماء" و هما ظالمان له" فکیف إذا کانا بارین به، و لا ینافی ذلک کونهما أیضا آثمین لأنهما ظلماه و حملاه علی العقوق، و القبول کمال العمل و هو غیر الإجزاء.

ص: ۳۷۲

۶ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُرَاتٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِی کَلَامٍ لَهُ إِیَّاکُمْ وَ عُقُوقَ الْوَالِدَیْنِ فَإِنَّ رِیحَ الْجَنَّهِ تُوجَدُ مِنْ مَسِیرَهِ أَلْفِ عَامٍ وَ لَا یَجِدُهَا عَاقٌّ وَ لَا قَاطِعُ رَحِمٍ وَ لَا شَیْخٌ زَانٍ وَ لَا جَارٌّ إِزَارِهِ خُیَلَاءَ

الحدیث السادس

: ضعیف.

و کان الخمسمائه بالنسبه إلی الجمیع، و الألف بالنسبه إلی جماعه، و یؤیده التعمیم فی السابق حیث قال: من کانت له روح، أو یکون الاختلاف بقله کشف الأغطیه و کثرتها، و یؤیده أن فی الخبر السابق غطاء فیکون هذا الخبر إذا کشف غطاءان مثلا، و فیما سیأتی فی کتاب الوصایا و إن ریحها لتوجد من مسیره ألفی عام فیما إذا کشف أربعه أغطیه مثلا، أو یکون بحسب اختلاف الوجدان و شده الریح و خفتها ففی الخمسمائه توجد ریح شدید، و هکذا، أو باختلاف الأوقات و هبوب الریاح الشدیده أو الخفیفه، أو تکون هذه الأعداد کنایه عن مطلق الکثیره و لا یراد بها خصوص العدد کما فی قوله تعالی:" إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِینَ مَرَّهً".

و یطلق الإزار بالکسر غالبا علی الثوب الذی یشد علی الوسط تحت الرداء و کان جفاه العرب کانوا یطیلون الإزار فیجر علی الأرض، و یمکن أن یراد هنا مطلق الثوب کما فسره فی القاموس بالملحفه، فیشمل تطویل الرداء و سائر الأثواب کما فسر قوله تعالی:" وَ ثِیابَکَ فَطَهِّرْ" بالتشمیر و سیأتی الأخبار فی ذلک فی أبواب الزی و التجمل، و قد یطلق علی ما یشد فوق الثوب علی الوسط مکان المنطقه، فالمراد إسبال طرفیه تکبرا کما یفعله بعض أهل الهند.

و قال الجوهری: الخال و الخیلاء و الخیلاء الکبر، تقول منه: اختال فهو ذو خیلاء، و ذو خال و ذو مخیله أی ذو کبر، و قوله: خیلاء کأنه مفعول لأجله، و قیل:

حال عن فاعل جار أی جار ثوبه علی الأرض متبخترا متکبرا مختالا أی متمائلا

إِنَّمَا الْكِبْرِيَاءُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

٧ عَنْهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَوْ عَلِمَ اللَّهُ شَيْئاً أَدْنَى مِنْ أُفٍّ لَنَهَى عَنْهُ وَ هُوَ مِنْ أَدْنَى الْعُقُوقِ

من جانبيه، و أصله من المخيله و هى القطعه من السحاب تميل فى جو السماء هكذا و هكذا، و كذلك المختال يتمايل لعجبه بنفسه و كبره و هى مشيه المطيطاء، و منه قوله تعالى:" ثُمَّ ذَهَبَ إِلى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى" أى يتمايل مختالا متكبرا كما قيل.

و أما إذا لم يقصد بإطاله الثوب و جره على الأرض الاختيال و التكبر بل جرى فى ذلك على رسم العاده، فقيل: إنه أيضا غير جائز، و الأولى أن يقال غير مستحسن كما صرح الشهيد و غيره باستحباب ذلك، و ذلك لوجوه:

منها: مخالفه السنه و شعار المؤمنين المتواضعين كما سيأتى، و قد روت العامه أيضا فى ذلك أخبارا، قال فى النهايه فيه: ما أسفل من الكعبين من الإزار فى النار، أى ما دونه من قدم صاحبه فى النار عقوبه له، أو على أن هذا الفعل معدود فى أفعال أهل النار، و منه الحديث أزره المؤمن إلى نصف الساق و لا جناح فيما بينه و بين الكعبين، الإزره بالكسر الحاله و هيئه الائتزار مثل الركبه و الجلسه، انتهى.

و منها: الإسراف فى الثوب بما لا حاجه فيه.

و منها: أنه لا يسلم الثوب الطويل من جره على النجاسه تكون بالأرض غالبا فيختل أمر صلاته و دينه، فإن تكلف رفع الثوب إذا مشى تحمل كلفه كان غنيا منها ثم يغفل عنه فيسترسل.

و منها: أنه يسرع البلى إلى الثوب بدوام جره على التراب و الأرض فيخرقه إن لم ينجس.

الحديث السابع

: مجهول.

ص: ٣٧٤

وَ مِنَ الْعُقُوقِ أَنْ يَنْظُرَ الرَّجُلُ إِلَى وَالِدَيْهِ فَيُحِدَّ النَّظَرَ إِلَيْهِمَا

٨ عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ أَبِي نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ وَ مَعَهُ ابْنُهُ يَمْشِي وَ الِابْنُ مُتَّكِئٌ عَلَى ذِرَاعِ الْأَبِ قَالَ فَمَا كَلَّمَهُ أَبِي ع مَقْتاً لَهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا

٩ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ حَدِيدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَدْنَى الْعُقُوقِ أُفٍّ وَ لَوْ عَلِمَ اللَّهُ أَيْسَرَ مِنْهُ لَنَهَى عَنْهُ

" فيحد النظر" على بناء المجرد بضم الحاء أو على بناء الأفعال من تحديد السكين أو السيف مجازا، و يحتمل أن يكون هذا من الأدنى و يساوى الأف فى المرتبه، أو يكون الأف أدنى بحسب القول و هذا بحسب الفعل، و الغرض أنه يجب أن ينظر إليهما على سبيل الخشوع و الأدب، و لا يملأ عينيه منهما و لا ينظر إليهما على وجه الغضب.

الحديث الثامن

: مجهول.

و الظاهر أن ضمير" كلمه" راجع إلى الابن و رجوعه إلى الأب من حيث مكنه من ذلك بعيد، و قد يحمل على عدم رضا الأب أو أنه فعله تكبرا و اختيالا، و من هذه الأخبار يفهم أن أمر بر الوالدين دقيق و أن العقوق يحصل بأدنى شى ء.

الحديث التاسع

: كالسابق.

و قد مر مثله عن حديد و الاختلاف فى سائر السند.

ص: ٣٧٥

بَابُ الِانْتِفَاءِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَفَرَ بِاللَّهِ مَنْ تَبَرَّأَ مِنْ نَسَبٍ وَ إِنْ دَقَ

٢ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَفَرَ بِاللَّهِ مَنْ تَبَرَّأَ مِنْ نَسَبٍ وَ إِنْ دَقَ

٣ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ رِجَالٍ شَتَّى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُمَا قَالا كُفْرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ الِانْتِفَاءُ مِنْ حَسَبٍ وَ إِنْ دَقَ

باب الانتفاء

اشاره

أی التبری عن نسب باعتبار دناءته عرفا

الحديث الأول

: حسن كالصحيح.

" و إن دق" أی بعد، أو و إن كان خسيسا دنيا و قيل: يحتمل أن يكون ضمير دق راجعا إلى التبری بأن لا يكون صريحا بل بالإيماء و هو بعيد، و قيل: يعنی و إن دق ثبوته و هو أبعد، و الكفر هنا ما يطلق على أصحاب الكبائر كما مر و سيأتی، و ربما يحمل على ما إذا كان مستحلا لأن مستحل قطع الرحم كافر، أو المراد به كفر النعمه لأن قطع النسب كفر لنعمه المواصله، أو يراد به أنه شبيه بالكفر لأن هذا الفعل يشبه فعل أهل الكفر، لأنهم كانوا يفعلونه فی الجاهليه، و لا فرق فی ذلك بين الولد و الوالد و غيرهما من الأرحام.

الحديث الثانی

: موثق كالصحيح.

الحديث الثالث

: ضعيف.

و المراد بالحسب أيضا النسب الدنی ء فإن الأحساب غالبا يكون بالأنساب،

بَابُ مَنْ آذَى الْمُسْلِمِينَ وَ احْتَقَرَهُمْ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِيَأْذَنْ بِحَرْبٍ مِنِّي مَنْ آذَى عَبْدِيَ

و يحتمل على بعد أن لا تكون" من" صله للانتفاء بل يكون للتعليل، أى بسبب حسب حصل له أو لآبائه القريبه، و حينئذ فى قوله: و إن دق تكلف إلا على بعض الوجوه البعيده السابقه، و ربما يقرأ على هذا الوجه الانتقاء بالقاف أى دعوى النقاوه و الامتياز و الفخر بسبب حسب و هو تصحيف.

باب من أذى المسلمين و احتقرهم

الحديث الأول

: صحيح.

" ليأذن" أى ليعلم كما قال تعالى فى ترك ما بقى من الربا:" فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ" قال البيضاوى: أى فأعلموا بها من أذن بالشى ء إذا علم به، و تنكير حرب للتعظيم، و ذلك يقتضى أن يقاتل المربى بعد الاستتابه حتى يفى ء إلى أمر الله كالباغى و لا يقتضى كفره.

و فى المجمع: أى فأيقنوا و اعلموا بقتال من الله و رسوله، و معنى الحرب عداوه الله و رسوله و هذا إخبار بعظم المعصيه، و قال ابن عباس و غيره: إن من عامل بالربا استتابه فإن تاب و إلا قتله، انتهى.

و أقول: فى الخبر يحتمل أن يكون كنايه عن شده الغضب بقرينه المقابله، أو المعنى أن الله يحاربه أى ينتقم منه فى الدنيا و الآخره أو من فعل ذلك فليعلم أنه محارب لله كما سيأتى: فقد بارزنى بالمحاربه، و قيل: الأمر بالعلم ليس على

الْمُؤْمِنَ وَ لْيَأْمَنْ غَضَبِي مَنْ أَكْرَمَ عَبْدِيَ الْمُؤْمِنَ وَ لَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ خَلْقِي فِي الْأَرْضِ فِيمَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَاحِدٌ مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ لَاسْتَغْنَيْتُ بِعِبَادَتِهِمَا عَنْ جَمِيعِ مَا خَلَقْتُ فِي أَرْضِي وَ لَقَامَتْ سَبْعُ سَمَاوَاتٍ وَ أَرَضِينَ بِهِمَا وَ لَجَعَلْتُ لَهُمَا مِنْ إِيمَانِهِمَا أُنْساً لَا يَحْتَاجَانِ إِلَى أُنْسِ سِوَاهُمَا

٢ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الصُّدُودُ لِأَوْلِيَائِي

الحقيقه بل هو خبر عن وقوع المخبر به على التأكيد، و كذا بالأمن من إخبار عن عدم وقوع ما يحذر منه على التأكيد، و المراد بالمؤمن مطلق الشيعه أو الكامل منهم كما يومئ إليه: عبدى، و على الأول المراد بالإيذاء الذى لم يأمر به الشارع كالأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و المراد بالإكرام الرعايه و التعظيم خلقا و قولا و فعلا منه جلب النفع له و دفع الضرر عنه.

" و لو لم يكن" تامه و المراد بالخلق سوى الملائكه و الجن و قوله: مع إمام إما متعلق بلم يكن أو حال عن المؤمن، و على الأخير يدل على ملازمته للإمام، و المراد بالاستغناء بعباده مؤمن واحد مع أنه سبحانه غنى مطلق لا حاجه له إلى عباده أحد قبول عبادتهما و الاكتفاء بهما لقيام نظام العالم، و كان كون المؤمن مع الإمام أعم من كونه بالفعل أو بالقوه القريبه منه، فإنه يمكن أن يبعث نبى و لم يؤمن به أحد إلا بعد زمان كما مر فى باب قله عدد المؤمنين: إن إبراهيم عليه السلام كان يعبد الله و لم يكن معه غيره حتى آنسه الله بإسماعيل و إسحاق، و قد مر الكلام فيه.

و قيل: المقصود هنا بيان حال هذه الأمه فلا ينافى الوحده فى الأمم السابقه، و أرضين بتقدير سبع أرضين" و أنس" إما مضاف إلى" سواهما" أو منون و سواهما للاستثناء.

الحديث الثانى

: ضعيف على المشهور.

" أين الصدود لأوليائى" كذا فى أكثر نسخ الكتاب و ثواب الأعمال و غيرهما

ص: ٣٧٨

فَيَقُومُ قَوْمٌ لَيْسَ عَلَى وُجُوهِهِمْ لَحْمٌ فَيُقَالُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آذَوُا الْمُؤْمِنِينَ وَ نَصَبُوا لَهُمْ وَ عَانَدُوهُمْ وَ عَنَّفُوهُمْ فِي دِينِهِمْ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ

۳ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ

و تطبيقه على ما يناسب المقام لا يخلو من تكلف، في القاموس: صد عنه صدودا أعرض و فلانا عن كذا صدا منعه و صرفه، و صد يصد و يصد صديدا ضج، و التصدد التعرض و في النهايه: الصد الصرف و المنع، يقال: صده و أصده و صد عنه و الصد الهجران و منه الحديث: فيصد هذا و يصد هذا، أي يعرض بوجهه عنه و في المصباح: صد من كذا من باب ضرب ضحك.

و أقول: أكثر المعاني مناسبه لكن بتضمين معنى التعرض و نحوه للتعديه باللام، فالصدود بالضم جمع صاد و في بعض النسخ المؤذون لأوليائي فلا يحتاج إلى تكلف.

و قال الجوهري: نصبت لفلات نصبا إذا عاديته، و ناصبته الحرب مناصبه. و قال: التعنيف و التعيير اللوم و قيل: لعل خلو وجوههم من اللحم لأجل أنه ذاب من الغم و خوف العقوبه، أو من خدشه بأيديهم تحسرا و تأسفا، و يؤيده ما رواه العامه عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قال: مررت ليله أسرى بي بقوم لهم أظفار من نحاس يخدشون وجوههم و صدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبرئيل؟ قال: هم الذين يأكلون لحوم الناس و يقعون في أعراضهم، و قيل: إنما سقط لحم وجوههم لأنهم كاشفوهم بوجوههم الشديده من غير استحياء من الله و منهم.

و أقول: أو لأنهم لما أرادوا أن يقبحوهم عند الناس في الدنيا قبحهم الله في الآخره عند الناس في أظهر أعضائهم و أحسنها.

الحديث الثالث

: مجهول.

ص: ۳۷۹

اللَّهُ تَبارَکَ وَ تَعالَی مَنْ أَهانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحارَبَتِی

۴ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً مِسْکِیناً أَوْ غَیْرَ مِسْکِینٍ لَمْ یَزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ حَاقِراً لَهُ مَاقِتاً حَتَّی یَرْجِعَ عَنْ مَحْقَرَتِهِ إِیَّاهُ

۵ مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ إِنَّ اللَّهَ تَبارَکَ وَ تَعالَی یَقُولُ

و المراد بالولی المحب البالغ بجهده فی عباده مولاه المعرض عما سواه" فقد أرصد" أی هیأ نفسه أو أدوات الحرب، و یمکن أن یقرأ علی بناء المفعول قال فی النهایه: یقال رصدته إذا قعدت له علی طریقه تترقبه، و أرصدت له العقوبه إذا أعددتها، و حقیقته جعلتها علی طریقه کالمترقبه له، و الإضافه فی قوله" لمحاربتی" إلی المفعول، و من فوائد هذا الخبر التحذیر التام لأذی کل من المؤمنین [خشیه] لاحتمال أن یکون من أولیائه تعالی، کما روی الصدوق بإسناده عن أمیر المؤمنین علیه السلام قال: إن الله أخفی ولیه فی عباده فلا تستصغروا شیئا من عباده فربما کان ولیه و أنت لا تعلم.

الحدیث الرابع

: مرسل.

و فی القاموس: الحقر الذله کالحقریه بالضم، و الحقاره مثلثه و المحقره، و الفعل کضرب و کرم، و الإذلال کالتحقیر و الاحتقار و الاستحقار، و الفعل کضرب و قال: مقته مقتا و مقاته أبغضه کمقته و التحقیر یکون بالقلب فقط، و إظهاره أشد و هو إما بقول کرهه أو بالاستهزاء به أو بشتمه أو بضربه أو بفعل یستلزم إهانته أو بترک قول أو فعل یستلزمها و أمثال ذلک.

الحدیث الخامس

: مختلف فیه معتبر عندی.

و یدل علی أن عقوبه إذلال المؤمن تصل إلی المذل فی الدنیا أیضا بل بعد

مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِی وَ أَنَا أَسْرَعُ شَیْ ءٍ إِلَی نُصْرَهِ أَوْلِیَائِی

۶ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ نَابَذَنِی مَنْ أَذَلَّ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ

۷ مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی وَ أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ جَمِیعاً عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِی وَ مَا تَقَرَّبَ إِلَیَّ عَبْدٌ بِشَیْ ءٍ أَحَبَّ إِلَیَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَیْهِ

الإذلال بلا مهله و لو بمنع اللطف و الخذلان.

الحدیث السادس

: ضعیف علی المشهور.

و فی المصباح: نابذتهم خالفتهم و نابذتهم الحرب کاشفتهم إیاها و جاهرتهم بها.

الحدیث السابع

: مجهول.

" و ما تقرب" لما قدم سبحانه ذکر اختصاص الأولیاء لدیه أشار إجمالا إلی طریق الوصول إلی درجه الولایه من بدایه السلوک إلی النهایه أی ما تحبب و لا طلب القرب لدی بمثل أداء ما افترضت علیه، أی أصاله أو أعم منه و مما أوجبه علی نفسه بنذر و شبهه، لعموم الموصول.

و یدل علی أن الفرائض أفضل من المندوبات مطلقا، و هذا ظاهر بحسب الاعتبار أیضا فإنه سبحانه أعلم بالأسباب التی توجب القرب إلی محبته و کرامته فلما أکد فی الفرائض و أوعد علی ترکها علمنا أنها أفضل مما خیرنا فی فعله و ترکه، و وعد علی فعله و لم یتوعد علی ترکه.

ص: ۳۸۱

وَ إِنَّهُ لَيَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّافِلَهِ حَتَّى أَحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِى يَسْمَعُ بِهِ وَ بَصَرَهُ الَّذِى يُبْصِرُ بِهِ وَ لِسَانَهُ الَّذِى يَنْطِقُ بِهِ وَ يَدَهُ الَّتِى يَبْطِشُ بِهَا إِنْ دَعَانِى أَجَبْتُهُ

قال الشيخ البهائى قدس سره: فإن قلت: مدلول هذا الكلام هو أن غير الواجب ليس أحب إلى الله سبحانه من الواجب لا أن الواجب أحب إليه من غيره فلعلها متساويان؟ قلت: الذى يستفيده أهل اللسان من مثل هذا الكلام هو تفضيل الواجب على غيره، كما تقول: ليس فى البلد أحسن من زيد، لا تريد مجرد نفى وجود من هو أحسن منه فيه، بل تريد نفى من تساويه فى الحسن و إثبات أنه أحسن أهل البلد و إراده هذا المعنى من مثل هذا الكلام شائع متعارف فى أكثر اللغات، انتهى.

و قال الشهيد روح الله روحه فى القواعد: الواجب أفضل من الندب غالبا لاختصاصه بمصلحه زائده، و لقوله صلى الله عليه و آله و سلم: فى الحديث القدسى: ما تقرب إلى عبدى بمثل أداء ما افترضت عليه، و قد تخلف ذلك فى صور كالإبراء من الدين الندب، و إنظار المعسر الواجب، و إعاده المنفرد صلاته جماعه، فإن الجماعه مطلقا تفضل صلاه الفذ بسبع و عشرين درجه، فصلاه الجماعه مستحبه و هى أفضل من الصلاه التى سبقت و هى واجبه، و كذلك الصلاه فى البقاع الشريفه فأتها مستحبه و هى أفضل من غيرها مائه ألف إلى اثنتى عشره صلاه، و الصلاه بالسواك و الخشوع فى الصلاه مستحب و يترك لأجله سرعه المبادره إلى الجمعه و إن فات بعضها مع أنها واجبه لأنه إذا اشتد سعيه شغله الانتهار عن الخشوع، و كل ذلك فى الحقيقه غير معارض لأصل الواجب و زيادته لاشتماله على مصلحه أزيد من فعل الواجب لا بذلك القيد، انتهى.

و أقول: ما ذكره قد لا يصلح جوابا للجميع و يمكن الجواب عن الأول بأن

وَ إِنْ سَأَلَنِی أَعْطَیْتُهُ وَ مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَیْ ءٍ أَنَا فَاعِلُهُ کَتَرَدُّدِی عَنْ مَوْتِ الْمُؤْمِنِ یَکْرَهُ الْمَوْتَ وَ أَکْرَهُ مَسَاءَتَهُ

۸ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ

الواجب أحد الأمرین و الإبراء أفضل الفردین، و عن الثانی بأنا لا نسلم کون هذه الجماعه أفضل من المنفرد، و لو سلم فیمکن أن یکون الفضل لکون أصلها واجبه و انضمت إلی تلک الفضیله، مع أنه قد ورد أنه تعالی یقبل أفضلهما، و احتمل بعض الأصحاب نیه الوجوب فیها أیضا.

و کان بعض مشایخنا یحتمل هنا عدول نیه الصلاه إلی الاستحباب بناء علی جواز عدول النیه بعد الفعل کما یظهر من بعض الأخبار.

و مما ذکروه نقضا علی تلک القاعده الابتداء بالتسلیم و رده فإن الأول أفضل مع وجوب الثانی، و الإشکال فیه أصعب، و یمکن الجواب بأن الابتداء بالسلام أفضل من الترک، و انتظار تسلیم الغیر، و لا نسلم أنه أفضل من الرد الواجب، بل یمکن أن یقال: إن إکرام المؤمن و ترک إهانته واجب و هو یتحقق فی أمور شتی فمنها ابتداء التسلیم أو رده، فلو ترکهما عصی، و فی الإتیان بکل منهما یتحقق ترک الإهانه لکن اختیار الابتداء أفضل، فظهر أنه یمکن إجراء جوابه رحمه الله فی الجمیع.

و أقول: یمکن تخصیص الأخبار و کلام الأصحاب بکون الواجب أفضل من المستحب من نوعه و صنفه، کصلاه الفریضه و النافله، فلا یلزم کون رد السلام أفضل من الحج المندوب، و لا من صلاه جعفر رضی الله عنه و لا من بناء قنطره عظیمه أو مدرسه کبیره، و بالجمله فروع هذه المسأله کثیره و لم أر من تعرض لتحقیقها کما ینبغی، و الخوض فیها یوجب بسطا من الکلام لا یناسب المقام، و سیأتی شرح باقی الخبر فی الخبر الآتی.

الحدیث الثامن

اشاره

: صحیح.

ص: ۳۸۳

عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ لَمَّا أُسْرِیَ بِالنَّبِیِّ ص قَالَ یَا رَبِّ مَا حَالُ الْمُؤْمِنِ عِنْدَکَ- قَالَ یَا مُحَمَّدُ مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ بَارَزَنِی بِالْمُحَارَبَهِ وَ أَنَا أَسْرَعُ شَیْ ءٍ إِلَی نُصْرَهِ أَوْلِیَائِی وَ مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَیْ ءٍ أَنَا فَاعِلُهُ

و قال الشیخ البهائی برد الله مضجعه هذا الحدیث صحیح السند و هو من الأحادیث المشهوره بین الخاصه و العامه، و قد رووه فی صحاحهم بأدنی تغییر هکذا قال رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم: إن الله تعالی قال: من عادی لی ولیا فقد أذنته بالحرب، و ما یتقرب إلی عبدی بشی ء أحب إلی مما افترضت علیه، و ما یزال عبدی یتقرب إلی بالنوافل حتی أحبه، فإذا أحببته کنت سمعه الذی یسمع به، و بصره الذی یبصر به، و یده التی یبطش بها، و رجله التی یمشی بها إن سألنی لأعطیته و إن استعاذنی لأعیذنه و ما ترددت فی شی ء أنا فاعله کترددی فی قبض نفس المؤمن یکره الموت و أکره مساءته، و لا بد له منه.

" لما أسری بی" أسری بالبناء للمفعول من السری علی وزن هدی، و هو السیر فی اللیل، و أما تقییده باللیل فی قوله تعالی:" سُبْحانَ الَّذِی أَسْرِی بِعَبْدِهِ لَیْلًا" الآیه فللدلاله بتنکیر اللیل علی تقلیل مده الإسراء، مع أن المسافه بین المسجدین مسیر أربعین لیله" ما حال المؤمن عندک" أی ما قدره و منزلته؟" من أهان لی ولیا" المراد بالولی المحب، و بالمبارزه بالمحاربه إظهارها و التصدی لها.

" و ما ترددت فی شی ء أنا فاعله" نسبه التردد إلیه سبحانه یحتاج إلی التأویل و فیه وجوه:

الأول: أن فی الکلام إضمارا، و التقدیر لو جاز علی التردد ما ترددت فی شی ء کترددی فی وفاه المؤمن.

الثانی: أنه لما جرت العاده بأن یتردد الشخص فی مساءه من یحترمه و یوقره کالصدیق الوفی و الخل الصفی و أن لا یتردد فی مساءه من لیس له عنده قدر و لا حرمه، کالعدو و الحیه و العقرب بل إذا خطر بالبال مساءته أوقعها

كَتَرَدُّدِی عَنْ وَفَاهِ الْمُؤْمِنِ یَکْرَهُ الْمَوْتَ وَ أَکْرَهُ مَسَاءَتَهُ وَ إِنَّ مِنْ عِبَادِیَ الْمُؤْمِنِینَ

من غیر تردد و لا تأمل، صح أن یعبر بالتردد و التأمل فی مساءه الشی ء عن توقیره و احترامه، و بعدمها عن إذلاله و احتقاره، فقوله سبحانه: ما ترددت فی شی ء أنا فاعله کترددی فی وفاه المؤمن، المراد به و الله أعلم: لیس لشی ء من مخلوقاتی عندی قدر و حرمه کقدر عبدی المؤمن و حرمته، فالکلام من قبیل الاستعاره التمثیلیه.

الثالث: أنه قد ورد فی الحدیث من طرق الخاصه و العامه أن الله سبحانه یظهر للعبد المؤمن عند الاحتضار من اللطف و الکرامه و البشاره بالجنه ما یزیل عنه کراهه الموت، و یوجب رغبته فی الانتقال إلی دار القرار، فیقل تأذیه به و یصیر راضیا بنزوله راغبا فی حصوله، فأشبهت هذه الحاله معامله من یرید أن یؤلم حبیبه ألما یتعقبه نفع عظیم، فهو یتردد فی أنه کیف یوصل ذلک الألم إلیه علی وجه یقل تأذیه به، فلا یزال یظهر له ما یرغبه فیما یتعقبه من اللذه الجسمیه، و الراحه العظیمه إلی أن یتلقاه بالقبول، و یعده من الغنائم المؤدیه إلی إدراک المأمول.

و أقول: یمکن أن یکون التردد إشاره إلی المحو و الإثبات فی لوحهما، فإنه یکتب أجله فی زمان و آن فیدعو لتأخیره أو یتصدق فیمحو الله ذلک، و یؤخره إلی وقت آخر فهو یشبه فعل المتردد، أطلق علیه التردد علی وجه الاستعاره، هذا بحسب ما ورد فی لسان الشریعه.

أما الحکماء و الصوفیه فیقولون: النفوس المنطبعه الفلکیه لم تحط بتفاصیل ما سیقع من الأمور دفعه واحده، لعدم تناهیها بل إنما ینتقش فیها الحوادث شیئا فشیئا، و جمله فجمله مع أسبابها و عللها، و ربما حکمت بشی ء باعتبار الاطلاع علی بعض عللها، و لم تطلع علی ما یضادها و یمنع من تأثیرها، فإذا اطلعت علیها رجعت عن ذلک الحکم کما إذا حصل لها العلم بموت زید بمرض کذا فی لیله کذا لأسباب یقتضی ذلک، و لم یحصل لها العلم بتصدقه الذی یأتی به قبیل ذلک، لعدم اطلاعها علی أسباب التصدق بعد، ثم علم به، و کان موته بتلک الأسباب مشروطا بأن لا

يتصدق فتحكم أولاـ بالموت و ثانيا بالبرء، و ذلك لأن شأن النفوس أن يكون توجهها إلى بعض المعلومات يذهلها عن البعض الآخر، و ذلك هو البداء.

ثم إذا كانت الأسباب بوقوع أمر و لا وقوعه متكافئه و لم يحصل لها العلم برجحان أحدهما بعد كان لها التردد فى وقوع ذلك الأمر و لا وقوعه، و ينتقش فيها الوقوع تاره و اللاوقوع أخرى، فهذا هو التردد.

ثم لما كانت أفعال الملائكه المسخرين و إرادتهم مستهلكه فى فعله سبحانه و إرادته إذ لا يعصون الله ما أمرهم و يفعلون ما يؤمرون، و مكتوبهم مكتوب الله بعد قضائه السابق المكتوب بقلمه الأول، جاز أن يوصف الله سبحانه بالبداء و التردد و أمثالهما، فلذا قال سبحانه: ما ترددت فى شى ء، إلخ.

مع أنه عز و جل قد قضى عليه الموت قضاء حتما كما قال عز و جل:" ثُمَّ قَضى أَجَلًا وَ أَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ" و قال:" وَ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذا جاءَ أَجَلُهُمْ لا يَسْتَأْخِرُونَ ساعَةً وَ لا يَسْتَقْدِمُونَ".

و أقول: هذا بحسب آرائهم و مصطلحاتهم، و قد مر تحقيق ذلك فى باب البداء و قد مرت لتأويل هذا الحديث وجوه أخرى فى باب الرضا بموهبه الإيمان.

ثم قال قدس سره: و الجمله الاسميه يعنى" أنا فاعله" نعت" شى ء" و اسم الفاعل فيها يجوز أن يكون بمعنى الحال أو الاستقبال" يكره الموت و أكره مساءته" جمله مستأنفه استينافا بيانيا كان سائلا يسأل ما سبب التردد؟ فأجيب بذلك، و يحتمل الحاليه من المؤمن و الاستئناف أولى، و المساءه على وزن سلامه مصدر ميمى من ساءه إذا فعل ما يكرهه.

و قال روح الله روحه: قد يتوهم المنافاه بين ما دل عليه هذا الحديث و أمثاله

من أن المؤمن الخاص يكره الموت و يرغب فی الحیاه، و بین ما ورد عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه و من کره لقاء الله کره الله لقاءه، فإنه یدل بظاهره علی أن المؤمن الحقیقی لا یکره الموت بل یرغب فیه کما نقل عن أمیر المؤمنین علیه السلام أنه کان یقول: أن ابن أبی طالب آنس بالموت من الطفل بثدی أمه، و أنه قال حین ضربه ابن ملجم علیه اللعنه: فزت و رب الکعبه.

و قد أجاب عنه شیخنا الشهید فی الذکری فقال: إن حب لقاء الله غیر مقید بوقت فیحمل علی حال الاحتضار و معاینه ما یحب کما روینا عن الصادق علیه السلام و رووه فی الصحاح عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم أنه قال: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، و من کره لقاء الله کره الله لقاءه، قیل: یا رسول الله إنا لنکره الموت؟ فقال: لیس ذلک و لکن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله و کرامته، فلیس شی ء أحب إلیه مما أمامه، فأحب لقاء الله و أحب الله لقاءه، و أن الکافر إذا احتضره یبشر بعذاب الله فلیس شی ء أکره إلیه مما أمامه، کره لقاء الله فکره الله لقاءه، انتهی.

و قد یقال: إن الموت لیس نفس لقاء الله فکراهته من حیث الألم الحاصل منه لا یستلزم کراهه لقاء الله، و هذا ظاهر، و أیضا حب لقاء الله یوجب حب کثره العمل الصالح النافع وقت لقائه، و هو یستلزم کراهه الموت القاطع لها، انتهی.

و أقول: أوردت وجوها أخری فی الکتاب الکبیر، و عسی أن یأتی بعضها فی کتاب الجنائز إن شاء الله.

و قال رحمه الله فی قوله سبحانه: و إن من عبادی من لا یصلحه إلا الغنی، الصناعه النحویه تقتضی أن یکون الموصول اسم إن، و الجار و المجرور خبرها، لکن لا یخفی أنه لیس الغرض الأخبار عن أن الذی لا یصلحه إلا الفقر بعض العباد إن لا فائده فیه، بل الغرض العکس، فالأولی أن یجعل الظرف اسم إن و الموصول خبرها و هذا و إن کان خلاف ما هو المتعارف بین القوم لکن جوز بعضهم مثله فی قوله تعالی

" وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ".

قال المحقق الشريف فی حواشی الكشاف عند تفسير هذه الآيه: فإن قيل:

لا فائده فی الإخبار بأن من يقول كذا و كذا من الناس؟ أجيب: بأن فائدته التنبيه على أن الصفات المذكوره تنافی النوع الإنسانی، فينبغی أن يجهل كون المتصف بها من الناس و يتعجب منه، و رد بأن مثل هذا التركيب قد يأتی فی مواضع لا يتأتی فيها مثل هذا الاعتبار، و لا يقصد منها إلا الإخبار بأن من هذا الجنس طائفه متصفه بكذا، كقوله تعالى:" مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ".

فالأولى أن يجعل مضمون الجار و المجرور مبتدأ على معنى و بعض الناس، أو بعض منهم من اتصف بما ذكر، فيكون مناط الفائده تلك الأوصاف و لا استبعاد فی وقوع الظرف بتأويل معناه مبتدءا، انتهى كلامه.

ثم لما كان مضمون هذا الخبر مظنه التردد و الإنكار حسن فيه التأكيد، فإن قلت: المخاطب هو النبی صلى الله عليه و آله و سلم و هو لا يتردد فی أن أفعاله سبحانه مبنيه على الحكم العميمه و المصالح العظيمه؟ قلت: أمثال هذه الخطابات من قبيل:" اسمعی يا جاره" و أكثر ما خاطب الله سبحانه الأنبياء صلى الله عليه و آله و سلم من هذا القبيل و لا ريب أن أكثر الخلق مترددون فی مضمون ذلك الخبر بل ربما ينكره بعضهم.

ص: ۳۸۸

مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْغِنَى وَ لَوْ صَرَفْتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ لَهَلَكَ وَ إِنَّ مِنْ عِبَادِيَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْفَقْرُ وَ لَوْ صَرَفْتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ لَهَلَكَ وَ مَا يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي بِشَيْ ءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ وَ إِنَّهُ لَيَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّافِلَهِ حَتَّى

" لو صرفته إلى غير ذلك لهلك" فصل هذه الجمله الشرطيه عن جمله الصله لأنها كاشفه و مبينه لها إذ كون هلاك دينه فى الفقر مما يبين كون صلاحه فى الغنى، فبينهما كمال الاتصال، و ما مر فى حديث آخر شبيه بهذا الخبر من عطف مثل هذه الشرطيه على الصله بالواو، حيث قال: و إن من عبادى من لا يصلحه إلا الفقر، و لو أغنيته لأفسده ذلك، فلملاحظه كون حصول الإفساد أمرا مغايرا لعدم الإصلاح و غير مندرج فى جنسه، و قد صرح علماء المعانى بأن الجملتين اللتين بينهما كمال الاتصال الموجب للفصل ربما يلاحظ بينهما الانقطاع بوجه من الوجوه، فتعطف إحداهما على الأخرى لتوسطهما حينئذ بين كمال الاتصال و كمال الانقطاع.

أ لا ترى إلى ما قالوه فى قوله تعالى فى سوره البقره:" يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذابِ يُذَبِّحُونَ أَبْناءَكُمْ" و فى سوره إبراهيم" وَ يُذَبِّحُونَ" بالواو من أن طرح الواو فى الآيه الأولى يجعل تذبيح الأبناء بيانا ليسومونكم و تفسيرا للعذاب، و إثباتها فى الآيه الثانيه لملاحظه كون التذبيح فوق العذاب المتعارف و زائدا عليه، فكأنه جنس آخر غير مندرج فيه.

" و أنه ليتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه" النوافل جميع الأفعال الغير الواجبه و أما تخصيصها بالصلوات المندوبه فعرف طار، و معنى محبه الله سبحانه للعبد هو كشف الحجاب عن قلبه و تمكينه من أن يطأ على بساط قربه فإن ما يوصف به سبحانه إنما يؤخذ باعتبار الغايات لا باعتبار المبادئ، و علامه حبه سبحانه للعبد

أَحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ إِذاً سَمْعَهُ الَّذِی یَسْمَعُ بِهِ وَ بَصَرَهُ الَّذِی یُبْصِرُ بِهِ وَ لِسَانَهُ الَّذِی یَنْطِقُ بِهِ وَ یَدَهُ الَّتِی یَبْطِشُ بِهَا إِنْ دَعَانِی أَجَبْتُهُ وَ إِنْ سَأَلَنِی أَعْطَیْتُهُ

توفیقه للتجافی عن دار الغرور و الترقی إلی عالم النور، و الأنس بالله و الوحشه عما سواه، و صیروره جمیع الهموم هما واحدا.

قال بعض العارفین: إذا أردت أن تعرف مقامک فانظر فیما أقامک.

" فإذا أحببته کنت سمعه الذی یسمع به" إلخ أقول: تمسک بعض الصوفیه و الاتحادیه و الحلولیه و الملاحده بظواهر تلک العبارات و أعرضوا عن بواطن هذه الاستعارات فضلوا و أضلوا، مع أن عقل جمیع أرباب العقول یحکم باستحاله اتخاذ شی ء مع أشیاء کثیره متباینه الحقائق مختلفه الآثار، و أیضا ما ذکروه من الکفر الصریح لا اختصاص له بالمحبین و العارفین، بل یحکمون باتحاده تعالی بجمیع أصناف الموجودات حتی الکلاب و الخنازیر و القاذورات سبحانه و تعالی عما یقولون علوا کبیرا.

فهذه الأخبار نافیه لمذاهبهم الفاسده الخبیثه لا مثبته لها، و لها عند أهل الإیمان و أصحاب البیان و أرباب اللسان معان واضحه ظاهره تقبلها الأذهان و مبنیه علی مجازات و استعارات شائعه فی الحدیث و القرآن، و مشتمله علی نکأت بلیغه استحسنها أرباب المعانی، و لا تنافی عقائد أهل الإیمان، و هی کثیره نومئ هنا إلی بعضها.

الأول: ما ذکره الشیخ البهائی قدس سره و إن داهن فی أول کلامه حیث قال: لأصحاب القلوب فی هذا المقام کلمات سنیه و إشارات سریه و تلویحات ذوقیه تعطر مشام الأرواح و تحیی رمیم الأشباح، لا یهتدی إلی معناها و لا یطلع علی مغراها إلا من أتعب بدنه فی الریاضات و عنی نفسه بالمجاهدات حتی ذاق مشربهم و عرف مطلبهم، و أما من لم یفهم تلک الرموز و لم یهتد إلی هاتیک الکنوز لعکوفه علی الحظوظ الدنیه و انهماکه فی اللذات البدنیه فهو عند سماع تلک الکلمات علی خطر

عظيم من التردى فى غياهب الإلحاد و الوقوع فى مهاوى الحلول و الاتحاد، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا، و نحن نتكلم فى هـذا المقام بما يسهل تناوله على الأفهام.

فنقول: هذا مبالغه فى القرب و بيان لاستيلاء سلطان المحبه على ظاهر العبد و باطنه و سره و علانيته، فالمراد و الله أعلم: إنى إذا أحببت عبدى جذبته إلى محل الأنس و صرفته إلى عالم القدس و صيرت فكره مستغرقا فى أسرار الملكوت و حواسه مقصوره على اجتلاء أنوار الجبروت، فيثبت حينئذ فى مقام القرب قدمه و يمتزج بالمحبه لحمه و دمه، إلى أن يغيب عن نفسه و يذهل عن حسه فيتلاشى الأغيار فى نظره حتى أكون له بمنزله سمعه و بصره كما قال من قال:

جنونى فيك لا يخفى و نارى منك لا تخبو

فأنت السمع و الأبصار و الأركان و القلب

و قال رحمه الله:" يبطش بها" بالكسر و الضم أى يأخذ بها، و أصل البطش الأخذ بالعنف و السطوه، انتهى.

الثانى: ما قيل: المعنى أنى إذا أحببته كنت كسمعه و بصره فى سرعه الإجابه فقوله: إن دعانى أجبته، إشاره إلى وجه التشبيه يعنى إنى أجيبه سريعا إن دعانى إلى مقاصده كما يجيبه سمعه عند إرادته سماع المسموعات، و بصره عند إرادته أبصار المبصرات، و هـذا مثل قول الناس المعروف بينهم: فلان عينى و نور بصرى و يدى و عضدى، و إنما يريدون به التشبيه فى معنى من المعانى المناسبه للمقام، و يسمون هذا تشبيها بليغا بحذف الأداه مثل زيد أسد.

الثالث: أن المعنى أنه تعالى هو المطلوب لهذا العبد عند سمعه للمسموعات و بصره للمبصرات و هكذا، يعنى منى يسمع المسموعات و بها يرجع إلى، و المقصود أنه يبتدئ بى فى سماع المسموعات و ينتهى إلى، فلا يصرف شيئا من جوارحه فيما ليس فيه رضاى، و إليه أشار بعضهم بقوله: ما رأيت شيئا إلا و رأيت الله قبله أو

بعده أو معه.

و أقول: على هـذا يرجع الحمـل إلى المبالغه فى السـببيه أو الغائيه، و يؤيـده ما ورد فى روايه أخرى فبى يسـمع و بى يبصـر و بى يمشى و بى ينطق.

الرابع: أنه لكثره تخلقه بأخلاق ربه و وفور حبه لجناب قدسه تخلى عن محبته و إرادته، فلا يسمع إلا ما يحبه تعالى، و لا ينظر إلا إلى ما يحبه تعالى، و لا يبطش إلا إلى ما يوصل إلى قربه سبحانه، و قريب منه ما قيل: لا يسـمع إلا بحق و إلى حق و لا ينظر إلا بحق و إلى حق، و لا يبطش إلا بإذن الحق و لا يمشى إلا إلى ما يرضى به الحق و هو المحق الولى و المؤمن حقا الذى انزاح عنه كل باطل و صار واقفا مع الحق، و هو قريب من الوجه الثالث.

الخامس: ما ظهر لى فى بعض المقامات و هو أظهر عندى من سائر الوجوه، و تفصـيله يحتاج إلى بسط وسـيع فى الكلام لا يسعه هـذا المقـام، و محصـله أنه سـبحانه أودع فى بـدن الإنسـان و قلبه و روحه قـوى ضـعيفه هى فى معرض الانحلال و الاختلال و الانقضـاء و الفنـاء، فـإذا اكتفى بهـا و صـرفها فى شـهوات النفس و الهوى تفنى كلها، و لا يبقى معه شـى ء منها و من ثمراتها إلا الحسـره و الندامه، و إذا استعملها فى طاعه ربه و صرفها فى طاعه محبوبه أبدله الله خيرا منها، و أقوى و أبقى تكون معه فى الدنيا و العقبى، لقوله تعالى:" لَئِنْ شَـكَرْتُمْ لَأَزِيـدَنَّكُمْ" فمنها قوه السـمع إذا بذلها فى طاعه النفس و الشـيطان، و ما يلهى عن الرحمن، بطـل سـمعهم الروحانى و هـذا السـمع الجسـمانى فى معرض الفناء و لـذا قال سـبحانه فيهم:" أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْـمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا".

فهم صم بكم عمى فى الدنيا و الآخره، فمثلهم كمثل الذى ينعق بما لا يسمع

إلا دعاء و نداءا فهم فی الدنیا أیضا کذلک، فإذا بطل بالموت حسهم لم یبق لهم إلا الضلال و الوبال، و إذا صرفها فی طاعه ربه أبدله الله سمعا کاملا روحانیا لا یذهب بالصمم و لا بالموت، فهو یسمع کلام الملائکه و یصغی إلی خطاب الرب تعالی فی الآخره و الأولی، و یفهم کلام الله و کلام الأنبیاء و الأوصیاء علیهم السلام، فما منحه الله تعالی سمع قلبی روحانی لا یضعف بضعف البدن و لا یذهب بالموت، و به یسمع فی القبر الخطاب و یعد الجواب، و یناديهم الحبیب کما نادی الرسول صلی الله علیه و آله و سلم أهل القلیب.

و کذا أودع الله سبحانه حسا ضعیفا فی البصر فإذا صرفه فی مشتهیات نفسه ذهب الله بنوره و أعمی عین قلبه فهو فی الآخره أعمی و أضل سبیلا، و إذا بذله فی طاعه ربه نور الله عین قلبه و أعطی بصره نورا أعلی و أقوی فیه ینظر إلی الملکوت الأعلی و یتوسم فی وجوه الخلق ما لا یعرف غیره، و یری الملائکه الروحانیین کما قال النبی صلی الله علیه و آله و سلم: اتقوا فراسه المؤمن فإنه ینظر بنور الله، و قال تعالی:" إِنَّ فِی ذلِکَ لَآیاتٍ لِلْمُتَوَسِّمِینَ ".

و کذا قوه البطش البدنیه إذا صرفها فی طاعه الله و قربه و نهکها بالریاضات الحقه أعطاه الله قوه روحانیه لا تضعف بالأمراض، و لا تذهب بالموت فیها یقدر علی التصرف فی عالم الملک و الملکوت، کما قال أمیر المؤمنین علیه السلام: ما قلعت باب خیبر بقوه جسمانیه بل بقوه ربانیه.

و کذا النطق إذا صدق فیه و کان موافقا لعمله و مصادفا لرضا ربه فتح الله به ینابیع الحکمه من قلبه علی لسانه فظهر معنی قوله سبحانه: کنت سمعه و بصره، و غیر ذلک علی ألطف الوجوه لمن کان له قلب أو ألقی السمع و هو شهید.

السادس: ما هو أرفع و أوقع و أحلی و أدق و ألطف و أخفی مما مضی، و هو أن العارف لما تخلی من شهواته و إرادته و تجلی محبه الحق علی عقله و روحه و مسامعه

و مشاعره و فوض جميع أموره إليه و سلم و رضى بكل ما قضى ربه عليه يصير الرب سبحانه متصرفا فى عقله و قلبه و قواه، و يدبر أموره على ما يحبه و يرضاه، فيريد الأشياء بمشيه مولاه كما قال سبحانه مخاطبا لهم:" وَ ما تَشاؤُنَ إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللَّهُ*" كما ورد فى تأويل هذه الآيه فى غوامض الأخبار عن معادن الحكم و الأسرار و الأئمه الأخيار.

و روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم: قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء.

و كذلك يتصرف ربه الأعلى منه فى سائر الجوارح و القوى، كما قال سبحانه مخاطبا لنبيه المصطفى:" وَ ما رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَ لكِنَّ اللَّهَ رَمى" و قال تعالى:

" إِنَّ الَّذِينَ يُبايِعُونَكَ إِنَّما يُبايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ" فلذلك صارت طاعتهم طاعه الله و معصيتهم معصيه الله، فاتضح بذلك معنى قوله تعالى: كنت سمعه و بصره و أنه به يسمع و يبصر فكذا سائر المشاعر تدرك بنوره و تنويره، و سائر الجوارح تتحرك بتيسيره و تدبيره، كما قال تعالى:" فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرى".

و قريب منه ما ذكره الحكماء فى اتصال النفس بالعقول المفارقه، و الأنوار المجرده على زعمهم حيث قالوا: قد تصير النفس لشده اتصالها بالعقل الفعال بحيث يصير العقل بمنزله الروح للنفس، و النفس بمنزله البدن للعقل، فيلاحظ المعقولات فى لوح العقل و يدبر العقل نفسه كتدبير النفس للبدن، و لذا يظهر منه الغرائب التى يعجز عنها سائر الناس كإحياء الموتى و شق القمر و أمثالهما.

قال صاحب الشجره الإلهيه: كما أن فى النفس فى حال التعلق بالبدن تتوهم أنها هى البدن أو أنها فيه و إن لم تكن هو و لا فيه، فكذلك النفس الكامله إذا

فـارقت البـدن و قطعت تعلقهـا من شـده قوتها و نوريتها و علاقتها العشـقيه مع نور الأنوار و الأنوار العقليه، تتوهم أنها هى فتصـير الأنوار مظاهرا لنفوس المفارقه كما كانت الأبدان أيضا، فهذا هو معنى الاتحاد لا بمعنى صـيروره الشـيئين شـيئا واحدا فإنه باطل، انتهى.

و ما ذكرنا أوفق بالكتاب و السـنه و أنسب بالحق و مصـطلحات أهله و لا يتوقف على إثبات ما نفته الشـريعه من العقول المفارقه القديمه و غيرها، و كثيرا ما يشتبه الحق بالباطل كما اشتبه على كثير من الأوائل.

قال المحقق الطوسـى قـدس الله روحه القدوسـى: العارف إذا انقطع عن نفسه و اتصل بالحق رأى كل قـدره مسـتغرقه فى قـدرته المتعلقه بجميع المقـدورات، و كـل علم مسـتغرقا فى علمه الـذى لا يعزب عنه شـى ء من الموجودات، و كل إراده مسـتغرقه فى إرادته التى لا يتأبى عنها شى ء من الممكنات، بل كل وجود و كل كمال وجود فهو صادر عنه فائض من لدنه.

فصار الحق حينئـذ بصـره الذى يبصـر به، و سـمعه الذى به يسـمع، و قدرته التى بها يفعل، و علمه الذى به يعلم، وجوده الذى به يجود، فصار العارف حينئذ متخلقا بأخلاق الله فى الحقيقه.

و قـال بعض المحققين فى شـرح هـذا الخبر أيضا: معنى محبه الله كشـفه الحجاب عن قلبه و تمكينه إياه من قربه، و معنى المحبه من العبـد ميل نفسه إلى الشـى ء لكمال إدراكه فيه بحيث يحملها على ما يقربها إليه، فإذا علم العبد أن الكمال الحقيقى ليس إلا لله، و أن كـل مـا يراه كمالا من نفسه أو من غيره فهو من الله و بالله و إلى الله لم يكن حبه إلا لله و فى الله، و ذلك يقتضـى إراده طـاعته و الرغبه فيمـا يقربه إليه و اتبـاعه من كـان وسـيله له إلى معرفته و محبته، قـال الله تعـالى لرسوله:" قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ" فإن بمتابعه الرسول فى عبادته

و سیرته و أخلاقه و أحواله و نوافله، یحصل القرب إلی الله، و بالقرب یحصل محبه الله إیاه.

و قال بعض العارفین بزعمه: إذا تجلی الله سبحانه بذاته لأحد یری کل الذوات و الصفات و الأفعال متلاشیه فی أشعه ذاته و صفاته و أفعاله، و یجد نفسه مع جمیع المخلوقات کأنها مدبره لها و هی أعضاؤها و لا یلم بواحد منها شی ء إلا و یراه ملما به، و یری ذاته الذات الواحده، و صفته صفتها، و فعله فعلها لاستهلاکه بالکلیه فی عین التوحید، و لیس للإنسان وراء هذه الرتبه مقام فی التوحید.

و لما انجذب بصیره الروح إلی مشاهده جمال الذات استتر نور العقل الفارق بین الأشیاء فی غلبه نور الذات القدیمه، و ارتفع التمیز بین القدم و الحدوث لزهوق الباطل عند مجی ء الحق.

و قیل: إلی هذا المعنی یشیر ما ورد فی الحدیث النبوی: علی ممسوس فی ذات الله، و لعل هذا هو السر فی صدور بعض الکلمات الغریبه من مولانا أمیر المؤمنین علیه السلام فی خطبه البیان و أمثالها، انتهی.

و أقول: الاکتفاء بما أسلفنا و أومأنا و ترک الخوض فی تلک المسالک الخطیره أولی و أحوط و أحری و الله الموفق للهدی.

فائده

قال فی المصباح المنیر: الأعضاء ثلاثه أقسام: الأول یذکر و لا یؤنث، و الثانی یؤنث و لا یذکر، و الثالث جواز الأمرین، فعد من الأول الروح علی الأشهر و الوجه و الرأس و الحلق و الشعر و قصاصه، و الفم و الحاجب و الصدغ و الصدر و الیافوخ و اللحی و الذهن و البطن و القلب و الطحال و الخصر و الحشا و الظهر و المرفق و الزند و الظفر و الثدی و العصعص، و کل اسم للفرج من الذکر و الأنثی، و الکوع و الکرسوع و شفر العین و الجفن و الهدب، و الحجاره و المأق و النخاع و المصیر و الناب و الضرس

۹ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنِ اسْتَذَلَّ مُؤْمِناً وَ اسْتَحْقَرَهُ لِقِلَّهِ ذَاتِ يَدِهِ وَ لِفَقْرِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ

۱۰ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مُعَاوِيَهَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَقَدْ أَسْرَى رَبِّي بِي فَأَوْحَى إِلَيَّ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ مَا أَوْحَى وَ شَافَهَنِي إِلَى أَنْ قَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَذَلَّ لِي وَلِيّاً فَقَدْ أَرْصَدَنِي

و الناجذ و الضاحك و العارض و اللسان و ربما أنث.

وعد من الثانی العین، و أول ما وقع فیه التذکیر فی الاستعمالات بوجوه، و الأذن و الکبد و الإصبع و العقب و الساق و الفخذ و الید و الرجل و القدم و الکف و الضلع و الذراع و السن.

و کذلک السن من الکبر و الورک و الأنمله و الیمین و الشمال و الکرش.

و عد من الثالث العنق و العاتق و المعی و التذکیر أکثر، و الإبط و العضد و العجز و النفس إن أرید بها الروح، و إن أرید بها الإنسان نفسه فمذکر.

و طباع الإنسان التأنیث فیه أکثر، و رحم المرأه مذکر، و حکی فیه التأنیث و رحم القرابه أنثی و قد یذکر، و الذراع أنثی و قد تذکر.

الحدیث التاسع

: حسن کالصحیح.

" لقله ذات یده" أی ما فی یده من المال کنایه عن فقره" شهره الله" علی بناء المجرد أو التفعیل، أی جعل له علامه سوء یعرفه جمیع الخلائق بها أنه من أهل العقوبه فیفتضح بذلک فی المحشر، و یذل کما أذل المؤمن فی الدنیا، فی القاموس: استذله رآه ذلیلا، و قال: الشهره بالضم ظهور الشی ء فی شنعه، شهره کمنعه و شهره و اشتهره فاشتهر" علی رؤوس الخلائق" أی علی وجه یطلع علیه جمیع الخلائق کأنه فوق رؤوسهم.

الحدیث العاشر

: صحیح.

" من وراء الحجاب" کان المراد بالحجاب الحجاب المعنوی، و هو إمکان

بِالْمُحَارَبَهِ وَ مَنْ حَارَبَنِی حَارَبْتُهُ قُلْتُ یَا رَبِّ وَ مَنْ وَلِیُّکَ هَذَا فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ مَنْ حَارَبَکَ حَارَبْتَهُ قَالَ لِی ذَاکَ مَنْ أَخَذْتُ مِیثَاقَهُ لَکَ وَ لِوَصِیِّکَ وَ لِذُرِّیَّتِکُمَا بِالْوَلَایَهِ

۱۱ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَنِ اسْتَذَلَّ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ فَقَدْ بَارَزَنِی بِالْمُحَارَبَهِ وَ مَا تَرَدَّدْتُ فِی شَیْ ءٍ أَنَا فَاعِلُهُ کَتَرَدُّدِی فِی عَبْدِیَ الْمُؤْمِنِ إِنِّی أُحِبُّ لِقَاءَهُ فَیَکْرَهُ الْمَوْتَ فَأَصْرِفُهُ عَنْهُ- وَ إِنَّهُ لَیَدْعُونِی فِی الْأَمْرِ

العبد المانع لأن یصل العبد إلی حقیقه الربوبیه، أو کان خلق الصوت أولا من وراء حجاب ثم ظهر الصوت فی الجانب الذی هو صلی الله علیه فیه، و هو المراد بالمشافهه.

و فی بعض النسخ: فشافهنی، فیمکن أن یکون الفاء للتفسیر و للترتیب المعنوی فکلاهما کان بالمشافهه، و المراد بها عدم توسط الملک، و قیل: المراد بالحجاب الملک و بالمشافهه ما کان بدون توسط الملک، و فی القاموس: شافهه أدنی شفته من شفته، و فی الصحاح: المشافهه المخاطبه من فیک إلی فیه.

قوله: إلی أن قال، فی بعض النسخ: فشافهنی أن قال، فکلمه" أن" مصدریه و التقدیر بأن قال" فقد علمت" الفاء للبیان من أخذت کان المراد به الأخذ مع القبول.

الحدیث الحادی عشر

: مختلف فیه.

" فأصرفه عنه" أی فاصرف الموت عنه بتأخیر أجله، و قیل: أصرف کراهه الموت عنه بإظهار اللطف و الکرامه و البشاره بالجنه فاستجیب له بما هو خیر له أی بفعل ما خیر له من الذی طلبه، و إنما سماه استجابه لأنه یطلب الأمر لزعمه أنه خیر له، فهو فی الحقیقه یطلب الخیر و یخطأ فی تعیینه، و فی الآخره یعلم أن ما أعطاه خیر له مما طلبه، کما إذا طلب الصبی المریض ما هو سبب لهلاکه فیمنعه

فَأَسْتَجِيبُ لَهُ بِمَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ

بَابُ مَنْ طَلَبَ عَثَرَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَ عَوْرَاتِهِمْ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَ الْفَضْلِ ابْنَيْ يَزِيدَ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالا أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ يُوَاخِيَ الرَّجُلَ عَلَى

والده و يعطيه دنانير فإذا كبر و عقل علم أن ما أعطاه خير مما منعه، فكأنه استجاب له على أحسن الوجوه.

و يحتمل أن يكون المعنى: استجيب له بما أعلم أنه خير له، إما بإعطاء المسؤول أو بدله فى الدنيا أو فى الآخره أو فيهما.

باب من طلب عثرات المؤمنين و عوراتهم

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور.

" و أقرب" مبتدأ" و ما" مصدريه و يكون من الأفعال التامه و إلى متعلق بأقرب، و أن فى قوله: أن يؤاخى مصدريه، و هو فى موضع ظرف الزمان مثل رأيته مجى ء الحاج، و هو خبر المبتدأ، و العثره الكبوه فى المشى أستعير للذنب مطلقا أو الخطإ منه، و قريب منه الزله، و يمكن تخصيص إحداهما بالذنوب و الأخرى بمخالفه العادات و الآداب، و التعنيف التعيير و اللوم، و هذا من أعظم الخيانه فى الصداقه و الأخوه.

و لذا قال بعض العارفين: لا بد من أن تأخذ صديقا معتمدا موافقا مأمونا شره و لا يحصل ذلك إلا بعد اعتبارك إياه قبل الصداقه آونه من الزمان فى جميع أقواله و أفعاله مع بنى نوعه، و مع ذلك لا بد بعد الصداقه من أن تخفى كثيرا من أحوالك و أسرارك منه، فإنه ليس بمعصوم فلعل بعد المفارقه منك لأمر قليل يوجب زوال

الدِّينِ فَيُحْصِيَ عَلَيْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِيُعَنِّفَهُ بِهَا يَوْماً مَا

٢ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يُخْلِصِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ لَا تَذُمُّوا الْمُسْلِمِينَ وَ لَا تَتَبَّعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ

الصداقه يعنفك بأمر تكرهه.

و المراد بإحصاء العثرات و الزلات حفظها و ضبطها فی الخاطر أو الدفاتر ليعيره بها يوما من الأيام، و يفهم منه أن كمال قربه من الكفر بمجرد الإحصاء بهذا القصد و إن لم يقع منه، و قيل: وجه قربه من الكفر أن ذلك منه باعتبار عدم استقرار إيمانه فی قلبه، أو المراد بالكفر كفر نعمه الأخوه، فهو مع هذا القصد قريب من الكفر بوقوع التعنيف، بل ينبغی للأخ فی الله إذا عرف من أخيه عثره أن ينظر أولا إلی عثرات نفسه و يطهر نفسه عنها، ثم ينصح أخاه بالرفق و اللطف و الشفقه ليترك تلك العثرات، و تكمل الأخوه و الصداقه.

و يمكن أن يكون المراد بتلك العثرات ما ينافی حسن الصحبه و العشره، و أما ما ينافی الدين من الذنوب فلا يعنفه علی رؤوس الخلائق، و لكن يجب عليه من باب النهی عن المنكر زجره عنها علی الشروط و التفاصيل التی سنذكرها فی محلها إن شاء الله تعالی.

الحديث الثانی

: موثق و سنده الثانی ضعيف.

و المعشر الجماعه من الناس و الجمع معاشر و الإضافه من قبيل إضافه متعدد إلی جنسها، و خلص إليه الشی ء كنصر وصل، و فيه دلاله علی أن من أصر علی المعاصی فهو كالمنافقين الذين قال الله تعالی فيهم:" قالَتِ الْأَعْرابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا وَ لَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمانُ فِي قُلُوبِكُمْ" إذ لو دخل الإيمان قلبه و استقر فيه ظهرت آثاره فی جوارحه و إن أمكن أن يكون الخطاب للمنافقين الذين كانوا

تَتَبَّعَ عَوْرَاتِهِمْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ تَعَالَى عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَ لَوْ فِي بَيْتِهِ

عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع مِثْلَهُ

۳ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ يُوَاخِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَى الدِّينِ فَيُحْصِيَ عَلَيْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِيُعَنِّفَهُ بِهَا يَوْماً مَا

۴ عَنْهُ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع

بين المسلمين و كانوا يؤذونهم و يتتبعون عثراتهم، و قوله: و لا تتبعوا من باب التفعل بحذف إحدى التائين، فى المصباح تتبعت أحواله و المراد بتتبع الله سبحانه عورته منع لطفه و كشف ستره، و منع الملائكه عن ستر ذنوبه و عيوبه فهو يفتضح فى السماء و الأرض، و لو أخفاها و فعلها فى جوف بيته و اهتم بإخفائها، أو المعنى و لو كانت فضيحته عند أهل بيته و الأول أظهر.

و روى الشيخ المفيد (ره) فى الاختصاص بإسناده عن الصادق عليه السلام أن لله تبارك و تعالى على عبده أربعين جنه فمن أذنب ذنبا كبيرا رفع عنه جنه فإذا عاب أخاه المؤمن بشى ء يعلمه منه انكشفت تلك الجنن عنه، و يبقى مهتوك الستر فيفتضح فى السماء على ألسنه الملائكه، و فى الأرض على ألسنه الناس، و لا يرتكب ذنبا إلا ذكروه، و تقول الملائكه الموكلون به: يا ربنا بقى عبدك مهتوك الستر و قد أمرتنا بحفظه؟ فيقول عز و جل: ملائكتى لو أردت بهذا العبد خيرا ما فضحته فارفعوا أجنحتكم عنه، فو عزتى لا يألو بعدها إلى خيرا أبدا.

الحديث الثالث

: موثق كالصحيح لإجماع العصابه على ابن بكير، و ذكر الرجل أولا من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر.

الحديث الرابع

: صحيح.

ص: ۴۰۱

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يُسْلِمْ بِقَلْبِهِ لَا تَتَّبِعُوا عَثَرَاتِ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَثَرَاتِ الْمُسْلِمِينَ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَفْضَحْهُ

۵ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَوِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَطْلُبُوا عَثَرَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ مَنْ تَتَبَّعَ عَثَرَاتِ أَخِيهِ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَثَرَاتِهِ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَثَرَاتِهِ يَفْضَحْهُ وَ لَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ

۶ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ

و قد مر مثله، و فی أکثر النسخ فیه و فیما مر و سیأتی یتبع فهو کیعلم أو علی بناء الافتعال استعمل فی التتبع مجازا أو علی التفعیل و کأنه من النساخ و فی أکثر نسخ الحدیث علی التفعل، فی القاموس تبعه کفرح مشی خلفه و مر به فمضی معه، و أتبعتهم تبعتهم، و ذلک إذا کانوا سبقوک فلحقتهم، و التتبیع التتبع و الاتباع کالتبع و التباع بالکسر الولاء، و تتبعه تطلبه، و فی الصحاح: تبعت القوم تبعا و تباعه بالفتح إذا مشیت خلفهم أو مروا بک فمضیت معهم، و کذلک اتبعتهم و هو افتعلت و أتبعت القوم علی أفعلت إذا کانوا قد سبقوک فلحقتهم، و أتبعت أیضا غیری یقال: أتبعته الشی ء فتبعه.

قال الأخفش: تبعته و أتبعته أیضا بمعنی مثل ردفته و أردفته، و منه قوله تعالی "فَأَتْبَعَهُ شِهابٌ ثاقِبٌ" و تابعته علی کذا متابعه و التباع الولاء و تتبعت الشی ء تتبعا أی تطلبته متبعا له و کذلک تبعته تتبیعا.

الحدیث الخامس

: حسن کالصحیح.

الحدیث السادس

: موثق کالصحیح، و قد مر سندا و متنا بأدنی تغییر فی المتن

ص: ۴۰۲

يُوَاخِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَى الدِّينِ فَيُحْصِيَ عَلَيْهِ زَلَّاتِهِ لِيُعَيِّرَهُ بِهَا يَوْماً مَا

٧ عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَبْعَدُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ يُوَاخِيَ الرَّجُلَ وَ هُوَ يَحْفَظُ عَلَيْهِ زَلَّاتِهِ لِيُعَيِّرَهُ بِهَا يَوْماً مَا

بَابُ التَّعْيِيرِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَنَّبَ مُؤْمِناً أَنَّبَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ

و مثله من المصنف غريب.

الحديث السابع

: كالسابق.

و يقال عيرته كذا و بكذا إذا قبحته عليه و نسبته إليه يتعدى بنفسه و بالباء و كان المراد الأبعديه بالنسبه إلى ما لا يؤدى إلى الكفر، فلا ينافى قوله عليه السلام أقرب ما يكون العبد إلى الكفر.

باب التعيير

الحديث الأول

: مرسل كالحسن.

و قال الجوهرى: أنبه تأنيبا عنفه و لامه، و تأنيبه عز و جل إما على الحقيقه ففى الآخره ظاهر و فى الدنيا و إن لم يسمع لكن يفتضح عند الملإ الأعلى، و يعلمه بأخبار المخبر الصادق و أمثال ذلك من نداء الله تعالى مع عدم سماعه كثيره، و الكل محمول على ذلك، و إما المراد به إفشاء عيوبه و ابتلاؤه بمثله فى الدنيا و عقابه على التأنيب فى الآخره على المشاكله أو تسميه المسبب باسم السبب.

ص: ٤٠٣

۲ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَةً کَانَ کَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَیَّرَ مُؤْمِناً بِشَیْ ءٍ لَمْ یَمُتْ حَتَّی یَرْکَبَهُ

الحدیث الثانی

: حسن موثق کالصحیح.

و الفاحشه کل ما نهی الله عز و جل عنه، و ربما یخص بما یشتد قبحه من الذنوب" کان کمبتدئها" أی فاعلها و إنما عبر عنه بالمبتدء لأن المذیع کالفاعل فهو بالنسبه إلیه مبتدأ و یحتمل أن یکون المراد بالفاحشه البدعه القبیحه و المعنی من عمل بها و أفشاها بین الناس کان علیه کوزر من ابتدعها أولا، و هذا بالنظر إلی الابتداء أظهر کالأول بالنسبه إلی الإذاعه، فی القاموس: بدأ به کمنع ابتداء و الشی ء فعله ابتداء کأبدأه و ابتدأه.

و قد یقال: هذا الوعید إنما هو فی ذوی الهیئات الحسنه و فیمن لم یعرف باذیه و لا فساد فی الأرض، و أما المولعین بذلک الذین ستروا غیر مره فلم یکفوا فلا یبعد القول بکشفهم لأن الستر علیهم من المعاونه علی المعاصی و ستر من یندب إلی ستره إنما هو فی معصیه مضت، و أما معصیه هو متلبس بها فلا یبعد القول بوجوب المبادره إلی إنکارها و المنع منها لمن قدر علیه، فإن لم یقدر رفع إلی والی الأمر ما لم یؤد إلی مفسده أشد، و أما جرح الشاهد و الراوی و الأمناء علی الأوقاف و الصدقات و أموال الأیتام فیجب الجرح عند الحاجه إلیه لأنه تترتب علیه أحکام شرعیه، و لو رفع إلی الإمام ما یندب الستر فیه لم یأثم إذا کانت نیته رفع معصیه الله تعالی لا کشف ستره.

و جرح الشاهد إنما هو عند طلب ذلک منه أو یری حاکما یحکم بشهادته و قد علم منه ما یبطلها، فلا یبعد القول بحسن رفعه و سیأتی تمام القول فی الباب الآتی إن شاء الله تعالی.

۳ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرْكَبَهُ

۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ لَقِیَ أَخَاهُ بِمَا يُؤَنِّبُهُ أَنَّبَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

الحديث الثالث

: صحيح.

و فی القاموس: ركب الذنب اقترفه كارتكبه، و يدل على أنه لا ينبغی تعيير مؤمن بشی ء و إن كان معصيه سيما على رؤوس الخلائق، و لا ينافی وجوب الأمر بالمعروف و النهی عن المنكر، لأن المطلوب منهما النصح لا التأنيب إلا إذا علم أنه لا تنفعه فيلزم التشدد عليه على الترتيب الذی سيأتی فی موضعه إن شاء الله تعالى.

الحديث الرابع

: مجهول بحسين بن عمرو و فی أكثر نسخ الرجال ابن سلمان و فی بعضها ابن سليمان.

" بما يؤنبه" كان كلمه" ما" مصدريه فالمستتر فی يؤنبه راجع إلى" من" و يحتمل أن تكون موصوله فيحتمل إرجاع المستتر إلى" من" أيضا بتقدير العائد أی بما يؤنبه به، أو إلى" ما" ففی الإسناد تجوز.

ص: ۴۰۵

بَابُ الْغِيبَهِ وَ الْبَهْتِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْغِيبَهُ أَسْرَعُ فِي دِينِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ مِنَ الْأَكِلَهِ فِي جَوْفِهِ قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ انْتِظَارَ الصَّلَاهِ عِبَادَهٌ مَا لَمْ يُحْدِثْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا يُحْدِثُ قَالَ الِاغْتِيَابَ

باب الغيبه و البهت

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور.

و الأكله كفرحه داء فى العضو يأتكل منه كما فى القاموس و غيره، و قد يقرأ بمد الهمزه على وزن فاعله أى العله التى تأكل اللحم و الأول أوفق باللغه، و قوله أسرع فى دين الرجل، أى فى ضرره و إفنائه.

و قيل: الأكله بالضم اللقمه و كفرحه داء فى العضو يأتكل منه، و كلاهما محتملان إلا أن ذكر الجوف يؤيد الأول و إراده الإفناء و الإذهاب يؤيد الثانى، و الأول أقرب و أصوب و لتشبيه الغيبه بأكل اللقمه أنسب لأن الله سبحانه شبهها بأكل اللحم، انتهى.

و كان الثانى أظهر و التخصيص بالجوف لأنه أضر و أسرع فى قتله، و فى التأييد الذى ذكره نظر و المستتر فى قوله: ما لم يحدث، راجع إلى الجالس المفهوم من الجلوس، و هو على بناء الأفعال و الاغتياب منصوب، و قال الجوهرى: اغتابه اغتيابا إذا وقع فيه، و الاسم الغيبه، و هو أن يتكلم خلف إنسان مستور بما يغمه لو سمعه، فإن كان صدقا سمى غيبه، و إن كان كذبا سمى بهتانا.

أقول: هذا بحسب اللغه و أما بحسب عرف الشرع فهو ذكر الإنسان المعين

أو من هو بحكمه فی غیبته بما یکره نسبته إلیه و هو حاصل فیه، و یعد نقصا فی العرف، بقصد الانتقاص و الذم قولا أو إشاره أو کنایه، تعریضا أو تصریحا، فلا غیبه فی غیر معین کواحد مبهم غیر محصور کأحد أهل البلد.

و قال الشیخ البهائی قدس سره: و بحکمه لإدراج المبهم من محصور کأحد قاضی البلد فاسق مثلا، فإن الظاهر أنه غیبه و لم أجد أحدا تعرض له انتهی.

و قولنا: فی غیبته لإخراج ما إذا کان فی حضوره لأنه لیس بغیبه و إن کان إثما لإیذائه إلا بقصد الوعظ و النصیحه، و التعریض حینئذ أولی إن نفع.

و قولنا: بما یکره لإخراج غیبه من لا یکره نسبه الفسق و نحوه إلیه، بل ربما یفرح بذلک و یعده کمالا.

و قولنا: و هو حاصل فیه لإخراج التهمه و إن کانت أشد.

و قولنا: و یعد نقصا لإخراج العیوب الشائعه التی لا تعد فی العرف نقصا، و فی الفسوق الشائعه التی لا یعدها أکثر الناس نقصا مع کونها مخفیه و عدم مبالاته بذکرها و عدم عد أکثر الناس نقصا لشیوعها، ففیه إشکال و الأحوط ترک ذکرها و إن کان ظاهر الأصحاب جوازه.

و قولنا: بقصد الانتقاص لخروج ما إذا کان للطبیب لقصد العلاج، و للسلطان للترحم أو للنهی عن المنکر.

و قال الشهید الثانی رفع الله درجته: و أما فی الاصطلاح فلها تعریفان أحدهما مشهور و هو ذکر الإنسان حال غیبته بما یکره نسبته إلیه مما یعد نقصانا فی العرف بقصد الانتقاص و الذم، و احترز بالقید الأخیر و هو قصد الانتقاص عن ذکر العیب للطبیب مثلا أو لاستدعاء الرحمه من السلطان فی حق الزمن و الأعمی بذکر نقصانهما

و يمكن الغناء عنه بقيد كراهه نسبته إليه، و الثانى التنبيه على ما يكره نسبته إليه إلى آخره، و هو أعم من الأول لشمول مورده اللسان و الإشاره و الحكايه و غيرها، و هو أولى لما سيأتى من عدم قصر الغيبه على اللسان و قد جاء على المشهور قول النبى صلى الله عليه و آله و سلم: هل تدرون ما الغيبه؟ فقالوا: الله و رسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أ رأيت إن كان فى أخى ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته و إن لم يكن فيه فقد بهته.

و تحريم الغيبه فى الجمله إجماعى بل هو كبيره موبقه للتصريح بالتوعد عليها بالخصوص فى الكتاب و السنه، و قد نص الله على ذمها فى كتابه و شبه صاحبها بأكل لحم الميته فقال:" وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ".

و عن جابر و أبى سعيد الخدرى قالا: قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: إياكم و الغيبه فإن الغيبه أشد من الزنا، إن الرجل قد يزنى و يتوب فيتوب الله عليه، و أن الغيبه لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه.

و عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: مررت ليله أسرى بى على قوم يخمشون وجوههم بأظافيرهم، فقلت: يا جبرئيل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يغتابون الناس و يقعون فى أعراضهم.

و عنه قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: فذكر الربا و عظم شأنه، فقال: إن الدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله فى الخطيئه من ست و ثلاثين زنيه يزنيها الرجل، و إن أربى الربا عرض الرجل المسلم.

و أوحى الله عز و جل إلى موسى بن عمران عليه السلام أن المغتاب إذا تاب فهو

آخر من يدخل الجنه، و إن لم يتب فهو أول من يدخل النار.

و روى أن عيسى عليه السلام مر و الحواريون على جيفه كلب، فقال الحواريون:

ما أنتن ريح هذا؟ فقال عيسى عليه السلام: ما أشد بياض أسنانه، كأنه ينهاهم عليه السلام عن غيبه الكلب و ينبههم على أنه لا يذكر من خلق الله إلا أحسنه.

و قيل فى تفسير قوله تعالى:" وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَهٍ لُمَزَهٍ" الهمزه الطعان فى الناس و اللمزه الذى يأكل لحوم الناس.

و قال بعضهم: أدركنا السلف لا يرون العباده فى الصوم و لا فى الصلاه، و لكن فى الكف عن أعراض الناس.

و اعلم أن السبب الموجب للتشديد فى أمر الغيبه و جعلها أعظم من كثير من المعاصى الكثيره هو اشتمالها على المفاسد الكليه المنافيه لغرض الحكيم سبحانه، بخلاف باقى المعاصى، فإنها مستلزمه لمفاسد جزئيه، بيان ذلك أن المقاصد المهمه للشارع اجتماع النفوس على هم واحد و طريقه واحده، و هى سلوك سبيل الله بسائر وجوه الأوامر و النواهى، و لا يتم ذلك إلا بالتعاون و التعاضد بين أبناء النوع الإنسانى و ذلك يتوقف على اجتماع هممهم و تصافى بواطنهم و اجتماعهم على الألفه و المحبه حتى يكونوا بمنزله عبد واحد فى طاعه مولاه، و لن يتم ذلك إلا بنفى الضغائن و الأحقاد و الحسد و نحوه، و كانت الغيبه من كل منهم لأخيه مثيره لضغنه و مستدعيه منه لمثلها فى حقه لا جرم، و كانت ضد المقصود الكلى للشارع، و كانت مفسده كليه و لذلك أكثر الله و رسوله النهى عنها و الوعيد عليها و بالله التوفيق.

ثم قال قدس سره فى ذكر أقسامها: لما عرفت أن المراد منها ذكر أخيك بما يكرهه منه لو بلغه، أو الإعلام به أو التنبيه عليه كان ذلك شاملا لما يتعلق بنقصان فى بدنه أو نسبه أو خلقه أو فعله أو قوله أو دينه أو دنياه، حتى فى ثوبه و داره.

و قد أشار الصادق عليه السلام إلى ذلك أى فى مصباح الشريعه بقوله: وجوه الغيبه تقع بذكر عيب فى الخلق و الفعل و المعامله و المذهب و الجهل و أشباهه، فالبدن كذكرك فيه العمش و الحول و العور و القرع و القصر و الطول و السواد و الصفره، و جميع ما يتصور أن يوصف به مما يكرهه.

و أما النسب بأن تقول: أبوه فاسق أو خبيث أو خسيس أو إسكاف أو حائك أو نحو ذلك مما يكرهه كيف كان.

و أما الخلق بأن يقول: إنه سيئ الخلق، بخيل متكبر مرائى شديد الغضب، جبان ضعيف القلب و نحو ذلك.

و أما فى أفعاله المتعلقه بالدين كقولك: سارق كذاب شارب خائن ظالم متهاون بالصلاه لا يحسن الركوع و السجود، و لا يحترز من النجاسات، ليس بارا بوالديه و لا يحرس نفسه من الغيبه و التعرض لإعراض الناس.

و أما فعله المتعلق بالدنيا كقولك: قليل الأدب متهاون بالناس، لا يرى لأحد عليه حقا، كثير الكلام كثير الأكل نؤوم يجلس فى غير موضعه و نحو ذلك.

و أما فى ثوبه كقولك: إنه واسع الكم طويل الذيل وسخ الثياب و نحو ذلك.

و اعلم أن ذلك لا يقصر على اللسان بل التلفظ به إنما حرم لأن فيه تفهيم الغير نقصان أخيك و تعريفه بما يكرهه، فالتعريض كالتصريح، و الفعل فيه كالقول و الإشاره و الإيماء و الغمز و الرمز و الكنيه و الحركه، و كل ما يفهم المقصود داخل فى الغيبه مساو للسان فى المعنى الذى حرم التلفظ به لأجله.

و من ذلك ما روى عن عائشه أنها قالت: دخلت علينا امرأه فلما ولت أومأت

بيدى، أى قصيره فقال صلى الله عليه و آله و سلم: اغتبتها.

و من ذلك المحاكاه بأن تمشى متعارجا أو كما يمشى فهو غيبه بل أشد من الغيبه لأنه أعظم فى التصوير و التفهيم.

و كذلك الغيبه بالكتاب فإن الكتاب كما قيل أحد اللسانين، و من ذلك ذكر المصنف شخصا معينا و تهجين كلامه فى الكتاب إلا أن يقترن به شى ء من الأعذار المحوجه إلى ذكره كمسائل الاجتهاد التى لا يتم الغرض من الفتوى و إقامه الدلائل على المطلوب إلا بتزييف كلام الغير و نحو ذلك، و يجب الاقتصار على ما تندفع به الحاجه فى ذلك، و ليس منه قوله: قال قوم كذا ما لم يصرح بشخص معين، و منها أن يقول الإنسان: بعض من مر بنا اليوم أو بعض من رأيناه حاله كذا إذا كان المخاطب يفهم منه شخصا معينا لأن المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم، فأما إذا لم يفهمه عينه جاز، كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إذا كره من إنسان شيئا قال: ما بال أقوام يفعلون كذا و كذا؟ و لا يعين.

و من أخبث أنواع الغيبه غيبه المتسمين بالفهم و العلم المرائين، فإنهم يفهمون المقصود على صفه أهل الصلاح و التقوى ليظهروا من أنفسهم التعفف عن الغيبه، و يفهمون المقصود، و لا يدرون بجهلهم أنهم جمعوا بين فاحشتين الرياء و الغيبه، و ذلك مثل أن يذكر عنده إنسان فيقول: الحمد لله الذى لم يبتلنا بحب الرئاسه أو بحب الدنيا أو بالتكيف بالكيفيه الفلانيه، أو يقول: نعوذ بالله من قله الحياء أو من سوء التوفيق أو نسأل الله أن يعصمنا من كذا، بل مجرد الحمد على شى ء إذا علم منه اتصاف المحدث عنه بما ينافيه و نحو ذلك، فإنه يغتابه بلفظ الدعاء و سمت أهل الصلاح و إنما قصده أن يذكر عيبه بضرب من الكلام المشتمل على الغيبه و الرياء، و دعوى الخلاص من الرذائل و هو عنوان الوقوع فيها بل فى أفحشها.

ص: ۴۱۱

و من ذلک أنه قد یقدم مدح من یرید غیبته فیقول: ما أحسن أحوال فلان ما کان یقصر فی العبادات، و لکن قد اعتراه فتور و ابتلی بما نبتلی به کلنا، و هو قله الصبر فیذکر نفسه بالذم و مقصوده أن یذم غیره و أن یمدح نفسه بالتشبه بالصالحین فی ذم أنفسهم، فیکون مغتابا مرائیا مزکیا نفسه، فیجمع بین ثلاث فواحش و هو یظن بجهله أنه من الصالحین المتعففین عن الغیبه، هکذا یلعب الشیطان بأهل الجهل إذا اشتغلوا بالعلم أو العمل من غیر أن تیقنوا الطریق فیتبعهم و یحبط بمکایده عملهم، و یضحک علیهم. و من ذلک أن یذکر ذاکر عیب إنسان فلا یتنبه له بعض الحاضرین فیقول: سبحان الله ما أعجب هذا حتی یصغی الغافل إلی المغتاب و یعلم ما یقوله، فیذکر الله سبحانه و یستعمل اسمه آله له فی تحقیق خبثه و باطله، و هو یمن علی الله بذکره جهلا منه و غرورا.

و من ذلک أن یقول جری من فلان کذا و ابتلی بکذا، بل یقول: جری لصاحبنا أو صدیقنا کذا، تاب الله علینا و علیه، یظهر الدعاء و التألم و الصداقه و الصحبه و الله مطلع علی خبث سریرته و فساد ضمیره و هو بجهله لا یدری أنه قد تعرض لمقت أعظم مما یتعرض له الجهال إذا جاهروا بالغیبه.

و من أقسامها الخفیه الإصغاء إلی الغیبه علی سبیل التعجب فإنه إنما یظهر التعجب لیزید نشاط المغتاب فی الغیبه فیزید فیها فکأنه یستخرج منه الغیبه بهذا الطریق فیقول: عجبت مما ذکرته ما کنت أعلم بذلک إلی الآن ما کنت أعرف من فلان ذلک؟ یرید بذلک تصدیق المغتاب و استدعاء الزیاده منه باللطف، و التصدیق للغیبه غیبه، بل الإصغاء إلیها بل السکوت عند سماعها، قال رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم:

المستمع أحد المغتابین، و قال علی علیه السلام: السامع للغیبه أحد المغتابین، و مراده علیه السلام

السامع على قصد الرضا و الإيثار لا على وجه الاتفاق أو مع القدره على الإنكار و لم يفعل.

و وجه كون المستمع و السامع على ذلك الوجه مغتابين مشاركتهما للمغتاب فى الرضا و تكيف ذهنهما بالتصورات المذمومه التى لا ينبغى و إن اختلفا فى أن أحدهما قائل و الآخر قابل، لكن كل واحد منهما صاحب آله أما أحدهما فذو لسان يعبر عن نفس قد تنجست بتصور الكذب و الحرام، و العزم عليه، و أما الآخر فذو سمع تقبل عنه النفس تلك الآثار عن إيثار و سوء اختيار، فتألفها و تعتادها فتمكن من جوهرها سموم عقارب الباطل و من ذلك قيل: السامع شريك القائل.

و قد تقدم فى الخبر ما يدل عليه، فالمستمع لا يخرج من إثم الغيبه إلا بأن ينكر بلسانه، فإن خاف فبقلبه، و إن قدر على القيام أو قطع الكلام بكلام غيره فلم يفعله لزمه، و لو قال بلسانه: اسكت و هو يشتهى ذلك بقلبه، فذلك نفاق و فاحشه أخرى زائده لا يخرجه عن الإثم ما لم يكرهه بقلبه.

و قد روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: من أذل عنده مؤمن و هو يقدر على أن ينصره فلم ينصره أذله الله يوم القيامه على رؤوس الخلائق، و عن أبى الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: من رد عن عرض أخيه بالغيب كان حقا على الله أن يرد عن عرضه يوم القيامه، و قال أيضا: من رد عن عرض أخيه بالغيب كان حقا على الله أن يعتقه من النار.

و روى الصدوق بإسناده إلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: من تطول على أخيه فى غيبه سمعها عنه فى مجلس فردها عنه رد الله عنه ألف باب من الشر فى الدنيا و الآخره و إن هو لم يردها و هو قادر على ردها كان عليه كوزر من اغتابه سبعين مره.

و بإسناده إلى الباقر عليه السلام أنه قال: من اغتيب عنده أخوه المؤمن فنصره و أعانه نصره الله فى الدنيا و الآخره، و من لم ينصره و لم يدفع عنه و هو يقدر على نصرته و عونه خفضه الله فى الدنيا و الآخره.

ثم قال قدس سره فى علاج الغيبه: اعلم أن مساوئ الأخلاق كلها إنما تعالج بمعجون العلم و العمل، و إنما علاج كل عله بمضاد سببها فلنبحث عن سبب الغيبه أولا ثم نذكر علاج كف اللسان عنها على وجه يناسب علاج تلك الأسباب فنقول:

جمله ما ذكروه من الأسباب الباعثه على الغيبه عشره أشياء قد نبه الصادق عليه السلام عليها إجمالا يعنى فى مصباح الشريعه بقوله: أصل الغيبه تتنوع بعشره أنواع شفاء غيظ، و مساعده قوم، و تصديق خبر بلا كشفه، و تهمه، و سوء ظن، و حسد، و سخريه، و تعجب و تبرم و تزين، و نحن نشير إليها مفصله:

الأول: تشفى الغيظ، و ذلك إذا جرى سبب غيظ غضب عليه، فإذا هاج غضبه تشفى بذكر مساويه و سبق اللسان إليه بالطبع إن لم يكن ثمه دين وازع و قد يمتنع من تشفى الغيظ عند الغضب فيحتقن الغضب فى الباطن، و يصير حقدا ثابتا فيكون سببا دائما لذكر المساوى بالحقد و الغضب من البواعث العظيمه على الغيبه.

الثانى: موافقه الأقران و مجامله الرفقاء و مساعدتهم على الكلام، فإنهم إذا كانوا يتفكهون بذكر الأعراض فيرى أنه لو أنكر أو قطع المجلس استثقلوه و نفروا عنه، فيساعدهم و يرى ذلك من حسن المعاشره و يظن أنه مجامله فى الصحبه و قد يغضب رفقاؤه فيحتاج إلى أن يغضب لغضبهم إظهارا للمساهمه فى السراء و الضراء فيخوض معهم فى ذكر العيوب و المساوى.

الثالث: أن يستشعر من إنسان أنه سيقصده و يطول لسانه فيه أو يقبح حاله عند محتشم أو يشهد عليه بشهاده فيبادر قبل ذلك و يطعن فيه ليسقط أثر شهادته و فعله، أو يبتدئ بذكر ما فيه صادقا ليكذب عليه بعده فيروج كذبه بالصدق الأول و يستشهد به و يقول: ما من عادتى الكذب فإنى أخبرتكم بكذا و كذا من أحواله فكان كما قلت.

الرابع: أن ينسب إليه شى ء فيريد أن يتبرء منه فيذكر الذى فعله، و كان من حقه أن يتبرء نفسه و لا يذكر الذى فعله، و لا ينسب غيره إليه أو يذكر غيره بأنه كان مشاركا له فى الفعل، ليمهد بذلك عذر نفسه فى فعله.

الخامس: إراده التصنع و المباهاه و هو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره، فيقول فلان جاهل و فهمه ركيك، و كلامه ضعيف، و غرضه أن يثبت فى ضمن ذلك فضل نفسه و يريهم أنه أفضل منه أو يحذر أن يعظم مثل تعظيمه فيقدح فيه لذلك.

السادس: الحسد و هو أنه يحسد من يثنى الناس عليه و يحبونه و يكرمونه فيريد زوال تلك النعمه عنه، فلا يجد سبيلا إليه إلا بالقدح فيه، فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس حتى يكفوا عن إكرامه و الثناء عليه، لأنه يثقل عليه أن يسمع ثناء الناس عليه، و إكرامهم له، و هذا هو الحسد، و هو عين الغضب و الحقد و الحسد قد يكون مع الصديق المحسن و القرين الموافق.

السابع: اللعب و الهزل و المطايبه و ترجيه الوقت بالضحك، فيذكر غيره بما يضحك الناس على سبيل المحاكاه و التعجب.

الثامن: السخريه و الاستهزاء استحقارا له فإن ذلك قد يجرى فى الحضور فيجرى أيضا فى الغيبه و منشأه التكبر و استصغار المستهزئ به.

ص: ۴۱۵

التاسع: و هو مأخذ دقيق ربما يقع فى الخواص و أهل الحذر من مزال اللسان، و هو أن يغتم بسبب ما يبتلى به أحد فيقول: يا مسكين فلان قد غمنى أمره و ما ابتلى به و يذكر سبب الغم، فيكون صادقا فى اغتمامه و يلهيه الغم من الحذر عن ذكر اسمه فيذكره بما يكرهه فيصير به مغتابا فيكون غمه و رحمته خيرا و لكنه ساقه إلى شر من حيث لا يدرى و الترحم و التغمم ممكن من دون ذكر اسمه و نسبته إلى ما يكرهه، فيهيجه الشيطان على ذكر اسمه ليبطل به ثواب اغتمامه و ترحمه.

العاشر: الغضب لله فإنه قد يغضب على منكر قارفه إنسان فيظهر غضبه و يذكر اسمه على غير وجه النهى عن المنكر، و كان الواجب أن يظهر غضبه عليه على ذلك الوجه خاصه، و هذا مما يقع فيه الخواص أيضا فإنهم يظنون أن الغضب إذا كان لله تعالى كان غدرا كيف كان، و ليس كذلك.

أقول: وعد بعضهم الوجهين الأخيرين مما يختص بأهل الدين و الخاصه، و زاد وجها آخر، و هو أن ينبعث من الدين داعيه التعجب من إنكار المنكر و الخطإ فى الدين، فيقول: ما أعجب ما رأيت من فلان، فإنه قد يكون صادقا و يكون تعجبه من المنكر، و لكن كان حقه أن يتعجب و لا يذكر اسمه فسهل عليه الشيطان ذكر اسمه فى ذكر تعجبه، فصار به مغتابا من حيث لا يدرى و أثم، و من ذلك قول الرجل:

تعجبت من فلان كيف يحب جاريته و هى قبيحه؟ و كيف يجلس بين يدى فلان و هو جاهل.

ثم قال الشهيد (ره): إذا عرفت هذه الوجوه التى هى أسباب الغيبه فاعلم أن الطريق فى علاج كف اللسان عن الغيبه يقع على وجهين: أحدهما على الجمله و الآخر على التفصيل.

أما ما على الجمله فهو أن يعلم تعرضه لسخط الله تعالى بغيبته كما قد سمعته فى الأخبار المتقدمه و أن يعلم أنه يحبط حسناته فإنها تنقل فى القيامه حسناته إلى من اغتابه بدلا عما أخذ من عرضه، فإن لم تكن له حسنات نقل إليه من سيئاته و هو مع ذلك متعرض لمقت الله تعالى و مشبه عنده بأكل الميته، و قد روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: ما النار فى اليبس بأسرع من الغيبه فى حسنات العبد، و ينفعه أيضا أن يتدبر فى نفسه فإن وجد فيها عيبا اشتغل بعيب نفسه، و ذكر قوله صلى الله عليه و آله و سلم: طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس، و مهما وجد عيبا فينبغى أن يستحيى أن يترك نفسه و يذم غيره، بل ينبغى أن يعلم أن عجز غيره عن نفسه فى التنزه عن ذلك العيب كعجزه إن كان ذلك عيبا يتعلق بفعله و اختياره، و إن كان أمرا خلقيا فالذم له ذم للخالق فإن من ذم صنعه فقد ذم الصانع، و إن لم يجد عيبا فى نفسه فليشكر الله و لا يلوثن نفسه بأعظم العيوب، بل لو أنصف من نفسه لعلم أن ظنه بنفسه أنه برى ء من كل عيب جهل بنفسه، و هو من أعظم العيوب و ينفعه أن يعلم أن يعلم أن تألم غيره بغيبته كتألمه بغيبه غيره له، فإذا كان لا يرضى لنفسه أن يغتاب فينبغى أن لا يرضى لغيره ما لا يرضاه لنفسه.

و أما التفصيليه فهو أن ينظر إلى السبب الباعث له على الغيبه و يعالجه فإن علاج الغيبه بقطع سببها، و قد عرفت الأسباب الباعثه، أما الغضب فيعالجه بالتفكر فيما مضى من ذم الغضب و فيما تقدم من فضل كظم الغيظ و مثوباته، و أما الموافقه فبأن تعلم أن الله تعالى يغضب عليك، إذا طلبت سخطه فى رضا المخلوقين، فكيف ترضى لنفسك أن توقر غيرك و تحقر مولاك، إلا أن يكون غضبك لله تعالى، و ذلك لا يوجب أن تذكر المغضوب عليه بسوء، بل ينبغى أن تغضب لله أيضا على رفقائك إذا ذكروه و بالسوء، فإنهم عصوا ربك بأفحش الذنوب و هو الغيبه.

و أما تنزيه النفس بنسبه الجنايه إلى الغير حيث يستغنى عن ذكر الغير فتعالجه بأن تعرف بأن التعرض لمقت الخالق أشد من التعرض لمقت الخلق و أنت بالغيبه متعرض لسخط الله تعالى يقينا، و لا تدرى أنك تتخلص من سخط الناس أم لا، فتخلص نفسك فى الدنيا بالتوهم و تهلك فى الآخره، و تخسر حسناتك فى الحقيقه، و يحصل ذم الله لك نقدا و تنتظر دفع ذم الخلق نسيئه.

و هذا غايه الجهل و الخذلان، و أما عذرك كقولك: إن أكلت الحرام ففلان يأكل، و نحو ذلك فهذا جهل لأنك تعتذر بالاقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به، فإن من خالف أمر الله لا يقتدى به كائنا من كان، فما ذكرته غيبه و زياده معصيه أضفتها إلى ما اعتذرت عنه و سجلت، مع الجمع بين المعصيتين على جهلك و غباوتك.

و أما قصدك المباهاه و تزكيه النفس فينبغى أن تعلم أنك بما ذكرته أبطلت فضلك عند الله تعالى و أنت من اعتقاد الناس فضلك على خطر، و ربما نقص اعتقادهم فيك إذا عرفوك بثلب الناس فتكون قد بعت ما عند الخالق يقينا بما عند المخلوق و هما و لو حصل لك من المخلوق اعتقاد الفضل لكانوا لا يغنون عنك من الله شيئا.

و أما الغيبه للحسد فهو جمع بين عذابين لأنك حسدته على نعمه الدنيا و كنت معذبا بالحسد، فما قنعت بذلك حتى أضفت إليه عذاب الآخره فكنت خاسرا فى الدنيا فجعلت نفسك خاسرا فى الآخره لتجمع بين النكالين، فقد قصدت محسودك فأصبت نفسك، و قد مر فى باب الحسد ما فيه كفايه للمتدبر.

و أما الاستهزاء فمقصودك منه إخزاء غيرك عند الناس بإخزاء نفسك عند الله و الملائكه و النبيين، فلو تفكرت فى حسرتك و حياتك و خجلتك و خزيك يوم تحمل

سيئات من استهزأت به، و تساق إلى النار لأدهشك ذلك عن إخزاء صاحبك، و لو عرفت حالك لكنت أولى أن يضحك منك فإنك سخرت به عند نفر قليل و عرضت نفسك لأن يأخذ بيدك فى القيامه على ملإ من الناس و يسوقك تحت سيئاته كما يساق الحمار إلى النار مستهزئا بك و فرحا بخزيك و مسرورا بنصر الله إياه و تسلطه على الانتقام منك.

و أما الرحمه على إثمه فهو حسن و لكن حسدك إبليس و استنطقك بما ينقل من حسناتك إليه بما هو أكثر من رحمتك، فيكون جبرا لإثم المرحوم فيخرج عن كونه مرحوما و تنقلب أنت مستحقا لأن تكون مرحوما إذا حبط أجرك و نقصت من حسناتك.

و كذلك الغضب لله لا يوجب الغيبه و إنما حبب إليك الشيطان الغيبه ليحبط أجر غضبك و تصير متعرضا لغضب الله بالغيبه.

و بالجمله فعلاج جميع ذلك المعرفه و التحقيق لها بهذه الأمور التى هى من أبواب الإيمان، فمن قوى إيمانه بجميع ذلك انكف عن الغيبه لا محاله.

ثم ذكر رحمه الله الأعذار المرخصه فى الغيبه فقال:

اعلم أن المرخص فى ذكر مساءه الغير هو غرض صحيح فى الشرع لا يمكن التوصل إليه إلا به فيدفع ذلك أثم الغيبه، و قد حصروها فى عشره:" الأول" الظلم فإن من ذكر قاضيا بالظلم و الخيانه و أخذ الرشوه كان مغتابا عاصيا، و أما المظلوم من جهه القاضى فله أن يتظلم إلى من يرجو منه إزاله ظلمه، و ينسب القاضى إلى الظلم إذ لا يمكنه استيفاء حقه إلا به، و قد قال صلى الله عليه و آله و سلم: لصاحب الحق مقال، و قال صلى الله عليه و آله و سلم: مطل الغنى ظلم، و قال صلى الله عليه و آله و سلم: مطل الواجد يحل عرضه و عقوبته.

الثانی: الاستعانه علی تغییر المنکر و رد المعاصی إلی نهج الصلاح، و مرجع الأمر فی هذا إلی القصد الصحیح، فإن لم یکن ذلک هو المقصود کان حراما.

الثالث: الاستفتاء کما تقول للمفتی: ظلمنی أبی و أخی فکیف طریقی فی الخلاص؟

و الأسلم فی هذا التعریض بأن تقول: ما قولک فی رجل ظلمه أبوه أو أخوه؟ و قد روی أن هندا قالت للنبی صلی الله علیه و آله و سلم: إن أبا سفیان رجل شحیح لا یعطینی ما یکفینی أنا و ولدی أ فآخذ من غیر علمه؟ فقال: خذی ما یکفیک و ولدک بالمعروف، فذکرت الشح لها و لولدها و لم یزجرها رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم إذ کان قصدها الاستفتاء.

و أقول: الأحوط حینئذ التعریض لکون الخبر عامیا مع أنه یحتمل أن یکون عدم المنع لفسق أبی سفیان و نفاقه.

ثم قال: الرابع: تحذیر المسلم من الوقوع فی الخطر و الشر، و نصح المستشیر فإذا رأیت متفقها یتلبس بما لیس من أهله فلک أن تنبه الناس علی نقصه و قصوره عما یؤهل نفسه له، و تنبیههم علی الخطر اللاحق لهم بالانقیاد إلیه، و کذلک إذا رأیت رجلا یتردد إلی فاسق یخفی أمره و خفت علیه من الوقوع بسبب الصحبه فیما لا یوافق الشرع، فلک أن تنبهه علی فسقه مهما کان الباعث لک الخوف علی إفشاء البدعه و سرایه الفسق، و ذلک موضع الغرور و الخدیعه من الشیطان إذ قد یکون الباعث لک علی ذلک هو الحسد له علی تلک المنزله فیلبس علیک الشیطان ذلک بإظهار الشفقه علی الخلق، و کذلک إذا رأیت رجلا یشتری مملوکا و قد عرفت المملوک بعیوب مستنقصه فلک أن تذکرها للمشتری، فإن فی سکوتک ضررا للمشتری و فی ذکرک ضررا للعبد، لکن المشتری أولی بالمراعاه، و لتقتصر علی العیب المنوط به ذلک الأمر فلا تذکر فی عیب التزویج ما یخل بالشرکه أو المضاربه أو السفر مثلا بل تذکر فی کل أمر ما یتعلق بذلک الأمر و لا تتجاوزه قاصدا نصح المستشیر لا

الوقيعه، و لو علم أنه يترك التزويج بمجرد قوله: لا يصلح لك، فهو الواجب، فإن علم أنه لا ينزجر إلا بالتصريح بعيبه فله أن يصرح به، قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: أ ترعوون عن ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس، و قال صلى الله عليه و آله و سلم لفاطمه بنت قيس حين شاورته فى خطابها: أما معاويه فرجل صعلوك لا مال له، و أما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه.

الخامس: الجرح و التعديل للشاهد و الراوى، و من ثم وضع العلماء كتب الرجال و قسموهم إلى الثقات و المجروحين، و ذكروا أسباب الجرح غالبا، و يشترط إخلاص النصيحه فى ذلك كما مر بأن يقصد فى ذلك حفظ أموال المسلمين و ضبط السنه و حمايتها عن الكذب، و لا يكون حامله العداوه و التعصب، و ليس له إلا ذكر ما يخل بالشهاده و الروايه منه، و لا يتعرض لغير ذلك مثل كونه ابن ملاعنه و شبهه إلا أن يكون متظاهرا بالمعصيه كما سيأتى.

السادس: أن يكون المقول فيه مستحقا لذلك لتظاهره بسببه كالفاسق المتظاهر بفسقه بحيث لا يستنكف من أن يذكر بذلك الفعل الذى يرتكبه فيذكر بما هو فيه لا بغيره، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: من ألقى جلباب الحياء عن وجهه فلا غيبه له، و ظاهر الخبر جواز غيبته و إن استنكف عن ذكر ذلك الذنب، و فى جواز اغتياب مطلق الفاسق احتمال ناش من قوله صلى الله عليه و آله و سلم: لا غيبه لفاسق، و رد بمنع أصل الحديث أو بحمله على فاسق خاص، أو بحمله على النهى و إن كان بصوره الخبر، و هذا هو الأجود إلا أن يتعلق بذلك غرض دينى و مقصد صحيح يعود على المغتاب، بأن يرجو ارتداعه عن معصيته بذلك فيلحق بباب النهى عن المنكر.

السابع: أن يكون الإنسان معروفا باسم يعرب عن غيبته كالأعرج و الأعمش فلا إثم على من يقول ذلك كان يقول: روى أبو الزناد الأعرج، و سليمان الأعمش

و ما يجرى مجراه، فقد نقل العلماء ذلك لضروره التعريف و لأنه صار بحيث لا يكره صاحبه لو علمه بعد أن صار مشهورا به، و الحق أن ما ذكره العلماء المعتمدون من ذلك يجوز التعويل فيه على حكايتهم، و أما ما ذكره عن الإحياء فمشروط بعلم رضا المنسوب إليه لعموم النهى، و حينئذ يخرج عن كونه غيبه، و كيف كان فلو وجد عنه معدلا و أمكنه التعريف بعباره أخرى فهو أولى، و لذلك يقال: للأعمى البصير عدولا عن اسم النقص.

الثامن: لو اطلع العدد الذين يثبت لهم الحد أو التعزير على فاحشه جاز ذكرها عند الحكام بصوره الشهاده فى حضره الفاعل أو غيبته، و لا يجوز التعرض لها فى غير ذلك إلا أن يتجه فيه أحد الوجوه الأخرى.

التاسع: قيل إذا علم اثنان من رجل معصيه شاهداها فأجرى أحدهما ذكرها فى غيبه ذلك العاصى، جاز لأنه لا يؤثر عند السامع شيئا و إن كان الأولى تنزيه النفس و اللسان عن ذلك لغير غرض من الأغراض المذكوره خصوصا مع احتمال نسيان المقول له لذلك المعصيه، أو خوف اشتهارها عنهما. العاشر: إذا سمع أحد مغتابا لآخر و هو لا يعلم استحقاق المقول عنه للغيبه و لا عدمه، قيل لا يجب نهى القائل لإمكان استحقاق المقول عنه فيحمل فعل القائل على الصحه ما لم يعلم فساده، لأن ردعه يستلزم انتهاك حرمته، و هو أحد المحرمين و الأولى التنبيه على ذلك إلى أن يتحقق المخرج منه لعموم الأدله و ترك الاستفصال فيها و هو دليل إراده العموم حذرا من الإغراء بالجهل، و لأن ذلك لو تم لتمشى فيمن يعلم عدم استحقاق المقول عنه بالنسبه إلى السامع، لاحتمال اطلاع القائل على ما يوجب تسويغ مقاله، و هو هدم قاعده النهى عن الغيبه، و هذا الفرد يستثنى من جهه سماع الغيبه، و قد تقدم أنه إحدى الغيبتين.

و بـالجمله فـالتحرز عنهـا من دون وجه راجـح فی فعلها فضـلا عن الإباحه أولی لتتسم النفس بالأخلاق الفاضـله، و یؤیـد إطلاق النهی فیما تقدم لقوله صلی الله علیه و آله و سلم:

أ تـدرون مـا الغیبه؟ قـالوا: الله و رسوله أعلم، قـال: ذکرک أخـاک بمـا یکره، و أما مع رجحانها کرد المبتـدعه و زجر الفسـقه و التنفیر عنهم و التحذیر من اتباعهم، فذلک یوصف بالوجوب مع إمکانه، فضلا عن غیره، و المعتمد فی ذلک کله علی المقاصد، فلا یغفل المتیقظ عن ملاحظه مقصده و إصلاحه، و الله الموفق، انتهی ملخص کلامه نور الله ضریحه.

و قال ولـده السـعید السدید الفاضل المحقق المدقق الشـیخ حسن نور الله ضـریحه فی أجوبه المسائل التی سأله عنها بعض الساده الکرام حیث قال: قد نظرت فی مسائلک أیها المولی الجلیل الفاضل، و السـید السعید الماجد، و أجبت التماسک لتحریر أجوبتها علی حسب ما اتسع له المجال و أرجو إنشاء الله أن یکون مطابقا لمقتضـی الحال، و ذکرت أیدک الله بعنایته و وفقنا الله و إیاک لطـاعته أن تحریم الغیبه و نحوها من النمیمه و سوء الظن هل یختص بالمؤمن أو یعم کل مسـلم؟ و أشـرت إلی الاختلاف الـذی یوهمه ظاهر کلام الوالد قدس سره حیث قال فی دیباجه رسالته:

و نظرائهم من المسلمین، فإنه یعطی العموم، و صرح فی الروضه بتخصیص الحکم بالمسلم؟

الجواب: لا ریب فی اختصاص تحریم الغیبه بمن یعتقـد الحق، فإن أدله الحکم غیر متناوله لأهل الضـلال، أما الآیه فلأنها خطاب مشـافهه للمؤمنین بـالنهی عن غیبه بعضـهم بعضـا مع التصـریح فی التعلیـل الواقع فیها بتحقق الأخوه فی الـدین بین المغتاب و من یغتـابه، و أمـا الأخبـار المرویه فی هـذا البـاب من طریق أهـل البیت فالحکم فیها منوط بالمؤمن أو بالأخ، و المراد أخوه الإیمان، فظاهر عدم تناول اللفظین

لمن لا يعتقد الحق، و فى بعض الأخبار أيضا تصريح بالإذن فى سب أهل الضلال و الوقيعه فيهم.

فروى الشيخ أبو جعفر الكلينى رضى الله عنه فى الصحيح عن داود بن سرحان عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: إذا رأيتم أهل الريب و البدع من بعدى فأظهروا البراءه منهم و أكثروا من سبهم و القول فيهم و الوقيعه، و باهتوهم كيلا يطغوا فى الفساد فى الإسلام، و يحذرهم الناس و لا يتعلمون من بدعهم يكتب الله لكم بذلك الحسنات، و يرفع لكم به الدرجات فى الآخره.

و ما تضمنته عباره الوالد فى ديباجه الرساله غير مناف لما فى الروضه، فإن كلمه من فى قوله: من المسلمين، للتبعيض لا للتبيين، و غير المؤمن ليس من نظرائه.

و ينبغى أن يعلم أن ظاهر جمله من أخبارنا أن المراد بالإيمان فى كلام أئمتنا عليهم السلام معنى زائد على مجرد اعتقاد الحق و ذلك يقتضى عدم عموم تحريم معتقد الحق أيضا، فروى الكلينى فى الصحيح عن أبى عبيده عن أبى جعفر عليه السلام قال: إنما المؤمن الذى إذا رضى لم يدخل رضاه فى إثم و لا باطل، و إذا سخط لم يخرجه سخطه من قول الحق، و الذى إذا قدر لم تخرجه قدرته إلى التعدى إلى ما ليس له بحق.

و فى الحسن عن ابن رئاب عن أبى عبد الله عليه السلام قال: إنا لا نعد الرجل مؤمنا حتى يكون لجميع أمرنا متبعا مريدا، ألا و إن من اتباع أمرنا الورع فتزينوا به يرحمكم الله، و كيدوا أعداءنا ينعشكم الله.

و فى الصحيح عن سليمان بن خالد عن أبى جعفر عليه السلام قال: قال: يا سليمان أ تدرى من المسلم؟ قلت: جعلت فداك أنت أعلم، قال: من سلم المسلمون من لسانه

و يده، ثم قال: أو تدرى من المؤمن؟ قلت: أنت أعلم، قال: المؤمن من ائتمنه المؤمنون على أنفسهم و أموالهم.

و عن ابن خالد عن أبى عبد الله عليه السلام قال: من أقر بدين الله فهو مسلم، و من عمل بما أمر الله فهو مؤمن.

ثم ذكر بعض الأخبار التى مضت فى معنى الإيمان و صفات المؤمن، ثم قال قدس سره: و ورد أيضا فى عده أخبار تعليق تحريم الغيبه على أمور زائده على مجرد اعتقاد الحق، منها: حديث ابن أبى يعفور المتضمن لبيان معنى العداله التى تقبل معها شهاده الشاهد، و هو طويل مذكور فى مواضع كثيره من كتب أصحابنا.

و منها: ما رواه الكلينى بإسناده السابق عن ابن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعه عن أبى عبد الله عليه السلام قال: من عامل الناس فلم يظلمهم و حدثهم فلم يكذبهم و وعدهم فلم يخلفهم، كان ممن حرمت غيبته و كملت مروته، و ظهر عدله، و وجبت إخوته.

و بملاحظه هذه الأخبار يظهر أن المنع من غيبه الناس كما يميل إليه كلام الشهيد الأول فى قواعده، و الثانى فى رسالته ليس بمتجه فإن دلالتها على اختصاص الحكم بغيره أظهر من أن يبين.

و أما ما أورده الوالد قدس سره فى رسالته من الأخبار التى يظهر منها عموم المنع كلها من أخبار العامه فلا تصلح لإثبات حكم شرعى، و عذره فى إيرادها أنه إنما ذكرها فى سياق الترهيب و شأنهم التسامح فى مثله، و قد سبقه إلى ذكره على النهج الذى سلكه بعض العامه يعنى الغزالى، فسهل عليه إيرادها و إلا فهى غير مستحقه لتعب تحصيلها و جمعها، و خصوصا مع وجود الداعى لهم إلى اختلاف مثلها

ص: ۴۲۵

فإن كثره عيوب أئمتهم و نقائص رؤسائهم يحوج إلى سد باب إظهارها بكل وجه ليروج حالهم و يأمنوا نفره الرعيه منهم، و أعراض الناس عنهم.

و بالجمله فكما أن فى التعرض لإظهار عيوب الناس خطرا و محذورا فكذا فى حسم مادته و سد بابه، فإنه مغر لأهل النقائص و مرتكبى المعاصى بما هم عليه، فلا بد من تخصيص الغيبه بمواضع معينه يساعدها الاعتبار و توافق مدلول الأخبار و فى استثنائهم للأمور المشهوره التى نصوا على جوازها و هى بصوره الغيبه، شهاده واضحه بما قلناه، فإن مأخذه الاعتبار، فهو قابل للزياده و النقصان بحسب اختلاف الأفكار.

و للسيد الإمام السعيد ضياء الدين بن أبى الرضا فضل الله بن على الحسنى فى شرحه لكتاب الشهاب المتضمن للأخبار المرويه عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم فى الحكم و الآداب كلام جيد فى تفسير قوله صلى الله عليه و آله و سلم: ليس لفاسق غيبه، كلام يساعد على ما ذكرناه، حيث قال: إن الغيبه ذكر الغائب بما فيه من غير حاجه إلى ذكره، ثم قال: فأما إذا كان من يغتاب فاسقا فإنه ليس ما يذكر به غيبه، و إنما يسمى ما يذكر به فى غيبته غيبه إذا كان تائبا نادما، فأما إذا كان مصرا عليه فإنها ليست بغيبه كيف و هو يرتكب ما يغتاب فيه جهارا.

و فى أخبارنا و كلام بعض أهل اللغه ما يشهد له كقول الجوهرى: خلف إنسان مستور، و كما فى روايه الأزرق مما لا يعرفه الناس، و روايه ابن سيابه: ما ستر الله عليه.

و الحاصل أن الاعتبار يقتضى اختصاص الحكم بالمستور الذى لا يترتب على معصيته أثر فى غيره، و يحتمل حالهم عدم الإصرار عليها إن كانت صغيره، و التوبه منها إن كانت كبيره، أو يرتجى له ذلك قبل ظهورها عنه و اشتهاره بها، و لا يكون فى

ذكرها صلاح له كما إذا قصد تقريعه و ظن انزجاره، و كان القصد خالصا من الشوائب و الأدله لا تنافى هذا فلا وجه للتوقف فيه، و إذا علم حكم غير المؤمن فى الغيبه فالحال فى نحوها من النميمه و سوء الظن أظهر، فإن محذور النميمه هو كونها مظنه للتباعد و التباغض، و ذلك فى غير المؤمن تحصيل للحاصل، و قريب منه الكلام فى سوء الظن.

ثم ذكرت أنه هل يفرق فى ذلك بين ما يتضمن القذف و ما لا يتضمنه؟

و الجواب أن القذف مستثنى من البين، و له أحكام خاصه مقرره فى محلها من كتب الفقه.

و ذكرت أن الروايه التى حكاها الوالد فى الرساله من كلام عيسى عليه السلام مع الحواريين فى شأن جيفه الكلب، حيث قالوا: ما أنتن جيفه هذا الكلب؟ فقال عليه السلام: ما أشد بياض أسنانه، تدل على تحريم غيبه الحيوانات أيضا، و سألت عن وجه الفرق بينها و بين الجمادات؟ مع أن تعليل الحكم بأنه لا ينبغى أن يذكر من خلق الله إلا الحسن يقتضى عدم الفرق؟ و الجواب أنه ليس المقتضى لكلام عيسى عليه السلام كون كلام الحواريين غيبه، بل الوجه أن نتن الجيفه و نحوها مما لا يلائم الطباع غير مستند إلى فعل من يحسن إنكار فعله، و كلام الحواريين ظاهر فى الإنكار كما لا يخفى، فكان عيسى عليه السلام نظر إلى أن الأمور الملائمه و غيرها مما هو من هذا القبيل كلها من فعل الله تعالى على مقتضى حكمته و قد أمر بالشكر على الأولى و الصبر على الثانيه.

و فى إظهار الحواريين لإنكار نتن الرائحه دلاله على عدم الصبر أو الغفله عن حقيقه الأمر، فصرفهم عنه إلى أمر يلائم طباعهم و هو شده بياض أسنان الكلب و جعله مقابلا للأمر الذى لا يلائم، و شاغلا لهم، و هذا معنى لطيف تبين لى من الكلام،

فإن صحت الروايه فهى منزله عليه، و لكنها من جمله الروايات المحكيه من كتب العامه، انتهى.

و قال الشهيد رفع الله درجته فى قواعده: الغيبه محرمه بنص الكتاب العزيز و الأخبار، و هى قسمان: ظاهر و هو معلوم، و خفى و هو كثير كما فى التعريض مثل أنا لا أحضر مجلس الحكام، أنا لا آكل أموال الأيتام أو فلان، و يشير بذلك إلى من يفعل ذلك، أو الحمد لله الذى نزهنا من كذا، يأتى به فى معرض الشكر، و من الخفى الإيماء و الإشاره إلى نقص فى الغير و إن كان حاضرا، و منه و لو فعل كذا كان خيرا، و لو لم يفعل كذا لكان حسنا، و منه التنقص بمستحق الغيبه لينبه به على عيوب آخر غير مستحق للغيبه.

أما ما يخطر فى النفس من نقائص الغير فلا يعد غيبه، لأن الله تعالى عفا عن حديث النفس. و من الأخفى أن يذم نفسه بطرائق غير محموده فيه، أو ليس متصفا بها لينبه على عورات غيره، و قد جوزت صوره الغيبه فى مواضع سبعه:

الأول: أن يكون المقول فيه مستحقا لذلك لتظاهره بسببه كالكافر و الفاسق و أوجب التعزير بقذفه بذلك الفسق، و قد روى الأصحاب تجويز ذلك، قال العامه:

حديث لا غيبه لفاسق أو فى فاسق لا أصل له، قلت: و لو صح أمكن حمله على النهى أى خبر يراد به النهى، أما من يتفكه بالفسق و يتبجج به فى شعره أو كلامه فيجوز حكايه كلامه.

الثانى: شكايه المتظلم بصوره ظلمه.

الثالث: النصيحه للمستشير.

الرابع: الجرح و التعديل للشاهد و الراوى.

الخامس: ذكر المبتدعه و تصانيفهم الفاسده و آرائهم المضله و ليقتصر على ذلك

۲ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْهُ عَيْنَاهُ وَ سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ فَهُوَ مِنَ الَّذِينَ

القدر قال العامه: من مات منهم و لا شيعه له تعظمه و لا خلف كتبا تقرأ و لا ما يخشى إفساده لغيره فالأولى أن يستر بستر الله عز و جل، و لا يذكر له عيب البته، و حسابه على الله عز و جل، و قال على عليه السلام: اذكروا محاسن موتاكم، و فى خبر آخر: لا تقولوا فى موتاكم إلا خيرا.

السادس: لو اطلع العدد الذين يثبت بهم الحد أو التعزير على فاحشه جاز ذكرها عند الحكام بصوره الشهاده فى حضره الفاعل و غيبته.

السابع: قيل: إذا علم اثنان من رجل معصيه شاهداها فأجرى أحدهما ذكرها فى غيبه ذلك العاصى جاز لأنه لا يؤثر عند السامع شيئا، و الأولى التنزه عن هذا لأنه ذكر له بما يكره لو كان حاضرا و لأنه ربما ذكر أحدهما صاحبه بعد نسيانه أو كان سببا لاشتهارها.

و قال الشيخ البهائى روح الله روحه: و قد جوزت الغيبه فى عشره مواضع:

الشهاده، و النهى عن المنكر، و شكايه المتظلم، و نصح المستشير، و جرح الشاهد و الراوى و تفضيل بعض العلماء و الصناع على بعض، و غيبه المتظاهر بالفسق الغير المستنكف على قول و ذكر المشتهر بوصف مميز له كالأعور و الأعرج مع عدم قصد الاحتقار و الذم و ذكره عند من يعرفه بذلك بشرط عدم سماع غيره على قول، و التنبيه على الخطإ فى المسائل العلميه و نحوها بقصد أن لا يتبعه أحد فيها.

و أقول: إنما أطنبت الكلام فيها لكثره الحاجه إلى تحقيقها و وقوع الإفراط و التفريط من العلماء فيه، و الله الموفق للخير و الصواب.

الحديث الثانى

: حسن كالصحيح.

ص: ۴۲۹

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ

٣ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْغِيبَةِ قَالَ هُوَ أَنْ تَقُولَ لِأَخِيكَ فِي

" إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ" قال الطبرسی (ره): أی یفشوا و یظهروا الزنا و القبائح" فِي الَّذِينَ آمَنُوا" بأن ینسبوها إلیهم و یقذفوهم بها" لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيا" بإقامه الحد علیهم" وَ الْآخِرَةِ" و هو عذاب النار.

أقول: و الغرض أن مورد الآیه لیس هو البهتان فقط، بل یشمل ما إذا رآها و سمعها فإنه یلزمه الحد و التعزیر، إلا أن یکون بعنوان الشهاده عند الحاکم لإقامه حدود الله، و ثبت عنده کما مر، و إنما قال: من الذین، لأن الآیه تشمل البهتان و ذکر عیبه فی حضوره، و من أحب شیوعه و إن لم یذکر و من سمعه و رضی به و الوعید بالعذاب فی الجمیع.

الحدیث الثالث

: ضعیف علی المشهور معتبر عندی و سرحان بکسر السین.

" هو أن تقول" الضمیر للغیبه و تذکیره بتأویل الاغتیاب أو باعتبار الخبر مع أنه مصدر" لأخیک فی دینه" الظرف إما صفه لأخیک، أی الأخ الذی کانت أخوته بسبب دینه فیکون للاحتراز عن غیبه الکافر و المخالف کما مر، أو متعلق بالقول أی کان ذلک القول طعنا فی دینه بنسبه کفر أو معصیه إلیه، و یدل علی أن الغیبه تشمل البهتان أیضا، و کان هذا اصطلاح آخر للغیبه، و علی الأول یحتمل أن یکون المراد بما لم یفعل العیب الذی لم یکن باختیاره، و فعله الله فیه کالعیوب البدنیه فیخص بما إذا کان مستورا فالأول لذکر العیوب و الثانی لذکر المعاصی، فلا یکون اصطلاحا آخر و هذا وجه حسن.

ص: ۴۳۰

دِينِهِ مَا لَمْ يَفْعَلْ وَ تَبُثَّ عَلَيْهِ أَمْراً قَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَمْ يُقَمْ عَلَيْهِ فِيهِ حَدٌّ

۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سُئِلَ النَّبِيُّ ص مَا كَفَّارَةُ الِاغْتِيَابِ قَالَ تَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِمَنِ اغْتَبْتَهُ كُلَّمَا ذَكَرْتَهُ

و ربما يحمل الدين على الوجه الثاني على الذل و هو أحد معانيه و في على التعليل، أي تقول فيه لا ذلا له ما لم يفعله و لم يكن باختياره كالأمراض و الفقر و أشباههما.

" لم يقم" على بناء المفعول من الأفعال أي لم يقم الحاكم الشرعي عليه حدا أو لم يقمه الله عليه، أي لم يقرر عليه حدا في الكتاب و السنه، أو على بناء الفاعل من باب نصر و ضمير عليه راجع إلى الأخ، و ضمير فيه إلى الأمر، و الجمله صفه بعد صفه أو حال بعد حال للأمر.

و يدل على أن ذكر الأمر المشهور من الذنوب ليس بغيبه، و لا ريب فيه مع إصراره عليه، و أما بعد توبته ذكره عند من لا يعلمه مشكل، و الأحوط الترك و كذا بعد إقامه الحد عليه ينبغي ترك ذكره بذلك مع التوبه بل بدونها أيضا، فإن الحد بمنزله التوبه، و قد روى النهي عن ذكره بسوء معللا بذلك، و حمله على الشهاده لإقامه الحد كما زعم بعيد.

الحديث الرابع

: مجهول.

" كلما ذكرته" أي الرجل بالغيبه أو كفاره غيبه واحده أن تستغفر له كلما ذكرت من اغتبته، أو كل وقت ذكرت الاغتياب، و في بعض النسخ: كما ذكرته و حمل على أن ذلك بعد التوبه و ظاهره عدم وجوب الاستحلال ممن اغتابه، و به قال جماعه بل منعوا منه، و لا ريب أن الاستحلال منه أولى و أحوط إذا لم يصر سببا لمزيد إهانته و لإثاره فتنه لا سيما إذا بلغه ذلك.

ص: ۴۳۱

و يمكن حمل هذا الخبر على ما إذا لم يبلغه و به يجمع بين الأخبار، و يؤيده ما روى فى مصباح الشريعه عن الصادق عليه السلام أنه قال: فإن اغتيب فبلغ المغتاب فلم يبق إلا أن تستحل منه و إن لم يبلغه و لم يلحقه علم ذلك فاستغفر الله له.

و روى الصدوق (ره) فى الخصال و العلل بإسناده عن أسباط بن محمد رفعه إلى النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: الغيبه أشد من الزنا، فقيل: يا رسول الله و لم ذاك؟ قال:

صاحب الزنا يتوب فيتوب الله عليه، و صاحب الغيبه يتوب فلا يتوب الله عليه، حتى يكون صاحبه الذى يحله.

و قيل: يكفيه الاستغفار دون الاستحلال و ربما يحتج فى ذلك بما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: كفاره من اغتبته أن تستغفر له، و قال مجاهد: كفاره أكلك لحم أخيك أن تثنى عليه و تدعو له بخير، و سئل بعضهم عن التوبه عن الغيبه؟ فقال:

تمشى إلى صاحبك و تقول: كذبت فيما قلت و ظلمت و أسأت، فإن شئت أخذت بحقك و إن شئت عفوت.

و ما قيل: إن العرض لا عوض له فلا يجب الاستحلال منه بخلاف المال فلا وجه له إذ وجب فى العرض حد القذف و أثبتت المطالبه به.

و قال المحقق الطوسى قدس سره فى التجريد عند ذكر شرائط التوبه:

و يجب الاعتذار إلى المغتاب مع بلوغه، و قال العلامه (ره) فى شرحه: المغتاب إما أن يكون بلغه اغتيابه أم لا، و يلزم على الفاعل للغيبه فى الأول الاعتذار إليه لأنه أوصل إليه ضرر الغم فوجب عليه الاعتذار منه و الندم عليه، و فى الثانى لا يلزمه الاعتذار و لا الاستحلال عنه، لأنه لم يفعل به ألما، و فى كلا القسمين يجب الندم لله تعالى لمخالفته فى النهى، و العزم على ترك المواعده، انتهى.

و نحوه قال الشارح الجديد لكنه قال فى الأول: و لا يلزمه تفصيل ما اغتاب إلا إذا بلغه على وجه أفحش" انتهى" و لا بأس به.

ص: ۴۳۲

و قال الشهيد الثانی قدس الله لطيفه: اعلم أن الواجب على المغتاب أن يندم و يتوب و يتأسف على ما فعله ليخرج من حق الله سبحانه تعالى، ثم يستحل المغتاب ليحله فيخرج عن مظلمته، و ينبغی أن يستحله و هو حزين متأسف نادم على فعله إذ المرائی قد يستحل ليظهر من نفسه الورع، و فی الباطن لا يكون نادما، فيكون قد قارف معصيه أخرى.

و قد ورد فی كفارتها حديثان أحدهما قوله صلى الله عليه و آله و سلم: كفاره من اغتبته أن تستغفر له، و الثانی قوله صلى الله عليه و آله و سلم: من كانت عنده فی قبله مظلمه فی عرض أو مال فليتحللها منه من قبل أن يأتی يوم ليس هناك دينار و لا درهم، يؤخذ من حسناته فإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فزيدت على سيئاته.

و يمكن أن يكون طريق الجمع حمل الاستغفار له على من لم تبلغ غيبته المغتاب فينبغی له الاقتصار على الدعاء له و الاستغفار، لأن فی الاستحلال منه إثاره للفتنه و جلبا للضغائن، و فی حكم من لم يبلغه من لم يقدر على الوصول إليه بموت أو غيبه و حمل المحاله على من يمكن التوصل إليه مع بلوغه الغيبه و يستحق للمعتذر إليه قبول العذر و المحاله استحبابا مؤكدا، قال الله تعالى:" خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ" فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: يا جبرئيل ما هذا العفو؟ قال:

إن الله يأمرك أن تعفو عمن ظلمك، و تصل من قطعك و تعطی من حرمك، و فی خبر آخر: إذا جثت الأمم بين يدی الله تعالى يوم القيامه نودوا ليقم من كان أجره على الله تعالى فلا يقوم إلا من عفی فی الدنيا عن مظلمته، و روی عن بعضهم أن رجلا قال له: إن فلانا قد اغتابك فبعث إليه طبقا من الرطب، و قال: بلغنی أنك أهديت إلی حسناتك فأردت أن أكافيك عليها فأعذرنی لا أقدر أن أكافيك على التمام.

۵ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ بَهَتَ مُؤْمِناً أَوْ مُؤْمِنَةً بِمَا لَيْسَ فِيهِ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي طِينَهِ خَبَالٍ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ قُلْتُ وَ مَا طِينَهُ

و سبيل المعتذر أن يبالغ فى الثناء عليه و التودد و يلازم ذلك حتى يطيب قلبه، فإن لم يطب قلبه كان اعتذاره و توده حسنه محسوبه له، و قد يقابل بها سيئه الغيبه فى القيامه، و لا فرق بين غيبه الصغير و الكبير و الحى و الميت و الذكر و الأنثى و ليكن الاستغفار و الدعاء له على حسب ما يليق بحاله، فيدعو للصغير بالهدايه و للميت بالرحمه و المغفره، و نحو ذلك.

و لا يسقط الحق بإباحه الإنسان عرضه للناس لأنه عفو عما لم يجب، و قد صرح الفقهاء بأن من أباح قذف نفسه لم يسقط حقه من حده، و ما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم: أ يعجز أحدكم أن يكون كأبى ضمضم، كان إذا خرج من بيته قال: اللهم إنى تصدقت بعرضى على الناس، معناه أنى لا أطلب مظلمته فى القيامه، و لا أخاصم عليها لا أن غيبته صارت بذلك حلالا، و تجب النيه لها كباقى الكفارات، و الله الموفق انتهى كلامه.

الحديث الخامس

: صحيح.

" فى طينه خبال" قال فى النهايه: فيه من شرب الخمر سقاه الله من طينه الخبال يوم القيامه، جاء تفسيره فى الحديث: أن الخبال عصاره أهل النار و الخبال فى الأصل الفساد، و يكون فى الأفعال و الأبدان و العقول، و قال الجوهرى: و الخبال أيضا الفساد، و أما الذى فى الحديث من قفا مؤمنا بما ليس فيه وقفه الله فى روغه الخبال حتى يجى ء بالمخرج عنه، فيقال: هو صديد أهل النار، قوله: قفا أى قذف، و الروغه الطينه، انتهى.

" حتى يخرج مما قال" لعل المراد به الدوام و الخلود فيها إذ لا يمكنه إثبات

الْخَبَالِ قَالَ صَدِيدٌ يَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ

۶ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانٍ عَنْ رَجُلٍ لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا يَحْيَى الْأَزْرَقَ قَالَ قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ ص مَنْ ذَكَرَ

ذلک، و الخروج منه لکونه بهتانا، أو المراد به خروجه من دنس الإثم بتطهیر النار له، و قال الطیبی فی شرح المشکاه: حتی یخرج مما قال، أی یتوب منه أو یتطهر.

أقول: لعل مراده التوبه قبل ذلک فی الدنیا، و لا یخفی بعده، و فی النهایه فیه: حتی تنظر فی وجوه المومسات، المومسه: الفاجره و تجمع علی میامس أیضا و موامس، و قد اختلف فی أصل هذه اللفظه فبعضهم یجعله من الهمزه و بعضهم یجعله من الواو و کل منهما تکلف له اشتقاقا فیه بعد، انتهی.

و فی الصحاح: صدید الجرح ماؤه الرقیق المختلط بالدم قبل أن تغلظ المده و إنما عبر عن الصدید بالطینه لأنه یخرج من البدن و کان جزؤه و نسب إلی الفساد لأنه إنما خرج عنها لفساد عملها أو لفساد أصل طینتها.

الحدیث السادس

: مجهول.

" مما عرفه الناس" أی اشتهر به، فلو عرفه السامع أیضا فلا ریب أنه لیس بغیبه، و لو لم یعرفه السامع و کان مشهورا به و لا یبالی بذکره فهو أیضا کذلک، و لو کان مما یحزنه ففیه إشکال، و قد مر القول فیه، و الجواز أقوی و الترک أحوط و هذا إذا لم یرتدع منه و لم یتب، و أما مع التوبه و ظهور آثار الندامه فیه فالظاهر عدم الجواز و إن اشتهر بذلک و أقیم علیه الحد، و یدل أیضا علی جواز ذکر الألقاب المشهوره کالأعمی و الأعور کما عرفت، و یحتمل الخبر وجهان آخر، و هو أن یکون المراد بالناس من یذکر عندهم الغیبه و إن لم یعرفها غیرهم، و لم یکن مشهورا بذلک لکنه بعید.

ص: ۴۳۵

رَجُلًا مِنْ خَلْفِهِ بِمَا هُوَ فِيهِ مِمَّا عَرَفَهُ النَّاسُ لَمْ يَغْتَبْهُ وَ مَنْ ذَكَرَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِمَا هُوَ فِيهِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ اغْتَابَهُ وَ مَنْ ذَكَرَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَهُ

٧ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْغِيبَةُ أَنْ تَقُولَ فِي أَخِيكَ مَا سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ أَمَّا الْأَمْرُ الظَّاهِرُ فِيهِ مِثْلُ الْحِدَّهِ وَ الْعَجَلَهِ فَلَا وَ الْبُهْتَانُ أَنْ تَقُولَ فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ

و قوله عليه السلام: من خلفه يدل على أنه لو ذكره فى حضوره بما يسوؤه لم تكن غيبه و إن كان حراما لأنه لا يجوز إيذاء المؤمن بل هو أشد من الغيبه، و فى القاموس بهته كمنعه بهتا و بهتانا: قال عليه ما لم يفعل، و البهيته الباطل الذى يتحير من بطلانه، و الكذب كالبهت بالضم.

الحديث السابع

: كالسابق.

و فى القاموس: الحده بالكسر ما يعترى الإنسان من الغضب و النزق، و العجله بالتحريك السرعه و المبادره فى الأمور من غير تأمل، و يفهم منه و مما سبق أن البهتان يشمل الحضور و الغيبه.

ثم ما ذكر فى هذه الأخبار أنها ليست بغيبه، يحتمل أن يكون المراد أنها ليست بغيبه محرمه أو ليست بغيبه أصلا، فإنها حقيقه شرعيه فى المحرمه غير البهتان و ما كان بحضور الإنسان، و قد يقال فى البهتان أنها غيبه و بهتان، و تجتمع عليه العقوبتان و هو بعيد.

ص: ۴۳۶

تعریف مرکز

بسم الله الرحمن الرحیم

هَلْ یَسْتَوِی الَّذِینَ یَعْلَمُونَ وَالَّذِینَ لَا یَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

عنوان المکتب المرکزی

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البرید الالکترونی : Info@ghbook.ir

هاتف المکتب المرکزی ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المکتب فی طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱

قسم البیع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمین ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.

مركز القائمية اصبهان للبحوث والتحريات الكمبيوترية

للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى

ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم

www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايصاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩